

فَيْتَاوَى وَوَيْدِيَهَاتِ
وَنَصَائِحِ

لِسَمَاحَةِ الشَّيْخِ
عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ بَدْرِ بْنِ بَازٍ

طَبْعَةٌ جَدِيدَةٌ مَصْحُوحَةٌ


مَكْتَبَةُ السَّنَةِ

فَيْبَاوَى وَنَبِيهَا
وَنَصَائِح

لِسَمَاحَةِ الشَّيْخِ
عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَازٍ

طبعة جديدة مصححة

مكتبة السنة



حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الاولى

رجب ١٤٠٩ هـ = مارس ١٩٨٩ م

طبعة جديدة مصححة

رضان ١٤٠٩ هـ - ابريل ١٩٨٩ م

مكتبة السنة
الذات السلفية بتشریح العلم

القاهرة - ٨١ شارع البستان ، ناصية شارع الجمهورية - عابدين - تليفون : ٣٩٠٠٣١٨
EL SONNA BOOKSHOP - CAIRO - 81 AL BUSTAN ST., ABDIN - TEL: 3900318

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة الطبعة الثانية :

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا
وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضلَّ له ، ومن يضلِّل فلا هاديَّ له ،
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

أما بعد : فهذه الطبعة الثانية من «فتاوى وتنبهات ونصائح» : العلامة
سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز - حفظه الله - نقدمها لإخواننا المسلمين في
مصر خاصة وفي العالم الإسلامي عامة ، بعد أن أدركوا أهميتها ؛ فنقدت نُسَخ
الكتاب في أيام معدودات ، والله الفضل والمِنَّة من قبل ومن بعد .

وتمتاز هذه الطبعة عن سابقتها بتصحيح مائتد من أخطاء مطبعية ، مع إجراء
بعض التنقيحات والتصويبات ، وحذف ما تكرر ، وقليلاً ما هو .

نسأل الله العظيم أن يجعل عملنا صالحاً وأن يجعله لوجهه خالصاً وأن
لا يجعل لأحدٍ فيه شيء ، وأن يجزي سماحة الشيخ خير الجزاء وأن يُبارك له
وأن يجعل الجنة مثواه مع الذين أنعم عليهم من النبيين والصديقين والشهداء
والصالحين وحسن أولئك رفيقاً .

والحمد لله رب العالمين

الناشر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة الناشر

إنَّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له .
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ .

وبعد : رغبة في تصحيح المفاهيم ، وكشف الشبهات حول مسائل كثيرة تردُّ على المسلم فتدعه حيراناً ، وفي زمن استهان كثير من أهله بالواجبات والآداب ، واحتكموا إلى الأهواء والعادات ، وأقدم كثير من الحمقى والجهال على أمرٍ عظيم الخطر ، كبير الشأن ألا وهو الفتوى وإن شئت فقل « التوقيع عن رب العالمين » .

ولخطورة موضوع الفتوى هذا وتبعيتها ، كان لزاماً أن يتولأها أهلها العالمون اليقظون العاملون ، ويبعد عنها الغرباء الجاهلون والغافلون المتسرعون..
ولهذا الأمر كانت هذه الموسوعة النافعة - إن شاء الله - الفريدة في بابها العظيمة في علومها ونفعها ، المحتاج إليها كل مرید للحق على جلّيته ؛ لما تحويه من بيان لعقيدة السلف الصالح من الصحابة والتابعين وغيرهم من أئمة المسلمين . ولما اشتملت عليه لبيان كثير من الأحكام

(١) النحل آية ٤٣ ، الأنبياء آية ٧

الشرعية التي تمس إليها الحاجة ، ولما لمؤلفها حفظه الله وهو سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز من مكانة في نفوس الخاصة والعامة وهو ممن شرفهم الله بهذا المقام النبيل باستنباط الأحكام ، والعناية بضبط قواعد الحلال والحرام ، وفقهه واقع وأحوال الناس ، فجزاه الله خيراً ووفقه لما فيه صلاح الإسلام والمسلمين آمين .

مصادر هذه الفتاوى وتوثيقها وصحة نسبتها لسماحة الشيخ :

المادة العلمية لهذا الكتاب النافع المبارك - إن شاء الله - مأخوذة من المصادر الآتية :

١ - الجزء الأول من مجموع فتاوى ومقالات متنوعة . إصدار الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد « ويصدر هذا الجزء بمقدمة لسماحة الشيخ جاء فيها : « فهذه فتاوى ومقالات صدرت مني في أوقات متعددة ولما فيها من الفائدة رأيت أن أجمعها وأطبعها في غلاف واحد لأستفيد منها ويستفيد منها ما شاء الله من العباد . . . » (١) .

ومن هذا المصدر أخذنا طائفة كبيرة من التنبيهات .

٢ - ما أصدرته مؤسسة الدعوة الإسلامية « كتاب الدعوة » لعام ١٤٠٨ هـ تحت اسم « الفتاوى - الجزء الأول لسماحة الشيخ عبد العزيز ابن باز » وجاء في مقدمته : « وعندما استأذنا سماحة الشيخ في جمع فتاوى الدعوة ونشرها في كتاب رحب سماحته بالمشروع وشجعنا على ذلك كعادته في المبادرة إلى فعل الخير والإعانة على نشر العلم ، غير أنه طلب عرض الفتاوى عليه مرة أخرى قبل الشروع في الطبع وتم ذلك على فترات ، وكان في هذا العرض الأخير خير كثير بحمد الله » .

(١) انظر : مجموع فتاوى ومقالات متنوعة - الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ صفحة (٧)

وهذا المصدر قد أدخلنا معظمه في كتابنا هذا ، فما كان خالياً من العزو في هامش الكتاب فهو منه ، وغير ذلك نبهنا في الهامش على مصدره .

٣ - أضفنا إلى المصدرين السابقين بعض التنبيهات المهمة مثل : الرد على الصابوني في أخطائه في الأسماء والصفات ، وتنبيهات الشيخ - حفظه الله - على تعليقات الشيخ محمد حامد الفقى - رحمه الله - على فتح المجيد مما طبع أكثر من مرة وتداولته الأيدي .

٤ - بالإضافة إلى ما سبق أضفنا شيئاً من الفتاوى والتنبيهات والنصائح التي صدرت من سماحته وما تزال في كثير من الصحف والمجلات السعودية ومنها : مجلة الرابطة والمجلة العربية ، وجريدة أخبار العالم الإسلامي ، وجريدة المسلمون ، وأحلنا في الهامش إلى أرقام أعداد هذه المجلات وتاريخ إصدارها .

وبالجملة فالكتاب جاء بحمد الله تعالى موثقاً نسبته إلى سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز أعزه الله ووفقه .

نسأل الله العظيم أن يجعل عملنا صالحاً ويجعله لوجهه خالصاً وألا يجعل لأحد فيه شيء .

والحمد لله الذي بنعمته تم الصالحات .

وكتب ناشره

الواثق بالله أبو حذيفة شرف حجازي

نبذة عن حياة المؤلف

تفضل سماحة الشيخ عبد العزيز بإملاء نبذة عن حياته ، في أماكن متفرقة وهذه خلاصتها :

أنا عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله آل باز

* * *

ولدت بمدينة الرياض في ذي الحجة سنة ١٣٣٠ هـ . وكنت بصيراً في أول الدراسة ثم أصابني المرض في عيني عام ١٣٤٦ هـ . فضعف بصري بسبب ذلك . . ثم ذهب بالكلية في مستهل محرم من عام ١٣٥٠ هـ والحمد لله على ذلك . وأسأل الله جل وعلا أن يعوضني عنه بالبصيرة في الدنيا والجزاء الحسن في الآخرة . كما وعد بذلك سبحانه على لسان نبيه محمد ﷺ ، كما أسأله سبحانه أن يجعل العاقبة حميدة في الدنيا والآخرة .

* * *

وقد بدأت الدراسة منذ الصغر وحفظت القرآن الكريم قبل البلوغ [على يدي الشيخ عبد الله بن فريج] ثم بدأت في تلقي العلوم الشرعية والعربية على أيدي كثير من علماء الرياض . من أعلامهم :

١ - الشيخ محمد بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمهم الله .

٢ - الشيخ صالح بن عبد العزيز بن عبد الرحمن بن حسن بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب . قاضي الرياض رحمهم الله .

٣ - الشيخ سعد بن حمد بن عتيق (قاضي الرياض) .

٤ - الشيخ حمد بن فارس (وكيل بيت المال بالرياض) .

٥ - الشيخ سعد وقاص البخاري (من علماء مكة المكرمة) أخذت

عنه علم التجويد في عام ١٣٥٥ هـ .

٦ - سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ . وقد

لازمت حلقاته [صباحاً ومساءً وحضرت كل ما يقرأ عليه ثم قرأت عليه

جميع المواد التي درستها في الحديث والعقيدة والفقہ والنحو والفرائض ،

وقرأت عليه شيئاً كثيراً في التفسير والتاريخ والسيرة النبوية] نحواً من عشر

سنوات وتلقيت عنه جميع العلوم الشرعية ابتداء من سنة ١٣٤٧ هـ إلى سنة

١٣٥٧ هـ حيث رشحت للقضاء من قبل سماحته .

جزى الله الجميع أفضل الجزاء ، وأحسنه وتغمدهم جميعاً برحمته

ورضوانه .

* * *

مذهبي في الفقه هو مذهب الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله - وليس

على سبيل التقليد ولكن على سبيل الاتباع في الأصول التي سار عليها .

أما في مسائل الخلاف فمنهجى فيها هو ترجيح ما يقتضى الدليل ترجيحه ؛

والفتوى بذلك سواء وافق مذهب الحنابلة أم خالفه ، لأن الحق أحق بالاتباع

وقد قال الله عز وجل : ﴿ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول

وأولى الأمر منكم فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول إن كنتم

تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلاً ﴾^(١)

* * *

(١) سورة النساء - الآية ٥٩

وقد توليت عدة أعمال هي :

١ - القضاء في منطقة الحرج مدة طويلة استمرت أربعة عشر عاماً وأشهرأ وامتدت بين سنتي ١٣٥٧ هـ . إلى عام ١٣٧١ هـ وقد كان التعيين في جمادى الآخرة من عام ١٣٥٧ هـ . وبقيت إلى نهاية عام ١٣٧١ هـ .

٢ - التدريس في المعهد العلمي بالرياض سنة ١٣٧٢ هـ ، وبكلية الشريعة بالرياض بعد إنشائها سنة ١٣٧٣ هـ في علوم الفقه والتوحيد والحديث واستمر عملي على ذلك تسع سنوات انتهت في عام ١٣٨٠ هـ .

٣ - عينت في عام ١٣٨١ هـ . نائباً لرئيس الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، وبقيت في هذا المنصب إلى عام ١٣٩٠ هـ .

٤ - توليت رئاسة الجامعة الإسلامية في سنة ١٣٩٠ هـ . بعد وفاة رئيسها شيخنا الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله في رمضان عام ١٣٨٩ هـ . وبقيت في هذا المنصب إلى سنة ١٣٩٥ هـ .

٥ - وفي ١٤/١٠/١٣٩٥ هـ . صدر الأمر الملكي بتعييني في منصب الرئيس العام لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد برتبة «وزير» ولا أزال إلى هذا الوقت في هذا العمل .

أسأل الله العون والتوفيق والسداد .

ولي إلى جانب هذا العمل في الوقت الحاضر عضوية في كثير من المجالس العلمية والإسلامية ، من ذلك :

١ - عضوية هيئة كبار العلماء بالمملكة .

٢ - رئاسة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في الهيئة المذكورة .

٣ - عضوية رئاسة المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي .

٤ - رئاسة المجلس الأعلى العالمي للمساجد .

٥ - رئاسة المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة التابع لرابطة العالم الإسلامي .

٦ - عضوية المجلس الأعلى للجامعة الإسلامية في المدينة المنورة .

٧ - عضوية الهيئة العليا لدعوة الإسلام في المملكة .

اما مؤلفاتي فمنها :

١ - الفوائد الجليلة في المباحث الفرضية .

٢ - التحقيق والإيضاح لكثير من مسائل الحج والعمرة والزيارة « توضيح المناسك » . [وهو أهمها وأنفعها كنت جمعته في عام ١٣٦٣ هـ . وأنا في قضاء الحرج ، ثم زدته وبسطته بعد ذلك ، وطبع مرات كثيرة ، وهو الآن في أيدي الناس وقد نفع الله به كثيراً ، وقد ترجم إلى عدة لغات] .

٣ - التحذير من البدع ، ويشتمل على أربع مقالات « حكم الاحتفال بالمولد النبوي وليلة الإسراء والمعراج وليلة النصف من شعبان وتكذيب الروايات المزعومة من خادم الحجرة النبوية المسمى الشيخ أحمد » .

٤ - رسالتان موجزتان في الزكاة والصيام .

٥ - العقيدة الصحيحة وما يضادها .

٦ - وجوب العمل بسنة الرسول ﷺ وكفر من أنكرها .

٧ - الدعوة إلى الله وأخلاق الدعوة .

- ٨ - وجوب محكم شرع الله ونبذ ما خالفه .
- ٩ - حكم السفور والحجاب ونكاح الشغار .
- ١٠ - نقد القومية العربية .
- ١١ - الجواب المفيد في حكم التصوير .
- ١٢ - الشيخ محمد بن عبد الوهاب « دعوته وسيرته » .
- ١٣ - ثلاث رسائل في الصلاة :
- (أ) كيفية صلاة النبي ﷺ .
- (ب) وجوب أداء الصلاة في جماعة .
- (ج) أين يضع المصلي يديه حين الرفع من الركوع .
- ١٤ - حكم الإسلام فيمن طعن في القرآن أو في رسول الله ﷺ .
- ١٥ - حاشية مفيدة على فتح الباري وصلت فيها إلى كتاب الحج .
- ١٦ - رسالة الأدلة النقلية والحسية على جريان الشمس وسكون الأرض وإمكان الصعود إلى الكواكب .
- ١٧ - إقامة البراهين على حكم من استغاث بغير الله أو صدق الكهنة والعرافين .
- ١٨ - الجهاد في سبيل الله .

- ١٩ - الدروس المهمة لعامة الأمة .
٢٠ - فتاوى تتعلق بأحكام الحج والعمرة والزيارة .
٢١ - وجوب لزوم السنة والحذر من البدعة .

* * *

مصادر الترجمة :

- مجلة الرابطة الإسلامية - العدد ٢٨٤ - ١٤٠٩ هـ
- مجلة المسلمون - العدد ٢٢ - ١٤٠٢ هـ
- مقممة كتابه « فتاوى ومقالات متنوعة » الجزء الأول
- مقممة كتابه « الفتاوى - كتاب الدعوة » الجزء الأول

العقيدة الصحيحة وما يصادها (١)

الحمد لله وحده ، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ، وعلى آله وصحبه .

أما بعد : فلما كانت العقيدة الصحيحة هي أصل دين الإسلام ، وأساس الملة رأيت أن تكون هي موضوع المحاضرة ، ومعلوم بالأدلة الشرعية من الكتاب والسنة أن الأعمال والأقوال إنما تصح وتقبل إذا صدرت عن عقيدة صحيحة فإن كانت العقيدة غير صحيحة بطل ما يتفرع عنها من أعمال وأقوال كما قال تعالى :

﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي
الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾^(٢) .

وقال تعالى :

﴿ وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ
أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾^(٣) .

(١) نشرت في مجلة البحوث الإسلامية العدد السابع الصادر في شهر رجب وشعبان
ورمضان وشوال عام ١٤٠٣ هـ

(٢) سورة المائدة الآية ٥

(٣) سورة الزمر الآية ٦٥

والآيات في هذا المعنى كثيرة ، وقد دل كتاب الله المبين وسنة رسوله الأمين عليه من ربه أفضل الصلاة والتسليم ، على أن العقيدة الصحيحة تتلخص في الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره ، فهذه الأمور الستة هي أصول العقيدة الصحيحة التي نزل بها كتاب الله العزيز وبعث الله بها رسوله محمداً عليه الصلاة والسلام ، ويتفرع عن هذه الأصول كل ما يجب الإيمان به من أمور الغيب ، وجميع ما أخبر الله به ورسوله ﷺ . وأدلة هذه الأصول الستة في الكتاب والسنة كثيرة جداً . فن ذلك قول الله سبحانه :

﴿ لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُّواْ وُجُوْهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ
وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللّٰهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ
وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّنَ ﴾ ^(١) الآية .

وقوله سبحانه :

﴿ ءَامَنَ الرَّسُوْلُ بِمَا اُنزِلَ اِلَيْهِ مِنْ رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُوْنَ
كُلٌّ ءَامَنَ بِاللّٰهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفِرُّ بَيْنَ
اَحَدٍ مِنْ رُّسُلِهِ ﴾ ^(٢) الآية .

وقوله سبحانه :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُوا بِاللّٰهِ وَرَسُوْلِهِ وَالْكِتَابِ

(١) سورة البقرة الآية ١٧٧

(٢) سورة البقرة الآية ٢٨٥

الَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ
يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْأَخِيرِ فَقَدْ
ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿١﴾ .

وقوله تعالى :

﴿ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ
إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ (٢) .

أما الأحاديث الصحيحة الدالة على هذه الأصول كثيرة جداً ، منها
الحديث الصحيح المشهور الذي رواه مسلم في صحيحه من حديث أمير المؤمنين
عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن جبريل عليه السلام سأل النبي ﷺ عن
الإيمان ، فقال له : (الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر
وتؤمن بالقدر خيره وشره) الحديث ، وأخرجه الشيخان مع اختلاف يسير
من حديث أبي هريرة ، وهذه الأصول الستة يتفرع عنها جميع ما يجب
على المسلم اعتقاده في حق الله سبحانه ، وفي أمر المعاد وغير ذلك من أمور
الغيب .

فن الإيمان بالله سبحانه ، الإيمان بأنه الإله الحق المستحق للعبادة دون كل
ما سواه لكونه خالق العباد والمحسن إليهم والقائم بأرزاقهم العالم بسرهم
وعلايتهم ، والقادر على إثابة مطيعهم وعقاب عاصيهم ، لهذه العبادة خلق
الله الثقلين وأمرهم بها كما قال تعالى :

(١) سورة النساء الآية ١٣٦

(٢) سورة الحج الآية ٧٠

﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُونَ إِنْ اللَّهُ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ ﴾^(١) .

وقال تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنْ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾^(٢)

وقد أرسل الله الرسل وأنزل الكتب لبيان هذا الحق والدعوة إليه .

والتحذير مما يضاده كما قال سبحانه :

﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾^(٣) .

وقال تعالى :

(١) سورة الذاريات الآيات (٥٦ - ٥٧ - ٥٨)

(٢) سورة البقرة الآيتان ٢١ - ٢٢

(٣) سورة النحل الآية ٣٦

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ
أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾^(١) .

وقال عز وجل :

﴿ كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ
خَبِيرٍ إِلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ إِنَّنِي لَكُم مِّنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ ﴾^(٢) .

وحقيقة هذه العبادة هي أفراد الله سبحانه بجميع ما تعبد العباد به من دعاء
وخوف ورجاء وصلاة وصوم وذبح ونذر وغير ذلك من أنواع العبادة ،
على وجه الخضوع له والرغبة . والرغبة مع كمال الحب له سبحانه والذل
لعظمته ، وغالب القرآن الكريم نزل في هذا الأصل العظيم ، كقوله سبحانه :

﴿ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ
الْخَالِصُ ﴾^(٣) .

وقوله سبحانه :

﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ﴾^(٤)

وقوله عز وجل :

-
- (١) سورة الأنبياء الآية ٢٥
(٢) سورة هود الآيتان ١ - ٢
(٣) سورة الزمر الآيتان ٢ - ٣
(٤) سورة الإسراء الآية ٢٣

﴿ فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴾^(١)

وفى الصحيحين عن معاذ رضى الله عنه أن النبي ﷺ قال : « حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً » .

— ومن الإيمان بالله أيضاً الإيمان بجميع ما أوجهه على عباده وفرضه عليهم من أركان الإسلام الخمسة الظاهرة وهى : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة وصوم رمضان ، وحج بيت الله الحرام لمن استطاع إليه سبيلاً ، وغير ذلك من الفرائض التى جاء بها الشرع المطهر ، وأهم هذه الأركان وأعظمها شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، فشهادة أن لا إله إلا الله تقتضى إخلاص العبادة لله وحده ونفيها عما سواه ، وهذا هو معنى لا إله إلا الله ، فإن معناها لا معبود حق إلا الله فكل ما عبد من دون الله من بشر أو ملك أو جنى أو غير ذلك فكله معبود بالباطل ، والمعبود بالحق هو الله وحده كما قال سبحانه :

﴿ ذَلِكَ بَيِّنَاتٌ لِّأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ ﴾^(٢) .

وقد سبق بيان أن الله سبحانه خلق الثقلين لهذا الأصل الأصيل وأمرهم به ، وأرسل به رسله وأنزل به كتبه ، فتأمل ذلك جيداً وتدبره كثيراً ليتضح لك ما وقع فيه أكثر المسلمين من الجهل العظيم بهذا الأصل الأصيل حتى عبلوا مع الله غيره ، وصرفوا خالص حقه لسواه ، فالله المستعان .

— ومن الإيمان بالله ، سبحانه ، الإيمان بأنه خالق العالم ومدبر شئونهم

(١) سورة غافر الآية ١٤

(٢) سورة الحج الآية ٦٢

والمصرف فيهم بعلمه وقدرته كما يشاء سبحانه وأنه مالك الدنيا والآخرة ورب العالمين جميعاً لا خالق غيره ، ولا رب سواه ، وأنه أرسل الرسل وأنزل الكتب لإصلاح العباد ودعوتهم إلى ما فيه نجاتهم وصلاحهم في العاجل والآجل ، وأنه سبحانه لا شريك له في جميع ذلك ، قال تعالى :

﴿ اللَّهُ خَلِقُ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴾^(١) .

وقال تعالى :

﴿ إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾^(٢) .

ومن الإيمان بالله أيضاً الإيمان بأسمائه الحسنى وصفاته العلى الواردة في كتابه العزيز ، والثابتة عن رسوله الأمين من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل ، بل يجب أن تمر كما جاءت بلا كيف ، مع الإيمان بما دلت عليه من المعاني العظيمة التي هي أوصاف لله عز وجل يجب وصفه بها على الوجه اللائق به من غير أن يشابه خلقه في شيء من صفاته كما قال تعالى :

﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾^(٣) .

(١) سورة الزمر الآية ٦٢

(٢) سورة الأعراف الآية ٥٤

(٣) سورة الشورى الآية ١١

وقال عز وجل :

﴿ فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾^(١) .

وهذه هي عقيدة أهل السنة والجماعة من أصحاب رسول الله ﷺ وأتباعهم بإحسان ، وهي التي نقلها الإمام أبو الحسن الأشعري رحمه الله في كتابه : « المقالات عن أصحاب الحديث وأهل السنة ونقله غيره من أهل العلم والإيمان .

قال الأوزاعي رحمه الله : سئل الزهري ومكحول عن آيات الصفات فقالوا : أمروها كما جاءت ، وقال الوليد بن مسلم رحمه الله ، سئل مالك والأوزاعي والليث بن سعد وسفيان الثوري رحمهم الله عن الأخبار الواردة في الصفات ، فقالوا جميعاً : أمروها كما جاءت بلا كيف ، وقال الأوزاعي رحمه الله : كنا والتابعون متوافرون نقول إن الله سبحانه على عرشه وثؤمن بما ورد في السنة من الصفات ، ولما سئل ربيعة بن أبي عبد الرحمن شيخ مالك رحمه الله عليهما عن الاستواء قال : (الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول ومن الله الرسالة وعلى الرسول البلاغ المبين وعلينا التصديق) ، ولما سئل الإمام مالك رحمه الله عن ذلك قال : (الاستواء معلوم والكيف مجهول والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة) ، ثم قال للسائل : ما أراك إلا رجلاً سوء ، وأمر به فأخرج ، وروى هذا المعنى عن أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها ، وقال الإمام أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك رحمه الله عليه : (نعرف ربنا سبحانه بأنه فوق سمواته على عرشه بائن من خلقه) ، وكلام الأئمة في هذا الباب كثير جداً لا يمكن نقله في هذه المحاضرة ، ومن أراد الوقوف على كثير من ذلك فليراجع ما كتبه علماء السنة في هذا الباب

(١) سورة النحل الآية ٧٤

مثل كتاب « السنة » لعبد الله بن الإمام أحمد ، و « التوحيد » للإمام الجليل محمد بن خزيمة ، وكتاب « السنة » لأبي القاسم المالكاى الطبرى ، وكتاب « السنة » لأبي بكر بن أبى عاصم ، وجواب شيخ الإسلام ابن تيمية لأهل حماه ، وهو جواب عظيم كثير الفائدة قد أوضح فيه رحمه الله عقيدة أهل السنة ، ونقل فيه الكثير من كلامهم والأدلة الشرعية والعقلية على صحة ما قاله أهل السنة ، وبطلان ما قاله خصومهم ، وهكذا رسالته الموسومة بالتدمرية قد بسط فيها المقام وبين فيها عقيدة أهل السنة بأدلتها النقلية والعقلية، والرد على المخالفين بما يظهر الحق ، ويدمغ الباطل لكل من نظر فى ذلك من أهل العلم ، بقصد صالح ورغبة فى معرفة الحق ، وكل من خالف أهل السنة فيما اعتقدوا فى باب الأسماء والصفات فإنه يقع ولا بد فى مخالفة الأدلة النقلية والعقلية مع التناقض الواضح فى كل ما يثبته وينفيه .

أما أهل السنة والجماعة فأثبتوا لله سبحانه ما أثبتته لنفسه فى كتابه الكريم ، أو أثبتته له رسوله محمد ﷺ فى سنته الصحيحة ، إثباتاً بلا تمثيل ، ونزهوه سبحانه عن مشابهة خلقه تنزيهاً بريئاً من التعطيل ففازوا بالسلامة من التناقض ، وعملوا بالأدلة كلها ، وهذه سنة الله سبحانه فيمن تمسك بالحق الذى بعث به رسوله ، وبذل وسعه فى ذلك وأخلص لله فى طلبه . أن يوفقه للحق ويظهر حجته كما قال تعالى :

﴿ بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ ﴾ (١) .

وقال تعالى :

(١) سورة الأنبياء الآية ١٨

﴿ وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ
تَفْسِيرًا ﴾^(١) .

وقد ذكر الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسيره المشهور عند كلامه
على قول الله عز وجل :

﴿ إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ
أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ ﴾^(٢) الآية .

كلاماً حسناً في هذا الباب يحسن نقله ها هنا لعظم فائدته ، قال
رحمه الله ما نصه : « للناس في هذا المقام مقالات كثيرة جداً ليس هذا موضع
بسطها ، وإنما نسلك في هذا المقام مذهب السلف الصالح مالك والأوزاعي
والثوري والليث بن سعد والشافعي وأحمد وإسحاق بن راهوية وغيرهم من
أئمة المسلمين قديماً وحديثاً ، وهو إمرارها كما جاءت من غير تكيف
ولا تشبيه ولا تعطيل ، والظاهر المتبادر إلى أذهان المشبهين منفي عن الله
فإن الله لا يشبهه شيء من خلقه ، وليس كمثل شيء وهو السميع البصير ،
بل الأمر كما قال الأئمة منهم نعيم بن حماد الخزازي شيخ البخاري قال :
« من شبه الله بخلق كافر ، ومن جحد ما وصف الله به نفسه فقد كفر ، وليس
فيما وصف الله به نفسه ولا رسوله تشبيه » ، فمن أثبت لله تعالى ما وردت
به الآيات الصريحة والأخبار الصحيحة على الوجه الذي يليق بجلال الله ونفى
عن الله تعالى النقائص فقد سلك سبيل الهدى . انتهى كلام ابن كثير رحمه الله .

(١) سورة الفرقان الآية ٢٣

(٢) سورة الأعراف الآية ٥٤

— وأما الإيمان بالملائكة فيتضمن الإيمان بهم إجمالاً وتفصيلاً فيؤمن المسلم بأن لله ملائكة خلقهم لطاعته ، وصفهم بأنهم .

﴿ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ
يَعْمَلُونَ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يَشْفَعُونَ
إِلَّا لِمَنْ أَرْتَضَىٰ وَهُمْ مِّنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ ﴾^(١) .

وهم أصناف كثيرة منهم الموكلون بحمل العرش ، ومنهم خزنة الجنة والنار ، ومنهم الموكلون بحفظ أعمال العباد ، ونؤمن على سبيل التفصيل بمن سمي الله ورسوله منهم ، كجبريل وميكائيل ومالك خازن النار ، وإسرافيل الموكل بالنفخ في الصور ، وقد جاء ذكرهم في أحاديث صحيحة ، وقد ثبت في الصحيح عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال : (خلقت الملائكة من نور وخلق الجان من مارج من نار وخلق آدم مما وصف لكم) خرجه مسلم في صحيحه ، وهكذا الإيمان بالكتب يجب الإيمان إجمالاً بأن الله سبحانه أنزل كتباً على أنبيائه ورسوله ، لبيان حقه والدعوة إليه ، كما قال تعالى :

﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ
وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ﴾^(٢) الآية .

وقال تعالى :

﴿ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ

• (١) سورة الأنبياء الآيات ٢٦ ، ٢٧ ، ٢٨

(٢) سورة الحديد الآية ٢٥

مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ
بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ ﴿الآية (١)﴾ .

ونؤمن على سبيل التفصيل بما سمي الله منها كالتوراة والإنجيل والزبور
والقرآن هو أفضلها وخاتمها ، وهو المهيمن والمصدق لها ، وهو الذى يجب
على جميع الأمة اتباعه وتحكيمه مع ما صححت به السنة عن رسول الله ﷺ ،
لأن الله سبحانه بعث رسوله محمداً ﷺ رسولا إلى جميع الثقلين ، وأنزل
عليه هذا القرآن ليحكم به بينهم جعله شفاء لما فى الصدور وتبيانا لكل شىء
وهدى ورحمة للمؤمنين ، كما قال تعالى :

﴿ وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ
تُرْحَمُونَ ﴾ (٢)

وقال سبحانه :

﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى
وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ (٣)

وقال تعالى :

﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا

(١) سورة البقرة الآية ٢١٣

(٢) سورة الأنعام الآية ١٥٥

(٣) سورة النحل الآية ٨٩

الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي
وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ
بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١﴾

والآيات في هذا المعنى كثيرة ، وهكذا الرسل يجب الإيمان بهم إجمالا
وتفصيلا فتؤمن أن الله سبحانه أرسل إلى عباده رسلا منهم مبشرين ومنذرين
ودعاة إلى الحق ، فن أجابهم فاز بالسعادة ، ومن خالفهم باء بالحياة والندامة
وخاتمهم وأفضلهم هو نبينا محمد بن عبد الله ﷺ ، كما قال سبحانه :

﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ
وَاجْتَنِبُوا الطُّغُوتَ ﴾ (٢)

وقال تعالى :

﴿ رَسُولًا مَّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ
حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ﴾ (٣)

وقال تعالى :

﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ
رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾ (٤)

(١) سورة الأعراف الآية ١٥٨

(٢) سورة النحل الآية ٣٦

(٣) سورة النساء الآية ١٦٥

(٤) سورة الأحزاب الآية ٤٠

ومن سمي الله منهم أو ثبت عن رسول الله ﷺ تسميته آمنا به على سبيل التفصيل والتعيين ، كنوح وهود وصالح وإبراهيم وغيرهم صلى الله عليهم وعلى آلهم وأتباعهم .

— وأما الإيمان باليوم الآخر فيدخل فيه الإيمان بكل ما أخبر الله به ورسوله ﷺ مما يكون بعد الموت كفتنة القبر وعذابه ونعيمه ، وما يكون يوم القيامة من الأهوال والشدائد والصراط والميزان والحساب والجزاء ونشر الصحف بين الناس ، فأخذ كتابه بيمينه وأخذ كتابه بشماله ، أو من وراء ظهره ، ويدخل في ذلك أيضاً الإيمان بالحوض المورود لنبينا محمد ﷺ ، والإيمان بالجنة والنار ، وروية المؤمنين لربهم سبحانه وتكليمه إياهم ، وغير ذلك مما جاء في القرآن الكريم والسنة الصحيحة عن رسول الله ﷺ ، فيجب الإيمان بذلك وتصديقه على الوجه الذي بينه الله ورسوله ﷺ .

— وأما الإيمان بالقدر فيتضمن الإيمان بأمر أربعة ، أولها : أن الله سبحانه قد علم ما كان وما يكون ، وعلم أحوال عباده ، وعلم أرزاقهم وآجالهم وأعمالهم وغير ذلك من شؤونهم لا يخفى عليه من ذلك شيء سبحانه وتعالى ، كما قال سبحانه :

﴿ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ۝ (١) ﴾ .

وقال عز وجل :

﴿ لَتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ۝ (٢) ﴾ .

(١) سورة التوبة الآية ١١٥

(٢) سورة الطلاق الآية ١٢

والأمر الثاني : كتابته سبحانه لكل ما قدره وقضاه كما قال سبحانه :

﴿ قَدْ عَلِمْنَا مَا تَنْقُصُ الْأَرْضُ مِنْهُمْ وَعِنْدَنَا كِتَابٌ

حَفِيفٌ ^(١) .

وقال تعالى :

﴿ وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ ^(٢) .

وقال تعالى :

﴿ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ

إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ^(٣) .

الأمر الثالث : الإيمان بمشيئته النافذة فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن كما

قال سبحانه :

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ^(٤) .

وقال عز وجل :

﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ^(٥) .

(١) سورة التوبة الآية ١١٥

(٢) سورة يس الآية ١٢

(٣) سورة الحج الآية ٧٠

(٤) سورة الحج الآية ١٨

(٥) سورة يس الآية ٨٢

وقال سبحانه :

﴿ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾^(١) .

الأمر الرابع : خلقه سبحانه لجميع الموجدات لا خالق غيره ولا رب سواه كما قال سبحانه :

﴿ اللَّهُ خَلِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴾^(٢)

وقال تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ أذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَانِّي تُؤفِكُونَ ﴾^(٣) .

فالإيمان بالقدر يشمل الإيمان بهذه الأمور الأربعة عند أهل السنة والجماعة خلافاً لمن أنكر بعض ذلك من أهل البدع .

— ويدخل في الإيمان بالله اعتقاد أن الإيمان قول وعمل يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية وأنه لا يجوز تكفير أحد من المسلمين بشيء من المعاصي التي دون الشرك والكفر كالزنا ، والسرقه وأكل الربا وشرب المسكرات ، وعقوق الوالدين ، وغير ذلك من الكبائر ما لم يستحل ذلك لقول الله سبحانه :

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾^(٤) .

(١) سورة التكوير الآية ٢٩

(٢) سورة الزمر الآية ٦٢

(٣) سورة فاطر الآية ٣

(٤) سورة النساء الآية ٤٨

ولما ثبت في الأحاديث المتواترة عن رسول الله ﷺ أن الله يخرج من النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان .

– ومن الإيمان بالله الحب في الله والبغض في الله والموالاتة في الله والمعاداة في الله فيحب المؤمن المؤمنين ويواليهم ، ويبغض الكفار ويعاديهم ، وعلى رأس المؤمنين من هذه الأمة أصحاب رسول الله ﷺ ، فأهل السنة والجماعة يحبونهم ويواليونهم ويعتقدون أنهم خير الناس بعد الأنبياء لقول النبي ﷺ : « خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم » متفق على صحته ويعتقدون أن أفضلهم أبو بكر الصديق ثم عمر الفاروق ثم عثمان ذو النورين ثم على المرتضى رضى الله عنهم أجمعين ، وبعدهم بقية العشرة ثم بقية الصحابة رضى الله عنهم أجمعين ، ويمسكون عما شجر بين الصحابة ويعتقدون أنهم في ذلك مجتهدون من أصاب فله أجران ومن أخطأ فله أجر ، ويحبون أهل بيت رسول الله ﷺ المؤمنين به ، ويتولونهم ويتولون أزواج رسول الله ﷺ أمهات المؤمنين ، ويرضون عنهن جميعاً : ويتبرؤون من طريقة الروافض الذين يبغضون أصحاب رسول الله ﷺ ويسبونهم ويغلون في أهل البيت ، ويرفعونهم فوق منزلتهم التي أنزلهم الله عز وجل ، كما يتبرؤون من طريقة النواصب الذين يؤذون أهل البيت بقول أو عمل .

وجميع ما ذكرناه في هذه الكلمة الموجزة داخل في العقيدة الصحيحة التي بعث الله بها رسوله محمداً ﷺ وهي عقيدة الفرقة الناجية أهل السنة والجماعة التي قال فيها النبي ﷺ : « لا تزال طائفة من أمتي على الحق منصورين لا يضرهم من خذلم حتى يأتي أمر الله سبحانه » ، وقال عليه الصلاة والسلام : « افرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة وافرقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة ، وستفرق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة » فقال الصحابة : من هي يا رسول الله ، قال : « من

كان على مثل ما أنا عليه وأصحابي « وهي العقيدة التي يجب التمسك بها والاستقامة عليها والحذر مما خالفها .

وأما المنحرفون عن هذه العقيدة والسائرون على ضدها فهم أصناف كثيرة ، فمنهم عباد الأصنام والأوثان والملائكة والأولياء والجن والأشجار والأحجار وغيرها ، فهؤلاء لم يستجيبوا لدعوة الرسل بل خالفوهم وعاندوهم كما فعلت قريش وأصناف العرب مع نبينا محمد ﷺ . وكانوا يسألون معبوداتهم قضاء الحاجات وشفاء المرضى والنصر على الأعداء ، ويذبحون لهم وينذرون لهم ، فلما أنكر عليهم رسول الله ﷺ ذلك وأمرهم بإخلاص العبادة لله وحده استغربوا ذلك وأنكروه وقالوا :

﴿ أَجْعَلُ الْأَلِهَةَ إِيَّاهَا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ ﴾^(١) .

فلم يزل ﷺ يدعوهم إلى الله وينذرهم من الشرك ويشرح لهم حقيقة ما يدعو إليه حتى هدى الله منهم من هدى ، ثم دخلوا بعد ذلك في دين الله أفواجاً ، فظهر دين الله على سائر الأديان بعد دعوة متواصلة ، وجهاد طويل من رسول الله ﷺ وأصحابه رضی الله عنهم والتابعين لهم بإحسان ، ثم تغيرت الأحوال وغلب الجهل على أكثر الخلق حتى عاد الأكثرون إلى دين الجاهلية ، بالغلو في الأنبياء والأولياء ودعائهم والاستغاثة بهم وغير ذلك من أنواع الشرك ، ولم يعرفوا معنى لا إله إلا الله كما عرف معناها كفار العرب فالله المستعان .

ولم يزل هذا الشرك يفسوا في الناس إلى عصرنا هذا بسبب غلبة الجهل وبعد العهد بعصر النبوة .

(١) سورة ص الآية ٥

وشبهة هؤلاء المتأخرين هي شبهة الأولين وهي قولهم :

﴿ هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾^(١) .

﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ﴾^(٢) .

وقد أبطل الله هذه الشبهة وبين أن من عبد غيره كائناً من كان فقد أشرك به ، وكفر كما قال تعالى :

﴿ وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ
وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾^(٣) .

فرد الله عليهم سبحانه بقوله :

﴿ قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي
الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾^(٤) .

فبين سبحانه في هذه الآية أن عبادة غيره من الأنبياء والأولياء ،
أو غيرهم ، هي الشرك الأكبر ، وإن سماها فاعلوها بغير ذلك وقال تعالى :

﴿ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا
لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ﴾^(٥) .

(١) سورة يونس الآية ١٨

(٢) سورة الزمر الآية ٣

(٣) سورة يونس الآية ١٨

(٤) سورة يونس الآية ١٨

(٥) سورة الزمر الآية ٣

فرد الله عليهم سبحانه بقوله :

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ ﴾ (١)

فأبان بذلك سبحانه أن عبادتهم لغيره بالدعاء والخوف والرجاء ونحو ذلك كفر به سبحانه ، وأكذبهم في قولهم إن آلهتهم تقربهم إليه زلفى .

ومن العقائد الكفرية المضادة للعقيدة الصحيحة ، والمخالفة لما جاءت به الرسل عليهم الصلاة والسلام ، ما يعتقد الملاحدة في هذا العصر من أتباع ماركس ولينين وغيرهما ، من دعاة الإلحاد والكفر ، سواء سموا ذلك اشتراكية أو شيوعية أو بعثية أو غير ذلك من الأسماء ، فإن من أصول هؤلاء الملاحدة أنه لا إله والحياة مادة ، ومن أصولهم إنكار المعاد وإنكار الجنة والنار ، والكفر بالأديان كلها ، ومن نظر في كتبهم ودرس ما هم عليه علم ذلك يقيناً ، ولا ريب أن هذه العقيدة مضادة لجميع الأديان السماوية ، ومفضية بأهلها إلى أسوأ العواقب في الدنيا والآخرة ، ومن العقائد المضادة للحق ما يعتقد بعض الباطنية وبعض المتصوفة من أن بعض من يسمونهم بالأولياء يشاركون الله في التدبير ، ويتصرفون في شؤون العالم ، ويسمونهم بالأقطاب والأوتاد والأغواث ، وغير ذلك من الأسماء التي اخترعوها لآلهتهم ، وهذا من أقبح الشرك في الربوبية ، وهو شر من شرك جاهلية العرب ، لأن كفار العرب لم يشركوا في الربوبية وإنما أشركوا في العبادة ، وكان شركهم في حال الرخاء وأما في حال الشدة فيخلصون لله العبادة كما قال الله سبحانه :

(١) سورة الزمر الآية ٣

﴿ فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلِكِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ
الَّذِينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ﴾^(١) .

أما الربوبية فكانوا معترفين بها لله وحده كما قال سبحانه :

﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ﴾^(٢) .

وقال تعالى :

﴿ قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ
السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ
الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ
أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴾^(٣) .

والآيات في هذا المعنى كثيرة .

أما المشركون المتأخرون فزادوا على الأولين من جهتين ، أحدهما :
شرك بعضهم في الربوبية ، والثانية : شركهم في الرخاء والشدة . كما يعلم
ذلك من خالطهم وسبر أحوالهم ، ورأى ما يفعلون عند قبر الحسين والبدوي
وغيرهما في مصر ، وعند قبر العيدروس في عدن ، والهادي في اليمن وابن
عربي في الشام ، والشيخ عبد القادر الجيلاني في العراق ، وغيرهم من القبور
المشهورة التي غلت فيها العامة وصرفوا لها الكثير من حق الله عز وجل ،

(١) سورة العنكبوت الآية ٦٥

(٢) سورة الزخرف كالآية ٨٧

(٣) سورة يونس الآية ٣١

وقلّ من ينكر عليهم ذلك ويبين لهم حقيقة التوحيد الذى بعث الله به نبيه محمداً ﷺ ، ومن قبله من الرسل عليهم الصلاة والسلام فإننا لله وإنا إليه راجعون ، ونسأله سبحانه أن يردهم إلى رشدهم وأن يكثّر بينهم دعاة الهدى ، وأن يوفق قادة المسلمين وعلماءهم لمحاربة هذا الشرك والقضاء عليه ووسائله إنه سميع قريب .

ومن العقائد المضادة للعقيدة الصحيحة فى باب الأسماء والصفات ، عقائد أهل البدع من الجهمية والمعتزلة ومن سلك سبيلهم فى نفي صفات الله عز وجل ، وتعطيله سبحانه من صفات الكمال ، ووصفه عز وجل بصفة المعدومات والجمادات والمستحيلات ، تعالى الله عن قولهم علواً كبيراً ، ويدخل فى ذلك من نفي بعض الصفات وأثبت بعضها كالأشاعرة ، فإنه يلزمهم فيما أثبتوه من الصفات نظير ما فروا منه فى الصفات التى نفوها . وتأولوا أدلتها ، فخالفوا بذلك الأدلة السمعية والعقلية . وتناقضوا فى ذلك تناقضاً بيناً ، أما أهل السنة والجماعة فقد أثبتوا لله سبحانه ما أثبتته لنفسه ، أو أثبتته له رسوله محمد ﷺ من الأسماء والصفات على وجه الكمال ، ونزهوه عن مشابهة خلقه ، تنزيهاً بريئاً من شائبة التعطيل ، فعملوا بالأدلة كلها ولم يحرفوا ولم يعطلوا . وسلموا من التناقض الذى وقع فيه غيرهم - كما سبق بيان ذلك - وهذا هو سبيل النجاة ، والسعادة فى الدنيا والآخرة وهو الصراط المستقيم الذى سلكه سلف هذه الأمة وأئمتها ، ولن يصلح آخرهم إلا ما صلح به أولهم وهو اتباع الكتاب والسنة وترك ما خالفهما .

والله ولى التوفيق وهو سبحانه حسبنا ونعم الوكيل ، ولا حول ولا قوة إلا به وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه .

التوحيد وأنواعه^(١)

الحمد لله رب العالمين ، والعاقة للمتقين ، والصلاة والسلام على عبده
ورسوله وخليفه وأمينه على وحيه وصفوته من خلقه ، نبينا وإمامنا وسيدنا
محمد بن عبد الله ، وعلى آله وأصحابه ومن سلك سبيله ، وأهتدى بهداه
إلى يوم الدين .

أما بعد :

فإني أشكر الله عز وجل على ما منَّ به من هذا اللقاء ، بإخوة في الله ،
وبأبناء أعزاء ، أسأله سبحانه أن يجعله لقاءً مباركاً ، وأن يصلح قلوبنا
وأعمالنا جميعاً ، وأن يمنحنا الفقه في الدين والثبات عليه ، وأن يصلح أحوال
المسلمين جميعاً في كل مكان ، وأن يولي عليهم خييارهم ، ويصلح قاداتهم ،
وأن يكثر فيهم دعاة الهدى إنه جواد كريم .

ثم أشكر القائمين على هذه الجامعة : جامعة أم القرى ، وعلى هذا
المركز الصيفي ، وعلى رأسهم الأخ الكريم صاحب الفضيلة الدكتور راشد
ابن راجح مدير الجامعة على دعوتهم لي لهذا اللقاء ، وأسأله سبحانه بأسمائه
الحسنى ، وصفاته العلى أن يوفقنا جميعاً لما فيه صلاحنا وسعادتنا في العاجل
والآجل .

(١) محاضرة ألقيت في جامعة أم القرى بالمركز الصيفي [من مجموع فتاوى ومقالات
متنوعة]

أيها الإخوة في الله ، أيها المستمعون الكرام : سمعنا جميعاً ما قرأه علينا الطالب من سورة الحشر ، سمعنا آيات كريمات فيها عبرة وذكرى ، يقول الله جلا وعلا :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾^(١) .

إلى آخر السورة . ومن المعلوم أن كتاب الله عز وجل من أوله إلى آخره ، فيه الذكرى وفيه الدعوة إلى كل خير ، وفيه التذكير بأسباب النجاة والسعادة ، وفيه العظة والترغيب والترهيب .

فجدير بالمسلمين جميعاً أن يعتنوا بتدبره وتعقله ، وأن يكثرُوا من تلاوته لمعرفة ما أمر الله به وما نهى عنه ، حتى يعلم المؤمن ما أمر الله به فيمثلته ، ويتعد عما نهى الله عنه .

فكتاب الله فيه الهدى والنور وفيه الدلالة على كل خير والتحذير من كل شر ، وفيه الدعوة إلى مكارم الأخلاق ومحاسن الأعمال ، والتحذير من سىء الأخلاق ، وسىء الأعمال ، يقول سبحانه :

﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْءَانَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ ﴾^(٢) .

أى إلى الطريقة والسبيل التي هي أهدى السبل وأقومها وأصلحها ، وقال سبحانه :

(١) سورة الحشر الآية ١٨

(٢) سورة الإسراء ، الآية ٩

﴿ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ ﴾^(١) .

وقال تعالى :

﴿ كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ

أُولَئِكَ آيَاتِ الْآلِ الْآلِبِ ﴾^(٢) .

وقال تعالى :

﴿ وَأَوْحَىٰ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنَ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ ﴾^(٣)

فكتاب الله فيه الهدى والنور ، وفيه العظة والذكرى . فوصيتى لِنَفْسِي وللجميع ومن يسمع كلمتى أو تبلغه : العناية بهذا الكتاب العظيم ، فهذا أشرف كتاب ، وأعظم كتاب ، وهو خاتم الكتب المنزلة من السماء ، ومن تدبره وتعقله بقصد طلب الهداية ، ومعرفة الحق ، وفقه الله وهداه .

وأهم ما اشتمل عليه هذا الكتاب العظيم ، بيان حق الله على عباده ، وبيان ضد ذلك . هذا أعظم موضوع اشتمل عليه القرآن ، وهو بيان حقه سبحانه على عباده من توحيده ، وإخلاص العبادة له ، وإفراده بالعبادة ، وبيان ضد ذلك من الشرك الأكبر ، والذنب الذى لا يغفر ، وأنواع الكفر والضلال .

ولو لم يكن فى تدبر هذا الكتاب العظيم إلا العلم بهذا الواجب العظيم ،

(١) سورة فصلت ، الآية ٤٤

(٢) سورة ص الآية ٢٩

(٣) سورة الأنعام الآية ١٩

وتدبر ما ذكره الله في ذلك ، لكان ذلك خيراً عظيماً ، وفضلاً كبيراً ، فكيف وفيه الدلالة على كل خير ، والترهيب من كل شر ، كما تقدم .

ثم بعد ذلك العناية بالسنة ، فإنها الأصل الثاني ، والوحي الثاني ، وفيها التفسير لكتاب الله والدلالة على ما قد يخفى من كلامه سبحانه ، فهي الموضحة لكتاب الله كما قال الله عز وجل .

﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ
وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾^(١) .

ويقول سبحانه :

﴿ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي
اخْتَلَفُوا فِيهِ ﴾^(٢) .

فهو أنزل لدعوة الناس إلى الخير وتعليمهم سبيل النجاة ، وتحذيرهم من سبل الهلاك ، وأمر الله نبيه عليه الصلاة والسلام أن يبين للناس ما أنزل إليهم ، وأن يشرح لهم ما اشتبه عليهم . فلم يزل عليه الصلاة والسلام من حين بعثه الله إلى أن توفاه سبحانه يدعو الناس إلى ما دل عليه كتاب الله ، ويشرح لهم ما دل عليه ، ويحذرهم مما نهى عنه . وكانت المدة من حين بعثه الله إلى أن توفاه ثلاثاً وعشرين سنة ، كلها دعوة وبيان وترهيب وترغيب ، إلى أن نقل إلى الرفيق الأعلى عليه الصلاة والسلام .

(١) سورة النحل ، الآية ٤٤

(٢) سورة النحل ، الآية ٦٤

ومحاضرتي هذه الليلة في أعظم موضوع ، وأهم موضوع ، وهو موضوع العقيدة ، موضوع التوحيد وضده .

فالتوحيد هو الأمر الذي بعث الله من أجله الرسل ، وأنزل من أجله الكتب وخلق من أجله الثقلين ، وبقية الأحكام تابعة لذلك . يقول سبحانه :

﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾^(١) .

المعنى أن يخلصوه سبحانه بالعبادة ، ويفردوه جل وعلا بها ، ولم يخلقوا عبثاً ولا سدى ، ولا ليأكلوا ويشربوا . ولا ليعمروا القصور ونحوها ولا لشنق الأنهار . وغرس الأشجار ، ولا لغير هذا من مهمات الدنيا ، ولكنهم خلقوا ليعبدوا ربهم ، وليعظموه ، وليتمسكوا بأوامره ، وينتهوا عن نواهيه . ويقفوا عند حدوده ، وليوجهوا العباد إليه ، ويرشدوهم إلى حقه .

وخلق لهم ما خلق من النعم ليستعينوا بها على طاعته ، قال تعالى :

﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾^(٢) .

وقال سبحانه :

﴿ وَسَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا

منه^(٣) .

(١) سورة الذاريات ، الآية ٥٦

(٢) سورة البقرة ، الآية ٢٩

(٣) سورة الجاثية ، الآية ١٣

والله جل وعلا أنزل الأمطار ، وأجرى الأنهار ، ويسر للعباد من أنواع الرزق وأنواع النعم ما يعينهم على طاعته ، وما يكون زاداً لهم إلى نهاية آجالهم ، إقامة للحجة ، وقطعاً للمعذرة وقال تعالى :

﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ
وَأَجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾^(١)

وقال سبحانه :

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ
أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾^(٢)

وقال سبحانه :

﴿ وَسئَلُ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ
دُونِ الرَّحْمَنِ إِلَهًا يُعْبَدُونَ ﴾^(٣)

وقال جل وعلا :

﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ﴾^(٤)

وقال سبحانه في سورة الفاتحة :

(١) سورة النحل ، الآية ٣٦

(٢) سورة الأنبياء ، الآية ٢٥

(٣) سورة الزخرف ، الآية ٤٥

(٤) سورة الإسراء ، الآية ٢٣

﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾^(١)

إلى غير ذلك من الآيات الدالات على أنه سبحانه خلق الخلق ليعبدوه وحده ، وأمرهم بذلك ، وأرسل الرسل لهذا الأمر . ليدعوا إليه ، وليوضحوه للناس .

فوجب على أهل العلم خلفاء الرسل أن يبينوا للناس هذا الأمر العظيم ، وأن يكون أعظم المطلوب ، وأن تكون العناية به أعظم عناية ، لأنه متى سلم صار ما بعده تابعاً له ، ومتى لم يوجد التوحيد لم ينفع المكلف ما حصل من أعمال وأقوال ، قال الله تعالى :

﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(٢)

وقال تعالى :

﴿وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنَّ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنثُورًا﴾^(٣)

وقال سبحانه :

﴿وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِن

أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ ، وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾^(٤)

في آيات كثيرات .

ويؤيد هذا المعنى أنه عليه الصلاة والسلام ، مكث بمكة عشر سنين ،

(١) سورة الفاتحة ، الآية ٥

(٢) سورة الأنعام ، الآية ٨٨

(٣) سورة الفرقان ، الآية ٢٣

(٤) سورة الزمر ، الآية ٦٥

يدعو الناس إلى توحيد الله ، قبل أن تفرض عليه الصلاة وغيرها ، كلها دعوة إلى توحيد الله ، وترك الشرك وخلع الأوثان ، وبيان أن الواجب على جميع الثقلين أن يعبدوا الله وحده ، ويدعوا ما عليه آباؤهم وأسلافهم من الشرك .

ولهذا سأل هرقل ملك الروم أبا سفيان بن حرب في أيام الهدنة ، وكان أبو سفيان في وفد من قريش في تجارة بفلسطين ، وصادف مجيء هرقل إلى القدس ، فقيل له عنهم ، فأمر بإحضارهم لسؤالهم عما يعلمون عن هذا النبي الذي بلغه خبره ، وكان ذلك في وقت الهدنة ، وعلى رأسهم أبو سفيان ابن حرب ، فسألهم عنه ، وعن قوله : إنه نبي ؟ ! .

فأمر بأبي سفيان فأجلسه أمامه ، وأجلسوا أصحابه خلفه ، وقال لترجمانه قل لهم إني سأثله فإن كذب فليكذبوه .

فسأل عن النبي ﷺ ، وعن أشياء كثيرة معروفة في البخارى وغيره ، ومما سأل عنه أن سألهم عما يدعوهم إليه ؟ .

فقالوا : يدعوننا إلى أن نعبد الله وحده ، وأن نترك ما عليه آباؤنا ويأمرنا بالصلاة والصدق والصلة والعفاف .

فقال لهم : إن كان كما قلت ليملكن موضع قدمي هاتين . فكان الأمر كما قال ، فملك الله المسلمين الشام ، وأزاح عنها الروم ، ونصر الله نبيه وأيد حزبه .

والمقصود أن هذا الأصل هو الأمر العظيم . . ولما تساهل فيه الناس - إلا من رحم الله - وقعوا في الشرك الأكبر ، وهم يدعون الإسلام وينكرون على من رماهم بخلافه ، وهم على الشرك بسبب جهلهم بهذا الأصل العظيم ،

فقد اتخنوا كثيراً من الأموات آلهة من دون الله يعبدونهم ، ويطوفون بقبورهم ، ويستغيثون بهم ، ويسألونهم شفاء المرضى ، وقضاء الحاجات ، والنصر على الأعداء ، ويقولون : هذا ليس بشرك وإنما هو تعظيم للصالحين ، وتوسل بهم إلى الله ، ويقولون أيضاً :

بأن الإنسان لا يدعو الله مباشرة إنما يدعو الله بواسطة الأولياء ، وهم كالوزراء بالنسبة إلى الرب ، كما أن الوزراء بالنسبة للملوك هم الواسطة ، فشبها الله بخلقه ، وعبدوا خلقه من دونه . نسأل الله العافية .

فكل هذا من أسباب الجهل ، وقلة البصيرة بهذا الأصل العظيم ، فعباد البدوى ، وعباد الشيخ عبد القادر ، وعباد الحسين ، وعباد غيرهم من الناس ، أصابهم البلاء من هذا السبيل . جهلوا حقيقة التوحيد ، وجاهلوا دعوة الرسل والتبست عليهم الأمور ، فوقعوا في الشرك واستحسنوه ، وجعلوه ديناً وقربة ، وأنكروا على من أنكر عليهم ، وقل أن تجد في غالب الأمصار العالم البصير بهذا الأصل العظيم ، بل تجد من يشار إليه بالأصابع ، ويقال إنه العالم ، وهو مع ذلك ممن يعظم القبور ، التعظيم الذى لم يشرعه الله ، ويدعو أهلها ، ويستغيث بهم وينذر لهم ونحو ذلك .

أما علماء الحق ، علماء السنة ، علماء التوحيد فهم قليل في كل مكان . فالواجب على الطلبة في هذه الجامعة ، وعلى جميع الطلاب في جميع الجامعات الإسلامية أن يعتنوا بهذا الأصل ، وأن يحكموه غاية الأحكام ، حتى يكونوا دعاة للهدى ، ومبشرين بالحق ، وحتى يكونوا مبصرين للناس بحقيقة دينهم الذى بعث الله به نبيه محمداً عليه الصلاة والسلام ، وبعث به الرسل جميعاً .

وهذه الكلمة التى أقولها لكم الآن تتعلق بأنواع التوحيد وأنواع الشرك . والتوحيد مصدر وحد يوحد توحيداً يعنى وحد الله أى اعتقده واحداً

لا شريك له في ربوبيته ، ولا في أسمائه وصفاته ، ولا في ألوهيته وعبادته ، سبحانه وتعالى . فهو واحد جل وعلا وإن لم يوحد الناس ، وإنما سمي إفراد الله بالعبادة توحيداً ، لأن العبد باعتقاده ذلك قد وحد الله عز وجل ، واعتقده واحداً فعامله على ضوء ذلك بإخلاص العبادة له سبحانه ، ودعوته وحده ، والإيمان بأنه مدبر الأمور وخالق الخلق وأنه صاحب الأسماء الحسنى ، والصفات الكاملة وأنه يستحق العبادة دون كل ما سواه .

وعند التفصيل تكون أنواع التوحيد ثلاثة :

توحيد الربوبية ، وتوحيد الألوهية ، وتوحيد الأسماء والصفات . فتوحيد الربوبية أقر به المشركون ، ولم ينكروه ، لكنهم لم يدخلوا به في الإسلام لأنهم لم يخصوا الله بالعبادة ، ولم يقرؤا بتوحيد الإلهية ، بل أقرؤا بأن ربهم هو الخالق الرازق ، وأن الله هو ربهم ، ولكنهم لم يوحدوه بالعبادة ، فقاتلهم النبي ﷺ حتى يخلصوا العبادة لله وحده .

فتوحيد الربوبية معناه هو الإقرار بأفعال الرب ، وتديره للعالم ، وتصرفه فيه ، هذا يسمى توحيد الربوبية ، وهو الاعتراف بأنه الخلاق الرزاق مدبر الأمور ومصرفها ، يعطي ويمنع ، وينفض ويرفع ، ويعز ويذل ، ويحي ويميت ، وهو على كل شيء قدير .

وهذا في الجملة أقر به المشركون ، كما قال سبحانه :

﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ﴾ (١) .

وقال سبحانه :

(١) سورة الزخرف ، الآية ٨٧

﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مِّنْ خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَيَقُولُنَّ
اللَّهُ ۗ ﴾ (١)

وقال تعالى :

﴿ قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ
السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ
الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ
أَفَلَا تَتَّقُونَ ۗ ﴾ (٢)

فهم معترفون بهذه الأمور ، لكنهم لم يستفيدوا من هذا الإقرار في
توحيد الله بالعبادة . وإخلاصها له سبحانه وتعالى ، بل اتخذوا معه وسائط ،
وزعموا أنها شفعاء وأنها تقربهم إلى الله زلنى كما قال تعالى :

﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ
وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ ۗ ﴾ (٣)

فقال سبحانه رداً عليهم :

﴿ قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي
الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ۗ ﴾ (٤)

(١) سورة الزمر ، الآية ٣٨

(٢) سورة يونس ، الآية ٣١

(٣) سورة يونس ، الآية ١٨

(٤) سورة يونس ، الآية ١٨

فهو سبحانه لا يعلم له شريكاً لا في السماء ولا في الأرض ، بل هو
الواحد الأحد ، سبحانه وتعالى ، الفرد الصمد ، المستحق للعبادة جل وعلا .
وقال سبحانه وتعالى :

﴿ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ ۗ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ ۗ ﴾^(١)

ثم قال سبحانه :

﴿ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا
لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ ﴾^(٢)

والمعنى يقولون ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى ، يعنى ما عبدناهم
لأنهم يضررون وينفعون ، أو لأنهم يخلقون ويرزقون ، أو لأنهم يدبرون
الأمور ، ولكن عبدناهم ليقربونا إلى الله زلفى ، كما قالوا فى الآية السابقة
من سورة يونس :

﴿ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾^(٣)

وعرف بهذا أنهم لم يعتقدوا أن آلهتهم تنفع وتضر ، ونجى وتميت ،
وترزق وتعطى وتمنع ، وإنما عبدوهم ليشفعوا لهم وليقربوهم إلى الله زلفى ،
فاللات والعزى ومناة والمسيح ومريم والصالحون من العباد ، كل هؤلاء
ما عبدهم المشركون الأولون ، لأنهم ينفعون ويضررون ، بل عبدوهم لأنهم
يرجون شفاعتهم ، وأن يقربوهم إلى الله زلفى ، فحكم الله عليهم بالشرك فى
قوله تعالى :

(١) سورة الزمر الآية ٢

(٢) سورة الزمر الآية ٣

(٣) سورة يونس الآية ١٨

﴿ قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي
الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾^(١) .

وقال في آية الزمر :

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ
اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ ﴾^(٢)

فحكّم عليهم بالكفر والكذب ، حين قالوا : ما نعبدهم إلا ليقربونا
إلى الله زلفى ، فين أنهم كذبة في زعمهم أنهم يقربونهم إلى الله زلفى ،
كفرة بهذا العمل ، وهو عبادتهم إياهم بالذبح والنذر والدعاء والاستغاثة ونحو ذلك .

وقد دعاهم ﷺ عشر سنين يقول لهم : يا قوم قولوا لا إله إلا الله
تفلحوا فأعرض عنه الأكثرون ، ولم يهتد إلا الأقلون ، ثم أجمع رأيهم على
قتله ، فأنجاه الله من شرهم ومن كيدهم ، وهاجر إلى المدينة عليه الصلاة
والسلام ، فأقام بها شريعة الله ودعا فيها إلى الله ، وتقبل الدعوة الأنصار
رضى الله عنهم ، وجاهدوا معه عليه الصلاة والسلام وجاهد معه المهاجرون
من قريش ، ومن غيرهم حتى أظهر الله دينه ، وأعلى كلمته ، وأذل الكفر
وأهله .

وهذا النوع الذى أقر به المشركون هو توحيد الربوبية ، وهو توحيد
الله بأفعاله من خلق ورزق وتدبير وإحياء وإماتة وغير ذلك من أفعاله سبحانه
كما سبق .

(١) سورة يونس ، الآية ١٨

(٢) سورة الزمر ، الآية ٣

وهو حجة عليهم في إنكارهم توحيد الله بالعبادة لأنه يستلزمه ، ويدل عليه ويوجهه . فلهذا أقام الله الحجة عليهم بهذا الإقرار فقال :

﴿ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴾^(١)

وفي الآيات الأخرى :

﴿ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾^(٢)

﴿ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾^(٣)

ومن تدبر هذا الأمر الذى أقروا به ، استفاد لو عقل أن هذا المتصف بهذه الصفات هو المستحق لأن يعبد ، ما دام هو الخلاق وهو الرزاق وهو المحيي وهو المميت وهو المعطى وهو المانع وهو المدبر للأمر ، وهو العالم بكل شئ ، والقادر على كل شئ ، فكيف تصرف العبادة لغيره ، بل كيف يرجى غيره ، ويخاف غيره ، لو عقل أولئك الكفار ، ولكنهم لا يعقلون :

﴿ أَسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَأَنسَاهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ أُولَٰئِكَ

حِزْبُ الشَّيْطَانِ إِلَّا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾^(٤)

وقال فى المنافقين :

(١) سورة يونس ، الآية ٣١

(٢) سورة يونس . الآية ١٦

(٣) سورة يونس ، الآية ٣

(٤) سورة المجادلة ، الآية ١٩

﴿ صُمُّ بَكُمْ عَمَىٰ فَهْمٌ لَا يَرْجِعُونَ ﴾^(١)

وهكذا أشباههم كما قال سبحانه :

﴿ وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا ، وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا ، وَلَهُمْ آذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ ، أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ ﴾^(٢) .

هؤلاء هم الغافلون حقاً وهم أشباه الأنعام ، بل هم أضل منها ، كما وصفهم الله بذلك في آيات بينات ، وحجج نيرات ، وبراهين ساطعات ، ومع ذلك لم يفهموها ولم يعقلوها ، واستمروا على كفرهم وضلالهم ، حتى حاربوه ﷺ يوم بدر ، ويوم أحد . ويوم الخندق «يوم الأحزاب» ، استمروا في كفرهم وضلالهم ، ولم تنفع فيهم الآيات ، ولم يستفيقوا من غفلتهم وإعراضهم ، والله الحكمة البالغة سبحانه وتعالى والحجة الدامغة .

ثم إنه سبحانه أظهر نبيه ، وأعز دينه ، وقهر الأعداء ، فغزاهم ﷺ يوم الفتح ، ونصره الله عليهم ، وفتح بلادهم ، ودخلوا في دين الله أفواجاً وعند ذلك أظهر عليه الصلاة والسلام توحيد الإلهية ، وقبله الناس ، ودخلوا في الحق ، ثم قامت ضده هوازن ، وأهل الطائف . فأظهره الله عليهم ، وشتت شملهم ، واستولى عليه الصلاة والسلام على نساءهم وذرياتهم وأموالهم وجعل الله العاقبة والنصر لنبيه ﷺ ، ولعباده المؤمنين فالحمد لله على ذلك .

(١) سورة البقرة ، الآية ١٨

(٢) سورة الأعراف ، الآية ١٧٩

والنوع الثاني : توحيد الأسماء والصفات ، وهو أيضاً من جنس توحيد الربوبية ، قد أقرّوا به وعرفوه . وتوحيد الربوبية يستلزمه ، لأن من كان هو الخلاق الرزاق والمالك لكل شيء ، فهو المستحق لجميع الأسماء الحسنى والصفات العلا ، وهو الكامل في ذاته وأسمائه وصفاته وأفعاله ، لا شريك له ، ولا شبيه له ، ولا تدركه الأبصار وهو السميع العليم . كما قال سبحانه :
﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾^(١) .

وكما قال عز وجل :

﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ * اللَّهُ الصَّمَدُ * لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ *
وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴾^(٢)

وهم : أى الكفار يعرفون ربهم بأسمائه وصفاته ، وقد كابر بعضهم فأكذبهم الله بقوله سبحانه :

﴿ كَذَلِكَ أَرْسَلْنَاكَ فِي أُمَّةٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهَا
أُمَمٌ لِيَتْلُوا عَلَيْهِمُ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَهُمْ يَكْفُرُونَ
بِالرَّحْمَنِ قُلْ هُوَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ
مَتَابٌ ﴾^(٣)

(١) سورة الشورى ، الآية ١١

(٢) الإخلاص ، الآيات من ١ - ٤

(٣) سورة الرعد ، الآية ٣٠

النوع الثالث : هو توحيد الله بالعبادة ، وهو معنى لا إله إلا الله ، فإن معناها لا معبود بحق إلا الله ، فهي تنفي العبادة بجميع أنواعها عن غير الله ، وتثبتها لله وحده سبحانه وتعالى .

وهذه الكلمة هي أصل الدين وأساسه كله ، وهي الكلمة التي دعا إليها النبي ﷺ ، قومه ودعا إليها عمه أبا طالب فلم يسلم ومات على دين قومه .

وقد أوضح الله معناها في مواضع كثيرة من الكتاب الكريم منها قوله سبحانه :

﴿ وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴾^(١)

وقوله جل وعلا :

﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ﴾^(٢)

وقوله تعالى :

﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾^(٣)

وقوله :

﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ ﴾^(٤)

(١) سورة البقرة ، الآية ١٦٣

(٢) سورة الإسراء ، الآية ٢٣

(٣) سورة الفاتحة الآية ٥

(٤) سورة البينة ، الآية ٥

إلى غير ذلك من الآيات . وكلها تفسر هذه الكلمة ، وتوضح أن معناها : إبطال العبادة لغير الله ، وإثبات العبادة بحق لله وحده جل وعلا ، كما قال سبحانه في سورة الحج .

﴿ ذَلِكَ بَيِّنٌ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴾^(١)

وقال في سورة لقمان :

﴿ ذَلِكَ بَيِّنٌ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِ الْبَاطِلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴾^(٢)

فالله سبحانه وتعالى هو الحق . وله دعوة الحق ، وعبادته هي الحق دون كل ما سواه سبحانه وتعالى ، فلا يستغاث إلا به ، ولا ينذر إلا له ، ولا يتوكل إلا عليه ، ولا يطلب الشفاء إلا منه ، ولا يطاف إلا ببيته العتيق ، إلى غير هذا من أنواع العبادة . وهو الحق ودينه الحق سبحانه وتعالى ، ومن أتقن هذه الأنواع الثلاثة – أعني أنواع التوحيد – وحفظها واستقام على معناها ، علم أن الله هو الواحد حقاً ، وأنه هو المستحق للعبادة دون جميع خلقه ، ومن ضيع واحداً منها أضاع الجميع فهي متلازمة ، لا إسلام إلا بها جميعاً ، ومن أنكر صفات الله وأسماءه ، فلا دين له ، ومن زعم أن مع الله مصرفاً للكون يدبر الأمور ، فهو كافر مشرك في الربوبية بإجماع أهل العلم .

(١) سورة الحج ، الآية ٦٢

(٢) سورة لقمان ، الآية ٣٠

ومن أقر بتوحيد الربوبية والأسماء والصفات ، ولكن لم يعبد الله وحده ، بل عبد معه سواه من المشايخ أو الأنبياء أو الملائكة أو الجن أو الكواكب أو الأصنام أو غير ذلك فقد أشرك بالله وكفر به سبحانه . ولا تنفعه بقية الأقسام لا توحيد الربوبية ، ولا توحيد الأسماء والصفات ، حتى يجمع بين الثلاثة . فيقر بأن الله ربه هو الخالق الرازق المالك لجميع الأمور ، ويقر بما كفر به المشركون ، وحتى يؤمن بأنه سبحانه له الأسماء الحسنى والصفات العلى . لا شبهة له . ولا شريك له . كما قال عز وجل :

﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ * اللَّهُ الصَّمَدُ * لَمْ يَلِدْ * وَلَمْ يُولَدْ *
وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴾^(١)

وقال سبحانه :

﴿ فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ
لَا تَعْلَمُونَ ﴾^(٢)

وقال عز وجل :

﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾^(٣)

بقي الأمر الثالث : وهو توحيد العبادة ، وهو معنى لا إله إلا الله ، وهو الأساس العظيم لدعوة الرسل لأن النوعين الآخرين لم ينكرهما المشركون

(١) سورة الإخلاص ، الآيات ١ - ٤

(٢) سورة النحل ، الآية ٧٤

(٣) سورة الشورى ، الآية ١١

كما تقدم ، وإنما أنكروا هذا النوع وهو توحيد العبادة ، لما قال لهم : قولوا لا إله إلا الله ، قالوا :

﴿ أَجْعَلُ آلِهَةً إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ ﴾^(١)

وقالوا أيضاً :

﴿ إِنَّا لَتَارِكُوا آلِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ ﴾^(٢)

وقبلها قوله سبحانه :

﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ *

وَيَقُولُونَ إِنَّا لَتَارِكُوا آلِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ ﴾^(٣)

فكذبهم الله بقوله :

﴿ بَلْ جَاءَ بِالْحَقِّ وَصَدَقَ الْمُرْسَلِينَ ﴾^(٤)

وهذا النوع هو توحيد العبادة ، وهو الذي أنكروه المشركون الأولون ، وينكروه المشركون اليوم ، ولا يؤمنون به ، بل عبدوا مع الله سواه ، فعبدوا الأشجار والأحجار وعبدوا الأصنام ، وعبدوا الأولياء والصالحين ، واستغاثوا بهم ، ونذروا لهم وذبحوا لهم ، إلى غير هذا مما يفعله عبادة القبور

(١) سورة ص ، الآية ٥

(٢) سورة الصافات ، الآية ٣٦

(٣) سورة الصافات ، الآيتان ٣٥ - ٣٦

(٤) سورة الصافات ، الآية ٣٧

وعباد الأصنام والأحجار وأشباههم ، وهم بذلك مشركون كفار ، إذا ماتوا على ذلك ، لم يغفر لهم كما قال سبحانه :

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾^(١)

وقال سبحانه :

﴿ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾^(٢)

وقال سبحانه :

﴿ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴾^(٣)

فلا بد من تحقيق هذا النوع ، وإفراد الله بالعبادة ونفى الإشراك به سبحانه وتعالى ، والاستقامة على ذلك ، والدعوة إليه ، والموالاتة فيه ، والمعاداة عليه ، وبسبب الجهل بهذا النوع ، وعدم البصيرة فيه يقع الناس في الشرك ، فيحسبون أنهم مهتدون ، كما قال عز وجل :

﴿ إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾^(٤)

(١) سورة النساء ، الآية ٤٨

(٢) سورة الأنعام ، الآية ٨٨

(٣) سورة المائدة ، الآية ٧٢

(٤) سورة الأعراف ، الآية ٣٠

وقال في حق النصارى وأمثالهم :

﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا * الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴾^(١)

فالكافر لجهله وانتكاس قلبه ، يحسب أنه محسن ، وهو يعبد غير الله ، ويدعو غير الله ، ويستغيث بغير الله ، ويتقرب بالذبائح والنذور لغيره عز وجل ، وما ذلك إلا لجهله وقلة بصيرته ، وقد أنزل الله فيهم عز وجل قوله سبحانه :

﴿ أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴾^(٢)

وقوله عز وجل :

﴿ وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا .. ﴾ الآية^(٣)

فالواجب على أهل العلم ، وعلى طلاب العلم أن يعنوا بهذا النوع أعظم عناية ، لكثرة الجهل به ، ووقوع أكثر الخلق في ضده .

(١) سورة الكهف ، الآيتان ١٠٣ - ١٠٤

(٢) سورة الفرقان ، الآية ٤٤

(٣) سورة الأعراف ، الآية ١٧٩

أما النوعان الآخران : فهما بحمد الله من أوضح الأشياء وأبينها ، لكن هذا النوع أعنى توحيد العبادة يشتهه على أكثر الناس بسبب الشبه الكثيرة التي يروجها أعداء الله ، ويلبسون بها على كثير من الناس ، والأمر فيها بحمد الله واضح لمن نور الله بصيرته وهي شبه باطلة ، لا وجه لها .

فالحق واضح أبلج ، وهو وجوب إخلاص العبادة لله وحده ، دون كل ما سواه . كما قال عز وجل :

﴿ فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴾^(١)

وقال سبحانه وتعالى :

﴿ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴾^(٢)

وقال سبحانه :

﴿ وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنْ الظَّالِمِينَ ﴾^(٣)

ويقول سبحانه وتعالى :

﴿ ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ

(١) سورة غافر ، الآية ١٤

(٢) سورة الجن ، الآية ١٨

(٣) سورة يونس . الآية ١٠٦

وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ
بِشْرِكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ^(١)

ويقول سبحانه :

﴿ وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ
فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ﴾^(٢)

في آيات كثيرات كلها دالة على وجوب إخلاص العبادة لله وحده ،
وأن صرف العبادة لغير الله شرك وكفر وهكذا لو اعتقد أن شخصاً
أو جماداً يصلح أن يعبد كفر وإن لم يعبده ، فلو اعتقد هذا الصنم ،
أو هذا الشخص كجبرائيل أو النبي محمد ﷺ ، أو الشيخ عبد القادر
الجيلاني أو البدوي أو الحسين . أو على بن أبي طالب ، لو اعتقد أن واحداً
منهم أو غيرهم يصلح للعبادة ، وأنه لا بأس أن يدعى من دون الله ، ولا بأس
أن يُستغاث به صار كافراً . وإن لم يفعل شيئاً .

وهكذا لو اعتقد أنهم يعلمون الغيب ، أو يتصرفون في الكون كان
كافراً بهذا الاعتقاد ، عند جميع أهل العلم ، فكيف إذا دعاهم من دون الله ،
أو استغاث بهم أو نذر لهم فإنه يكون بذلك مشركاً شركاً أكبر .

وهكذا إذا سجد لهم أو صلى لهم أو صام لهم صار بذلك مشركاً شركاً أكبر ،
نسأل الله السلامة من ذلك

و ضد التوحيد الشرك وهو أنواع ثلاثة ، والحقيقة أنه نوعان : شرك أكبر ،
وشرك أصغر .

(١) سورة فاطر ، الآية ١٣

(٢) سورة المؤمنون ، الآية ١١٧

فالشرك الأكبر : هو ما يتضمن صرف العبادة لغير الله أو بعضها ،
أو يتضمن جحد شيء مما أوجب الله من الأمور المعلومة من الدين بالضرورة
كالصلاة ، وصوم رمضان ، أو يتضمن جحد شيء مما حرم الله ، مما هو
معلوم من الدين بالضرورة كالزنا والحمر ونحوها ، أو يتضمن طاعة المخلوق
في معصية الخالق على وجه الاستحلال لذلك ، وأنه يجوز أن يطاع فلان
أو فلانة ، فيما يخالف دين الله عز وجل من رئيس أو وزير أو عالم أو غيرهم
فكل ما يتضمن صرف بعض العبادة لغير الله كدعاء الأولياء ، والاستغاثة
بهم والنذر لهم ، أو يتضمن استحلال ما حرم الله ، أو إسقاط ما أوجب الله ،
كاعتقاد أن الصلاة لا تجب أو الصوم لا يجب أو الحج مع الاستطاعة لا يجب
أو الزكاة لا تجب ، أو اعتقد أن مثل هذا غير مشروع مطلقاً ، كان هذا
كفراً أكبر وشركاً أكبر ، لأنه يتضمن تكذيب الله ورسوله .

وهكذا لو أعتقد حل ما حرم الله مما هو معلوم من الدين بالضرورة
كاستحلال الزنا والحمر ، وعقوق الوالدين ، أو استحل قطع الطريق
أو اللواط أو أكل الربا ، وما أشبه ذلك من الأمور المعروفة بتحريمها بالنص
والإجماع . إذا اعتقد حلها كفر إجماعاً ، نسأل الله العافية وصار حكمه
حكم المشركين شركاً أكبر .

وهكذا من استهزأ بالدين ، وسخر به حكمه حكمهم ، وكفره كفر
أكبر ، كما قال الله سبحانه وتعالى :

﴿ قُلْ أَبِاللَّهِ وَعَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ *
لَا تَعْتَدِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾^(١)

(١) سورة التوبة ، الآيات ٦٥ - ٦٦

وهكذا لو استهان بشيء مما عظمه الله احتقاراً له . وازدراء له ، كأن ينتهين بالمصحف ، أو يبول عليه ، أو يطأ عليه ، أو يقعد عليه ، أو ما أشبه ذلك استهانة به ، كفر إجماعاً ، لأنه بذلك يكون متقصاً لله ، محتقراً له ، لأن القرآن كلامه سبحانه وتعالى ، فمن استهان به فقد استهان بالله عز وجل ، وهذه الأمور قد أوضحها العلماء في باب حكم المرتد ، ففي كل مذهب من المذاهب الأربعة ذكروا باباً سموه : باب حكم المرتد ، أوضحوا فيه جميع أنواع الكفر ، والضلال وهو باب جدير بالعناية ، ولا سيما في هذا العصر الذي كثرت فيه أنواع الردة ، والتبس الأمر في ذلك على كثير من الناس ، فمن غنى به حق العناية عرف نواقض الإسلام ، وأسباب الردة ، وأنواع الكفر والضلال .

والنوع الثاني : الشرك الأصغر وهو ما ثبت بالنصوص تسميته شركاً ، لكنه لم يبلغ درجة الشرك الأكبر ، فهذا يسمى شركاً أصغر مثل : الرياء والسمعة كمن يقرأ يرائي ، أو يصلي يرائي ، أو يدعو إلى الله يرائي ونحو ذلك . فقد ثبت في الحديث أنه صلى الله عليه وسلم قال : « أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر ، فسئل عنه فقال : الرياء يقول الله عز وجل يوم القيامة للمرائين : « اذهبوا إلى من كنتم تراؤون في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم من جزاء » رواه الإمام أحمد بإسناد صحيح عن محمود بن لبيد الأشهلي الأنصاري رضى الله عنه . ورواه الطبراني أيضاً والبيهقي وجماعة مرسلات عن محمود المذكور وهو صحابي صغير لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم ولكن مرسلات الصحابة صحيحة وحجة عند أهل العلم ، وبعضهم حكاه إجماعاً .

ومن ذلك قول العبد ما شاء الله وشاء فلان ، أو لولا الله وفلان ، أو هذا من الله ومن فلان

هذا كله من الشرك الأصغر كما في الحديث الذي رواه أبو داود

بإسناد صحيح عن حذيفة رضى الله عنه ، عن النبي ﷺ أنه قال :
« لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان ، ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان » .

ومن هذا ما رواه النسائي عن قتيبة أن اليهود قالوا لأصحاب النبي ﷺ :
إنكم تشركون ، تقولون ما شاء الله وشاء محمد ، وتقولون والكعبة فأمرهم
النبي ﷺ إذا أرادوا أن يحلفوا أن يقولوا : ورب الكعبة وأن يقولوا
ما شاء الله ثم شاء محمد - وفي رواية للنسائي أيضاً عن ابن عباس رضى الله
عنهما أن رجلاً قال : يا رسول الله ما شاء الله وشئت . فقال : « إجعلتني
لله نداً ما شاء الله وحده » . ومن ذلك ما ثبت عن ابن عباس رضى الله عنهما
في تفسير قوله تعالى :

﴿ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾^(١)

قال : هو الشرك في هذه الأمة أخفى من ديبب النمل على صفاة سوداء
في ظلمة الليل ، وهو أن تقول : والله وحياتك يا فلان وحياتي ، وتقول
لولا كلبية هذا لأتانا اللصوص ، ولولا البط في الدار لأتى اللصوص ، وقول
الرجل : ما شاء الله وشئت ، وقول : لولا الله وفلان ، لا تجعل فيها فلاناً .
هذا كله به شرك . رواه ابن أبي حاتم بإسناد حسن .

فهذا وأشباهه من جنس الشرك الأصغر . وهكذا الحلف بغير الله ،
كالخلف بالكعبة ، والأنبياء والأمانة وحيات فلان ، وبشرف فلان ونحو ذلك ،
فهذا من الشرك الأصغر لما ثبت في المسند بإسناد صحيح عن عمر بن الخطاب
رضى الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « من حلف بشيء دون الله فقد
أشرك » وروى الإمام أحمد وأبو داود والترمذي رحمهم الله بإسناد صحيح

(١) سورة البقرة ، الآية ٢٢

عن ابن عمر رضى الله عنهما أن النبي ﷺ قال : « من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك » .

وهذا يحتمل أن يكون شكاً من الراوى ، ويحتمل أن أو بمعنى الواو ، والمعنى فقد كفر وأشرك .

ومن هذا ما رواه الشيخان عن عمر رضى الله تعالى عنه ، عن النبي ﷺ أنه قال : « من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت » . والأحاديث في هذا المعنى كثيرة .

وهذه أنواع من الشرك الأصغر ، وقد يكون أكبر على حسب ما يكون في قلب صاحبه ، فإذا كان في قلب الحالف بالنبي أو البدوى أو الشيخ فلان ، أنه مثل الله ، أو أنه يدعى مع الله ، أو أنه يتصرف في الكون مع الله أو نحو ذلك ، صار شركاً أكبر بهذه العقيدة ، أما إذا كان الحالف بغير الله لم يقصد هذا القصد ، وإنما جرى على لسانه من غير هذا القصد لكونه اعتاد ذلك ، كان ذلك شركاً أصغر .

وهناك شرك يقال له : الشرك الخفى ذكر بعض اهل العلم أنه قسم ثالث واحتج عليه بقوله ﷺ في حديث أبي سعيد الخدرى : أن النبي ﷺ قال : « ألا أنبئكم بما هو أخوف عليكم عندى من المسيح الدجال ؟؟ . قالوا : بلى يا رسول الله ! قال : الشرك الخفى : يقوم الرجل فيصلى فيزين صلاته لما يرى من نظر رجل إليه » خرّجه الإمام أحمد .

والصواب : أن هذا ليس قسماً ثالثاً ، بل هو من الشرك الأصغر . وهو قد يكون خفياً لأنه يقوم بالقلوب ، كما في هذا الحديث ، وكالذى يقرأ يرأى ، أو يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر يرأى ، أو يجاهد يرأى ، أو نحو ذلك

وقد يكون خفياً من جهة الحكم الشرعى بالنسبة إلى بعض الناس كالأنواع
التي في حديث ابن عباس السابق .

وقد يكون خفياً وهو من الشرك الأكبر كاعتقاد المنافقين . . فإنهم
يراون بأعمالهم الظاهرة وكفرهم خفى ، لم يظهره كما في قوله تعالى :

﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا
قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ وَالنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ
اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا * مُذَبذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا
إِلَى هَؤُلَاءِ ﴾ الآية ^(١) .

والآيات في كفرهم وريائهم كثيرة ، نسأل الله العافية .

وبما ذكرنا يعلم أن الشرك الخفى لا يخرج عن التوعين السابقين :

شرك أكبر ، وشرك أصغر ، وإن سمي خفياً : فالشرك يكون خفياً
ويكون جلياً .

فالجلي : دعاء الأموات والاستغاثة بالأموات والنذر لهم ، ونحو ذلك .

والخفى : ما يكون في قلوب المنافقين يصلون مع الناس ، ويصومون
مع الناس ، وهم في الباطن كفار يعتقدون جواز عبادة الأوثان والأصنام ،
وهم على دين المشركين . فهذا هو الشرك الخفى الأكبر ، لأنه في القلوب .

(١) سورة النساء ، الآيتان ١٤٢ - ١٤٣

وهكذا الشرك الخفى الأصغر ، كالذى يقصد بقراءته ثناء الناس ، أو بصلاته أو بصدقته أو ما أشبه ذلك . فهذا شرك خفى ، لكنه شرك أصغر فاتضح بهذا أن الشرك شر كان : أكبر وأصغر وكل منهما يكون خفياً : كشرك المنافقين . . وهو أكبر ، ويكون خفياً أصغر كالذى يقوم يرأتى فى صلاته أو صدقته أو دعائه لله ، أو دعوته إلى الله أو أمره بالمعروف أو نهيهِ عن المنكر أو نحو ذلك .

فالواجب على كل مؤمن أن يحذر ذلك ، وأن يتبعد عن هذه الأنواع ، ولا سيما الشرك الأكبر ، فإنه أعظم ذنب عصى الله به ، وأعظم جريمة وقع فيها الخلق . وهو الذى قال الله سبحانه وتعالى فيه :

﴿ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾^(١)

وقال فيه سبحانه وبجملته :

﴿ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ ﴾^(٢)

وقال فيه سبحانه أيضاً :

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾^(٣)

(١) سورة الأنعام ، الآية ٨٨

(٢) سورة المائدة ، الآية ٧٢

(٣) سورة النساء ، الآية ١١٦

فن مات عليه فهو من أهل النار جزماً ، والجنة عليه حرام ، وهو مخلد في النار أبد الآباد نعوذ بالله من ذلك .

أما الشرك الأصغر فهو أكبر من الكبائر ، وصاحبه على خطر عظيم ، لكن قد يمحا عن صاحبه برجحان الحسنات ، وقد يعاقب عليه ببعض العقوبات ، لكن لا يخلد في النار خلود الكفار ، فليس هو مما يوجب الخلود في النار ، وليس مما يحبط الأعمال ، ولكن يحبط العمل الذي قارنه .

فالشرك الأصغر يحبط العمل المقارن له ، كمن يصلي يرأى فلا أجر له ، بل عليه إثم .

وهكذا من قرأ يرأى فلا أجر له . بل عليه ، إثم . بخلاف الشرك الأكبر والكفر الأكبر فإنهما يحبطان جميع الأعمال ، كما قال تعالى :

﴿ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾^(١)

فالواجب على الرجال والنساء . وعلى العالم والمتعلم ، وعلى كل مسلم ، أن يعني بهذا الأمر ويتبصر فيه ، حتى يعلم حقيقة التوحيد بأنواعه ، وحتى يعلم حقيقة الشرك بنوعيه : الأكبر والأصغر ، وحتى يبادر بالتوبة الصادقة مما قد يقع منه من الشرك الأكبر ، أو الشرك الأصغر ، وحتى يلزم التوحيد ويستقيم عليه . وحتى يستمر في طاعة الله ، وأداء حقه ، فإن التوحيد له حقوق ، وهي أداء الفرائض ، وترك المناهي ، فلا بد مع التوحيد من أداء الفرائض ، وترك المناهي ، ولا بد أيضاً من ترك الإشراك كله : صغيره وكبيره .

(١) سورة الأنعام ، الآية ٨٨

فالشرك الأكبر يناقى التوحيد ، ويناقى الإسلام كلياً . والشرك الأصغر يناقى كماله الواجب ، فلا بد من ترك هذا وهذا .

فعلينا جميعاً أن نُنْعَى بهذا الأمر ، ونتفقه فيه ، ونبلغه للناس بكل عناية وبكل إيضاح حتى يكون المسلم على بينة من هذه الأمور العظيمة .

والله المستول عز وجل أن يوفقنا وإياكم للعلم النافع . والعمل الصالح ، وأن يمنحنا والمسلمين جميعاً الفقه في دينه والثبات عليه ، وأن ينصر دينه ويعلى كلمته ، ويجعلنا وإياكم من الهداة المهتدين ، إنه سميع قريب . وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه وأتباعه بإحسان إلى يوم الدين .

* * *

وجوب عبادة الله وحده

وبيان أسباب النصر على الأعداء^(١)

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه
أجمعين :

أما بعد فإن أهم واجب على المكلف وأعظم فريضة عليه أن يعبد ربه
سبحانه رب السموات والأرض ورب العرش العظيم القائل في كتابه الكريم:

﴿ إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي
سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ
حَثِيثًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ أَلَا لَهُ
الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾^(٢)

وأخبر سبحانه في موضع آخر أنه خلق الثقلين لعبادته فقال عز وجل :

﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾^(٣)

وهذه العبادة التي خلق الله الثقلين من أجلها هي توحيده ، بأنواع

(١) نشرت في مجلة البحوث الإسلامية العدد ١٨

(٢) سورة الأعراف الآية ٥٤

(٣) سورة الذاريات الآية ٥٦

العبادة من الصلاة والصوم والزكاة والحج والركوع والسجود والطواف
والذبح والنذر والخوف والرجاء والاستغاثة والاستعانة والاستعاذة ، وسائر
أنواع الدعاء ، ويدخل في ذلك طاعته سبحانه في أوامره ، وترك نواهيه ،
على ما دل عليه كتابه الكريم وسنة رسوله الأمين عليه من ربه أفضل الصلاة
والتسليم ، وقد أمر الله سبحانه جميع الثقلين بهذه العبادة التي خلقوا لها ،
وأرسل الرسل جميعاً وأنزل الكتب لبيان هذه العبادة ، وتفصيلها والدعوة
إليها والأمر بإخلاصها لله وحده ، كما قال تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ
مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾^(١)

وقال عز وجل :

﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ
إِحْسَانًا ﴾^(٢)

ومعنى قضى في هذه الآية أمر وأوصى وقال تعالى :

﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ
حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ
الْقِيَمَةِ ﴾^(٣)

(١) سورة البقرة الآية ٢١

(٢) سورة الإسراء الآية ٣٣

(٣) سورة البينة الآية ٥

والآيات في هذا المعنى في كتاب الله كثيرة وقال عز وجل :

﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا
وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾^(١)

وقال سبحانه :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ
وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ
وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ
وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾^(٢)

وقال عز وجل :

﴿ مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾^(٣) الآية

وقال سبحانه :

﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ
وَأَجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾^(٤) الآية

(١) سورة الحشر الآية ٧

(٢) سورة النساء الآية ٥٩

(٣) سورة النساء الآية ٨٠

(٤) سورة النحل الآية ٣٦

وقال سبحانه :

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ
أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾^(١)

وقال سبحانه :

﴿ الرِّكَابُ أَكْرَمُ عَائِيَّتُهُ ثُمَّ فَصَّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ
خَبِيرٍ * أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ إِنِّي لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ ﴾^(٢)

فهذه الآيات المحكمات وما جاء في معناها من كتاب الله كلها تدل على وجوب إخلاص العبادة لله وحده ، وأن ذلك هو أصل الدين ، وأساس الملة كما تدل على أن ذلك هو الحكمة في خلق الجن والإنس وإرسال الرسل ، وإنزال الكتب ، فالواجب على جميع المكلفين العناية بهذا الأمر والتفقه فيه ، والحذر مما وقع فيه الكثيرون من المنتسبين إلى الإسلام من الغلو في الأنبياء والصالحين ، والبناء على قبورهم واتخاذ المساجد والقباب عليها . وسؤالهم والاستغاثة بهم ، واللجوء إليهم وسؤالهم قضاء الحاجات ، وتفريج الكرب وشفاء المرضى والنصر على الأعداء إلى غير ذلك من أنواع الشرك الأكبر ، وقد صح عن رسول الله ﷺ ما يوافق ما دل عليه كتاب الله عز وجل ، ففي الصحيحين عن معاذ رضى الله عنه أن النبي ﷺ قال له : أتدرى ما حق الله على العباد ؟ ، وحق العباد على الله : فقال معاذ : قلت الله ورسوله أعلم . فقال النبي ﷺ : « حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً » الحديث ، وفي

(١) سورة الأنبياء الآية ٢٥

(٢) سورة هود الآيتان ١ - ٢

صحيح البخارى عن ابن مسعود رضى الله عنه أن النبي ﷺ قال : « من مات وهو يدعو لله نداءً دخل النار » . وخرَجَ مسلم في صحيحه عن جابر رضى الله عنه أن النبي ﷺ قال : « من لقي الله لا يشرك به شيئاً دخل الجنة ومن لقيه يشرك به دخل النار » . والأحاديث في هذا المعنى كثيرة ، وهذه المسألة هي أهم المسائل وأعظمها ، وقد بعث الله نبيه محمداً ﷺ بالدعوة إلى التوحيد ، والنهي عن الشرك ، فقام بتبليغ ما بعثه الله به عليه السلام والصلاة أكمل قيام وأوذى في الله أشد الأذى ، فصبر على ذلك وصبر معه أصحابه رضى الله عنهم ، على تبليغ الدعوة حتى أزال الله من الجزيرة العربية جميع الأصنام والأوثان ، ودخل الناس في دين الله أفواجا ، وكسرت الأصنام التي حول الكعبة وفي داخلها ، وهدمت اللات والعزى ومناة وكسرت جميع الأصنام التي في قبائل العرب ، وهدمت الأوثان التي لديهم ، وعلت كلمة الله وظهر الإسلام في الجزيرة العربية ، ثم توجه المسلمون بالدعوة والجهاد خارج الجزيرة ، وهدى الله بهم من سبقت له السعادة من العباد ونشر الله الحق والعدل في غالب أرجاء المعمورة ، وصاروا بذلك أئمة الهدى وقادة الحق ، ودعاة العدل والإصلاح وسار على سبيلهم من التابعين وأتباعهم بإحسان ، أئمة الهدى ودعاة الحق ، ينشرون دين الله ويدعون الناس إلى توحيد الله ويجاهدون في سبيل الله بأنفسهم وأموالهم . لا يخافون في الله لومة لائم ، فأيدهم الله ونصرهم وأظهرهم على من ناوهم ، ووفى لهم بما وعدهم به في قوله سبحانه :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَنصُرُوا اللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ﴾^(١)

(١) سورة محمد الآية ٧

وقوله عز وجل :

﴿ وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ *
الَّذِينَ إِذَا مَكَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ أَحَقَمُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ
وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴾^(١)

ثم غير الناس بعد ذلك وتفرقوا وتساهلوا بأمر الجهاد ، وآثروا الراحة
واتباع الشهوات ، وظهرت فيهم المنكرات إلا من عصم الله سبحانه ،
فغير الله عليهم وسلط عليهم عدوهم جزاء بما كسبوا وما ربك بظلام للعبيد
قال تعالى :

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ ﴾^(٢)

فالواجب على جميع المسلمين حكومات وشعوباً الرجوع إلى الله
سبحانه ، وإخلاص العبادة له وحده والتوبة إليه مما سلف من تقصيرهم
وذنوبهم ، والبدار بأداء ما أوجب الله عليهم من الفرائض ، والابتعاد عما
حرم عليهم ، والتواصي فيما بينهم بذلك والتعاون عليه .

ومن أهم ذلك إقامة الحدود الشرعية ، وتحكيم الشريعة بين الناس في
كل شيء ، والتحاكم إليها وتعطيل القوانين الوضعية المخالفة لشرع الله ،
وعدم التحاكم إليها وإلزام جميع الشعوب بحكم الشرع ، كما يجب على العلماء
تفقيه الناس في دينهم ، ونشر التوعية الإسلامية بينهم ، والتواصي بالحق
والصبر عليه ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وتشجيع الحكام على ذلك
كما يجب محاربة المبادئ الهدامة من شيوعية واشتراكية وبعثية . وتعصب
للقوميات وغيرها من المبادئ والمذاهب المخالفة للشريعة ، وبذلك يصلح

(١) سورة الحج الآيتان ٤٠ - ٤١

(٢) سورة الرعد الآية ١١

الله للمسلمين ما كان فاسداً ، وبرد لهم ما كان شاردأ ، ويعيد لهم مجدهم
السالف ، وينصرهم على أعدائهم ويمكن لهم في الأرض ، كما قال تعالى وهو
أصدق القائلين :

﴿ وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾^(١)

وقال تعالى :

﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ
لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ
وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن
بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَن
كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾^(٢)

وقال سبحانه :

﴿ إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا
وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ ۗ يَوْمَ لَا يَنْفَعُ الظَّالِمِينَ مَعذِرَتُهُمْ وَلَهُمُ
اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ ﴾^(٣)

والله المستول سبحانه أن يصلح قادة المسلمين وعامتهم ، وأن يمنحهم

(١) سورة الروم الآية ٤٧

(٢) سورة النور الآية ٥٥

(٣) سورة غافر الآية ٥١ - ٥٢

الفقه فى الدين ، ويجمع كلمتهم على التقوى ، ويهديهم جميعاً صراطه
المستقيم ، وينصر بهم الحق ، ويخذل بهم الباطل ، وأن يوفقهم جميعاً
للتعاون على البر والتقوى ، والتواصى بالحق والصبر عليه ، إنه ولى ذلك
والقادر عليه ، وصلى الله وسلم على عبده ورسوله وخيرته من خلقه نبينا
وإمامنا سيدنا محمد بن عبد الله وعلى آله وأصحابه ، ومن اهتدى بهداه إلى
يوم الدين والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

* * *

افراد الله وحده بالعبادة(*)

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وعلى آله وصحبه :
من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى من يطلع عليه من المسلمين وفقهي
الله وإياهم للفقهاء في الدين وسلك بي وبهم صراطه المستقيم .
سلام عليكم ورحمة الله وبركاته أما بعد :

فهذه نصيحة أردت منها التنبيه على بعض الأمور المنكرة التي وقع
فيها كثير من الناس جهلاً منهم وتلاعباً من الشيطان بأفكارهم وعقولهم واتباعاً
للهوى من بعض من فعلها .

ومن تلك الأمور ما بلغني أن بعض الناس يدعو إلى عبادة نفسه ويدعى
أموراً توهم العامة أن له تصرفاً في الكون وأنه يصلح أن يدعى للنفع والضرر
وهذا من هؤلاء الضالين تشبه بفرعون وأشباهه من المجرمين الكافرين والله
سبحانه هو المستحق للعبادة ولا يستحقها سواه لكمال قدرته وعلمه وغناه
من خلقه . والعبادة لله وحده هي الغاية التي من أجلها أرسلت الرسل وأنزلت
الكتب وقام سوق الجهاد قال تعالى :

﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾

وقال عز وجل ﴿ ومن أضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له

(*) المسلمون - العدد الخامس جمادى الآخرة - ١٤٠٥ هـ

إلى يوم القيامة وهم عن دعائهم غافلون . وإذا حشر الناس كانوا لهم أعداء
وكانوا بعبادتهم كافرين ﴿ .

وقال سبحانه ﴿ ومن يدع مع الله إلهاً آخر لا برهان له به فإنما حسابه عند
ربه إنه لا يفلح الكافرون ﴿ .

وقال عز وجل ﴿ ولا تدع من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك فإن
فعلت فإنك إذن من الظالمين ﴿ .

وقال سبحانه ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن
يشاء ﴿ .

وقال ﴿ إن الشرك لظلم عظيم ﴿ .

﴿ وقال المسيح يا بني إسرائيل . اعبدوا الله ربي وربكم إنه من يشرك
بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار ﴿ .

وقال سبحانه ﴿ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله
والمسيح ابن مريم وما أمروا إلا ليعبدوا إلهاً واحداً لا إله إلا هو سبحانه عما
يشركون ﴿ .

وقال عز وجل ﴿ وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه ﴿ .

فعلم من هذه الآيات وغيرها أن عبادة غير الله أو عبادة غيره معه
من الأنبياء والأولياء والأصنام والأشجار والأحجار شرك بالله عز وجل
ينافي توحيده الذي من أجله خلق الله الثقلين وأرسل الرسل وأنزل الكتب
ليبينها والدعوة إليها وهذا هو معنى لا إله إلا الله فإن معناها لا معبود بحق
إلا الله فهي تنفي العبادة عن غير الله وتثبتها لله وحده كما قال تعالى ﴿ ذلك بأن
الله هو الحق وأن ما يدعون من دونه هو الباطل ﴿ .

وهذا هو أصل الدين وأساس الملة ولا تصح العبادات إلا بعد صحة هذا الأصل كما قال تعالى ﴿ ولقد أوحى إليك وإلى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين ﴾ .

وقال ﴿ ولو أشركوا لحبط عنهم ما كانوا يعملون ﴾ .

ومن أجل هذا الأمر العظيم أرسل الله الرسل وأنزل الكتب لبيان التوحيد والدعوة إليه والتحذير من صرف العبادة لغير الله سبحانه كما قال عز وجل ﴿ ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت ﴾ الآية .

وقال سبحانه ﴿ وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون ﴾ .

وقال عز وجل ﴿ كتاب أحكمت آياته ثم فصلت من لدن حكيم خبير ألا تعبدوا إلا الله إنني لكم منه نذير وبشير ﴾ .

وقال سبحانه ﴿ هذا بلاغ للناس ولينذروا به وليعلموا أنما هو إله واحد وليذكر أولوا الألباب ﴾ .

والآيات في هذا المعنى كثيرة .

وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه سئل أى الذنب أعظم قال (أن تجعل لله نداً وهو خلقك) والند هو النظير والمثيل . فكل من دعا غير الله أو عبد غير الله أو استغاث به أو نذر له أو ذبح أو صرف له شيئاً من العبادة فقد اتخذ نداً لله سواء كان نبياً أو ولياً أو ملكاً أو جنياً أو صنماً أو غير ذلك لأن العبادة لله وحده لا يستحقها سواه وفي الحديث الصحيح أن رسول الله ﷺ قال يا معاذ أتدرى ما حق الله على العباد وما حق العباد على الله؟ قلت الله ورسوله أعلم قال حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً وحق

العباد على الله ألا يعذب من لا يشرك به شيئاً) فالله خلق الثقليين لهذا الأمر العظيم وهو توحيدِه وافراده بالعبادة ونبذ الشركاء والنظراء والأنداد سبحانه لا إله غيره ولا رب سواه ومن دعا إلى عبادة نفسه أو أنه يستحق العبادة فإنه كافر يجب أن يدعى إلى التوبة فإن تاب وإلا وجب على ولي الأمر قتله لقول النبي ﷺ (من بدل دينه فاقتلوه) رواه البخارى . ومن الضلال المبين والجهل العظيم تصديق الكهان والعرافين والرمالين والمنجمين والمشعوذين والدجالين بالأخبار عن المغيبات فإن هذا منكر وشعبة من شعب الكفر لقول النبي ﷺ (من أتى عرافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين يوماً) رواه مسلم فى صحيحه وثبت عنه ﷺ أنه نهى عن إتيان الكهان وسؤالهم . وخرج أهل السنن عن النبي ﷺ أنه قال : (من أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ) والأحاديث فى هذا المعنى كثيرة فالواجب على المسلمين الحذر من سؤال الكهنة والعرافين وسائر المشعوذين والمشتغلين بالأخبار عن المغيبات والمتلاعبين بعقول الجهلة والتلبس على المسلمين فالأمور الغيبية لا يعلمها إلا الذى يعلم ما تكن الصدور ويعلم الخفايا حتى أن أنبياءه ورسله وملائكته لا يعلمون شيئاً من المغيبات إلا ما أخبرهم به سبحانه قال تعالى :

﴿ قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴾ .

وقال عز وجل أمراً نبيه أن يبلغ الناس : ﴿ قل لا أقول لكم عندى خزائن الله ولا أعلم الغيب ولا أقول لكم إني ملك إن أتبع إلا ما يوحى إلى قل هل يستوى الأعمى والبصير أفلا تتفكرون ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ قل لا أملك لنفسى نفعاً ولا ضراً إلا ما شاء الله ولو

كنت أعلم الغيب لاستكثرت من الخير وما مسني السوء إن أنا إلا نذير
وبشير لقوم يؤمنون ﴿١﴾ .

وهذه الآيات وغيرها تدل على أن رسول الله ﷺ لا يعلم الغيب وهو
خير الأنبياء وأفضلهم فكيف بغيره من المخلوقين . فمن اعتقد أنه يعلم الغيب
أو أحداً من المخلوقين فقد أعظم على الله الفرية وأبعد النجعة وضل ضللاً
بعيداً وكفر بالله سبحانه فالأمور المغيبة مما استأثر الله بعلمه قال تعالى :

﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا
فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي
نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١﴾

قال ابن مسعود : كل شيء أوتي نبيكم ﷺ غير خمس (إن الله عنده
علم الساعة) الآية وقال ابن عباس : هذه الخمسة لا يعلمها إلا الله تعالى
ولا يعلمها ملك مقرب ولا نبي مرسل . فمن ادعى أنه يعلم شيئاً من هذه
فقد كفر بالقرآن لأنه خالفه . ثم إن الأنبياء يعلمون كثيراً من الغيب بتعريف
الله تعالى إياهم .

فالإيمان بالغيب من أركان الإيمان ومن صفات المؤمنين الصادقين وادعاء
علم الغيب والإخبار بالمغيبات من صفات الكهنة الزائغين عن الهدى ومن
صفات الدجالين والمشعوذين والعرافين الذين ضلوا عن الصراط المستقيم
وأضلوا غيرهم من جهال المسلمين وقد قال الله سبحانه : ﴿ وَعنده مفاتيح
الغيب لا يعلمها إلا هو ﴾ الآية .

وصح عن رسول الله ﷺ أنه قال : (مفاتيح الغيب خمس) ، ثم قرأ
قوله تعالى :

﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ . . . ﴾ الآية

فالواجب على طلبة العلم أن ينبهوا على ما يقع فيه الناس من الخطأ العظيم في هذا الباب وغيره ، لأنهم مسؤولون عنهم أمام الله يوم القيامة قال تعالى :

﴿ لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ
وَأَكْلِهِمُ السَّخْتِ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴾ .

وكذا الاعتقاد أن بنى هاشم ذنبهم مغفور ولو فعلوا ما فعلوا وهذا غاية الجهل والضلال . فإن الله لا ينظر إلى الاحساب والأنساب وإنما ينظر إلى امتثال أوامره واجتناب نواهيه من ملازمة التقوى والابتعاد عن المعاصي والمخالفات ؛ فالأحساب والأنساب لا تنفع أحداً قال الله تعالى : ﴿ إن أكرمكم عند الله أتقاكم ﴾ وقال رسول الله ﷺ (إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم) وقال (ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب) وهذا أبو طالب وهو عم رسول الله ﷺ لم ينفعه قربه من رسول الله ﷺ ونسبه العريق وقد حرص رسول الله على أن يشهد أن لا إله إلا الله حتى يحاج له بها عند الله فلم يفعل لأن الله سبحانه كتب في الأزل أنه يموت على دين الآباء والأجداد وهو الشرك وعبادة الأصنام ونهى الله نبيه عن الاستغفار له فقال :

﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ
وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قُرْبَىٰ ﴾

وأخبر أن النبي لا يملك هداية أحد إذا لم يهده الله فقال :

﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ

يَشَاءُ ﴾ .

وهذا أبو لهب وهو عم النبي ﷺ مات على الكفر وأنزل الله في ذمه
سورة تتلى إلى يوم القيامة وهي :

﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ﴾

فالمعيار الحقيقي هو اتباع ما جاء في القرآن الكريم والسنة المطهرة قولاً
وعملاً واعتقاداً أما الأنساب فإنها لا تنفع ولا تجدى كما قال ﷺ (من
بطأ به عمله لم يسرع به نسبه) وقال (يا معشر قريش اشتروا أنفسكم من
الله لا أغنى عنكم من الله شيئاً) وهكذا قال لعنه العباس وعمته صفية وابنته
فاطمة . ولو كان النسب ينفع أحداً لنفع هؤلاء .

* * *

مسألة دخول الجنى في بدن المصروع وجواز مخاطبة

الجن للانس (*)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه . .

أما بعد . . فقد نشرت بعض الصحف المحلية وغيرها في شعبان عام ١٤٠٧ هـ أحاديث مختصرة ومطولة عما حصل من إعلان بعض الجن الذى تلبس ببعض المسلمات في الرياض إسلامه عندي بعد أن أعلنه عند الأخ عبد الله بن مشرف العمرى المقيم في الرياض بعد ما قرأ المذكور على المصابة ونخاطب الجنى وذكره بالله ووعظه وأخبره أن الظلم حرام وكبيرة عظيمة ودعاه إلى الإسلام لما أخبره الجنى أنه كافر بوذى ودعاه إلى الخروج منها فافتتح الجنى بالدعوة وأعلن إسلامه عند عبد الله المذكور . ثم رغب عبد الله المذكور وأولياء المرأة أن يحضروا عندي بالمرأة حتى أسمع إعلان إسلام الجنى فحضروا عندي فسألته عن أسباب دخوله فيها فأخبرني بالأسباب ونطق بلسان المرأة لكنه كلام رجل وليس كلام امرأة وهى في الكرسي الذى بجوارى وأخوها وأختها وعبد الله بن مشرف المذكور وبعض المشايخ يشهدون ذلك ويسمعون كلام الجنى وقد أعلن إسلامه صريحاً وأخبر أنه هندی بوذى الديانة فنصحته وأوصيته بتقوى الله وأن يخرج من هذه المرأة ويبتعد عن ظلمها فأجابني إلى ذلك وقال أنا مقتنع بالإسلام وأوصيته أن

(٥) أخبار العام الإسلامى - العدد ١٠٣٣ - المحرم ١٤٠٨ هـ

يدعو قومه للإسلام بعد ما هداه الله له فوعد خيراً وغادر المرأة وكان آخر كلمة قالها : السلام عليكم ، ثم تكلمت المرأة بلسانها المعتاد وشعرت بسلامتها وراحتها من تعبها ، ثم عادت إلى بعد شهر أو أكثر مع أخويها وخالها وأختها وأخبرتني أنها في خير وعافية وأنه لم يعد إليها والحمد لله وسألته عما كانت تشعر به حين وجوده بها فأجابت بأنها كانت تشعر بأفكار رديئة مخالفة للشرع وتشعر بميول إلى الدين البوذي والاطلاع على الكتب المؤلفة فيه ثم بعد ما سلمها الله منه زالت عنها هذه الأفكار ورجعت إلى حالتها الأولى البعيدة من هذه الأفكار المنحرفة . وقد بلغني عن فضيلة الشيخ علي الطنطاوي أنه أنكر مثل حدوث هذا الأمر وذكر أنه تدجيل وكذب وأنه يمكن أن يكون كلاماً مسجلاً مع المرأة ولم تكن نطقت بذلك وقد طلبت الشريط الذي سجل فيه كلامه وعلمت منه ما ذكر وقد عجبت كثيراً من تجويزه أن يكون ذلك مسجلاً مع أني سألت الجنى عدة أسئلة وأجاب عنها فكيف يظن عاقل أن المسجل يسأل ويجيب هذا من أقبح الغلط ومن تجويز الباطل وزعم أيضاً في كلمته أن إسلام الجنى على يد الإنسى يخالف قول الله تعالى في قصة سليمان ﴿ وهب لي ملكاً لا ينبغي لأحد من بعدي ﴾ .

ولا شك أن هذا غلط منه أيضاً هداه الله وفهم باطل فليس في إسلام الجنى على يد الإنسى ما يخالف دعوة سليمان . فقد أسلم جمع غفير من الجن على يد النبي ﷺ . . .

وقد أوضح الله ذلك في سورة الأحقاف وسورة الجن وثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « إن الشيطان عرض لي فشد على ليقطع الصلاة على فأمكنني الله منه فدعته ولقد هممت أن أوثقه إلى سارية حتى تصبحوا فتنظروا إليه فذكرت قول أخي سليمان عليه السلام : (ربي هب لي ملكاً لا ينبغي لأحد من بعدي) . فرده الله خاسئاً » هذا لفظ البخاري ولفظ مسلم « إن عفريتاً من الجن

جعل يفتك على البارحة ليقطع على الصلاة وأن الله أمكنني منه فدعته فلقد هممت أن أربطه إلى جانب سارية من سواري المسجد حتى تصبحوا تنظرون إليه أجمعون أو كلكم ثم ذكرت قول أخي سليمان : (رب أغفر لي وهب لي ملكاً لا ينبغي لأحد من بعدي) فرده الله خاسئاً .

وروى النسائي على شرط البخاري عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يصلي فأتاه الشيطان فأخذه فصرعه فخنقه قال رسول الله ﷺ : « حتى وجدت برد لسانه على يدي لولا دعوة سليمان لأصبح موثقاً حتى يراه الناس » ورواه أحمد وأبو داود من حديث أبي سعيد وفيه « فأهويت بيدي فما زلت أخنقه حتى وجدت برد لعابه بين أصبعي هاتين الإبهام والتي تليها » وخرج البخاري في صحيحه تعليقاً مجزوماً به ج ٤ ص ٤٨٦ من الفتح عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال وكلني رسول الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان فأتاني آتٍ فجعل يحثو من الطعام فأخذته فقلت والله لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ فقال : إني محتاج وعلى عيال ولي حاجة شديدة قال فخليت عنه فأصبحت فقال رسول الله ﷺ « يا أبا هريرة ما فعل أسيرك البارحة ؟ قلت يا رسول الله شكاً حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله . قال : « أما إنه قد كذبتك وسيعود » فعرفت أنه سيعود لقول رسول الله ﷺ فرصدته فجاء يحثو من الطعام فأخذته فقلت لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ قال : دعني فإنني محتاج وعلى عيال ولا أعود فرحمته فخليت سبيله فأصبحت فقال لي رسول الله ﷺ : « يا أبا هريرة ما فعل أسيرك البارحة ؟ » قلت يا رسول الله شكاً حاجة شديدة وعيالا فرحمته وخليت سبيله » قال : « أما إنه قد كذبتك وسيعود » فرصدته الثالثة فجاء يحثو من الطعام فأخذته فقلت لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ هذا آخر ثلاث مرات أنك تزعم لا تعود ثم تعود . . قال دعني أعلمك كلمات ينفعك الله بها قلت ما هي ؟ قال إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي ﴿ الله لا إله إلا هو الحي القيوم ﴾ حتى تختم الآية فإنك لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربنك شيطان حتى تصبح فخليت

سبيله فأصبحت فقال لى رسول الله ﷺ : « ما فعل أسيرك البارحة » قلت يا رسول الله زعم أنه يعلمنى كلمات ينفعنى الله بها فخليت سبيله قال : « ما هى ؟ » قلت : قال لى : إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي من أولها حتى تختم الآية (الله لا إله إلا هو الحى القيوم) وقال لى لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح وكانوا أحرص شىء على الخير فقال النبي ﷺ : « أما إنه قد صدقك وهو كذوب تعلم من تخاطب منذ ثلاث ليال يا أبا هريرة . قال : لا . قال : « ذاك شيطان » .

وقد أخبر النبي ﷺ فى الحديث الصحيح الذى رواه الشيخان عن صفية رضى الله عنها أن النبي ﷺ قال : « إن الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم » .

وروى الإمام أحمد رحمه الله فى المسند ج ٤ ص ٢١٦ بإسناد صحيح أن عثمان بن أبى العاص رضى الله عنه قال يا رسول الله حال الشيطان بينى وبين صلاتى وبين قراءتى . قال ذلك شيطان يقال له خنزب فإذا أنت حسسته فتعود بالله منه واتفل عن يسارك ثلاثا قال ففعلت ذاك فأذهب الله عز وجل عنى « كما ثبت فى الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ أن كل إنسان معه قرين من الملائكة وقرين من الشياطين حتى النبي ﷺ إلا أن الله أعانه عليه فأسلم فلا يأمره إلا بخير . وقد دل كتاب الله عز وجل وسنة رسوله ﷺ وإجماع الأمة على جواز دخول الجنى بالأنسى وصرعه إياه فكيف يجوز لمن ينتسب إلى العلم أن ينكر ذلك بغير علم ولا هدى بل تقليداً لبعض أهل البدع المخالفين لأهل السنة والجماعة فالله المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله وأنا أذكر لك أيها القارىء ما تيسر من كلام أهل العلم فى ذلك إن شاء الله .

بيان كلام المفسرين رحمهم الله فى قوله تعالى :

﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ
الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ﴾

قال أبو جعفر بن جرير رحمه الله في تفسير قوله تعالى :

﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ
الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ﴾ .

ما نصه : يعنى بذلك يجبله الشيطان في الدنيا وهو الذى يخلقه فيصرعه
« من المس » يعنى من الجنون . وقال البغوى رحمه الله في تفسير الآية
المذكورة ما نصه ﴿ لا يقومون إلا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المس ﴾
أى الجنون . يقال مس الرجل فهو ممسوس إذا كان مجنون . أ. هـ .

وقال ابن كثير رحمه الله في تفسير الآية المذكورة ما نصه .

﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ
الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ﴾

أى لا يقومون من قبورهم يوم القيامة إلا كما يقوم المصروع حال صرعه
وتخبط الشيطان له وذلك أنه يقوم قياماً منكراً . وقال ابن عباس رضى الله عنه
أكل الربا يبعث يوم القيامة مجنوناً يخنق . رواه ابن أبي حاتم . قال وروى عن
عوف بن مالك وسعيد بن جبير والسدى والربيع بن أنس وقتادة ومقاتل بن
حيان نحو ذلك . انتهى المقصود من كلامه رحمه الله .

وقال القرطبي رحمه الله في تفسيره على قوله تعالى :

﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ
الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ﴾ .

في هذه الآية دليل على فساد إنكار من أنكر الصرع من جهة الجن وزعم أنه من فعل الطباع وأن الشيطان لا يسلك في الإنسان ولا يكون منه مس . أه .

وكلام المفسرين في هذا المعنى كثير من أراده وجده . وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتابه « إيضاح الدلالة في عموم الرسالة للثقلين » الموجود في مجموع الفتاوى ج ١٩ ص ٩ إلى ص ٦٥ ما نصه بعد كلام سبق . ولهذا أنكر طائفة من المعتزلة كالجبائي وأبي بكر الرازي وغيرهما دخول الجن في بدن المصروع ولم ينكروا وجود الجن إذ لم يكن ظهوره هذا في المنقول عن الرسول كظهورات هذا وإن كانوا مخطئين في ذلك . ولهذا ذكر الأشعري في مقالات أهل السنة والجماعة أنهم يقولون أن الجن يدخل في بدن المصروع كما قال تعالى :

﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ
الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ﴾ .

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل قلت لأبي إن قوماً يزعمون أن الجن لا يدخل في بدن الإنسي فقال يا بني يكذبون هو ذا يتكلم على لسانه . وهذا مبسوط في موضعه . وقال أيضاً رحمه الله في ج ٢٤ من الفتاوى ص ٢٧٦ - ٢٧٧ ما نصه (وجود الجن ثابت بكتاب الله وسنة رسوله واتفاق سلف الأمة وأئمتها وكذلك دخول الجن في بدن الإنسان ثابت باتفاق أئمة أهل السنة والجماعة) قال الله تعالى :

﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي
يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ﴾ .

وفي الصحيح عن النبي ﷺ « إن الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى
الدم » .

وقال عبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل قلت لأبي إن أقواماً يقولون إن
الجنى لا يدخل بدن المصروع فقال يا بني يكذبون . هو ذا يتكلم على لسانه .
وهذا الذى قاله أمر مشهور . فإنه يصرع الرجل فيتكلم بلسان لا يعرف معناه .
ويضرب على بدنه ضرباً عظيماً لو ضرب به جمل لأثر به أثراً عظيماً والمصروع
مع هذا لا يحس بالضرب ولا بالكلام الذى يقوله . وقد يجر المصروع غير
المصروع ويجر البساط الذى يجلس عليه ويجول الآلات وينقل من مكان
ويجرى غير ذلك من الأمور من شاهدها أفادته علماً ضرورياً بأن الناطق
على لسان الأنسى والمحرك لهذه الأجسام جنس آخر غير الإنسان .

وليس فى أئمة المسلمين من ينكر دخول الجنى فى بدن المصروع ومن
أنكر ذلك وادعى أن الشرع يكذب ذلك فقد كذب على الشرع وليس فى
الأدلة الشرعية ما ينفى ذلك . أهـ .

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله تعالى فى كتابه زاد المعاد فى هدى خير
العباد ج ٤ ص ٦٦ إلى ٦٩ ما نصه . . الصرع صرعان : صرع من الأرواح
الحبيثة الأرضية وصرع من الأخلاط الرديئة والثانى هو الذى يتكلم فيه الأطباء
فى سببه وعلاجه .

وأما صرع الأرواح . فأئمتهم وعقلاؤهم يعترفون به . ولا يدفعونه .
ويعترفون بأن علاجه بمقابلة الأرواح الشريفة الحيرة العلوية لتلك الأرواح

الشريرة الخبيثة . فتدافع آثارها . وتعارض أفعالها وتبطلها . وقد نص على ذلك بقراط في بعض كتبه . فذكر بعض علاج الصرع . وقال : هذا إنما ينفع من الصرع الذى سببه الاخلاط والمادة . وأما الصرع الذى يكون من الأرواح فلا ينفع فيه هذا العلاج .

وأما جهلة الأطباء وسقطهم وسفلتهم ومن يعتقد بالزندقة فضيلة فأولئك ينكرون صرع الأرواح . ولا يقرون بأنها تؤثر في بدن المصروع وليس معهم إلا الجهل . وإلا فليس في الصناعة الطبية ما يدفع ذلك والحس والوجود شاهد به . وإحالتهم ذلك على غلبة بعض الأخلاط هو صادق في بعض أقسامه لا في كلها .

إلى أن قال : وجاءت زنادقة الأطباء فلم يشبوا إلا صرع الأخلاط وحده ومن له عقل ومعرفة بهذه الأرواح وتأثيراتها يضحك من جهل هؤلاء وضعف عقولهم .

وعلاج هذا النوع يكون بأمرين . أمر من جهة المصروع وأمر من جهة المعالج من جهة المصروع يكون بقوة نفسية . وصدق توجهه إلى فاطر هذه الأرواح وبارئها . والتعود الصحيح الذى قد تواطأ عليه القلب واللسان . فإن هذا نوع محاربة . والمحارب لا يتم له الانتصاف من عدوه بالسلاح إلا بأمرين . أن يكون السلاح صحيحاً في نفسه جيداً وأن يكون الساعد قوياً فتي تخلف أحدهم لم يغن السلاح كثير طائل ، فكيف إذا عدم الأمران جميعاً . يكون القلب خراباً من التوحيد والتوكل والتقوى والتوجه . ولا سلاح له .

والثاني من جهة المعالج . بأن يكون فيه هذان الأمران أيضاً . حتى أن من المعالجين من يكتفى بقوله : [اخرج منه] أو يقول : [بسم الله] « أو يقول لا حول ولا قوة إلا بالله » والنبي ﷺ كان يقول : « أخرج عدو الله أنا رسول الله » .

وشاهدت شيخنا يرسل إلى المصروع من يخاطب الروح التي فيه . ويقول
قال لك الشيخ أخرجي فإن هذا لا يحل لك . فيفيق المصروع وربما خاطبها
بنفسه وربما كانت الروح ماردة فيخرجها بالضرب فيفيق المصروع
ولا يحس بألم . وقد شاهدنا نحن وغيرنا منه ذلك مراراً إلى أن قال وبالجملة
فهذا النوع من الصرع وعلاجه لا ينكره إلا قليل الحظ من العلم والعقل
والمعرفة . وأكثر تسلط الأرواح الحبيثة على أهله تكون من جهة قلة دينهم
وخراب قلوبهم وألسنتهم من حقائق الذكر والتعاويد والتحصينات النبوية
والإيمانية ، فتلقى الروح الحبيثة الرجل أعزل لا سلاح معه وربما كان عرياناً
فيؤثر فيه هذا . . انتهى المقصود من كلامه رحمه الله .

وبما ذكرناه من الأدلة الشرعية وإجماع أهل العلم من أهل السنة والجماعة
على جواز دخول الجنى بالإنسى يتبين للقراء بطلان قول من أنكر ذلك وخطأ
فضيلة الشيخ على الطنطاوى في إنكاره ذلك .

وقد وعد في كلمته أنه يرجع إلى الحق متى أرشد إليه فلعلة يرجع إلى
الصواب بعد قراءته ما ذكرناه نسأل الله لنا وله الهداية والتوفيق ومما ذكرنا
أيضاً يعلم أن ما نقلته صحيفة الندوة في عددها الصادر في ١٤/١٠/١٤٠٧ هـ ص ٨
عن الدكتور محمد عرفان من أن كلمة جنون اختفت من القاموس الطبي .
وزعمه أن دخول الجنى في الإنسى ونطقه على لسانه أنه مفهوم علمى خاطيء
مائة في المائة . كل ذلك باطل نشأ عن قلة العلم بالأمور الشرعية وبما قرره
أهل العلم من أهل السنة والجماعة وإذا خفى هذا الأمر على كثير من الأطباء
لم يكن ذلك حجة على عدم وجوده بل يدل ذلك على جهلهم العظيم بما علمه
غيرهم من العلماء المعروفين بالصدق والأمانة والبصيرة بأمر الدين بل هو
إجماع من أهل السنة والجماعة كما نقل ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية عن جميع
أهل العلم ونقل عن أبي الحسن الأشعري أنه نقل ذلك عن أهل السنة والجماعة
ونقل ذلك أيضاً عن أبي الحسن الأشعري العلامة أبو عبد الله محمد بن

عبد الله الشبلي الحنفي المتوفى سنة ٧٩٩ هـ في كتابه أكام المرجان في غرائب الأخبار وأحكام الجان في الباب الحادى والحسين من كتابه المذكور .

وقد سبق فى كلام ابن القيم رحمه الله أن أئمة الأطباء وعقلاهم يعترفون به ولا يذمونه وإنما أنكر ذلك جهلة الأطباء وسقطهم وسفلتهم وزنادقتهم فاعلم ذلك أيها القارىء وتمسك بما ذكرناه من الحق ولا تغتر بجهلة الأطباء وغيرهم ولا بمن يتكلم فى هذا الأمر بغير علم ولا بصيرة بل بالتقليد لجهلة الأطباء وبعض أهل البدع من المعتزلة وغيرهم والله المستعان . .

تنبيه

قد دل ما ذكرناه من الأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ ومن كلام أهل العلم على أن مخاطبة الجنى ووعظه وتذكيره ودعوته للإسلام وإجابته إلى ذلك ليس مخالفاً لما دل عليه قوله تعالى عن سليمان عليه الصلاة والسلام فى سورة ص أنه قال .

﴿ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ﴾ .

وهكذا أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر وضربه إذا امتنع من الخروج كل ذلك لا يخالف الآية المذكورة بل ذلك واجب من باب دفع الصائل ونصر المظلوم والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر كما يفعل ذلك مع الإنسى . وقد سبق فى الحديث الصحيح أن النبي ﷺ ذعت الشيطان حتى سأل لعبابه على يده الشريفة عليه الصلاة والسلام وقال : « له لا دعوة أخى سليمان لأصبح موثقاً حتى يراه الناس » وفى رواية لمسلم من حديث أوى اللرداء عن النبي ﷺ أنه قال : « إن عدو الله إبليس جاء بشهاب من نار ليجعله فى وجهى فقلت

أعوذ بالله منك ثلاث مرات ثم قلت ألعنك بلعنة الله التامة فلم يستأجر ثلاث
مرات ثم أردت أخذه والله لولا دعوة أخينا سليمان لأصبح موثقاً يلعب به
ولدان أهل المدينة « والأحاديث في هذا المعنى كثيرة . وهكذا كلام أهل
العلم وأرجو أن يكون فيما ذكرناه كفاية ومقنع لطالب الحق وأسأل الله
بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يوفقنا ومائتة المسلمين للفقه في دينه والثبات
عليه وأن يمنّ علينا جميعاً بإصابة الحق في الأقوال والأعمال وأن يعيدنا
وجميع المسلمين من القول عليه بغير علم ومن إنكار ما لم نحط به علماً إنه
ولّى ذلك والقادر عليه وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى
آله وأصحابه وأتباعه بإحسان .

* * *

العلاج عن طريق السحر أو الكهانة خطر عظيم

على الاسلام والمسلمين (*)

نظراً لكثرة المشعوذين في الآونة الأخيرة ممن يدعون معرفة الطب ويعالجون عن طريق السحر أو الكهانة وانتشارهم في بعض البلاد واستغلالهم للسذج من الناس ممن يغلب عليهم الجهل . رأيت من باب النصيحة لله ولعباده أن أبين ما في ذلك من خطر عظيم على الإسلام والمسلمين لما فيه من التعلق بغير الله تعالى ومخالفة أمره وأمر رسوله ﷺ فأقول مستعيناً بالله تعالى : يجوز التداوى اتفاقاً وللمسلم أن يذهب إلى دكتور أمراض باطنية أو جراحية أو عصبية أو نحو ذلك ليشخص له مرضه ويعالجه بما يناسبه من الأدوية المباحة شرعاً حسبما يعرفه في علم الطب لأن ذلك من باب الأخذ بالأسباب العادية ولا ينافي التوكل على الله . وقد أنزل الله سبحانه وتعالى الداء وأنزل معه الدواء عرف ذلك من عرفه وجهله من جهله ولكنه سبحانه لم يجعل شفاء عباده فيما حرمه عليهم .

فلا يجوز للمريض أن يذهب إلى الكهنة الذين يدعون معرفة المغيبات ليعرف منهم مرضه ، كما لا يجوز له أن يصدقهم فيما يخبرونه به فإنهم يتكلمون رجماً بالغيب أو يستحضرون الجز ليستعينوا بهم على ما يريدون . وهؤلاء شأنهم الكفر والضلال لكونهم يدعون أمور الغيب . وقد روى مسلم في صحيحه أن النبي ﷺ قال « من أتى عرافاً فسأله عن شيء لم تقبل له

صلاة أربعين يوماً » وعن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي ﷺ قال « من أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ » رواه أبو داود وأخرجه أهل السنن الأربع وصححه الحاكم عن النبي ﷺ بلفظ « من أتى عرفاً أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ » وعن عمران بن حصين رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « ليس منا من تطير أو تطير له أو تكهن أو تكهن له أو سحر أو سحر له ومن أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد » رواه البزار بإسناد جيد .

ففى هذه الأحاديث الشريفة النهى عن إتيان العرافين وأمثالهم وسؤالهم وتصديقهم والوعيد على ذلك فالواجب على ولاية الأمور وأهل الحسبة وغيرهم ممن لهم قدرة وسلطان إنكار إتيان الكهان والعرافين ونحوهم ومنع من يتعاطى شيئاً من ذلك فى الأسواق وغيرها والانكار عليهم أشد الإنكار ، والانكار على من يجيء إليهم .

ولا يغتر بصدقهم فى بعض الأمور ولا بكثرة من يأتى إليهم ممن ينتسب إلى العلم فإنهم غير راسخين فى العلم بل من الجهال لما فى إتيانهم من المحذور لأن الرسول ﷺ قد نهى عن إتيانهم وسؤالهم وتصديقهم لما فى ذلك من المنكر العظيم والخطر الجسم والعواقب الوخيمة ولأنهم كذبة فجرة . كما أن فى هذه الأحاديث دليلاً على كفر الكاهن والساحر لأنهما يدعيان علم الغيب وذلك كفر ولأنهما لا يتوصلان إلى مقصدهما إلا بخدمة الجن وعبادتهم من دون الله وذلك كفر بالله وشرك به سبحانه والمصدق لهم بدعواهم علم الغيب ويعتقد بذلك يكون مثلهم . وكل من تلقى هذه الأمور عن يتعاطاها فقد برىء منه رسول الله ﷺ .

ولا يجوز للمسلم أن يخضع لما يزعمونه علاجاً كمنمنمتهم بالطلاسم أو صب الرصاص ونحو ذلك من الخرافات التى يعملونها فإن هذا من الكهانة والتليس على الناس ومن رضى بذلك فقد ساعدهم على باطلهم وكفرهم .

كما لا يجوز أيضاً لأحد من المسلمين أن يذهب إلى من يسأله من الكهان ونحوهم عن سيتزوج ابنه أو قريبه أو عما يكون بين الزوجين وأسرتهما من المحبة والوفاء أو العداوة والفراق ونحو ذلك لأن هذا من الغيب الذي لا يعلمه إلا الله سبحانه وتعالى :

والسحر من المحرمات الكفرية ؛ كما قال الله عز وجل في شأن الملكين في سورة البقرة :

﴿ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ .

فدلت هذه الآية الكريمة على أن السحر كفر وأن السحرة يُفَرِّقُونَ بين المرء وزوجه كما دلت على أن السحر ليس بمؤثر لذاته نفعاً ولا ضراً وإنما يؤثر بإذن الله الكوني القدرى لأن الله سبحانه وتعالى هو الذي خلق الخير والشر .

ولقد عظم الضرر واشتد الخطب بهؤلاء المفترين الذين ورثوا هذه العلوم عن المشركين ولبسوا بها على ضعفاء العقول فإننا لله وإنا إليه راجعون وحسبنا الله ونعم الوكيل . كما دلت الآية الكريمة على أن الذين يتعلمون السحر إنما يتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم وأنه ليس لهم عند الله من خلاق أى (من حظ ونصيب) وهذا وعيد عظيم يدل على شدة خسارتهم في الدنيا والآخرة ،

وأنهم باعوا أنفسهم بأبخس الأثمان . ولهذا ذمهم الله سبحانه وتعالى على ذلك بقوله :

﴿ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ .

والشراء هنا بمعنى البيع .

نسأل الله العافية والسلامة من شر السحرة والكهنة وسائر المشعوذين كما نسأله سبحانه أن يقي المسلمين شرهم وأن يوفق المسلمين للخير منهم وتنفيذ حكم الله فيهم حتى يستريح العباد من ضررهم وأعمالهم الخبيثة إنه جواد كريم .

وقد شرع الله سبحانه لعباده ما يتقون به شر السحر قبل وقوعه وأوضح لهم سبحانه ما يعالجونه به بعد وقوعه رحمة منه لهم وإحساناً منه إليهم وإتماماً لنعمته عليهم وفيما يلي بيان للأشياء التي يتقى بها خطر السحر قبل وقوعه والأشياء التي يعالج بها بعد وقوعه من الأمور المباحة شرعاً .

أما النوع الأول : وهو الذي يتقى به خطر السحر قبل وقوعه فأهم ذلك وأنفعه هو التحصن بالأذكار الشرعية والدعوات والتعوذات الماثورة ومن ذلك قراءة آية الكرسي خلف كل صلاة مكتوبة بعد الأذكار المشروعة بعد السلام ، ومن ذلك قراءتها عند النوم ، وآية الكرسي هي أعظم آية في القرآن الكريم وهي قوله سبحانه :

﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا

نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ

عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا

يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ
وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ﴿٢٥٥﴾ .

ومن ذلك قراءة قل هو الله أحد . وقل أعوذ برب الفلق ، وقل أعوذ
برب الناس ، خلف كل صلاة مكتوبة وقراءة السور الثلاث ثلاث مرات
في أول النهار بعد صلاة الفجر وفي أول الليل بعد صلاة المغرب .
ومن ذلك قراءة الآيتين من آخر سورة البقرة في أول الليل وهما قوله
تعالى :

﴿ ءَاَمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ
كُلٌّ ءَاَمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ
أَحَدٍ مِّنْ رُّسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ
الْمَصِيرُ ﴾ إلى آخر السورة .

وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال « من قرأ آية الكرسي
في ليلة لم يزل عليه من الله حافظ ولا يقربه شيطان حتى يصبح » و صح
عنه أيضاً ﷺ أنه قال : « من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في
ليلة كفتاه » والمعنى والله أعلم كفتاه من كل سوء ومن ذلك الإكثار من
التعوذ « بكلمات الله التامات من شر ما خلق » في الليل والنهار وعند نزول
أى منزل في البناء أو الصحراء أو الجو أو البحر لقول النبي ﷺ « من
نزل منزلاً فقال أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضره شيء حتى
يرتحل من منزله ذلك » ومن ذلك أن يقول المسلم في أول النهار وأول الليل
ثلاث مرات (بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء
وهو السميع العليم) لصحة الترغيب في ذلك عن رسول الله ﷺ وأن ذلك
سبب للسلامة من كل سوء .

وهذه الأذكار والتعوذات من أعظم الأسباب في اتقاء شر السحر وغيره من الشرور لمن حافظ عليها بصدق وإيمان وثقة بالله واعتماد عليه وانشرح صدر لما دلت عليه وهي أيضاً من أعظم الأسلحة لإزالة السحر بعد وقوعه مع الاكتمار من الضراعة إلى الله وسؤاله سبحانه أن يكشف الضرر ويزيل البأس .

ومن الأدعية الثابتة عنه صلى الله عليه وسلم في علاج الأمراض من السحر وغيره وكان صلى الله عليه وسلم يرقى به أصحابه (اللهم رب الناس أذهب البأس واشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقماً) ومن ذلك الرقية التي رقى بها جبرائيل النبي صلى الله عليه وسلم وهي قوله (بسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك ومن شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك بسم الله أرقيك) وليكرر ذلك ثلاث مرات ومن علاج السحر بعد وقوعه أيضاً وهو علاج نافع للرجل إذا حبس من جماع أهله أن يأخذ سبع ورقات من السدر الأخضر فيدقها بججر أو نحوه ويجعلها في إناء ويصب عليه من الماء ما يكفيه للغسل ويقرأ فيها آية الكرسي :

﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ و ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾
 ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ و ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾

وآيات السحر التي في سورة الأعراف وهي قوله سبحانه :

﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ فَوَقَعَ الْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ فَغُلِبُوا هُنَالِكَ وَانْقَلَبُوا صَاغِرِينَ ﴾ .

والآيات التي في سورة يونس وهي قوله سبحانه :

﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ أَتُونِي بِكُلِّ سَاحِرٍ عَلِيمٍ ﴾ * فلما

جَاءَ السَّحَرَةُ قَال لَّهُمْ مُوسَىٰ أَلْقُوا مَا أَنْتُمْ مُلْقُونَ • فَلَمَّا
أَلْقَوْا قَالَ مُوسَىٰ مَا جِئْتُمْ بِهِ السَّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَيُبْطِلُهُ
إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ • وَيُحَقِّقُ اللَّهُ الْحَقَّ
بِكَلِمَاتِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ ﴿

والآيات في سورة طه :

﴿ قَالُوا يَا مُوسَىٰ إِمَّا أَنْ تُلْقَىٰ وَإِمَّا أَنْ نَكُونَ أَوَّلَ
مَنْ أَلْقَىٰ • قَالَ بَلْ أَلْقُوا فَإِذَا حِبَالُهُمْ وَعِصِيُّهُمْ يُخَيَّلُ
إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ • فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً
مُوسَىٰ • قُلْنَا لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعْلَىٰ • وَأَلْقِ مَا فِي يَمِينِكَ
تَلْقَفْ مَا صَنَعُوا إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدُ سَاحِرٍ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ
حَيْثُ أَتَىٰ ﴿

وبعد قراءة ما ذكر في الماء يشرب بعض الشيء ويغتسل بالباقي وبذلك
يزول الداء إن شاء الله تعالى وإن دعت الحاجة لاستعماله مرتين أو أكثر
فلا بأس حتى يزول الداء ومن علاج السحر أيضاً - وهو من أنفع علاجه -
بذل المجهود في معرفة موضع السحر في أرض أو جبل أو غير ذلك فإذا
عرف واستخرج وأتلف بطل السحر هذا ما تيسر بيانه من الأمور التي
يتقى بها السحر ويعالج بها والله ولي التوفيق .

وأما علاجه بعمل السحرة الذي هو التقرب إلى الجن بالذبيح أو غيره
من القربات فهذا لا يجوز لأنه من عمل الشيطان بل من الشرك الأكبر فالواجب

الحذر من ذلك كما لا يجوز علاجه بسؤال الكهنة والعرافين والمشعوذين
واستعمال ما يقولون لأنهم لا يؤمنون ولأنهم كذبة فجرة يدعون علم الغيب
ويلبسون على الناس وقد حذر الرسول ﷺ من إتيانهم وسؤالهم وتصديقهم
كما سبق بيان ذلك في أول هذه الرسالة والله المسؤول أن يوفق المسلمين
للعافية من كل سوء وأن يحفظ عليهم دينهم ويرزقهم الفقه فيه والعافية من
كل ما يخالف شرعه وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وعلى آله
وصحبه .



نواقض الإسلام^(١)

الحمد لله . والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ، وعلى آله وأصحابه
ومن اهتدى بهداه .

أما بعد : فاعلم أيها المسلم أن الله سبحانه ، أوجب على جميع العباد
الدخول في الإسلام ، والتمسك به والحذر مما يخالفه . وبعث نبيه محمداً ﷺ
للدعوة إلى ذلك . وأخبر عز وجل أن من اتبعه فقد اهتدى ، ومن أعرض
عنه فقد ضل ، وحذر في آيات كثيرات من أسباب الردة ، وسائر أنواع
الشرك والكفر . وذكر العلماء رحمهم الله في باب حكم المرتد أن المسلم قد
يرتد عن دينه بأنواع كثيرة من النواقض ، التي تحل دمه وماله ويكون بها
خارجاً من الإسلام ، ومن أخطرها وأكثرها وقوعاً عشرة نواقض
ذكرها الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب وغيره من أهل العلم رحمهم
الله جميعاً . ونذكرها لك فيما يلي على سبيل الإيجاز لتحذرها وتحذر منها
غيرك ، رجاء السلامة والعافية منها . مع توضيحات قليلة نذكرها بعدها .

الأول : من النواقض العشرة : الشرك في عبادة الله قال الله تعالى :

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ
ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾^(٢)

(١) نشر هذا الموضوع في مجلة البحوث الإسلامية بالرياض العدد السابع الصادر في
الأشهر رجب وشعبان ورمضان وشوال عام ١٤٠٣ هـ .
(٢) سورة النساء الآية ١١٦

وقال تعالى :

﴿ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴾^(١)

ومن ذلك دعاء الأموات والاستغاثة بهم والنذر والذبح لهم .

الثانى : من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم ويسألهم الشفاعة ويتوكل عليهم فقد كفر إجماعاً .

الثالث : من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم أو صحح مذهبهم كفر .

الرابع : من اعتقد أن هدى غير النبي ﷺ أكمل من هديه ، أو أن حكم غيره أحسن من حكمه ، كالذين يفضلون حكم الطواغيت على حكمه ، فهو كافر .

الخامس : من أبغض شيئاً مما جاء به الرسول ﷺ ولو عمل به فقد كفر لقوله تعالى :

﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ ﴾^(٢)

السادس : من استهزأ بشيء من دين الرسول ﷺ أو ثوابه أو عقابه كفر والدليل قوله تعالى :

(١) سورة المائدة الآية ٧٢

(٢) سورة محمد الآية ٩

﴿ قُلْ أِبِلَّهِ وَعَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ
لَا تَعْتَدِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾^(١)

السابع : السحر ومنه الصرف والعطف فمن فعله أو رضى به كفر
والدليل قوله تعالى :

﴿ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ
فَلَا تَكْفُرْ ﴾^(٢)

الثامن : مظاهره المشركين ومعاونتهم على المسلمين والدليل قوله
تعالى :

﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي
الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾^(٣)

التاسع : من اعتقد أن بعض الناس يسعه الخروج عن شريعة محمد
ﷺ فهو كافر لقوله تعالى :

﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ
فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾^(٤)

(١) سورة التوبة الآيتان ٦٥ - ٦٦

(٢) سورة البقرة الآية ١٠٢

(٣) سورة المائدة الآية ٥١

(٤) سورة آل عمران الآية ٨٥

العاشر : الإعراض عن دين الله لا يتعلمه ولا يعمل به والدليل قوله تعالى :

﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا
إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ ﴾^(١)

ولافرق في جميع هذه النواقض بين الهازل والجاد والخائف ، إلا المكره ، وكلها من أعظم ما يكون خطراً ، وأكثر ما يكون وقوعاً ، فينبغي للمسلم أن يحذرهما ، ويخاف منها على نفسه . نعوذ بالله من موجبات غضبه وأليم عقابه ، وصلى الله على خير خلقه محمد وعلى آله وصحبه وسلم . انتهى كلامه رحمه الله .

ويدخل في القسم الرابع ، من اعتقد أن الأنظمة والقوانين التي يسنها الناس أفضل من شريعة الإسلام أو أنها مساوية لها أو أنه يجوز التحاكم إليها ، ولو اعتقد أن الحكم بالشريعة أفضل أو أن نظام الإسلام لا يصلح تطبيقه في القرن العشرين ، أو أنه كان سبباً في تخلف المسلمين أو أنه يحصر في علاقة المرء بربه ، دون أن يتدخل في شئون الحياة الأخرى ، ويدخل في الرابع أيضاً من يرى أن إنفاذ حكم الله في قطع يد السارق ، أو رجم الزاني المحصن . لا يناسب العصر الحاضر ، ويدخل في ذلك أيضاً كل من اعتقد أنه يجوز الحكم بغير شريعة الله في المعاملات أو الحدود أو غيرها ، وإن لم يعتقد أن ذلك أفضل من حكم الشريعة ، لأنه بذلك يكون قد استباح ما حرمه الله إجماعاً ، وكل من استباح ما حرم الله مما هو معلوم من الدين بالضرورة ، كالزنا والحمر والربا والحكم بغير شريعة الله فهو كافر بإجماع المسلمين .

ونسأل الله أن يوفقنا جميعاً لما يرضيه وأن يهدينا وجميع المسلمين صراطه المستقيم إنه سميع قريب ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه .



حكم الاستغائة بالجن والشياطين والنذر لهم (*)

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى من يراه من المسلمين ، وفقني الله وإياهم للتمسك بدينه ، والثبات عليه آمين - السلام عليكم ورحمة الله وبركاته :

أما بعد . فقد سألتني بعض الإخوان عما يفعله بعض الجهال ، من دعاء غير الله سبحانه والاستنجاد به في المهمات . كدعاء الجن والاستغائة بهم ، والنذر لهم ، والذبح لهم وشبه ذلك ، ومن ذلك قول بعضهم (يا سبعة خذوه) يعني بذلك سبعة من رؤساء الجن ، يا سبعة افعلوا به كذا ، اكسروا عظامه ، اشربوا دمه . مثلوا به ، ومن ذلك قول بعضهم : (خذوه يا جن الظهيرة يا جن العصر) : وهذا يوجد كثيراً في بعض الجهات الجنوبية ، ومما يلتحق بهذا الأمر دعاء الأموات من الأنبياء والصالحين وغيرهم ، ودعاء الملائكة والاستغائة بهم . فهذا كله وأشباهه واقع من كثير ممن ينتسب إلى الإسلام ، جهلاً منه وتقليداً لمن قبله ، وربما سهل بعضهم في ذلك بقوله : هذا شيء يجري على اللسان ، لا نقصده ولا نعتقده ، وسألتني أيضاً عن حكم مناكة من عرف بهذه الأعمال . وذبابهم والصلاة عليهم وخلفهم ، وعن تصديق المشعوذين والعرافين ، كمن يدعي معرفة المرض وأسبابه بمجرد إشرافه على شيء مما مس جسد المريض ، كالعمامة والسر اويل والحمار وأشباه ذلك .

(*) صدر هذا الموضوع في كتاب من منشورات الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد في عام ١٤٠٤ هـ

والجواب - الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده
وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهم إلى يوم الدين ، أما بعد : فإن الله سبحانه
وتعالى قد خلق الثقلين ليعبدوه ، دون كل ما سواه ، وليخصوه بالدعاء
والاستغاثة ، والذبح والنذر وسائر العبادات ، وقد بعث الرسل بذلك .
وأمرهم به ، وأنزل الكتب السماوية التي أعظمها القرآن الكريم ، ببيان ذلك
والدعوة إليه ، وتحذير الناس من الشرك بالله وعبادة غيره ، وهذا هو أصل
الأصول ، وأساس الملة والدين وهو معنى شهادة أن لا إله إلا الله ، لأن
معناها لا معبود بحق إلا الله ، فهي تنفي الألوهية - وهي العبادة - عن غير
الله ، وتثبت العبادة لله وحده ، دون ما سواه من سائر المخلوقات . والأدلة
على هذا من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ كثيرة جداً منها قوله عز وجل :

﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾^(١) .

وقوله سبحانه :

﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ﴾^(٢)

وقوله تعالى :

﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ
حُنَفَاءَ ﴾^(٣) .

وقوله تعالى :

(١) سورة الذاريات الآية ٥٦

(٢) سورة الإسراء الآية ٢٣

(٣) سورة البينة الآية ٥

﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ
يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾^(١) .

وقال تعالى :

﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ
الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾^(٢)

فبين سبحانه في هذه الآيات أنه خلق الثقلين لعبادته ، وأنه قضى أن لا يعبد إلا هو سبحانه وتعالى ، ومعنى قضى أمر وأوصى فهو سبحانه أمر عباده وأوصاهم في محكم القرآن ، وعلى لسان الرسول عليه الصلاة والسلام ، ألا يعبدوا إلا ربهم ، وأوضح جل وعلا أن الدعاء عبادة عظيمة من استكبر عنها دخل النار ، وأمر عباده أن يدعوه وحده . وأخبر أنه قريب يجيب دعوتهم ، فوجب على جميع العباد أن يخلصوا ربهم بالدعاء ، لأنه نوع من العبادة التي خلقوا لها ، وأمروا بها وقال عز وجل :

﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴾^(٣)

أمر الله نبيه ﷺ أن يخبر الناس أن صلاته ونسكه ، وهو الذبح ومحياه ومماته لله رب العالمين لا شريك له ، فمن ذبح لغير الله فقد أشرك بالله ،

(١) سورة غافر الآية ٦٠

(٢) سورة البقرة الآية ١٨٦

(٣) سورة الأنعام الآية ١٦٢

كما لو صلى لغير الله ، لأن الله سبحانه جعل الصلاة والذبح قرينين ، وأخبر
أنهما لله وحده لا شريك له ، فمن ذبح لغير الله من الجن والملائكة والأموات
وغيرهم ، يتقرب إليهم بذلك ، فهو كمن صلى لغير الله ، وفي الحديث
الصحيح يقول النبي عليه الصلاة والسلام « لعن الله من ذبح لغير الله »
وأخرج الإمام أحمد بسند حسن عن طارق بن شهاب رضى الله عنه عن
النبي ﷺ أنه قال « مررجلان على قوم لهم صنم لا يجوزه أحد حتى يقرب
له شيئاً فقالوا لأحدهما ، قَرَّبْ قال : ليس عندي شيء أقرب ، قالوا : قرب
ولو ذباباً ، فقرب ذباباً فخلوا سبيله فدخل النار : وقالوا للآخر : قرب
قال : ما كنت لأقرب لأحد شيئاً دون الله عز وجل ، فضربوا عنقه فدخل
الجنة ، فإذا كان من تقرب إلى الصنم ونحوه بالذباب ونحوه يكون مشركاً ،
يستحق دخول النار ، فكيف بمن يدعو الجن والملائكة والأولياء ، ويستغيث
بهم ، وينذر لهم ، ويتقرب إليهم بالذبايح يرجو بذلك حفظ ماله ،
أو شفاء مريضه ، أو سلامة دوابه وزرعه ، أو يفعل ذلك خوفاً من شر
الجن ، أو ما أشبه ذلك ، فهذا وأشباهه أولى بأن يكون مشركاً ، مستحقاً
لدخول النار ، من هذا الرجل الذى قرب الذباب للصنم . ومما ورد فى ذلك
أيضاً قوله عز وجل :

﴿ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصاً لَهُ الدِّينَ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ

الْخَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا

لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ

فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ ﴿١﴾

(١) سورة الزمر الآيتان ٢ - ٣

وقال تعالى :

﴿ وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ
وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ قُلْ أَتَنْبِئُونَ اللَّهَ بِمَا
لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا
يُشْرِكُونَ ﴾^(١)

أخبر الله سبحانه في هاتين الآيتين ، أن المشركين اتخذوا من دونه أولياء من المخلوقات . يعبدونهم معه بالدعاء والخوف ، والرجاء والذبح ، والنذر ونحو ذلك ، زاعمين أن أولئك الأولياء يقربون من عبدهم إلى الله ، ويشفعون لهم عنده ، فأكذبهم الله سبحانه ، وأوضح باطلهم ، وسماهم كذبة وكفاراً ومشركين ، ونزه نفسه عن شركهم فقال جل وعلا :

﴿ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ .

فعلم بذلك أن من اتخذ ملكاً ، أو نبياً أو جنياً أو شجراً أو حجراً ، يدعو مع الله ، ويستغيث به ، ويتقرب إليه ، بالنذر والذبح ، رجاء شفاعته عند الله ، وتقريبه لديه ، أو رجاء شفاء المريض ، أو حفظ المال ، أو سلامة الغائب ، أو ما شابه ذلك ، فقد وقع في هذا الشرك العظيم ، والبلاء الوخيم ، الذي قال الله فيه .

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ

(١) سورة يونس الآية ١٨

لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿١﴾

وقال تعالى :

﴿ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴾^(٢)

والشفاعة. إنما تحصل يوم القيامة لأهل التوحيد والإخلاص ، لا لأهل الشرك ، كما قال النبي ﷺ ، لما قيل له : يا رسول الله من أسعد الناس بشفاعتك ؟ قال : « من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه » وقال ﷺ « لكل نبي دعوة مستجابة ، فتعجل كل نبي دعوته ، وأنا اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة ، فهي نائلة إن شاء الله من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئاً » .

وكان المشركون الأولون يؤمنون بأن الله ربهم وخالقهم ورازقهم ، وإنما تعلقوا على الأنبياء والأولياء والملائكة ، والأشجار والأحجار وأشباه ذلك يرجون شفاعتهم عند الله ، وتقريبهم لديه كما سبق في الآيات ، فلم يعذرهم الله بذلك ، ولم يعذرهم رسول الله ﷺ ، بل أنكر الله عليهم في كتابه العظيم ، وسماهم كفاراً ومشركين ، وأكذبهم في زعمهم أن هذه الآلهة تشفع لهم ، وتقربهم إلى الله زلي وقاتلهم الرسول ﷺ على هذا الشرك حتى يخلصوا العبادة لله وحده ، عملاً بقوله سبحانه :

(١) سورة النساء الآية ٤٨

(٢) سورة المائدة الآية ٧٢

﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ

لِلَّهِ ﴾^(١)

وقال الرسول ﷺ « أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله » ومعنى قوله ﷺ حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ؛ أى حتى يخلصوا الله بالعبادة ، دون كل ما سواه ، وكان المشركون يخافون من الجن ويعوذون بهم ، فأنزل الله في ذلك قوله :

﴿ وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ﴾^(٢) .

قال أهل التفسير فى الآية الكريمة معنى قوله : (فزادوهم رهقاً) : أى ذعراً وخوفاً ، لأن الجن تتعاطف فى نفسها وتتكبر ، إذا رأت الإنس يستعيذون بها ، وعند ذلك يزدادون لهم إخافة وإذعاراً ، حتى يكثروا من عبادتهم ، والمجوء إليهم ، وقد عوض الله المسلمين عن ذلك : الاستعاذة به سبحانه ، وبكلماته التامة ، وأنزل فى ذلك قوله عز وجل :

﴿ وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾^(٣) .

(١) سورة الأنفال الآية ٣٩

(٢) سورة الجن الآية ٦

(٣) سورة فصلت الآية ٣٦

وقوله عز وجل :

﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾^(١)

﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾^(٢)

وصح عن النبي ﷺ أنه قال « من نزل منزلا فقال أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك » ومما تقدم من الآيات والأحاديث ، يعلم طالب النجاة ، والراغب في الحفاظ على دينه ، والسلامة من الشرك ، دقيقه وجليله ، أن التعلق بالأموات والملائكة والجن وغيرهم من المخلوقات ، ودعاءهم والاستعاذة بهم ونحو ذلك من عمل أهل الجاهلية المشركين ، ومن أقبح الشرك بالله سبحانه . فالواجب تركه والحذر من ذلك والتواصي بتركه ، والإنكار على من فعله ، ومن عرف من الناس بهذه الأعمال الشركية لم تجز مناكحته ، ولا أكل ذبيحته ، ولا الصلاة عليه ، ولا الصلاة خلفه ، حتى يعلن التوبة إلى الله سبحانه من ذلك ، ويخلص الدعاء والعبادة لله وحده . والدعاء هو العبادة بل نحوها كما قال النبي ﷺ « الدعاء هو العبادة » وفي اللفظ الآخر « الدعاء مخ العبادة » وقال سبحانه :

﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ وَلَا أُمَّةٌ مُّؤْمِنَةٌ

خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ

حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ

(١) سورة الفلق الآية ١

(٢) سورة الناس الآية ١

أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ
بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿١١﴾

ونهى الله سبحانه المسلمين عن التزوج بالمشركات ، من عباد الأوثان والجن والملائكة وغير ذلك ، حتى يؤمن بإخلاص العبادة لله وحده ، وتصديق الرسول ﷺ فيما جاء به ، واتباع سبيله ، ونهى عن تزويج المشركين بالنساء المسلمات ، حتى يؤمنوا بإخلاص العبادة لله وحده ، وتصديق الرسول ﷺ واتباعه ، وأخبر سبحانه أن الأمة المؤمنة خير من الحرمة المشركة ، ولو أعجبت من ينظر إليها ، ويسمع كلامها ، بجمالها وحسن كلامها . وأن العبد المؤمن خير من الحر المشرك ، ولو أعجب سامعه والناظر إليه ، بجماله وفصاحته وشجاعته وغير ذلك ، ثم أوضح أسباب هذا التفضيل بقوله سبحانه :

﴿ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ ﴾

يعنى بذلك المشركين والمشركات ، لأنهم من دعاة النار بأقوالهم وأعمالهم وسيرتهم وأخلاقهم ، أما المؤمنون والمؤمنات فهم من دعاة الجنة بأخلاقهم وأعمالهم وسيرتهم ، فكيف يستوى هؤلاء وهؤلاء . وقال جل وعلا في شأن المنافقين :

﴿ وَلَا تَصَلُّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى

قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ ﴾ (١٢)

(١) سورة البقرة الآية ٢٢١

(٢) سورة التوبة الآية ٨٤

فأوضح جل وعلا في هذه الآية الكريمة أن المنافق والكافر لا يصلح عليهما لكفرهما بالله ورسوله ، وهكذا لا يصلح خلفهما ، ولا يجعلان أئمة للمسلمين ، لكفرهما وعدم أمانتهما ، وللعداوة العظيمة التي بينهما وبين المسلمين ، ولأنهما ليسا من أهل الصلاة والعبادة ، لأن الكفر والشرك لا يبقى معهما عمل ، نسأل الله العافية من ذلك . وقال عز وجل : في تحريم الذبائح الميتة وذبائح المشركين :

﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ
وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ
أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴾^(١)

نهى عز وجل المسلمين عن أكل الميتة وذبيحة المشرك لأنه نجس فديحتها في حكم الميتة ولو ذكر اسم الله عليه لأن التسمية منه باطلة لا أثر لها لأنها عبادة ، والشرك يحبط العبادة ويبطلها ، حتى يتوب المشرك إلى الله سبحانه ، وإنما أباح عز وجل طعام أهل الكتاب في قوله سبحانه :

﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ
حِلٌّ لَهُمْ ﴾^(٢)

لأنهم ينتسبون إلى دين سماوى ويزعمون أنهم من أتباع موسى وعيسى ، وإن كانوا في ذلك كاذبين . وقد نسخ الله دينهم وأبطله بعث محمد ﷺ إلى الناس عامة ، ولكن الله حل وعلا أحل لنا طعام أهل الكتاب ونساءهم ،

(١) سورة الأنعام الآية ١٢١

(٢) سورة المائدة الآية ٥

لحكمة بالغة وأسرار مرعية ، قد وضحتها أهل العلم بخلاف المشركين من عباد الأوثان والأموات ، من الأنبياء والأولياء وغيرهم ، لأن دينهم لا أصل له ، ولا شبهة فيه ، بل هو باطل من أساسه ، فكانت ذبيحة أهله ميتة ، ولا يباح أكلها ، وأما قول الشخص لمن يخاطبه : (جن أصابك) (جن أخذك) (شيطان طار بك) وما أشبه ذلك . فهذا من باب السب والشم ، وذلك لا يجوز بين المسلمين ، كسائر أنواع السب والشم ، وليس ذلك من باب الشرك . إلا أن يكون قائل ذلك ، يعتقد أن الجن يتصرفون في الناس بغير إذن الله ومشيتته ، فمن اعتقد ذلك في الجن أو غيرهم من المخلوقات ، فهو كافر بهذا الاعتقاد ، لأن الله سبحانه هو المالك لكل شيء والقادر على كل شيء ، وهو النافع الضار ولا يوجد شيء إلا بإذنه ، ومشيتته وقدره السابق ، كما قال عز وجل أمرأ نبيه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يخبر الناس بهذا الأصل العظيم .

﴿ قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ
وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَأَسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ
السُّوءُ إِنَّ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾^(١)

فإذا كان سيد الخلق وأفضلهم عليه الصلاة والسلام ، لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضراً ، إلا ما شاء الله فكيف بغيره من الخلق . والآيات في هذا المعنى كثيرة .

وأما سؤال العرافين والمشعوذين والمنجمين وأشباههم ، ممن يتعاطى الأخبار عن المغيبات ، فهو منكر لا يجوز ، وتصديقهم أشد وأنكر ، بل هو من شعب الكفر لقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « من أتى عرافاً فسأله عن شيء لم تقبل

(١) سورة الأعراف الآية ١٨٨

له صلاة أربعين يوماً» رواه مسلم في صحيحه ، وفي صحيحه أيضاً عن معاوية ابن الحكم السلمي رضى الله عنه أن النبي ﷺ : نهي عن إتيان الكهان وسؤالهم وأخرج أهل السنن عن النبي ﷺ : أنه قال : « من أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ » . والأحاديث في هذا المعنى كثيرة . فالواجب على المسلمين الحذر من سؤال الكهنة والعرافين ، وسائر المشعوذين المشتغلين بالأخبار ، عن المغيبات والتليس على المسلمين ، سواء كان باسم الطب أو غيره ، لما تقدم من نهي النبي ﷺ عن ذلك ، وتحذيره منه ، ويدخل في ذلك ما يدعيه بعض الناس باسم الطب ، من الأمور الغيبية ، إذا شم عمامة المريض ، أو خمار المريضة ، أو نحو ذلك ، قال : هذا المريض أو هذه المريضة فعل كذا ، وصنع كذا من أمور الغيب التي ليس في عمامة المريض ونحوها دلالة عليها ، وإنما القصد من ذلك التليس على العامة حتى يقولوا إنه عارف بالطب ، وعارف بأنواع المرض وأسبابه ، وربما أعطاهم شيئاً من الأدوية ، فصادف الشفاء بقدر الله ، فظنوا أنه بأسباب دوائه ، وربما كان المرض بأسباب بعض الجن والشياطين ، الذين يخدمون ذلك المدعى للطب ، ويخبرونه عن بعض المغيبات ، يطلعون عليها فيعتمد على ذلك ويرضى الجن والشياطين ، بما يناسبهم من العبادة ، فيرتفعون عن ذلك المريض ، ويتركون ما قد تلبسوا به معه من الأذى ، وهذا شيء معروف عن الجن والشياطين ومن يستخدمهم .

فالواجب على المسلمين الحذر من ذلك ، والتواصي بتركه ، والاعتماد على الله سبحانه ، والتوكل عليه في كل الأمور . ولا بأس بتعاطي الرق الشرعية والأدوية المباحة ، والعلاج عند الأطباء الذين يستعملون الكشف على المريض والتأكد من مرضه ، بالأسباب الحسية والمعقولة ، وقد صح عن النبي ﷺ : « ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء ، علمه من علمه وجهله من جهله » . وقال ﷺ : « لكل داء دواء فإذا أصيب دواء الداء برىء بإذن

الله . وقال ﷺ : « عباد الله تداووا ولا تداووا بجرام » والأحاديث في هذا المعنى كثيرة فنسأل الله عز وجل أن يصلح أحوال المسلمين جميعاً ، وأن يشفي قلوبهم وأبدانهم من كل سوء ، وأن يجمعهم على الهدى ، وأن يعيدنا وإياهم من مضلات الفتن ، ومن طاعة الشيطان وأوليائه ، إنه على كل شيء قدير ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه .

* * *

وجوب تحكيم شرع الله ونبذ ماخالفه^(١)

الحمد لله رب العالمين ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، إله الأولين والآخريين ، ورب الناس أجمعين ، مالك الملك ، الواحد الأحد الفرد الصمد ، الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، صلوات الله وسلامه عليه ، بلغ الرسالة وأدى الأمانة وجاهد في الله حق جهاده ، وترك أمته على المحجة البيضاء ليلها كنهارها ، لا يزيغ عنها إلا هالك أما بعد :

فهذه رسالة موجزة ونصيحة لازمة في وجوب التحاكم إلى شرع الله ، والتحذير من التحاكم إلى غيره ، كتبتها لما رأيت وقوع بعض الناس في هذا الزمان في تحكيم غير شرع الله ، والتحاكم إلى غير كتاب الله وسنة رسوله ، من العرافين والكهان وكبار عشائر البادية ، ورجال القانون الوضعي وأشباههم جهلاً من بعضهم بحكم عملهم ذلك ، ومعاندة ومحادة لله ورسوله من آخرين . وأرجو أن تكون نصيحتي هذه معلمة للجاهلين ، ومذكرة للغافلين ، وسبباً في استقامة عباد الله على صراطه المستقيم ، كما قال تعالى :

﴿ وَذَكَرْ فَإِنَّ الذِّكْرَىٰ تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾^(٢)

(١) نشرة صدرت في كتاب صغير وطبعت عدة طبعات عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد . آخرها الطبعة الرابعة عام ١٤٠١ هـ

(٢) سورة الذاريات الآية ٥٥

وقال سبحانه :

﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ ﴾^(١) .

والله المستول سبحانه أن ينفع بها ويوفق المسلمين عموماً لالتزام شريعته ،
وتحكيم كتابه واتباع سنة نبيه محمد ﷺ .

أيها المسلمون :

لقد خلق الله الجن والإنس لعبادته قال الله سبحانه :

﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾^(٢)

وقال :

﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾^(٣)

وقال :

﴿ وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾^(٤) .

(١) سورة آل عمران الآية ١٨٧

(٢) سورة الذاريات الآية ٥٦

(٣) سورة الإسراء الآية ٢٣

(٤) سورة النساء الآية ٣٦

وعن معاذ بن جبل رضى الله عنه أنه قال كنت رديف النبي ﷺ على حمار فقال : « يا معاذ أتدرى ما حق الله على العباد وما حق العباد على الله » قلت : الله ورسوله أعلم قال : « حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً » قال : قلت يا رسول الله أفلا أبشر الناس ؟ قال : « لا تبشروهم فيتكلوا » رواه البخارى ومسلم وقد فسر العلماء رحمهم الله العبادة بمعان متقاربة من أجمعها ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله إذ يقول : العبادة اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة . وهذا يدل على أن العبادة تقتضى الانقياد التام لله تعالى ، أمراً ونهياً واعتقاداً وقولاً وعملاً ، وأن تكون حياة المرء قائمة على شريعة الله ، يحل ما أحل الله ويحرم ما حرم الله ، ويخضع فى سلوكه وأعماله وتصرفاته كلها لشرع الله ، متجرداً من حظوظ نفسه ونوازع هواه ، ليستوى فى هذا الفرد والجماعة ، والرجل والمرأة ، فلا يكون عابداً لله من خضع لربه فى بعض جوانب حياته ، وخضع للمخلوقين فى جوانب أخرى ، وهذا المعنى يؤكد قول الله تعالى :

﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ۝۱ ﴾

وقوله سبحانه وتعالى :

﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ۝۲ ﴾

(١) سورة النساء الآية ٦٥

(٢) سورة المائدة الآية ٥٠

وما روى أن رسول الله ﷺ قال « لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به ». فلا يتم إيمان العبد إلا إذا آمن بالله ، ورضى حكمه في القليل والكثير ، وتحاكم إلى شريعته وحدها في كل شأن من شئونه ، في الأنفس والأموال والأعراض ، وإلا كان عابداً لغيره كما قال تعالى :

﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ
وَأَجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ۗ ^(١)﴾

فمن خضع لله سبحانه وأطاعه وتحاكم إلى وجهه ، فهو العابد له ، ومن خضع لغيره ، وتحاكم إلى غير شرعه ، فقد عبد الطاغوت ، وانقاد لسه كما قال تعالى :

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ
إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى
الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ
يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ۗ ^(٢)﴾

والعبودية لله وحده والبراءة من عبادة الطاغوت والتحاكم إليه ، من مقتضى شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله ، فالله سبحانه هو رب الناس ، وإلههم ، وهو الذى خلقهم وهو الذى يأمرهم وينهاهم ، ويحييهم ويميتهم ، ويحاسبهم ويجازيهم ، وهو المستحق للعبادة دون كل ما سواه قال تعالى :

(١) سورة النحل الآية ٣٦

(٢) سورة النساء الآية ٦٠

﴿ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ﴾^(١) .

فكما أنه الخالق وحده ، فهو الأمر سبحانه والواجب طاعة أمره .

وقد حكى الله عن اليهود أنهم اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله ، لما أطاعوهم في تحليل الحرام وتحريم الحلال ، قال الله تعالى :

﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ
وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا
لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾^(٢)

وقد روى عن عدى بن حاتم رضى الله عنه أنه ظن أن عبادة الأحرار والرهبان إنما تكون في الذبح لهم ، والنذر لهم ، والسجود والركوع لهم فقط ونحو ذلك ، وذلك عندما قدم على النبي ﷺ مسلماً وسمعه يقرأ هذه الآية . فقال : يا رسول الله إنا لسنا نعبدهم - يريد بذلك النصارى - حيث كان نصرانياً قبل إسلامه ، قال ﷺ : « أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه ويحلون ما حرم فتحلونونه ؟ » . قال : بلى . قال : « فتلك عبادتهم » رواه أحمد والترمذى وحسنه .

قال الحافظ ابن كثير في تفسيره ولهذا قال تعالى :

﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا ﴾^(٣)

أى الذى إذا حرم الشيء فهو الحرام ، وما حله فهو الحلال ، وما

(١) سورة الأعراف الآية ٥٤

(٢) سورة التوبة الآية ٣١

(٣) سورة التوبة الآية ٣١

شرعه اتبع ، وما حكم به نفذ ، لا إله إلا هو سبحانه عما يشركون ، أى تعالى وتقدس وتنزه عن الشركاء والنظراء والأعوان والأضداد ، والأولاد لا إله إلا هو ولا رب سواه أ. هـ [ص ٣٤٩ من الجزء الثانى] .

فصل

إذا علم أن التحاكم إلى شرع الله من مقتضى شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً عبده ورسوله ، فإن التحاكم إلى الطواغيت والروساء والعرافين ونحوهم ينافى الإيمان بالله عز وجل ، وهو كفر وظلم وفسق يقول الله تعالى :

﴿ وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ
الْكَافِرُونَ ﴾^(١)

ويقول :

﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ
بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ
وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ
لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾^(٢) .

ويقول :

﴿ وَلِيَحْكُمَ أَهْلُ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ
لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾^(٣)

(١) سورة المائدة الآية ٤٤

(٢) سورة المائدة الآية ٤٥

(٣) سورة المائدة الآية ٤٧

وبين تعالى أن الحكم بغير ما أنزل الله حكم الجاهلين ، وأن الإعراض عن حكم الله تعالى سبب لحلول عقابه ، وبأسه الذي لا يرد عن القوم الظالمين يقول سبحانه :

﴿ وَأَنْ أَحْكُمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ
وَآخِذْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا
فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ
كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ
أَحْسَنُ مِّنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾^(١)

وإن القارىء لهذه الآية والمتدبر لها يتبين له أن الأمر بالتحاكم إلى ما أنزل الله ، أكد بمؤكدات ثمانية :

الأول : الأمر به في قوله تعالى :

﴿ وَأَنْ أَحْكُمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾ .

الثانى : أن لا تكون أهواء الناس ورغباتهم مانعة من الحكم به بأى حال من الأحوال وذلك في قوله :

﴿ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ ﴾ .

الثالث : التحذير من عدم تحكيم شرع الله فى القليل والكثير . والصغير والكبير بقوله سبحانه :

(١) سورة المائدة الآيتان ٤٩ - ٥٠

﴿ وَأَحْذَرُهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ

إِلَيْكَ ﴾ .

الرابع : أن التولى عن حكم الله وعدم قبول شىء منه ذنب عظيم موجب للعقاب الأليم قال تعالى :

﴿ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاَعْلَمُ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ

بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ﴾ .

الخامس : التحذير من الاغترار بكثرة المعرضين عن حكم الله ، فإن الشكور من عباد الله قليل يقول تعالى :

﴿ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ ﴾ .

السادس : وصف الحكم بغير ما أنزل الله بأنه حكم الجاهلية يقول سبحانه :

﴿ أَفْحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ ﴾ .

السابع : تقرير المعنى العظيم بأن حكم الله أحسن الأحكام ، وأعدلها يقول عز وجل :

﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا ﴾

الثامن : أن مقتضى اليقين هو العلم بأن حكم الله هو خير الأحكام وأكملها ، وأتمها وأعدلها وأن الواجب الانقياد له ، مع الرضا والتسليم يقول سبحانه :

﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ .

وهذه المعاني موجودة في آيات كثيرة في القرآن ، وتدل عليها أقوال الرسول ﷺ وأفعاله ، فمن ذلك قوله سبحانه :

﴿ فليَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾^(١)

وقوله :

﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾^(٢) الآية .

وقوله :

﴿ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ ﴾^(٣)

وقوله :

﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَىٰ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾^(٤)

وروى عن الرسول ﷺ أنه قال : « لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه

(١) سورة النور الآية ٦٣

(٢) سورة النساء الآية ٦٥

(٣) سورة الأعراف الآية ٣

(٤) سورة الأحزاب الآية ٣٦

تبعاً لما جئت به « قال النووى : حديث صحيح رويناه فى كتاب الحجّة بإسناد صحيح . وقوله **ﷺ** لعدى بن حاتم : « أليسوا يحلون ما حرم الله فتحلونه ويحرمون ما أحل الله فتحرمونه ؟ قال : بلى قال فتلك عبادتهم » . وقال ابن عباس رضى الله عنه لبعض من جادله فى بعض المسائل : (يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء أقول قال رسول الله وتقولون قال أبو بكر وعمر) .

ومعنى هذا أن العبد يجب عليه الانقياد التام لقول الله تعالى ، وقول رسوله وتقديمهما على قول كل أحد ، وهذا أمر معلوم من الدين بالضرورة .

ولهذا كان من مقتضى رحمته وحكمته سبحانه وتعالى أن يكون التحاكم بين العباد بشرعه ووحيه ، لأنه سبحانه المنزه عما يصيب البشر من الضعف ، والهوى والعجز والجهل ، فهو سبحانه الحكيم العليم اللطيف الخبير يعلم أحوال عباده وما يصلحهم ، وما يصلح لهم فى حاضرهم ومستقبلهم ، ومن تمام رحمته أن تولى الفصل بينهم فى المنازعات والخصومات وشئون الحياة ليتحقق لهم العدل والخير والسعادة ، بل والرضا والاطمئنان النفسى ، والراحة القلبية ، ذلك أن العبد إذا علم أن الحكم الصادر فى قضية يخاصم فيها ، هو حكم الله الخالق العليم الخبير ، قبل ورضى وسلم ، حتى ولو كان الحكم خلاف ما يهوى ويريد ، بخلاف ما إذا علم أن الحكم صادر من أناس بشر مثله ، لم أهواؤهم وشهواتهم ، فإنه لا يرضى ويستمر فى المطالبة والمخاصمة . . . ولذلك لا ينقطع النزاع ، ويدوم الخلاف ، وإن الله سبحانه وتعالى إذ يوجب على العباد التحاكم إلى وحيه ، رحمة بهم وإحساناً إليهم ، فإنه سبحانه بين الطريق العام لذلك أتم بيان وأوضحه بقوله سبحانه :

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا

يَعْظُمُ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ۖ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا
 أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن
 تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ
 بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ۝^(١)

والآية وإن كان فيها التوجيه العام للحاكم والمحكوم والراعى والرعية ،
 فإن فيها مع ذلك توجيه القضاة والحكام بالعدل ، فقد أمرهم بأن يحكموا
 بالعدل ، وأمر المؤمنين أن يقبلوا ذلك الحكم الذى هو مقتضى ما شرعه الله
 سبحانه ، وأنزله على رسوله . وأن يردوا الأمر إلى الله ورسوله فى حال
 التنازع والاختلاف .

ومما تقدم يتبين لك أيها المسلم أن تحكيم شرع الله والتحاكم إليه مما أوجبه
 الله ورسوله ، وأنه مقتضى العبودية لله والشهادة بالرسالة لنبى محمد ﷺ ،
 وأن الاعراض عن ذلك أو شىء منه موجب لعذاب الله وعقابه ، وهذا
 الأمر سواء بالنسبة لما تعامل به الدولة رعيتهما ، أو ما ينبغى أن تدين به جماعة
 المسلمين فى كل مكان وزمان ، وفى حال الاختلاف والتنازع الخاص والعام ،
 سواء كان بين دولة وأخرى ، وبين جماعة وجماعة ، أو بين مسلم وآخر ،
 الحكم فى ذلك كله سواء ، فالله سبحانه له الخلق والأمر ، وهو أحكم
 الحاكمين ، ولا إيمان لمن اعتقد أن أحكام الناس وآراءهم خير من حكم الله
 ورسوله ، أو تماثلها وتشابها ، أو أجاز أن يحل محلها الأحكام الوضعية
 والأنظمة البشرية ، وإن كان معتقداً بأن أحكام الله خير وأكمل وأعدل . .
 فالواجب على عامة المسلمين وأمرأهم وحكامهم ، وأهل الحل والعقد

فيهم ، أن يتقوا الله عز وجل ويحكموا شريعته في بلدانهم وسائر شئونهم ، وأن يقوا أنفسهم ومن تحت ولايتهم عذاب الله في الدنيا والآخرة ، وأن يعتبروا بما حل في البلدان التي أعرضت عن حكم الله ، وسارت في ركاب من قلد الغربيين ، واتبع طريقتهم ، من الاختلاف والتفرق وضروب الفتن ، وقلة الخيرات ، وكون بعضهم يقتل بعضاً ، ولا يزال الأمر عندهم في شدة ، ولن تصلح أحوالهم ويرفع تسلط الأعداء عليهم سياسياً وفكرياً إلا إذا عادوا إلى الله سبحانه ، وسلكوا سبيله المستقيم الذي رضي لعباده . وأمرهم به ووعدهم به جنات النعيم ، وصدق سبحانه إذ يقول :

﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً * وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى * قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيراً قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنسى ﴾^(١)

ولا أعظم من الضنك الذي عاقب الله به من عصاه ، ولم يستجب لأوامره فاستبدل أحكام المخلوق الضعيف ، بأحكام الله رب العالمين ، وما أسفه رأى من لديه كلام الله تعالى ، لينطق بالحق ويفصل في الأمور ، ويبين الطريق ويهدى الضال . ثم ينبذه ليأخذ بدلا منه أقوال رجل من الناس ، أو نظام دولة من الدول ألم يعلم هؤلاء أنهم خسروا الدنيا والآخرة فلم يحصلوا الفلاح والسعادة في الدنيا ، ولم يسلموا من عقاب الله وعذابه يوم القيامة . لكونهم استحلوا ما حرم الله عليهم ، وتركوا ما أوجب عليهم ، أسأل الله أن يجعل كلمتي هذه مذكرة للقوم ، ومنبهة لهم للتفكير في أحوالهم ، والنظر فيما

(١) سورة طه الآيات ١٢٤ - ١٢٦

فعلوه بأنفسهم وشعوبهم ، فيعودوا إلى رشدهم ، ويلزموا كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، ليكونوا من أمة محمد ﷺ حقاً ، ويرفع ذكرهم بين شعوب الأرض ، كما ارتفع به ذكر السلف الصالح ، والقرون المفضلة من هذه الأمة ، حتى ملكوا الأرض وسادوا الدنيا ، ودانت لهم العباد ، كل ذلك بنصر الله الذي ينصر عباده المؤمنين الذين استجابوا له ولرسوله ألا ليتهم يعلمون ، أى كثر أضعاعوا وأى جرم ارتكبوا ، وما جروه على أممهم من البلاء والمصائب قال الله تعالى :

﴿ وَإِنَّهُ لَدِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ ﴾^(١)

وجاء في الحديث عنه ﷺ ما معناه أن القرآن يرفع من الصدور والمصاحف في آخر الزمان ، حين يزهد فيه أهله ، ويعرضون عنه تلاوة وتحكيمياً ، فالخذر الخذر أن يصاب المسلمون بهذه المصيبة ، أو تصاب بها أجيالهم المقبلة ، بسبب صنيعهم ، فإننا لله وإنا إليه راجعون . وأوجه نصيحتي أيضاً إلى أقوام من المسلمين يعيشون بينهم ، وقد علموا الدين ، وشرع رب العالمين ومع ذلك لا زالوا يتحاكمون عند النزاع إلى رجال يحكمون بينهم بعبادات وأعراف ، ويفصلون بينهم بعبارات وسجعات ، مشابهين في ذلك صنيع أهل الجاهلية الأولى .

وأرجو ممن بلغت موعظتي هذه أن يتوب إلى الله ، وأن يكف عن تلك الأفعال المحرمة ، ويستغفر الله ويندم على ما فات ، وأن يتواصى مع إخوانه ومن حوله على إبطال كل عادة جاهلية ، أو عرف مخالف لشرع الله ، فإن التوبة تجب ما قبلها ، والتائب من الذنب كمن لا ذنب له ، وعلى ولاة أمور أولئك الناس وأمثالهم ، أن يحرصوا على تذكيرهم وموعظتهم

(١) سورة الزخرف الآية ٤٤

بالحق ، وبيانه لهم ، وإيجاد الحكام الصالحين بينهم ، ليحصل الخير بإذن الله ويكفوا عباد الله عن محادثه ، وارتكاب معاصيه ، فما أحوج المسلمين اليوم إلى رحمة ربهم ، التي يغير الله بها حالهم ويرفعهم من حياة الذل والهوان إلى حياة العز والشرف .

وأسأل الله بأسمائه الحسنى وصفاته العلى ، أن يفتح قلوب المسلمين لتفهم كلامه ، والإقبال عليه سبحانه والعمل بشرعه والإعراض عما يخالفه ، والالتزام بحكمه عملاً بقوله عز وجل :

﴿ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ
الَّذِينَ الْفَقِيمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾^(١)

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وأتباعه بإحسان إلى يوم الدين .

* * *

(١) سورة يوسف الآية ٤٠

حكم من يطالب بتحكيم المبادئ

الاشتراكية والشيوعية(*)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه . أما بعد :

فقد ورد إلى سؤال من بعض الأخوة الباكستانيين هذا ملخصه :

ما حكم الذين يطالبون بتحكيم المبادئ الاشتراكية والشيوعية ،
ويحاربون حكم الإسلام ، وما حكم الذين يساعدونهم في هذا المطلب ،
ويذمون من يطالب بحكم الإسلام ، ويلمزونهم ويفترون عليهم ، وهل
يجوز اتخاذ هؤلاء أئمة وخطباء في مساجد المسلمين ؟

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى
بهده ، لا ريب أن الواجب على أئمة المسلمين وقادتهم أن يحكموا الشريعة
الإسلامية في جميع شؤونهم ، وأن يحاربوا ما خالفها ، وهذا أمر مجمع عليه
بين علماء الإسلام ، ليس فيه نزاع بحمد الله ، والأدلة عليه من الكتاب
والسنة كثيرة معلومة عند أهل العلم ، منها قوله سبحانه :

﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ
بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ
وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ۝ ﴾^(١)

(٥) انظر (مجموع فتاوى ومقالات متنوعة المجلد الأول ، صفحة ٢٧٣ - ٢٧٥)

(١) سورة النساء الآية ٦٥

وقوله عز وجل :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ
وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ
وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ
وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾^(١)

وقوله سبحانه :

﴿ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ﴾^(٢)

وقوله سبحانه :

﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْمًا
لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾^(٣)

وقوله سبحانه

﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ
الْفَاسِقُونَ ﴾^(٤)

(١) سورة النساء الآية ٥٩

(٢) سورة الشورى ١٠

(٣) سورة المائدة الآية ٥٠

(٤) سورة المائدة الآية ٤٧

والآيات في هذا المعنى كثيرة ، وقد أجمع العلماء على أن من زعم أن حكم غير الله أحسن من حكم الله ، أو أن هدى غير رسول الله ﷺ ، أحسن من هدى الرسول ﷺ فهو كافر ، كما أجمعوا على أن من زعم أنه يجوز لأحد من الناس الخروج عن شريعة محمد ﷺ ، أو تحكيم غيرها فهو كافر ضال ، وبما ذكرناه من الأدلة القرآنية ، وإجماع أهل العلم يعلم السائل وغيره ، أن الذين يدعون إلى الاشتراكية أو الشيوعية أو غيرها من المذاهب الهدامة المناقضة لحكم الإسلام ، كفار ضلال ، أكفر من اليهود والنصارى ، لأنهم ملاحدة لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ، ولا يجوز أن يجعل أحد منهم خطيباً وإماماً في مسجد من مساجد المسلمين ، ولا تصح الصلاة خلفهم ، وكل من ساعدهم على ضلالهم ، وحسن ما يدعون إليه ، وذب دعاة الإسلام ولمزهم ، فهو كافر ضال ، حكمه حكم الطائفة الملعونة ، التي سار في ركابها وأيدتها في طلبها ، وقد أجمع علماء الإسلام على أن من ظاهر الكفار على المسلمين وساعدهم عليهم بأي نوع من المساعدة ، فهو كافر مثلهم ، كما قال الله سبحانه :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى
 أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ
 مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾^(١)

وقال تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا ءَابَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ

(١) سورة المائدة الآية ٥١

أَوْلِيَاءَ إِنْ أَسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ
مِّنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿١﴾

وأرجو أن يكون فيما ذكرناه كفاية ومقنع لطالب الحق ، والله يقول الحق وهو يهدى السبيل ، ونسأله سبحانه أن يصلح أحوال المسلمين ، ويجمع كلمتهم على الحق ، وأن يكبت أعداء الإسلام ، ويفرق جمعهم ، ويشنت شملهم ، ويكفى المسلمين شرهم ، إنه على كل شيء قدير وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه .

* * *

س : ما رأيكم في المسلمين الذين يحتكمون إلى القوانين الوضعية مع وجود القرآن الكريم والسنة المطهرة بين أظهرهم ؟

ج : رأي في هذا الصنف من الناس الذين يسمون أنفسهم بالمسلمين ، في الوقت الذي يتحاكمون فيه إلى غير ما أنزل الله ، ويرون شريعة الله غير كافية ، ولا صالحة للحكم في هذا العصر . هو ما قال الله سبحانه وتعالى في شأنهم حيث يقول سبحانه وتعالى :

﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ
بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ
وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ (٢)

ويقول سبحانه وتعالى :

(١) سورة التوبة الآية ٢٣

(٢) سورة النساء الآية ٦٥

﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ
الْكَافِرُونَ ﴾^(١)

إذا فالذين يتحاكمون إلى شريعة غير شريعة الله، ويرون أن ذلك جائز لهم،
أو أن ذلك أولى من التحاكم إلى شريعة الله لا شك أنهم يخرجون بذلك
عن دائرة الإسلام، ويكونون بذلك كفاراً ظالمين فاسقين، كما جاء
في الآيتين السابقتين وغيرهما، وقوله عز وجل:

﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْمًا
لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾^(٢)

والله الموفق .

* * *

(١) سورة المائدة الآية ٤٤

(٢) سورة المائدة الآية ٥٠

تنبيه (*)

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وعلى آله وصحبه .

أما بعد : فقد اطلعت على كلمة نشرتها مجلة اقرأ في عددها (٦٠٤) الصادرة في ١٤٠٧/٥/٢٢ هـ عن محاوراة بين أرسطو وارسطوقان . جاء فيها ما نصه « الطبيعة تخطف الإنسان يصحح » وهذا الإطلاق منكر عظيم وكفر صريح . ومعلوم أن الفلاسفة لا يؤمنون بإله خالق مدبر له الكمال المطلق يفعل الحكمة ويترك لحكمة وهو منزه عن الخطأ في أفعاله وأقواله عز وجل ومن أجل عدم إيمانهم بالخالق العظيم الكامل في أسمائه وصفاته سبحانه وتعالى ينسبون الحوادث إلى الطبيعة وهذا من جهلهم وبعدهم عما جاءت به الرسل عليهم الصلاة والسلام فالواجب عدم الاغترار بأقوالهم فيما يتعلق بالإلهيات والشرائع لجهلهم بها وعدم إيمانهم ولا شك أن ما يقع في العالم من أمراض وحوادث وتشويه خلقه أو غير ذلك كلها تقع بمشيئة الله سبحانه وله فيها الحكمة البالغة والحجة الدامغة وإن جهلها الخلق كما قال عز وجل :

﴿ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴾ .

وقال سبحانه :

﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾

وقال عز وجل :

﴿ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ ﴾ .

(*) نشر في مجلة الرابطة - العدد ٢٦٨ في القعدة ١٤٠٧ هـ

وما ذاك إلا لكمال حكمته وعلمه تبارك اسمه وتقدس عن قول الظالمين
والكافرين والجاهلين وتعالى علواً كبيراً ولواجب النصح لله ولعباده جرى
التنبية والله ولي التوفيق وهو حسبنا ونعم الوكيل وصلى الله وسلم على نبينا
محمد وعلى آله وصحبه .

عبد العزيز بن عبد الله بن باز
الرئيس العام لإدارات البحوث العلمية
والإفتاء والدعوة والإرشاد

* * *

الله خالق كل شيء وما سواه مخلوق^(١)

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وعلى آله وصحبه .

أما بعد : فقد كتب إلى بعض الإخوان يذكر أنه ألقى عليه بعض زملائه شبهة قائلاً : إنه يعترف أن الله سبحانه هو خالق السموات والأرض ، والعرش والكرسي وكل شيء ، ولكنه يسأل قائلاً : الله ممن تكون ؟ فأجابه بقوله له : كلامك الأول صحيح لا تعليق عليه أما قولك الثاني وهو قولك الله ممن تكون ، فلا يقوله مسلم وينبغي أن يسعك ما وسع الصحابة رضی الله عنهم ، فإنهم لم يسألوا مثل هذا السؤال وهم الفطاحل في العلم ، وقال له أيضاً : إن الله سبحانه قال عن نفسه :

﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾^(٢) .

وقال :

﴿ هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ

عَلِيمٌ ﴾^(٣)

(١) نشرت في مجلة البحوث الإسلامية العدد الثامن الصادر في الأشهر : ذى القعدة

وذي الحجة ١٤٠٣ هـ ومحرم وصفر ١٤٠٤ هـ

(٢) سورة الشورى الآية ١١

(٣) سورة الحديد الآية ٣

إلى آخر ما ذكره . و رغب إلى في الإجابة عن هذه الشبهة فأجبهته عن

ذلك بما نصه :

اعلم وفقنى الله وإياك وسائر المسلمين للفقه في دينه والثبات عليه ، أن شياطين الإنس والجن لم يزالوا ولن يزالوا يوردون الكثير من الشبه ، على أهل الإسلام وغيرهم ، للتشكيك في الحق وإخراج المسلم من النور إلى الظلمات ، وتثبيت الكافر على عقيدته الباطلة ، وما ذاك إلا لما سبق في علم الله وقدره السابق ، من جعل هذه الدار دار ابتلاء وامتحان وصراع بين الحق والباطل ، حتى يتبين طالب الهدى من غيره . وحتى يتبين الصادق من الكاذب ، والمؤمن من المنافق كما قال سبحانه :

﴿ اَلَمْۤ اَحْسِبَ النَّاسَ اَنْ يُّتْرَكُوْا اَنْ يَقُوْلُوْا ءَاٰمَنَّا
وَهُمْ لَا يُفْتَنُوْنَ ۗ وَلَقَدْ فْتَنَّا الَّذِيْنَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ
اَللّٰهُ الَّذِيْنَ صَدَقُوْا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكٰذِبِيْنَ ۙ ﴾^(١)

وقال سبحانه :

﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتّٰى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِيْنَ مِنْكُمْ وَالصّٰبِرِيْنَ
وَنَبْلُوْا اَخْبَارَكُمْ ۙ ﴾^(٢)

وقال سبحانه :

(١) سورة العنكبوت الآية ١ - ٣

(٢) سورة محمد الآية ٣١

﴿ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ
وَإِنَّ أَطْعَمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴾^(١)

وقال تعالى :

﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنسِ
وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا
وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرَّهُمْ وَمَا يُفْتَرُونَ * وَلِتَصْغَىٰ إِلَيْهِ
أَفِئْدَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلِيَرِضُوهُ وَلِيَقْتَرِفُوا
مَا هُمْ مُّقْتَرِفُونَ ﴾^(٢)

فأوضح سبحانه في الآيات الأولى والثانية والثالثة أنه يبتلى مدعى الإيمان بشيء من الفتن ليتبين صدقه في إيمانه وعدمه .

وأخبر سبحانه أنه فعل ذلك بمن مضى ليعلم سبحانه الصادقين من الكاذبين ، وهذه الفتنة تشمل فتنة المال والفقر والمرض والصحة والعدو وما يلقي الشياطين من الإنس والجن من أنواع الشبه وغير ذلك من أنواع الفتن ، فيتبين بعد ذلك الصادق في إيمانه من الكاذب ويعلم الله ذلك علماً ظاهراً ، موجوداً في الخارج بعد علمه السابق ، لأنه سبحانه قد سبق في علمه كل شيء كما قال عز وجل :

(١) سورة الأنعام الآية ١٢١

(٢) سورة الأنعام الآيتان ١١٢ - ١١٣

﴿ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ
أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴾^(١)

وقال النبي ﷺ « إن الله قدر مقادير الحلائق قبل أن يخلق السموات
بخمسين ألف سنة قال وعرشه على الماء » خرجه مسلم في صحيحه . ولكنه
عز وجل لا يؤاخذ العباد بمقتضى علمه السابق ، وإنما يؤاخذهم وبثبهم على
ما يعلمه منهم ، بعد علمهم إياه ، ووجوده منهم في الخارج ، وذكر
في الآيات الرابعة والخامسة والسادسة : أن الشياطين يوحون إلى أوليائهم من
أنواع الشبه وزخرف القول ما يغرونهم به ليجادلوا به أهل الحق ، ويشبهوا
به على أهل الإيمان ولتصغى إليه افئدة الذين لا يؤمنون بالآخرة ليرضوا به
فيصولوا ويجولوا ويلبسوا الحق بالباطل ، ليشككوا الناس في الحق ،
ويصدوهم عن الهدى ، وما الله بغافل عما يعملون : لكن من رحمته
عز وجل أن قيض لهؤلاء الشياطين وأوليائهم من يكشف باطلهم ، ويزيح
شبهتهم ، بالحجج الدامغة والبراهين القاطعة ، فيقيموا بذلك الحجة ،
ويقطعوا المعذرة ، وأنزل كتابه سبحانه تبيانا لكل شيء ، كما قال عز وجل

﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى
وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴾^(١)

وقال سبحانه :

﴿ وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ
تَفْسِيرًا ﴾^(٢)

(١) سورة الطلاق الآية ١٢

(٢) سورة الفرقان الآية ٣٣

(٣) سورة النحل الآية ٨٩

قال بعض السلف هذه الآية عامة لكل حجة يأتي بها أهل الباطل إلى يوم
القيامة .

وقد ثبت في الأحاديث الصحيحة أن بعض الصحابة رضى الله عنهم
قالوا للنبي ﷺ : يا رسول الله إنا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم
به . قال : وقد وجدتموه ؟ قالوا : نعم قال : ذلك صريح الإيمان . قال بعض
أهل العلم في تفسير ذلك أن الإنسان قد يوقع الشيطان في نفسه من الشكوك
والوساوس ما يصعب عليه أن ينطق به لعظم بشاعته ونكارتة ، حتى أن
خروجه من السماء أهون عليه من أن ينطق به ، فاستنكار العبد لهذه الوساوس ،
واستعظامه إياها ومحاربتها لها هو صريح الإيمان ، لأن إيمانه الصادق بالله
عز وجل وبكمال أسمائه وصفاته ، وأنه لا شبيه له ولا ند له ، وأنه الخلاق
العليم الحكيم الخبير ، يقتضى منه إنكار هذه الشكوك والوساوس ومحاربتها ،
واعتماد بطلانها ، ولا شك أن ما ذكره لك هذا الزميل من جملة الوساوس
وقد أحسنت في جوابه ووفقت للصواب فيما رددت به عليه زادك الله علماً
وتوفيقاً .

وأنا أذكر لك إن شاء الله في هذا الجواب ، بعض ماورد في هذه المسألة
من الأحاديث ، وبعض كلام أهل العلم عليها لعله يتضح لك من ذلك
وللزميل المتلى بالشبهة التي ذكرت ، ما يكشف الشبهة ويبطلها ويوضح
الحق ، ويبين ما يجب على المؤمن أن يقوله ويعتمده عند ورود مثل هذه
الشبهة ، ثم أتم ذلك بما يفتح الله على في هذا المقام العظيم ، وهو سبحانه
ولى التوفيق والهادى إلى سواء السبيل .

قال الإمام البخارى رحمه الله في كتابه الجامع الصحيح ص ٣٣٦ من
المجلد السادس من فتح البارى طبعة المطبعة السلفية في باب صفة إبليس وجنوده
حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال : أخبرني

عروة بن الزبير : قال أبو هريرة رضى الله عنه : قال رسول الله ﷺ « يأتي الشيطان أحدكم فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك فإذا بلغه فليستعد بالله ولينته » ثم رواه في كتاب الاعتصام ص ٢٦٤ من المجلد الثالث عشر من فتح الباري عن أنس رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : « لن يبرح الناس يتساءلون حتى يقولوا هذا الله خالق كل شيء فمن خلق الله » انتهى وأخرج مسلم في صحيحه اللفظ الأول من حديث أبي هريرة ص ١٥٤ من الجزء الثاني من المجلد الأول من شرح مسلم للنووي رحمه الله وأخرجه مسلم أيضاً بلفظ آخر عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : « لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله فمن وجد من ذلك شيئاً فليقل آمنت بالله ورسله » . ثم ساقه بألفاظ آخر ، ثم رواه من حديث أنس رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : قال الله عز وجل : « إن امتك لا يزالون يقولون ما كذا ما كذا حتى يقولوا هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله » وخرج مسلم أيضاً رحمه الله عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : جاء ناس من أصحاب النبي ﷺ فسألوه ، إنا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم به .. قال وقد وجدتموه ؟ قالوا نعم قال ذلك صريح الإيمان . ثم رواه من حديث ابن مسعود رضى الله عنه قال : سئل النبي ﷺ عن الوسوسة قال تلك « محض الإيمان » قال النووي رحمه الله في شرح مسلم لما ذكر هذه الأحاديث ما نصه :

أما معاني الأحاديث وفتحها فقول النبي ﷺ : ذلك صريح الإيمان ومحض الإيمان . معناه استعظامكم الكلام به هو صريح الإيمان فإن استعظام هذا وشدة الخوف منه ، ومن النطق به فضلاً عن اعتقاده ، إنما يكون لمن استكمل الإيمان استكمالاً محققاً وانتفت عنه الريبة والشكوك ، واعلم أن الرواية الثانية وإن لم يكن فيها ذكر الاستعظام فهو مراد ، وهي مختصرة من الرواية الأولى ولهذا قدم مسلم رحمه الله الرواية الأولى ، وقيل معناه أن الشيطان إنما يوسوس لمن أيس من إغوائه فينكد عليه بالوسوسة لعجزه عن إغوائه .

وأما الكافر فإنه يأتيه من حيث شاء ، ولا يقتصر في حقه على الوسوسة ، بل يتلاعب به كيف أراد ، فعلى هذا معنى الحديث سبب الوسوسة محض الإيمان ، أو الوسوسة علامة محض الإيمان ، وهذا القول اختيار القاضي عياض .

وأما قوله صلى الله عليه وسلم : فمن وجد ذلك فليقل آمنت بالله . وفي الرواية الأخرى فليستعد بالله ولينته . فعناه الإعراض عن هذا الخاطر الباطل والالتجاء إلى الله تعالى في إذهابه ، قال الإمام المازري رحمه الله : ظاهر الحديث أنه صلى الله عليه وسلم أمرهم أن يدفعوا الخواطر بالإعراض عنها والرد لها من غير استدلال ولا نظر في إبطالها . قال والذي يقال في هذا المعنى : أن الخواطر على قسمين : فأما التي ليست بمستقرة ولا اجتلبتها شبهة طرأت فهي التي تدفع بالإعراض عنها ، وعلى هذا يحمل الحديث ، وعلى مثلها يطلق اسم الوسوسة ، فكأنه لما كان أمراً طارئاً بغير أصل دفع بغير نظر في دليل إذ لا أصل له ينظر فيه ، وأما الخواطر المستقرة التي أوجبتها الشبهة فإنها لا تدفع إلا بالاستدلال والنظر في إبطالها والله أعلم .

وأما قوله صلى الله عليه وسلم : فليستعد بالله ولينته . فعناه إذا عرض له هذا الوسواس فليلجأ إلى الله تعالى في دفع شره عنه وليعرض عن الفكر في ذلك ، وليعلم أن هذا الخاطر من وسوسة الشيطان وهو إنما يسعى بالفساد والإغواء فليعرض عن الإصغاء إلى وسوسته ، وليبادر إلى قطعها بالاشتغال بغيرها والله أعلم انتهى كلام النووي رحمه الله ص ١٥٦ .

وقال الحافظ في الفتح في الكلام على حديث أبي هريرة المذكور في أول هذا الجواب ما نصه : « قوله من خلق ربك فإذا بلغه فليستعد بالله ولينته » أي عن الاسترسال معه في ذلك ، بل يلجأ إلى الله في دفعه ، ويعلم أنه يريد إفساد دينه وعقله بهذه الوسوسة ، فيبغى أن يجتهد في دفعها بالاشتغال

بغيرها ، قال الخطابي وجه هذا الحديث أن الشيطان إذا وسوس بذلك فاستعاذ الشخص بالله منه ، وكف عن مطاولته في ذلك اندفع ، قال : وهذا بخلاف ما لو تعرض أحد من البشر بذلك فإنه يمكن قطعه بالحجة والبرهان ، قال : والفرق بينهما أن الآدمي يقع منه كلام بالسؤال والجواب ، والحال معه محصور ، فإذا راعى الطريقة وأصاب الحجة انقطع ، وأما الشيطان فليس لو وسوسته انتهاء ، بل كلما ألزم حجة زاغ إلى غيرها إلى أن يفضى بالمرء إلى الحيرة ، نعوذ بالله من ذلك .

قال الخطابي : على أن قوله من خلق ربك كلام متهافت ينقض آخره أوله ، لأن الخالق يستحيل أن يكون مخلوقاً ، ثم لو كان السؤال متجهاً لاستلزم التسلسل ، وهو محال وقد أثبت العقل أن المحدثات مفترقة إلى محدث . فلو كان هو مفترقاً إلى محدث لكان من المحدثات ، انتهى .

والذي نحنا إليه من التفرقة بين وسوسة الشيطان ومخاطبة البشر فيه نظر ، لأنه ثبت في مسلم من طريق هشام بن عروة عن أبيه في هذا الحديث (لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله ؟ فمن وجد من ذلك شيئاً فليقل آمنت بالله) . فسوى في الكف عن الخوض في ذلك بين كل سائل عن ذلك من بشر وغيره .

وفي رواية لمسلم عن أبي هريرة قال : سألتني عنها اثنان ، وكان السؤال عن ذلك لما كان واها لم يستحق جواباً . أو الكف عن ذلك نظير الأمر بالكف عن الخوض في الصفات والذات ، قال المازري : الخواطر على قسمين : فالتى لا تستقر ولا يجلبها شبهة هي التى تدفع بالإعراض عنها ، وعلى هذا ينزل الحديث ، وعلى مثلها يطلق اسم وسوسة ، وأما الخواطر المستقرة الناشئة عن الشبهة فهى التى لا تندفع إلا بالنظر والاستدلال . وقال الطيبي : إنما أمر بالاستعاذة والاشتغال بأمر آخر ولم يأمر بالتأمل والاحتجاج

لأن العلم باستغناء الله جل وعلا عن الموجد أمر ضروري لا يقبل المناظرة ولأن الاسترسال في الفكر في ذلك لا يزيد المرء إلا حيرة ، ومن هذا حاله فلا علاج له إلا الملجأ إلى الله تعالى ، والاعتصام به ، وفي الحديث إشارة إلى ذم كثرة السؤال عما لا يعنى المرء وعما هو مستغن عنه ، وفيه علم من أعلام النبوة لإخباره بوقوع ما سيقع فوق .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتابه « موافقة صحيح المنقول لصريح المعقول » : ولفظ (التسلسل) يراد به التسلسل في المؤثرات - وهو أن يكون للحادث فاعل وللفاعل فاعل - وهذا باطل بصريح العقل واتفاق العقلاء ، وهذا هو التسلسل الذي أمر به النبي بأن يستعاذ بالله منه ، وأمر بالانتهاء عنه ، وأن يقول القائل : (آمنت بالله) كما في الصحيحين عن أبي هريرة . قال : قال النبي ﷺ : « يأتي الشيطان أحدكم فيقول من خلق كذا ؟ حتى يقول له : من خلق ربك ؟ فإذا بلغ ذلك فليستعذ بالله ولينته » . وفي رواية « لا يزال الناس يتساءلون حتى يقولوا . هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله ؟ » قال فبينما أنا في المسجد إذ جاءني ناس من الأعراب ، فقالوا : يا أبا هريرة هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله ؟ قال . فأخذ حصي بكفه فرماه به ، ثم قال . قوموا ، قوموا صدق خليلي « وفي الصحيح أيضاً عن أنس بن مالك عن رسول الله قال . قال الله : « إن أمتك لا يزالون يسألون : ما كذا ؟ حتى يقولوا : هذا الله خلق الخلق ، فمن خلق الله ؟ » انتهى المقصود من كلام الشيخ رحمه الله . ولعله يتضح لك أيها السائل ولزميلك الذي أورد عليك الشبهة ، مما ذكرنا من الآيات والأحاديث وكلام أهل العلم ما يزيل الشبهة ويقضي عليها من أساسها ويبين بطلانها لأن الله سبحانه لا شبيه له ، ولا كفو له ، ولا ند له ، وهو الكامل في ذاته وأسمائه وصفاته وأفعاله ، وهو الخالق لكل شيء وما سواه مخلوق ، وقد أخبرنا في كتابه المبين وعلى لسان رسوله الأمين عليه من ربه أفضل الصلاة والتسليم ، بما يجب اعتقاده

في حقه سبحانه ، وبما عرفنا به ويدلنا عليه من أسمائه وصفاته وآياته المشاهدة
ومن جملة ذلك نفس الإنسان فإنها من آيات الله الدالة على قدرته وعظمته
وكمال علمه وحكمته كما قال عز وجل :

﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ
وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾^(١)

وقال تعالى :

﴿ وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِّلْمُوقِنِينَ • وَفِي أَنفُسِكُمْ أَفَلَا
تُبْصِرُونَ ﴾^(٢)

أما كنه ذاته وكيفيتها وكيفية صفاته فذلك من علم الغيب الذي لم يطلعنا
عليه ، فالواجب علينا فيه الإيمان والتسليم وعدم الخوض في ذلك ، كما وسع
ذلك سلفنا الصالح من الصحابة رضی الله عنهم وأتباعهم بإحسان فإنهم لم
يخوضوا في ذلك ولم يسألوا عنه بل آمنوا بالله سبحانه ، وبما أخبر به عن نفسه
في كتابه ، أو على لسان رسوله محمد ﷺ ولم يزيدوا ، مع إيمانهم بأنه
سبحانه ليس كمثل شيء وهو السميع البصير ، وعلى كل من وجد شيئاً من
هذه الوسوس أو ألقى إليه شيء منها أن يستعظمها وينكرها من أعماق قلبه ،
إنكاراً شديداً ، وأن يقول آمنت بالله ورسله ، وأن يستعيد بالله من نزغات
الشيطان ، وأن ينتهي عنها ويطرحها كما أمر الرسول بذلك في الأحاديث
السابقة ، وأخبر أن استعظامها وإنكارها هو صريح الإيمان ، وعليه أن
لا يتمادى مع السائلين في هذا الباب ، لأن ذلك قد يفضي إلى شر كثير وإلى

(١) سورة آل عمران الآية ١٩٠

(٢) سورة الذاريات الآيتان ٢٠ - ٢١

شكوك لا تنتهى ، فأحسن علاج للقضاء على ذلك والسلامة منه هو امثال
ما أمر به النبي ﷺ ، والتمسك به والتعويل عليه ، وعدم الخوض فيه ،
وهذا هو الموافق لقول الله عز وجل :

﴿ وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ
إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ (١)

فلا استعاذة بالله سبحانه ، واللجوء إليه وعدم الخوض فيما أحدثه الموسوسون
وأرباب الكلام الباطل من الفلاسفة ومن سلك سبيلهم ، فى الخوض فى باب
أسماء الله وصفاته وما استأثر الله بعلمه ، من غير حجة ولا برهان ، هو
سبيل أهل الحق والإيمان ، وهو طريق السلامة والنجاة والعافية من مكابد
شياطين الإنس والجن ، وفقنى الله وإياك وسائر المسلمين للسلامة من مكائدهم
ولهذا لما سأل بعض الناس أبا هريرة رضى الله عنه عن هذه الوسوسة : حصبهم
بالجصاء ولم يجبههم على سؤالهم ، وقال : صدق خليلي . ومن أهم ما ينبغى
للمؤمن فى هذا الباب أن يكثر من تلاوة القرآن الكريم وتدبره ، لأن فيه من
بيان صفات الله وعظمته وأدلة وجوده ، ما يملأ القلوب إيماناً ومحبة وتعظيماً ،
واعتماداً جازماً بأنه سبحانه هو رب كل شىء ومليكه وأنه الخالق لكل شىء
والعالم بكل شىء ، لا إله غيره ولا رب سواه ، كما ينبغى للمؤمن أيضاً
أن يكثر من سؤال الله المزيد من العلم النافع ، والبصر النافذ ، والثبات على
الحق ، والعافية من الزيغ بعد الهدى ، فإنه سبحانه قد وجه عباده إلى سؤاله ،
ورغبهم فى ذلك ووعدهم الإجابة ، كما قال عز وجل :

﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ

يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴿١﴾

والآيات في هذا المعنى كثيرة .

وأسأل الله أن يوفقنا وإياك وزميلك وسائر المسلمين للفقه في الدين ،
والثبات عليه ، وأن يعيذنا جميعاً من مضلات الفتن ، ومن مكابد شياطين
الإنس والجن ووساوسهم ، إنه ولي ذلك والقادر عليه ، والسلام عليكم
ورحمة الله وبركاته ، وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وآله
وصحبه .

* * *

(١) سورة غافر الآية ٦٠

شرعية التخلق بما يحب الله التخلق به من معانى أسمائه وصفاته

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى حضرة الأخ المكرم (١) . سلمه الله
وتولاه .

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته : وبعد .

كتابكم الكريم المؤرخ ١٩٨٦/٣/٢٣ وصل وصلكم الله بهداه ، وما
تضمنه من السؤال عما قاله بعض الخطباء في خطبة الجمعة من الحث على
الانصاف بصفات الله ، والتخلق بأخلاقه هل لها محمل ، وهل سبق أن قالها
أحد ... الخ كان معلوماً .

والجواب هذا التعبير غير لائق ، ولكن له محمل صحيح ، وهو الحث
على التخلق بمقتضى صفات الله ، وأسمائه وموجبها ، وذلك بالنظر إلى
الصفات التي يحسن من المخلوق أن يتصف بمقتضاها ، بخلاف الصفات
المختصة بالله كالحلاق والرزاق وإلاله ونحو ذلك ، فإن هذا شيء لا يمكن
أن يتصف به المخلوق ، ولا يجوز أن يدعيه ، وهكذا ما أشبه هذه الأسماء ،
وإنما المقصود الصفات التي يحب الله من عباده أن يتصفوا بمقتضاها ،
كالعلم والقوة في الحق ، والرحمة والحلم والكرم والجود والعفو وأشباه ذلك ،

(١) رسالة بعثتها إلى أحد السائلين إجابة لما سأل عنه عندما كنت نائباً للجامعة الإسلامية
بالمدينة المنورة في عام ١٣٨٦ هـ .

فهو سبحانه عليم يحب العلماء ، قوى يحب المؤمن القوى ، أكثر من حبه للمؤمن الضعيف ، كريم يحب الكرماء ، رحيم يحب الرحماء ، عفو يحب العفو ، الخ لكن الذى لله سبحانه من هذه الصفات وغيرها أكمل وأعظم من الذى للمخلوق ، بل لا مقارنة بينهما ، لأنه سبحانه ليس كمثل شئ فى صفاته وأفعاله ، كما أنه لا مثل له فى ذاته ، وإنما حسب المخلوق أن يكون له نصيب من معانى هذه الصفات ، يليق به ويناسبه على الحد الشرعى ، فلو تجاوز فى الكرم الحد صار مسرفاً ، ولو تجاوز فى الرحمة الحد عطل الحدود والتعزيرات الشرعية ، وهكذا لو زاد فى العفو على الحد الشرعى وضعه فى غير موضعه ، وهذه الأمثلة تدل على سواها ، وقد نص العلامة ابن القيم رحمه الله على هذا المعنى فى كتابيه (عدة الصابرين) - و (الوابل الصيب) ولعله نص على ذلك فى غيرهما كالمدارج وزاد المعاد وغيرهما . وإليك نص كلامه فى العدة والوابل قال : فى العدة صفحة ٣١٠ ولما كان سبحانه هو الشكور على الحقيقة ، كان أحب خلقه إليه من اتصف بصفة الشكر ، كما أن أبغض خلقه إليه من عطلها ، أو اتصف بضدها ، وهذا شأن أسمائه الحسنى ، أحب خلقه إليه من اتصف بموجبها ، وأبغضهم إليه من اتصف بأضدادها ، ولهذا يبغض الكافر والظالم والجاهل ، والقاسى القلب والبخيل والجبان ، والمهين واللئيم وهو سبحانه جميل يحب الجمال ، عليم يحب العلماء ، رحيم يحب الرحماء ، محسن يحب المحسنين ، ستر يحب أهل السر ، قادر يلوم على العجز ، والمؤمن القوى أحب إليه من المؤمن الضعيف ، فهو عفو يحب العفو ، وتر يحب الوتر ، وكل ما يحبه فهو من آثار أسمائه وصفاته وموجبها . وكل ما يبغضه فهو مما يضادها وينافىها . وقال فى الوابل الصيب صفحة ٤٣ من مجموعة الحديث : والجود من صفات الرب جل جلاله ، فإنه يعطى ولا يأخذ ، ويطعم ولا يطعم ، وهو أجود الأجودين ،

وأكرم الأكرمين ، وأحب الخلق إليه من اتصف بمقتضيات صفاته ، فإنه
كريم يحب الكرماء ، من عباده وعالم يحب العلماء ، وقادر يحب الشجعان ،
وجميل يحب الجمال انتهى .

وأرجو أن يكون فيما ذكرناه كفاية وحصول للفائدة وأسأل الله سبحانه
أن يوفقنا جميعاً للفقهِ في دينه والقيام بحقه إنه سميع قريب والسلام عليكم
ورحمة الله وبركاته .

* * *

الجواب عن يقول بان الله حال بين خلقه

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله وصحبه أما بعد :

فقد تكررت الأسئلة عن يقول بأن الله سبحانه حالٌ بين خلقه ، ومختلط بهم ، وأن ذلك هو معنى المعية العامة ، وشبهوا أيضاً بقوله تعالى :

﴿ وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الْغَرْبِيِّ ﴾ ^(١) الآية

وقوله :

﴿ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَمَهُمْ ﴾ ^(٢)

﴿ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴾ ^(٣)

ومعنى ذلك أن الرسول ﷺ لم يكن عندهم ، وإنما كان الله تعالى بذاته معهم لأنه في كل مكان . على حد قولهم .

ولما كان القائل بهذا القول قد أساء الفهم ، وارتكب خطأ فاحشاً ، مخالفاً للعقيدة الصحيحة ، التي جاء بها القرآن والسنة ، واعتقدها سلف

(٥) انظر (مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ، المجلد الأول ، صفحة ١٤٤ - ١٥٠)

(١) سورة القصص الآية ؛ ؛

(٢) سورة آل عمران الآية ؛ ؛

(٣) سورة آل عمران الآية ؛ ؛

هذه الأمة ، رأيت بيان الحق ، وإيضاح ما خفى على هذا القائل ، في هذا الأمر العظيم ، الذي يتعلق بأسماء الله وصفاته ، فالله سبحانه وتعالى يوصف بما وصف به نفسه ، وبما وصفه به رسوله محمد ﷺ على ما يليق بجلاله من غير تكيف ولا تمثيل ومن غير تحريف ولا تعطيل كما قال تعالى :

﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾^(١)

وإن مما ثبت في القرآن والسنة ، وأجمع عليه سلف الأمة ، أن الله سبحانه فوق خلقه بائن منهم ، مستو على عرشه ، استواء يليق بجلاله ، لا يشابه خلقه في استوائهم ، وهو سبحانه معهم بعلمه ، لا تخفى عليه منهم خافية ، وهذا هو ما يدل عليه القرآن ، بأبلغ العبارات وأوضحها ، وماتدل عليه السنة بالأحاديث الصحيحة الصريحة ، ومن الأدلة القرآنية على أن الله سبحانه في السماء فوق خلقه ، مستو على عرشه قوله سبحانه :

﴿ إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ ﴾^(٢)

وقوله :

﴿ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَىٰ ﴿^(٣)

﴿ تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ ﴾^(٤)

﴿ ثُمَّ أَسْتَوِي عَلَى الْعَرْشِ الرَّحْمَنُ ﴾^(٥)

(١) سورة الشورى الآية ١١

(٢) سورة فاطر الآية ١٠

(٣) سورة آل عمران الآية ٥٥

(٤) سورة المعارج الآية ٤

(٥) سورة الفرقان الآية ٥٩

﴿ أَمِنْتُمْ مِّنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يَخْسِفَ بِكُمْ الْأَرْضَ ﴾^(١)

﴿ أَمْ أَمِنْتُمْ مِّنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا ﴾^(٢)

وقوله :

﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾^(٣)

﴿ يَهْمَنُ ابْنِ لِي صَرْحًا لَعَلِّي أَبْلُغُ الْأَسْبَابَ أَسْبَابَ

السَّمَوَاتِ فَأَطَّلِعَ إِلَى إِلَهِ مُوسَى وَإِنِّي لِأَظُنُّهُ كَذِبًا ﴾^(٤)

الآيات .

وأما الأدلة من السنة فقد ورد في الأحاديث الصحاح والحسان ما لا يحصى إلا بالكلفة ، مثل قصة معراج الرسول ﷺ إلى ربه ، وفي حديث الرقية الذي رواه أبو داود وغيره ، « ربنا الله الذي في السماء تقدس اسمك أمرك في السماء والأرض » الحديث وقوله في حديث الأوعال « والعرش فوق ذلك والله فوق عرشه وهو يعلم ما أنتم عليه » رواه أحمد وأبو داود وغيرهما وقوله في الحديث الصحيح للجارية « ابن الله » قالت في السماء قال « من أنا » ؟ قالت : أنت رسول الله . فقال : « اعتقها فإنها مؤمنة » أخرجه مسلم في صحيحه إلى أمثال ذلك من الأحاديث الثابتة عن رسول الله ﷺ والمفيدة علماً يقينياً ، أن الرسول ﷺ بلغ أن الله سبحانه على عرشه ، وأنه فوق السماء ، كما فطر

(١) سورة الملك الآية ١٦

(٢) سورة الملك الآية ١٧

(٣) سورة طه الآية ٥

(٤) سورة غافر الآيتان ٣٦ - ٣٧

الله على ذلك جميع الأمم ، عربها وعجمها ، في الجاهلية والإسلام إلا من اجتالته الشياطين عن فطرته . ثم عن السلف في ذلك من الأقوال ما لو جمع لبلغ مئين أو ألفاً . ثم ليس في كتاب الله ولا في سنة رسوله ﷺ ولا عن أحد من سلف الأمة ، لا من الصحابة ولا من التابعين لهم بإحسان ، ولا عن الأئمة الذين أدركوا زمن الأهواء والاختلاف ، حرف واحد يخالف ذلك . لا نصاً ولا ظاهراً ، ولم يقل أحد منهم قط أن الله ليس في السماء ، ولا أنه ليس على العرش ، ولا أنه بذاته في كل مكان ، ولا أن جميع الأمكنة بالنسبة إليه سواء ، ولا أنه لا داخل العالم ولا خارجه ، ولا أنه لا تجوز الإشارة الحسية إليه بالأصابع ونحوها ، بل قد ثبت في الصحيح عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ لما خطب خطبته العظيمة في يوم عرفات ، في أعظم مجمع حضره الرسول ﷺ ، جعل يقول : « ألا هل بلغت » ؟ فيقولون : نعم فيرفع أصبعه إلى السماء ثم ينكبها إليهم ويقول : « اللهم اشهد » . غير مرة وأمثال ذلك كثير .

كما أوضح هذا شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره من أهل العلم . انظر الفتاوى ج ٥ ص ١٤ . والمقصود أن هذا المعتقد الفاسد ، الذي تعتقده الجهمية المعطلة ، ومن سار على سبيلهم من أهل البدع ، من أفسد المعتقدات وأخبثها ، وأعظمها بلاءً وتنقصاً للخالق جل وعلا ، نعوذ بالله من زيغ القلوب . والأدلة على بطلان هذا المذهب الضال كثيرة ، فإن العقل الصحيح والفطرة السليمة ، ينكران ذلك ، فضلاً عن الأدلة الشرعية الثابتة . أما استدلال بعضهم بالآيات المذكورة آنفاً ، فإنه من أبطل الباطل ، حيث زعموا أنه يؤخذ من الآيات أن الله موجود بذاته في الأرض ، بجانب الطور تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً .

وقد خفي على هذا القائل أن المعية نوعان : عامة وخاصة ، فالخاصة كقوله تعالى :

﴿ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ ﴾^(١)

وقوله سبحانه :

﴿ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا ﴾^(٢)

وقوله

﴿ إِنِّي مَعَكُمْ أَسْمَعُ وَأَرَى ﴾^(٣)

وأشباهاها من الآيات . فهو سبحانه مع أنبيائه وعباده المؤمنين ، المتقين بالنصر والتأييد ، والإعانة والتوفيق والتسديد والكفاية والرعاية والهداية . كما قال عز وجل فيما رواه عنه نبيه ﷺ إذ يقول : « ولا يزال عبدى يتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه فإذا أحببته كنت سمعه الذى يسمع به وبصره الذى يبصر به ويده التى يبطش بها ورجله التى يمشى بها » . وليس معنى ذلك أن يكون الله سبحانه جوارح للعبد تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً ، إنما المراد تسديده وتوفيقه فى جوارح العبد كلها ، كما تفسر ذلك الرواية الأخرى ، حيث قال سبحانه : « فى يسمع وبى يبصر وبى يبطش وبى يمشى » فوضح بهذا سبحانه أن المراد من قوله : « كنت سمعه » . . الخ توفيقه وتسديده وحفظه له من الوقوع فيما يغضبه .

وأما المعية العامة فعناها الإحاطة التامة والعلم ، وهذه المعية هى المذكورة فى آيات كثيرة كقوله :

(١) سورة النحل الآية ١٢٨

(٢) سورة التوبة الآية ٤٠

(٣) سورة طه الآية ٤٦

﴿ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ
إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ
مَعَهُمْ أَيَّنَ مَا كَانُوا ﴾^(١)

وقوله :

﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيَّنَ مَا كُنْتُمْ ﴾^(٢)

وقوله :

﴿ فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِمْ بِعِلْمٍ وَمَا كُنَّا غَائِبِينَ ﴾^(٣)

وقوله

﴿ وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُوا مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا
تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ
فِيهِ ﴾^(٤)

إلى غير ذلك من الآيات ، فهو جل وعلا مستو على عرشه ، على الكيفية
اللائقة بكماله وجلاله ، وهو محيط بخلقه علماً ، وشهيد عليهم أينما كانوا ،
وحيث كانوا ، من بر أو بحر ، في ليل أو نهار ، في البيوت والقفار ،
الجميع في علمه على السواء ، وتحت بصره وسمعه ، فيسمع كلامهم ، ويرى

(١) سورة المجادلة الآية ٧

(٢) سورة الحديد الآية ٤

(٣) سورة الأعراف الآية ٧

(٤) سورة يونس الآية ٦١

مكانهم ، ويعلم سرهم ونجواهم كما قال تعالى :

﴿ أَلَا إِنَّهُمْ يَشْنُونَ صُدُورَهُمْ لَيَسْتَخْفُوا مِنْهُ أَلَا حِينَ
يَسْتَغْشُونَ ثِيَابَهُمْ يَعْلَمُ مَا يُسْرُونَ وَمَا يُغْلِنُونَ إِنَّهُ عَلِيمٌ
بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾^(١)

وقوله تعالى :

﴿ سَوَاءٌ مِنْكُمْ مَنْ أَسْرَّ الْقَوْلَ وَمَنْ جَهَرَ بِهِ وَمَنْ هُوَ
مُسْتَخْفٍ بِاللَّيْلِ وَسَارِبٌ بِالنَّهَارِ ﴾^(٢)

وقال :

﴿ لَتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ
أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴾^(٣)

فلا إله غيره ولا رب سواه . وقد بدأ سبحانه آيات المعية العامة بالعلم ،
وختمها بالعلم ، ليعلم عباده أن المراد بذلك علمه سبحانه بأحوالهم ، وسائر
شئونهم ، لا أنه سبحانه مختلط بهم في بيوتهم ، وحماماتهم وغير ذلك من
أماكنهم - تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً - والقول بأن معنى المعية هو
اختلاطه بالخلق بذاته ، هو ما يقول به أهل الحلول ، الذين يزعمون أن
معبودهم في كل مكان بذاته ، ويتزهونه عن استوائه على عرشه ، وعلوه
على خلقه ، ولم يصونوه عن أقبح الأماكن وأقذرهما ، قبحهم الله وأخزاهم
وقد تصدى للرد عليهم أئمة السلف الصالح ، كأحمد بن حنبل ، وعبد الله

(١) سورة هود الآية ٥

(٢) سورة الرعد الآية ١٠

(٣) سورة الطلاق الآية ١٢

ابن المبارك ، وإسحاق بن راهويه ، وأبو حنيفة بن النعمان ، وغيرهم ومن بعدهم من أئمة الهدى ، كشيخ الإسلام ابن تيمية والعلامة ابن القيم والحافظ ابن كثير وغيرهم .

وإذا تبين هذا فإنه لا يؤخذ من قوله :

﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ ﴾

وما جاء في معناها في الآيات . أنه مختلط وممتزج بالمخلوقات ، لا ظاهراً ولا حقيقة . ولا تدل لفظ (مع) على هذا بوجه من الوجوه ، وغاية ما تدل عليه المصاحبة والموافقة ، والمقارنة في أمر من الأمور ، وهذا الاقتران في كل موضع بحسبه . قال أبو عمر الطلمنكي رحمه الله تعالى . أجمع المسلمون من أهل السنة على أن معنى قوله تعالى :

﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ ﴾

ونحو ذلك من القرآن : أنه علمه ، وأن الله تعالى فوق السموات بذاته ، مستو على عرشه ، كما نطق به كتابه . وعلماء الأمة وأعيان الأئمة من السلف لم يختلفوا أن الله على عرشه فوق سمواته . وقال أبو نصر السجزي : أئمتنا كسفيان الثوري ، ومالك وحماد بن سلمة ، وحماد بن زيد وصفيان بن عيينه ، والفضيل وابن المبارك وأحمد وإسحاق ، متفقون على أن الله سبحانه بذاته فوق العرش وعلمه بكل مكان . وقال أبو عمر بن عبد البر : أجمع علماء الصحابة والتابعين الذين حمل عنهم التأويل . قالوا في تأويل قوله تعالى :

﴿ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ ﴾

الآية : هو على العرش ، وعلمه في كل مكان ، وما خالفهم في ذلك أحد مجتمع بقوله .

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله على قوله تعالى :

﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾^(١)

أى رقيب شهيد على أعمالكم ، حيث كنتم وأين كنتم ، من بر أو بحر في ليل أو نهار ، في البيوت أو في القفار ، الجميع في علمه على السواء ونحت بصره وسمعه ، فيسمع كلامكم ، ويرى مكانكم ، ويعلم سركم ونجواكم ، كما قال تعالى :

﴿ أَلَا إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ أَلَا حِينَ يَسْتَغْشُونَ ثِيَابَهُمْ يَعْلَمُ مَا يُسْرُونَ وَمَا يُعْلِنُونَ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾^(٢)

وقال تعالى :

﴿ سَوَاءٌ مِنْكُمْ مَنْ أَسْرَ الْقَوْلَ وَمَنْ جَهَرَ بِهِ وَمَنْ هُوَ مُسْتَخْفٍ بِاللَّيْلِ وَسَارِبٌ بِالنَّهَارِ ﴾^(٣)

فلا إله غيره ولا رب سواه . وقال في تفسير آية سورة المجادلة :

(١) سورة الحديد الآية ٤

(٢) سورة هود الآية ٥

(٣) سورة الرعد الآية ١٠

﴿ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ ﴾^(١)

أى من سر ثلاثة

﴿ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةَ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَى
مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ﴾^(٢)

أى مطلع عليهم ، يسمع كلامهم وسرهم ونجواهم ، ورسله أيضاً مع ذلك تكتب ما يتناجون به ، مع علم الله به ، وسمعه له ، كما قال تعالى :

﴿ أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ وَأَنَّ اللَّهَ
عَلَّمُ الْغُيُوبِ ﴾^(٣)

وقال تعالى :

﴿ أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ بَلَى
وَرُسُلَنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ ﴾^(٤)

ولهذا حكى غير واحد الإجماع على أن المراد بهذه الآية معية علمه تعالى ، ولاشك في إرادة ذلك ، ولكن سمعه أيضاً مع علمه ، محيط بهم ، وبصره نافذ فيهم ، فهو سبحانه وتعالى مطلع على خلقه لا يغيب عنه من أمورهم شيء .

(١) سورة المجادلة الآية ١٠

(٢) سورة المجادلة الآية ٧

(٣) سورة التوبة الآية ٧٨

(٤) سورة الزخرف الآية ٨٠

وكلام السلف في هذا المقام أكثر من أن يحصر . والمقصود بيان أن هذا
المعتقد وهو القول بأن الله بذاته في كل مكان ، وأن معنى قوله :

﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ ﴾

أنه معهم بذاته وأنه لا تجوز الإشارة إليه - قول في غاية السقوط
والبطلان ، كما هو جلي من الأدلة الكثيرة الصريحة ، التي سبق ذكر بعضها ،
وواضح بطلانه من إجماع أهل العلم ، الذي نقله عنهم من سبق ذكره من
الأئمة .

وبهذا يتضح أن القائلين بالحلول ، أعنى حلول الله سبحانه بين خلقه
بذاته ومن قال بقولهم ، قد جانبوا الصواب وأبعدوا النجعة ، وقالوا على
الله خلاف الحق ، وتأولوا الآيات الواردة في المعية على غير تأويلها الذي
قاله أهل العلم . نعوذ بالله من الخذلان ، ومن القول على الله بلا علم ، ونسأله
الثبات على الحق والهداية إلى سبيل الرشاد ، إنه ولي ذلك والقادر عليه .
وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه .

* * *

حكم من زعم أن عيسى عليه السلام لم يرفع الى السماء

او أنه لا ينزل آخر الزمان

الحمد لله رب العالمين والعاقة للمتقين والصلاة والسلام على عبده
ورسوله وخيرته من خلقه محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه ومن سار سيرته
واهتمدى بهداه إلى يوم الدين . أما بعد : -

فقد وردني سؤال من الباكستان بإمضاء الأخ في الله الشيخ منظور أحمد
رئيس الجامعة العربية جنيوت بباكستان الغربية وهذا نص السؤال :

ما قول السادة العلماء الكرام في حياة سيدنا عيسى عليه السلام ورفعته
إلى السماء بجسده العنصري الشريف ثم نزوله من السماء إلى الأرض قرب يوم
القيامة وأن ذلك النزول من أشراط الساعة وما حكم من أنكر نزوله قرب
يوم القيامة . وادعى أنه صلب وأنه لم يمت بذلك بل هاجر إلى كشمير
(الهند) وعاش فيها طويلا ومات فيها بموت طبيعي وأنه لا ينزل قبل الساعة
بل يأتي بمثله ، أفتونا مأجورين - انتهى .

الجواب :

وبالله المستعان وعليه التكلان ولا حول ولا قوة إلا بالله . قد تظاهرت
الأدلة من الكتاب والسنة على أن عيسى بن مريم عبد الله عليه الصلاة والسلام

(٥) أنظر (مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ، المجلد الأول ، صفحة ٤٣٣ - ٤٤٠)

رفع إلى السماء بجسده الشريف وروحه وأنه لم يمّت ولم يقتل ولم يصلب وأنه ينزل آخر الزمان فيقتل الدجال ويكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ولا يقبل إلا الإسلام وثبت أن ذلك النزول من أسراط الساعة . وقد أجمع علماء الإسلام الذين يعتمد على أقوالهم على ما ذكرناه وإنما اختلفوا في التوفى المذكور في قول الله عز وجل :

﴿ إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ مَتَوَفَّيْكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ ﴾^(١)

على أقوال أحدهما أن المراد بذلك وفاة الموت لأنه الظاهر من الآية بالنسبة إلى من لم يتأمل بقية الأدلة ولأن ذلك قد تكرر في القرآن الكريم بهذا المعنى مثل قوله تعالى :

﴿ قُلْ يَتَوَفَّكُم مَّلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ ﴾^(٢)

وقوله سبحانه وتعالى :

﴿ وَلَوْ تَرَى إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ ﴾^(٣)

في آيات أخرى قد ذكر فيها التوفى بمعنى الموت وعلى هذا المعنى يكون في الآية تقديم وتأخير .

القول الثاني : معناه القبض ، نقل ذلك ابن جرير في تفسيره عن جماعة من السلف واختاره ورجحه على ما سواه وعليه فيكون معنى الآية : إني قابضك من عالم الأرض إلى عالم السماء وأنت حي ورافعك إلى . ومن هذا المعنى قول العرب - توفيت ما لي من فلان أي قبضته كله واقبأ .

(١) سورة آل عمران الآية ٥٥

(٢) سورة السجدة الآية ١١

(٣) سورة الأنفال الآية ٥٠

والقول الثالث : إن المراد بذلك وفاة النوم لأن النوم يسمى وفاة وقد دلت الأدلة على عدم موته عليه السلام فوجب حمل الآية على وفاة النوم جمعاً بين الأدلة كقوله سبحانه وتعالى :

﴿ وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ ﴾^(١)

وقوله عز وجل :

﴿ اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فِيمِمْسِكَ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ﴾^(٢)

والقولان الأخيران أرجح من القول الأول ، وبكل حال فالحق الذي دلت عليه الأدلة البينة وتظاهرت عليه البراهين أنه عليه الصلاة والسلام رفع إلى السماء حياً وأنه لم يموت بل لم يزل عليه السلام حياً في السماء إلى أن ينزل في آخر الزمان ويقوم بأداء المهمة التي أسندت إليه المبينة في أحاديث صحيحة عن محمد رسول الله ﷺ

ثم يموت بعد ذلك الموتة التي كتبها الله عليه . ومن هنا يعلم أن تفسير التوفى بالموت قول ضعيف مرجوح ، وعلى فرض صحته فالمراد بذلك التوفى الذي يكون بعد نزوله في آخر الزمان فيكون ذكره في الآية قبل الرفع من باب المقدم ومعناه التأخير لأن الواو لا تقتضي الترتيب كما نبه عليه أهل العلم والله الموفق .

(١) سورة الأنعام الآية ٦٠

(٢) سورة الزمر الآية ٤٢

وأما من زعم أنه قد قتل أو صلب فصريح القرآن يرد قوله ويبطله وهكذا قول من قال إنه لم يرفع إلى السماء وإنما هاجر إلى كشمير وعاش بها طويلاً ومات فيها بموت طبيعي وإنه لا ينزل قبل الساعة وإنما يأتي مثله فقوله ظاهر البطلان بل هو من أعظم الفرية على الله تعالى والكذب عليه وعلى رسوله ﷺ

فإن المسيح عليه السلام لم ينزل إلى وقتنا هذا وسوف ينزل في مستقبل الزمان كما أخبر بذلك رسول الله ﷺ ومما تقدم يعلم السائل وغيره أن من قال إن المسيح قتل أو صلب أو قال إنه هاجر إلى كشمير ومات بها موتاً طبيعياً ولم يرفع إلى السماء أو قال إنه قد أتى أو سيأتي مثله وإنه ليس هناك مسيح ينزل من السماء فقد أعظم على الله الفرية بل هو مكذب لله ولرسوله ﷺ ومن كذب الله ورسوله فقد كفر ، والواجب أن يستتاب من قال مثل هذه الأقوال وأن توضح له الأدلة من الكتاب والسنة فإن تاب ورجع إلى الحق وإلا قتل كافراً .

والأدلة على ذلك كثيرة معلومة منها قوله سبحانه في شأن عيسى عليه السلام في سورة النساء :

﴿ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ
 ائْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ
 الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا
 حَكِيمًا ۝۱۱ ﴾

ومنها ما تواترت به الأحاديث عن رسول الله ﷺ أنه عليه الصلاة والسلام ينزل في آخر الزمان حكماً مقسطاً فيقتل مسيح الضلالة ويكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ولا يقبل إلا الإسلام . وهي أحاديث متواترة مقطوع بصحتها عن رسول الله ﷺ وقد أجمع علماء الإسلام على تلقيها بالقبول والإيمان بما دلت عليه وذكرها ذلك في كتب العقائد . فمن أنكرها متعلقاً بأنها أخبار آحاد لا تفيد القطع أو أولها على أن المراد بذلك تمسك الناس في آخر الزمان بأخلاق المسيح عليه السلام من الرحمة والعطف وأخذ الناس بروح الشريعة ومقاصدها ولبابها لا بظواهرها فقوله ظاهر البطلان مخالف لما عليه أئمة الإسلام بل هو صريح في رد النصوص الثابتة المتواترة ، وجناية على الشريعة الغراء ، وجرأة شنيعة على الإسلام وأخبار المعصوم عليه الصلاة والسلام ، وتحكيم للظن والهوى ، وخروج عن جادة الحق والهدى . لا يقدم عليه من له قدم راسخ في علم الشريعة وإيمان صادق بمن جاء بها وتعظيم لأحكامها ونصوصها والقول بأن أحاديث المسيح أخبار آحاد لا تفيد القطع قول ظاهر الفساد لأنها أحاديث كثيرة مخرجة في الصحاح والسنن والمسانيد متنوعة الأسانيد والطرق ، متعددة المخارج قد توافرت فيها شروط التواتر . فكيف يجوز لمن له أدنى بصيرة في الشريعة أن يقول باطراحها وعدم الاعتماد عليها . ولو سلمنا أنها أخبار آحاد فليس كل أخبار الآحاد لا تفيد القطع بل الصحيح الذي عليه أهل التحقيق من أهل العلم أن أخبار الآحاد إذا تعددت طرقها واستقامت أسانيدها وسلمت من المعارض المقاوم تفيد القطع . والاحاديث في هذا الباب بهذا المعنى فإنها أحاديث مقطوع بصحتها متعددة الطرق والمخارج ليس في الباب ما يعارضها فهي مفيدة لقطع سواء قلنا إنها أخبار آحاد أو متواترة . وبذلك يعلم السائل وغيره بطلان هذه الشبهة وانحراف قائلها عن جادة الحق والصواب . وأشنع من ذلك وأعظم في البطلان والجرأة على الله سبحانه وعلى رسوله ﷺ قول من تأولها على غير ما دلت عليه فإنه قد جمع بين تكذيب النصوص وإبطالها وعدم الإيمان بما دلت عليه من نزول

عيسى عليه السلام وحكمه بين الناس بالقسط وقتله الدجال وغير ذلك مما جاء في الأحاديث ، وبين نسبة الرسول ﷺ الذي هو أنصح الناس وأعلمهم بشريعة الله إلى التمويه والتلبيس وإرادة غير ما يظهر من كلامه وتدل عليه ألفاظه وهذا غاية في الكذب والافتراء والغش للأمة الذي يجب أن يتنزه عنه مقام الرسول ﷺ وهذا القول يشبه قول الملاحدة الذين نسبوا الرسل عليهم الصلاة والسلام إلى التخيل والتلبيس لمصلحة الجمهور وأنهم ما أرادوا مما قالوه الحقيقة . وقد رد عليهم أهل العلم والإيمان وأبطلوا مقالاتهم بغاية البيان وساطع البرهان فنعوذ بالله من زيغ القلوب والتباس الأمور ومضلات الفتن ونزعات الشيطان ونسأله عز وجل أن يعصمنا والمسلمين من طاعة الهوى والشيطان إنه على كل شيء قدير ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ونرجو أن يكون فيما ذكرناه مقنع للسائل وإيضاح للحق والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه أجمعين .

* * *

التحذير من بناء المساجد على القبور

وسئل هل يجوز أن يبنى على موضع أهل الكهف مسجد ؟ فأجاب

قائلا :

بسم الله ، والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . أما بعد : فقد اطلعت على ما نشر في العدد الثالث من مجلة رابطة العلوم الإسلامية في باب (أخبار المسلمين في شهر) .

إن رابطة العلوم الإسلامية في المملكة الأردنية الهاشمية تنوى إشادة مسجد على الكهف الذي اكتشف حديثاً في قرية الرحيب وهو الكهف الذي يقال إن أهل الكهف الوارد ذكرهم في القرآن الكريم رقدوا فيه - انتهى .

ولواجب النصح لله ولعباده رأيت أن أوجه كلمة في المجلة نفسها لرابطة العلوم الإسلامية في المملكة الأردنية الهاشمية مضمونها نصيحة الرابطة عن

تنفيذ ما نوته من إشادة مسجد على الكهف المذكور . وما ذاك إلا لأن
إشادة المساجد على قبور الأنبياء والصالحين وآثارهم مما جازته الشريعة
الإسلامية الكاملة بالمنع منه والتحذير عنه ولعن من فعله لكونه من وسائل
الشرك والغلو في الأنبياء والصالحين ، والواقع شاهد بصفة ما جاءت به
الشريعة ودليل على أنها من عند الله عز وجل وبرهان ساطع وحجة قاطعة
على صدق رسول الله ﷺ فيما جاء به عن الله وبلغه الأمة وكل من تأمل
أحوال العالم الإسلامي وما حصل فيه من الشرك والغلو بسبب إشادة المساجد
على الأضرحة وتعظيمها وفرشها وتجميلها واتخاذ السدنة لها علم يقيناً أنها
من وسائل الشرك وأن من محاسن الشريعة الإسلامية المنع منها والتحذير من
إشادتها ومما ورد في ذلك ما رواه الشيخان البخاري ومسلم رحمة الله عليهما
عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ « لعن الله اليهود
والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد » قالت عائشة يحذر ما صنعوا قالت
ولولا ذلك لأبرز قبره غير أنه خشي أن يتخذ مسجداً . وفي الصحيحين
أيضاً أن أم سلمة وأم حبيبة رضي الله عنهما ذكرتا لرسول الله ﷺ كنيسة
رأتها بأرض الحبشة وما فيها من الصور فقال ﷺ « أولئك إذا مات فيهم
الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تلك الصور أولئك شرار
الخلق عند الله » وفي صحيح مسلم عن جندب بن عبد الله رضي الله عنه قال
سمعت رسول الله ﷺ قبل أن يموت بخمس وهو يقول « إني أبرؤ إلى الله
أن يكون لي منكم خليل فإن الله قد اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً
ولو كنت متخذاً من أمي خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً إلا وإن من كان قبلكم
كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحهم مساجد ألا فلا تتخذوا القبور مساجد
فإني أنهاكم عن ذلك » والأحاديث في هذا الباب كثيرة وقد نص الأئمة
من علماء المسلمين من جميع المذاهب الأربعة وغيرهم على النهي عن اتخاذ
المساجد على القبور وحذروا من ذلك عملاً بسنة الرسول ﷺ ونصحاً للأمة

وتحذيراً لها أن تقع فيما وقع فيه من قبلها من غلاة اليهود والنصارى وأشباههم من ضلال هذه الأمة .

فالواجب على رابطة العلوم الإسلامية في الأردن وعلى غيرها من المسلمين أن تأخذ بالسنة وتسير على نهج الأئمة وأن تحذر ما حذر الله منه ورسوله ، وفي ذلك صلاح العباد وسعادتهم ونجاتهم في الدنيا والآخرة وقد تعلق بعض الناس في هذا الباب بقوله عز وجل في قصة أهل الكهف :

﴿ قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا ۖ ﴾^(١)

والجواب عن ذلك أن يقال إن الله سبحانه وتعالى أخبر عن الرؤساء وأهل السيطرة في ذلك الزمان أنهم قالوا هذه المقالة وليس ذلك على سبيل الرضا والتقرير لهم وإنما هو على سبيل الذم والعيب والتنفير من صنيعهم وبدل على ذلك أن الرسول ﷺ الذي أنزلت عليه هذه الآية وهو أعلم الناس بتأويلها قد نهى أمته عن اتخاذ المساجد على القبور وحذرهم من ذلك ولعن وذم من فعله ولو كان ذلك جائزاً لما شدد رسول الله ﷺ في ذلك التشديد العظيم وبالغ في ذلك حتى لعن من فعله وأخبر أنه من شرار الخلق عند الله عز وجل وهذا فيه كفاية ومقنع لطالب الحق . ولو فرضنا أن اتخاذ المساجد على القبور جائز لمن قبلنا لم يجوز لنا التأسي بهم في ذلك لأن شريعتنا ناسخة للشرائع قبلها ورسولنا عليه الصلاة والسلام هو خاتم الرسل وشريعته كاملة عامة وقد نهانا عن اتخاذ المساجد على القبور فلم تجز لنا مخالفته ووجب علينا اتباعه والتمسك بما جاء به وترك ما خالف ذلك من الشرائع القديمة والعادات المستحسنة عند

(١) سورة الكهف الآية ٢١ .

من فعلها ؛ لأنه لا أكل من شرع الله ولا هدى أحسن من هدى رسول الله
ﷺ .

والله المستول أن يوفقنا والمسلمين جميعاً للثبات على دينه والتمسك
بشريعة رسوله محمد عليه الصلاة والسلام في الأقوال والأعمال ، والظاهر
والباطن ، وفي سائر الشئون حتى نلقى الله عز وجل . إنه سميع قريب وصلى
الله وسلم على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه ومن اهتدى بهداه إلى يوم الدين .

* * *

النهي عن سب القدر (*)

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وبعد :

فقد اطلعت على ما نشر في جريدة الرياض العدد ٤٨٨٧ الصادر في ١٧/٩/١٤٠١ هـ تحت زاوية قصة اجتماعية بعنوان « قسوة القدر » بقلم قاشة الإبراهيم . وقد ورد في القصة المذكورة قول الكاتبة « إننا في هذه الحياة ليس لنا حقوق ، إننا أعمار يلهو بها القدر ، حتى يملها ، فيلقى بها إلى العالم الآخر ، والقدر يلهو أحياناً بدموعنا وضحكاتنا » .

وهذا الكلام مناف لكمال التوحيد ، وكمال الإيمان بالقدر . فإن القدر لا يلهو ، والزمن لا يعبث ، وإن كل ما يجري في هذه الحياة هو بتقدير الله وعلمه ، والله سبحانه هو الذي يصرف الليل والنهار . وهو الذي يقدر السعادة والشقاء ، حسب ما تقتضيه حكمته وقد تخفى تلك الحكمة على الناس لأن علمهم محدود ، وعقولهم قاصرة ، عن إدراك تلك الحكمة الإلهية ، وكل ما في الوجود مخلوق لله ، خلقه بمشيئته وقدرته . وما شاء كان وما لم يشأ لم يكن ، وهو الذي يعطي ويمنع ، ويخفض ويرفع ، ويعز ويذل ، ويغني ويفقر ، ويضل ويهدي ، ويسعد ويشقى ، ويولي الملك من يشاء ، وينزعه من يشاء ، وقد أحسن كل شيء خلقه . وكل أفعال الخالق وأوامره ونواهيها لها حكمة بالغة وغايات محمودة . يشكر عليها سبحانه ، وإن لم يعرفها البشر لقصور إدراكهم .

(*) انظر (مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ، المجلد الأول ، صفحة ١٥١ - ١٥٢) .

وقد ورد في الصحيحين وغيرهما عن النبي ﷺ أنه قال : يقول الله تعالى : « يؤذيني ابن آدم يسب الدهر ، وأنا الدهر بيدي الأمر أقلب الليل والنهار » وفي رواية « لا تسبوا الدهر فإنى أنا الدهر » وفي رواية « لا يقل ابن آدم يا خيبة الدهر فإنى أنا الدهر ، أرسل الليل والنهار فإذا شئت قبضتهما » وقد كان العرب في الجاهلية ينسبون إليه ما يصيبهم من المصائب والمكاره ، فيقولون : أصابتهم قوارع الدهر ، وأبادهم الدهر ، فإذا أضفوا إلى الدهر ما نالهم من الشدائد سبوا فاعلها ، فكان مرجع سبها إلى الله عز وجل ، إذ هو الفاعل في الحقيقة للأمر التي يصفونها ، فنهوا عن سب الدهر . وقد نقل هذا التفسير للحديث بهذا المعنى عن الشافعي ، وأبي عبيد وابن جرير والبعثي وغيرهم .

وأما معنى قوله « أقلب الليل والنهار » يعني أن ما يجري فيهما من خير وشر بإرادة الله وتدييره وبعلم منه تعالى وحكمة ، لا يشاركه في ذلك غيره ، ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن ، فالواجب عند ذلك حمده في الحالتين ، وحسن الظن به سبحانه وبحمده ، والرجوع إليه ، بالتوبة والإنابة ، قال تعالى :

﴿ وَنَبَلُّوْكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ ﴾^(١)

وقد أورد الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمه الله باباً في كتاب التوحيد سماه : « باب من سب الدهر فقد آذى الله » أورد فيه هذا الحديث وبين أنه يشتمل على عدة مسائل :

١ - النهي عن سب الدهر .

٢ - تسميته أذى لله .

(١) سورة الأنبياء الآية ٣٥

٣ - التأمل في قوله « فإن الله هو الدهر » .

٤ - أنه قد يكون سابا ولو لم يقصده بقلبه .

وعلى هذا فإن الكاتبة - سألها الله - أخطأت عندما نسبت القسوة إلى الدهر في عنوان قصتها ؛ لأن القدر - كما سبق - لا يتصرف وإنما الله سبحانه هو المقدر للأشياء عن حكمة بالغة ، والله جل وعلا لا يوصف بالقسوة ، بل هو جل وعلا رحيم بعباده ، وهو أرحم بهم من الوالدة بولدها ، كما ورد في الحديث الصحيح « الله أرحم بعباده من الوالدة بولدها » فيجب أن ننزه أعلامنا عن الوقوع في مثل هذه المزالق ، امتثالا لأمر الله وأمر رسوله وإكالا للتوحيد ، وابتعاداً عما ينافيه أو ينافي كماله ، ووسائل الإعلام - كما هو معروف - واسعة الانتشار وعظيمة التأثير على الناس ، وكثرة ترديدها لمثل هذه الكلمات ينشرها بين الناس ، ويجعلهم يتساهلون في استعمالها ؛ وخاصة النشء مع ما في استعمالها من المحذور .

نسأل الله أن يهدينا إلى الصراط المستقيم ، ويجنبنا زلات القلم واللسان ، إنه سميع مجيب وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه .

* * *

تنبيهات هامة على ما كتبه الشيخ محمد علي الصابوني في صفات الله عز وجل (*)

مقدمة :

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه ومن ولاة

أما بعد :

فقد اطلعت على المقابلة التي أجرتها مجلة المجتمع مع فضيلة الشيخ محمد علي الصابوني ونشرت في العدد رقم ٦١٣ وتاريخ ١٤٠٣/٦/٧ هـ وعلى مقالاته الست المنشورة في أعداد المجتمع رقم ٦٢٧ وتاريخ ١٤٠٣/٩/١٧ هـ ورقم ٦٢٨ وتاريخ ١٤٠٣/٩/٢٤ هـ ورقم ٦٢٩ وتاريخ ١٤٠٣/١٠/٩ هـ ورقم ٦٣٠ وتاريخ ١٤٠٣/١٠/١٦ هـ ورقم ٦٣١ وتاريخ ١٤٠٣/١٠/٢٣ هـ ورقم ٦٤٦ وتاريخ ١٤٠٤/٢/١٧ هـ وقد اشتملت على أخطاء نبه على بعضها صاحب الفضيلة الدكتور صالح بن فوزان الفوزان في مقاله المنشور بمجلة الدعوة في عدد ١٥ رقم ٩٠٤ وتاريخ ١٤٠٣/١٠/٢٩ هـ وفي مجلة المجتمع بعددها رقم ٦٤٦ وتاريخ ١٤٠٤/٢/١٧ هـ و ٦٥٠ في ١٤٠٤/٢/٢٤ هـ وقد أجاد وأفاد وأحسن جزاه الله خيراً ونصر به الحق وقد رأيت التنبيه على ما وقع فيها من أخطاء تأكيداً لما ذكره الدكتور صالح ومشاركة في الخير ونشر الحق واستدراكاً لأخطاء لم يتعرض لها فضيلة الدكتور صالح في مقاله المشار إليهما والله الموفق .

(*) نشرت بالكويت وفي السعودية أكثر من مرة .

فاقول :

أولاً - حكم تقليد الأئمة الأربعة :

قوله عن تقليد الأئمة الأربعة : « إنه من أوجب الواجبات » لا شك أن هذا الإطلاق خطأ إذ لا يجب تقليد أحد من الأئمة الأربعة ولا غيرهم مهما كان علمه لأن الحق في اتباع الكتاب والسنة لا في تقليد أحد من الناس وإنما قصارى الأمر أن يكون التقليد سائغاً عند الضرورة لمن عرف بالعلم والفضل واستقامة العقيدة كما فصل ذلك العلامة ابن القيم رحمه الله في كتابه إعلام الموقعين . ولذلك كان الأئمة رحمهم الله لا يرضون أن يؤخذ من كلامهم إلا ما كان موافقاً للكتاب والسنة قال الإمام مالك رحمه الله : « كلُّ يؤخذ من قوله ويرد إلا صاحب هذا القبر » يشير إلى قبر رسول الله ﷺ وهكذا قال إخوانه من الأئمة هذا المعنى .

فالذي يتمكن من الأخذ بالكتاب والسنة يتعين عليه ألا يقلد أحداً من الناس ويأخذ عند الخلاف ما هو أقرب الأقوال لإصابة الحق ، والذي لا يستطيع ذلك فالمشروع له أن يسأل أهل العلم كما قال الله عز وجل :

﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ .

ثانياً - شيخ الإسلام ابن تيمية كان من أعلم المجتهدين :

قال (إذا كان ابن تيمية رحمه الله مع درجة علمه لم يصل إلى مرتبة الاجتهاد وإنما مذهبه الحنبلي بتقيد به في كثير من الأحيان) وهذا القول فيه نظر بل هو خطأ ظاهر فإن شيخ الإسلام رحمه الله من أعلم المجتهدين وقد توافرت فيه شروط الاجتهاد وانتسابه إلى المذهب الحنبلي لا يخرج عن ذلك لأن المقصود من ذلك موافقته لأحد في أصول مذهبه وقواعده ، وليس المقصود من ذلك أنه يقلده فيما قاله بغير حجة ؛ وإنما كان يختار من الأقوال أقربها إلى الدليل حسبما يظهر له رحمه الله .

ثالثاً - الضلال كثير في العقيدة وأبو الحسن الأشعري رجع عن مذهبه :

ذكر أن الخلافات في العقيدة ضيقة وقال (الذين يقولون بضلال مذهب الأشاعرة نقول لهم ارجعوا إلى فتاوى ابن تيمية وقرأوا ماذا كتب ابن تيمية عن أبي الحسن الأشعري حتى نفهم أن هؤلاء جهلة) ١ هـ .

والجواب أن يقال : لا شك أنه ضل بسبب الخلاف في العقيدة فرق كثيرة كالمعتزلة والجهمية والرافضة والقدرية وغيرهم وأيضاً الأشاعرة ضلوا فيما خالفوا فيه الكتاب والسنة وما عليه خيار هذه الأمة من أئمة الهدى كالصحابه رضی الله عنهم والتابعين لهم بإحسان والأئمة المهتدين فيما تأولوه من أسماء الله وصفاته على غير تأويله وأبو الحسن الأشعري رحمه الله ليس من الأشاعرة وإن انتسبوا إليه لكونه رجع عن مذهبهم واعتنق مذهب أهل السنة فمدح الأئمة له ليس مدحاً لمذهب الأشاعرة^(١) .

ولا يصح أن يرمى من اعترض على الأشاعرة فيما خالفوا فيه عقيدة أهل السنة بالجهل لأن حقيقة الجهل هو القول على الله بغير علم أما من أخذ بالكتاب والسنة وقواعد الشرع المعتبرة وسار على طريق سلف الأمة وأنكر على من تأول أسماء الله وصفاته أو شيئاً منها على غير تأويلها فإنه لا يرمى بالجهل .

(١) اقرأ في هذا : كتاب الابانة عن أصول الديانة لأبي الحسن الأشعري حيث يقول فيه بالنص :

(فإن قال قائل قد أنكروا قول المعتزلة والقدرية والجهمية والحرورية . والرافضة والمرجئة فعرفونا قولكم الذي به تقولون ، وديانتكم التي فيها تدينون قيل له : قولنا الذي به نقول وديانتنا التي ندين بها التمسك بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ وما روى عن الصحابة والتابعين وأئمة الحديث ونحن بذلك معتمدون ، وبما كان عليه أحمد بن حنبل نصر الله وجهه ورفع درجته ، وأجزل مشوبته قائلون ولمن خالف قوله مجانبون لأنه الإمام الفاضل والرئيس الكامل الذي أبان الله به الحق عند ظهور الضلال ، وأوضح به المنهاج ، وقع به بدع المتبذعين ، وزين الزائغين وشك الشاكين ، فرحمة الله عليه من إمام مقدم وكبير مفهوم وعلى جميع أئمة المسلمين وجملة قولنا . . .) ١ هـ .

تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام الأشعري لابن عساكر ص (١٥٧ ، ١٥٨) .

رابعاً - قوامة الرجال

قال (إنما القوامة للرجل قوامة تكليف وليست قوامة تشریف) .

والجواب أن يقال : هذا خطأ والصواب أن يقال إن قوامة الرجال على النساء قوامة تكليف وتشریف لقول الله جل وعلا :

﴿ الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا ﴾ الآية .

فأوضح سبحانه أنه جعل الرجال قوامين على النساء لأمرين : أحدهما فضل جنس الرجال على جنس النساء والأمر الثاني قيام الرجال بالإنفاق على النساء بما يدفعونه من المهور وغيرها من النفقات .

خامساً - المنحرفون عن عقيدة أهل السنة والجماعة متفاوتون في الخطأ والتفويض ليس عقيدة أهل السنة والجماعة :

قال في مقاله الأول بعد المقدمة ما نصه (ولا يجوز أن نجعلهم - يعني بذلك الأشاعرة والماتريدية - في صف الروافض والمعتزلة والخوارج الذين انحرفوا عن أهل السنة والجماعة غاية ما في الأمر نقول إنهم مخطئون في التأويل ذلك لأن الأسلم أن نفوض الأمر في موضوع الصفات إلى علام الغيوب الذي لا تخفى عليه خافية) ٥١ .

والجواب أن يقال : الفرق المخالفة لأهل السنة متفاوتون في أخطائهم فليس الأشاعرة في خطئهم كالخوارج والمعتزلة والجهمية بلا شك ولكن ذلك لا يمنع من بيان خطأ الأشاعرة فيما أخطأوا فيه ومخالفتهم لأهل السنة في ذلك كما قد بين خطأ غيرهم لإظهار الحق وبيان بطلان ما يخالفه تبليغاً عن الله سبحانه وعن رسوله ﷺ وحذرا من الوعيد المذكور في قوله تعالى :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ
 مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ
 وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ ۖ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّا
 فَاُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ۖ ﴾ .

ثم يقال ليس الأسلم تفويض الأمر في الصفات إلى علام الغيوب لأنه سبحانه بيّنها لعباده وأوضحها في كتابه الكريم وعلى لسان رسوله الأمين ﷺ ولم يبين كيفيتها فالواجب تفويض علم الكيفية لا علم المعاني وليس التفويض مذهب السلف بل هو مذهب مبتدع مخالف لما عليه السلف الصالح وقد أنكر الإمام أحمد رحمه الله وغيره من أئمة السلف على أهل التفويض بدعهم لأن مقتضى مذهبهم أن الله سبحانه خاطب عباده بما لا يفهمون معناه ولا يعقلون مراده منه والله سبحانه وتعالى يتقدس عن ذلك وأهل السنة والجماعة يعرفون مراده سبحانه بكلامه ويصفونه بمقتضى أسمائه وصفاته ويتزهدون عن كل ما لا يليق به عز وجل . وقد علموا من كلامه سبحانه ومن كلام رسوله ﷺ أنه سبحانه موصوف بالكمال المطلق في جميع ما أخبر به عن نفسه أو أخبر به عنه رسوله ﷺ وأنا أذكر بعض النقول المهمة عن السلف الصالح في هذا الباب ليتضح للقارىء صحة ما ذكرنا :

« قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في رسالة الفتوى الحموية ما نصه (روى أبو بكر البيهقي في الأسماء والصفات بإسناد صحيح عن الأوزاعي قال كنا - والتابعون متوافرون - نقول إن الله تعالى ذكره فوق عرشه ونؤمن بما وردت به السنة من الصفات . فقد حكى الأوزاعي وهو أحد الأئمة الأربعة في عصر تابعي التابعين الذين هم مالك إمام أهل الحجاز والأوزاعي إمام أهل الشام والليث إمام أهل مصر والثوري إمام أهل العراق

حكى شهرة القول في زمن التابعين بالإيمان بأن الله تعالى فوق العرش وبصفاته
السمعية .

وإنما قال الأوزاعي هذا بعد ظهور مذهب جهن المنكر لكون الله فوق
عرشه والنافي لصفاته ليعرف الناس أن مذهب السلف كان يخالف هذا .

وروى أبو بكر الخلال في كتاب السنة عن الأوزاعي قال : سئل مكحول
والزهري عن تفسير الأحاديث فقالا : أمرؤها كما جاءت ، وروى أيضاً عن
الوليد بن مسلم قال سألت مالك بن أنس وسفيان الثوري والليث بن سعد
والأوزاعي عن الأخبار التي جاءت في الصفات فقالوا : أمرؤها كما جاءت
وفي رواية قالوا ، أمرؤها كما جاءت بلا كيف ، وقولهم رضي الله عنهم :
أمرؤها كما جاءت رد على المعطلة وقولهم : بلا كيف رد على المعثلة .

والزهري ومكحول هما أعلم التابعين في زمانهم والأربعة الباقون أئمة
الدنيا في عصر تابعي التابعين ومن طبقاتهم حماد بن زيد وحماد بن سلمة وأمثالهما .

وروى أبو القاسم الأزجي بإسناده عن مطرف بن عبد الله قال سمعت
مالك بن أنس إذا ذكر عنده من يدفع أحاديث الصفات يقول : قال عمر
ابن عبد العزيز : « سن رسول الله ﷺ وولاية الأمر بعده سنناً الأخذ بها
تصديق لكتاب الله واستكمال لطاعة الله وقوة على دين الله ليس لأحد من
خلق الله تغييرها ولا النظر في شيء خالفها من اهتدى بها فهو مهتد ومن
استنصر بها فهو منصور ومن خالفها واتبع غير سبيل المؤمنين ولاه الله ما تولى
وأصله جهن وساءت مصيراً » .

وروى الخلال بإسناد كلهم أئمة ثقات عن سفيان بن عيينة قال سئل ربيعة
ابن أبي عبد الرحمن عن قوله :

﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾

كيف استوى . قال : الاستواء غير مجهول ، والكيف غير معقول ومن
الله الرسالة وعلى الرسول البلاغ المبين وعلينا التصديق . وهذا الكلام مروى
عن مالك بن أنس تلميذ ربيعة بن أبي عبدالرحمن من غير وجه (ومنها) ما رواه
أبو الشيخ الأصبهاني وأبو بكر البيهقي عن يحيى بن يحيى قال : كنا عند مالك
ابن أنس فجاءه رجل فقال يا أبا عبد الله :

﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾ .

كيف استوى ؟ فأطرق مالك برأسه حتى علاه الرخصاء^(١) ثم قال :
(الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول والإيمان به واجب والسؤال عنه
بدعة وما أراك إلا مبتدعاً فأمر به أن يخرج) .

فقول ربيعة ومالك الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول والإيمان
به واجب موافق لقول الباقرين أمرهما كما جاءت بلا كيف . وإنما نفوا
علم الكيفية ولم ينفوا حقيقة الصفة ولو كان القوم قد آمنوا باللفظ المجرد من
غير فهم المعناه على ما يليق بالله لما قالوا : الاستواء غير مجهول والكيف غير
معقول ولما قالوا أمرهما كما جاءت بلا كيف فإن الاستواء حينئذ لا يكون
معلوماً بل يكون مجهولاً بمنزلة حروف المعجم وأيضاً فإنه لا يحتاج إلى نفس علم
الكيفية إذا لم يفهم عن اللفظ معنى وإنما يحتاج إلى نبي علم الكيفية إذا أثبت
الصفات .

وأيضاً فإن من ينفي الصفات الجزئية أو الصفات مطلقاً لا يحتاج إلى أن
يقول بلا كيف فمن قال إن الله ليس على العرش لا يحتاج أن يقول بلا كيف
فلو كان مذهب السلف نبي الصفات في نفس الأمر لما قالوا بلا كيف . وأيضاً

(١) الرخصاء : العرق الكثير الذي ينسل الجسم لكثرة ، لأن الرخص بمعنى النسل
قال في اللسان : وحكى الفارسي عن أبي زيد رخص رخصاً فهو مرحوض إذا عرق فكثر
عرقه على جبينه في رقاده أو يقظته ولا يكون إلا من شكوى .

فقولهم : أمروها كما جاءت يقتضى إبقاء دلالتها على ما هي عليه فإنها جاءت ألفاظاً دالة على معاني فلو كانت دلالتها منتفية لكان الواجب أن يقال أمروا لفظها مع اعتقاد أن المفهوم منها غير مراد أو أمروا لفظها مع اعتقاد أن الله لا يوصف بما دلت عليه حقيقة وحينئذ تكون قد أمرت كما جاءت ولا يقال حينئذ بلا كيف إذ نبي الكيف عما ليس بثابت لغو من القول ٥١ .

سادسا - يجب الإنكار على من خالف الحق ولا يجوز التواصي بكتمان العلم:

نقل في المقال المذكور عن الشيخ حسن البنا رحمه الله ما نصه (نجتمع على ما اتفقنا عليه ويعذر بعضنا بعضاً فيما اختلفنا فيه) .

والجواب أن يقال نعم يجب أن نتعاون فيما اتفقنا عليه من نصر الحق والدعوة إليه والتحذير مما نهى الله عنه ورسوله أما عذر بعضنا لبعض فيما اختلفنا فيه فليس على إطلاقه بل هو محل تفصيل فما كان من مسائل الاجتهاد التي يخفى دليلها فالواجب عدم الإنكار فيها من بعضنا على بعض أما ما خالف النص من الكتاب والسنة فالواجب الإنكار على من خالف النص بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن عملاً بقوله تعالى :

﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ
وَالْعُدْوَانِ ﴾ .

وقوله سبحانه :

﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ
يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ الآية .

وقوله عز وجل :

﴿ اذْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ
وَجَادِلْهُمْ بِالتِّي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ .

وقول النبي ﷺ « من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان » وقوله ﷺ « من دل على خير فله مثل أجر فاعله » أخرجهما مسلم في صحيحه . والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة .

سابعا - افتراق المسلمين في الدين لحكم عظيمة والواجب على المسلم ان يتبع الحق ويتجرد عن الهوى :

ثم نعى الكاتب الشيخ محمد على الصابوني في مقاله الثاني على المسلمين تفرقهم إلى سلفى وأشعري ووصوفى وماتريدى . . الخ ولا شك أن هذا التفرق يؤلم كل مسلم ويود لإخوانه المسلمين اجتماعهم على الحق وتعاونهم على البر والتقوى ولكن الله سبحانه قدر ذلك على الأمة لحكم عظيمة وغايات محمودة يحمد عليها سبحانه ولا يعلم تفاصيلها سواه ومن ذلك التمييز بين أوليائه وأعدائه والتمييز بين المجتهدين في طلب الحق والمعرضين عنه المتبعين لأهوائهم إلى حكم أخرى وفي ذلك تصديق لنبيه ﷺ ودليل على أنه رسول الله حقاً لكونه ﷺ قد أخبر عن هذا التفرق قبل وقوعه فوقه كما أخبر حيث قال ﷺ :

« سَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهَا فِي
النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً قَالُوا مَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ هِيَ
الْجَمَاعَةُ » .

وفي رواية أخرى قال : « ما أنا عليه وأصحابي » وهذا يوجب على المسلمين أن يجتمعوا على الحق وأن يردوا ما تنازعوا فيه إلى الله والرسول لقول الله عز وجل :

﴿ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ .

وقوله سبحانه :

﴿ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ﴾ الآية .

وهاتان الآيتان الكريمتان تدلان على أن الواجب على المسلمين رد ما تنازعوا فيه في العقيدة وغيرها إلى الله سبحانه وإلى رسوله ﷺ وبذلك يتضح الحق لهم وتجتمع كلمتهم عليه ويتحد صفوفهم ضد أعدائهم أما بقضاء كل طائفة على ما لديها من باطل وعدم التسليم للطائفة الأخرى فيما هي عليه من الحق فهذا هو المحذور المنهى عنه وهو سبب تسليط الأعداء على المسلمين واللوم كل اللوم على من تمسك بالباطل وأبي أن ينصاع إلى الحق أما من تمسك بالحق ودعا إليه وأوضح بطلان ما خالفه فهذا لا لوم عليه بل هو مشكور وله أجران : أجر اجتهاده ، وأجر إصابته للحق .

**ثامنا - مذهب اهل السنة والجماعة مذهب واحد منذ عهد الرسول
والصحابه والى يومنا هذا :**

ذكر الصابوني في مقاله الثاني أن أهل السنة اشتهروا بمذهبين أحدهما مذهب السلف والآخر مذهب الخلف . . الخ .

وهذا غلط بين لم يسبقه إليه أحد فيما أعلم فإن مذهب أهل السنة واحد فقط وهو ما درج عليه أصحاب رسول الله ﷺ وأتباعهم بإحسان وهو إثبات أسماء الله وصفاته وإمرارها كما جاءت والإيمان بأنها حق وأن الله سبحانه موصوف بها على الوجه الذي يليق بجلاله من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكيف ولا تمثيل ولا تأويل لها عن ظاهرها ولا تفويض بل يؤمنون بأن معانيها معلومة وأنها حق لا ثقة بالله سبحانه وتعالى لا يشابه خلقه في شيء منها ومذهب الخلف بخلاف ذلك كما يعلم ذلك من قرأ كلام هؤلاء وكلام هؤلاء ثم ذكر أن أهل السنة يفوضون علم معاني الصفات إلى الله وكرر ذلك في غير موضع وقد أخطأ في ذلك ونسب إليهم ما هم براء منه كما تقدم بيان ذلك فيما نقلناه من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عن جمع من أهل السنة رحمة الله عليهم وإنما يفوض أهل السنة إلى الله سبحانه علم الكيفية لا علم المعاني كما سبق إيضاح ذلك (١)

تاسعا - مذهب أهل السنة والجماعة : لا إثبات إلا بنص ، ولا نفي إلا بنص :

ثم ذكر الصابوني هداه الله تنزيهه الله سبحانه عن الجسم والحدقة والضماخ واللسان والحنجرة ، وهذا ليس بمذهب أهل السنة بل هو من أقوال أهل الكلام المنموم وتكلفهم فإن أهل السنة لا ينفون عن الله إلا ما نفاه عن نفسه أو نفاه رسوله ﷺ ولا يثبتون له إلا ما أثبتته لنفسه أو أثبتته له رسوله ﷺ ولم يرد في النصوص نفي هذه الأمور ولا إثباتها فالواجب الكف عنها وعدم التعرض لها بنفي ولا إثبات ويعني عن ذلك قول أهل السنة في إثبات صفات الله وأسمائه إنه لا يشابه فيها خلقه وأنه سبحانه لا ند له ولا كفو له - قال الام أحمد رحمه الله (لا يوصف الله إلا بما وصف به نفسه أو وصفه به رسوله ﷺ لا يتجاوز القرآن والحديث) وهذا هو معنى كلام غيره من أئمة السنة وأما

(١) انظر الفقرة رقم ٥ ص ١٨٧ .

ما وقع في كلام البيهقي رحمه الله في كتابه « الاعتقاد » من هذه الأمور فهو مما دخل عليه من كلام المتكلمين وتكلفهم فراج عليه واعتقد صحته والحق أنه من كلام أهل البدع لا من كلام أهل السنة .

عاشرا - أهل السنة والجماعة يشبتون ما أثبتته الله لنفسه وينفون عنه سبحانه ما نفاه عن نفسه :

ثم قال الصابوني في مقاله الثاني ما نصه (أما ما يتخيله بعض الجهلة من ادعاء العلم اليوم الذين يصورون الله بصورة غريبة عجيبة ويجعلون الله تعالى كأنه جسم مركب من أعضاء وحواس له وجه ويدان وعينان وله ساق وأصابع وهو يمشى وينزل ويهرول ويقولون في تقرير هذه الصفات إن الله يجلس كما يجلس الواحد على السرير وينزل كما ينزل أحدنا على الدرج - يريد بزعمه أن يقرر مذهب السلف الصالح للتلاميذ ويثبت لهم حقيقة معنى الاستواء والتزول وأنه جلوس حسي لا كما يتأوله المؤولون فهذا والعياذ بالله عين الضلالة لأنه شَبَّهَ وَجَسَمَ وهو كمن فر من حفرة صغيرة ليقع في هوة عميقة يتحط فيها ويهوى فيها إلى مكان صحيح) ا . ه .

وأقول إن الأخ الصابوني هداه الله قد جمع في هذا الكلام حقاً وباطلاً يعلمه كل صاحب سنة ، وإليك أيها القارئ المؤمن التفصيل في ذلك :

أما الوجه واليدان والعينان والساق والأصابع فقد ثبت في النصوص من الكتاب والسنة الصحيحة وقال بها أهل السنة والجماعة وأثبتوها لله سبحانه على الوجه اللائق به سبحانه وهكذا النزول والهرول وجاءت بها الأحاديث الصحيحة ونطق بها الرسول ﷺ وأثبتها لربه عز وجل على الوجه اللائق به سبحانه من غير مشابهة لخلقه ولا يعلم كيفية هذه الصفات إلا هو سبحانه فإنكار الصابوني هذه الصفات إنكار على النبي ﷺ بل إنكار على الله عز وجل لأنه سبحانه ذكر بعضها في كتابه العزيز وأوحى البعض الآخر لنبيه ﷺ فإنه ﷺ

لا ينطق عن الهوى وإنما يخبر عن الله سبحانه بما أوحى إليه فالصابوني هداه الله تارة يقول إنه يلتزم بمذهب أهل السنة وتارة ينقضه ويخالفه فإننا لله وإنا إليه راجعون ونسأل الله لنا وله الهداية والرجوع إلى الحق ، وأما قوله : ويقولون في تقرير هذه الصفات إن الله يجلس كما يجلس الواحد على السرير وينزل كما ينزل أحدنا على الدرج . الخ . فهذا أهل السنة براء منه بل هو من كلام المشبهة الذين كفرهم السلف الصالح وأنكروا مقاتلهم لكونها مصادمة لقول الله عز وجل .

﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ .

وما جاء في معناها من الآيات فلا يجوز لأحد أن يخلط بين كلام أهل الحق من أهل السنة وكلام أهل الباطل من المشبهة وغيرهم ولا يميز بينهما بل الواجب التفصيل والتمييز .

حادى عشر - ابو حنيفة وابن الماجشون ومالك واحمد بن حنبل هم اول من كتب في اصول الدين وردوا على اهل الزيغ :

ثم زعم الصابوني في مقاله الثالث أن أول من كتب في أصول الدين ورَدَّ شبهات أهل الزيغ والضلال أبو الحسن الأشعري وأبو منصور الماتريدي .

وهذا جزم غير صحيح فقد سبقهما في ذلك الإمام أبو حنيفة رحمه الله والإمام عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون ، والإمام مالك رحمه الله والإمام أحمد بن حنبل والإمام محمد بن إسحق بن خزيمة والإمام عثمان بن سعيد الدارمي في الرد على المريسي والإمام عبد العزيز الكنانى صاحب الحيدة وغيرهم ممن لا يحصى .

ثانى عشر - ليس للسلف الا مذهب واحد ، وهو مذهب اهل السنة والجماعة ، والتفويض ليس هو مذهب السلف .

ثم كرر الصابوني هداه الله في مقاله الثالث قوله (إن السلف لهم مذهبان

مذهب أهل التفويض ومذهب أهل التأويل) إلى آخر ما قال إلى أن قال (إن بعضهم يفضل مذهب السلف ويقول إنه أسلم والبعض الآخر يفضل مذهب الخلف ويقول هو أحكم) ا. ه .

والجواب : أن هذا التقسيم باطل كما تقدم وليس للسلف إلا مذهب واحد وهو مذهب أهل السنة والجماعة وهم الصحابة رضی الله عنهم وأتباعهم بإحسان وهو الأسلم والأعلم والأحكم ، أما المذهب الثاني فهو مذهب الخلف المذموم . وهو مذهب أهل التأويل والتحريف والتكلف ولا يلزم من ذم مذهب الخلف والتحذير منه القول بتكفيرهم فإن التكفير له حكم آخر يبني على معرفة قول الشخص وما لديه من الباطل ومدى مخالفته للحق فلا يجوز أن يقال إنه يلزم من ذم مذهب الخلف أو الإنكار على الأشاعرة ما وقعوا فيه من تأويل الصفات وتحريفها إلا صفات قليلة استثناها القول بتكفيرهم وإنما المقصود بيان مخالفتهم لأهل السنة في ذلك وبطلان ما ذهب إليه الخلف من التأويل وبيان أن الصواب هو مذهب السلف الصالح وهم أهل السنة والجماعة في إمرار آيات الصفات وأحاديثها وإثبات ما دلت عليه من الأسماء والصفات على الوجه اللائق بالله سبحانه من غير تحريف ولا تعطيل ولاتأويل ولا تكييف ولا تمثيل كما سبق ذكر ذلك غير مرة والله المستعان . ثم ذكر كلام البيهقي هنا وقد تقدم ما فيه وأنه رحمه الله دخلت عليه ألفاظ من ألفاظ أهل البدع فراجت عليه وظنها صواباً فأدخلها في كتابه وهو من جملة الذين خاضوا في الكلام وعلق باعتقاده بعض ما فيه من الشر سماحه الله وعنى عنه . كما نبه على ما يدل على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في الفتاوى (ج ٦ / ص ٥٣) .

ثالث عشر - أهل السنة والجماعة ليسوا من مؤولة الصفات وما ظنه بعض الناس من كلامهم تاويلا إنما هو تفسير لكلام الله حسب معانيه العربية :

ثم قال الصابوني في مقاله الثالث ما نصه (ولا يظن أحد أننا نفضل مذهب

الخلف على مذهب السلف ولسنا على الرأي الذي يقوله علماء الكلام (مذهب السلف أسلم ومذهب الخلف أحكم) بل نقول عن إيمان و يقين إن مذهب السلف هو الأسلم وهو الأحكم فلا نحاول أن نؤول صفات الخالق جل وعلا بل نؤمن بها كما جاءت ونقر بها كما وردت مع نفي التشبيه والتجسيم .

ثم استشهد بقول بعض الشعراء :

إن المفوض سالم مما تكلفه المؤول

إلى أن قال (وإذا كان من أول في الصفات ضالا فسنضل السلف الصالح جميعاً ؛ لأنهم أولوا قوله تعالى :

﴿ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ ﴾ .

قالوا معهم بعلمه لا بذاته ، وأولوا قوله تعالى :

﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَمَا كُنْتُمْ ﴾ .

قالوا معية علم حتى لا تتعدد الذات . وسنحكم بضلالات الحافظ ابن كثير لأنه قال في قوله تعالى :

﴿ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَلَكِنْ لَا تَبْصُرُونَ ﴾

ملائكتنا أقرب إليه منكم ولكن لا ترونهم ، كما أول قوله تعالى :

﴿ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ ﴾ .

قال : المراد ملائكتنا أقرب إلى الإنسان من حبل وريده إليه والحلول والاتحاد منفي بالإجماع تعالى الله وتقدس . وقال : (بل نقول إنه يتعين التأويل

فلا يدور بخلد أحد أن السفينة بعين الله سبحانه ولا أن محمداً عليه الصلاة والسلام في عين الله وإنما المراد بذلك أن السفينة تجرى برعاية الله وعنايته وتسخيرها لها وحفظه لها وأن محمداً صلى الله عليه وسلم تحت رعاية مولاه وعنايته وحفظه وكلاءته وهكذا قوله في حق موسى .

﴿ وَلِتُصْنَعَ عَلَيَّ عَيْنِي ﴾

أى تحت رعايتي وحفظي وهكذا حديث :

« كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ وَبَصَرَهُ الَّذِي يَبْصُرُ

بِهِ » .

يفسره قوله في الرواية الأخرى « فبي يسمع وبى يبصر وبى يبطن وبى يمشى » ولا يظن من له أدنى بصيرة ممن يعرف اللغة العربية أن المراد بذلك أن الله سبحانه هو سمع الإنسان وبصره وهو يده ورجله . تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً وإنما أراد من ذلك سبحانه بيان توفيقه لأوليائه وتسديده لهم في حواسهم وحركاتهم بسبب طاعتهم له وقيامهم بحقه ، وهكذا الأحاديث الأخرى كقوله « الحجر يمين الله » فإنه حديث ضعيف والصواب وقفه على ابن عباس ومعناه ظاهر سواء كان مرفوعاً أو موقوفاً . وقد قال في نفس الحديث « فكأنما صافح الله وقبل يمينه » فدل على أن الحجر ليس هو يمين الله وإنما شبه مستلمه ومقبله بمن صافح الله وقبل يمينه ترغيباً في استلامه وتقبله وهكذا قول الله سبحانه في الحديث الصحيح لعبده « مرضت فلم تعدنى وجعت فلم تطعننى » قد بين في الحديث ما يدل على معناه حيث قال سبحانه « أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عنده ولو أطعمته لوجدت ذلك عندي » فعلم بذلك أن الله سبحانه لم يمرض ولم يجع وإنما أراد سبحانه من ذلك حث العباد على عيادة المريض وإطعام الجائع ، وأما قوله سبحانه :

﴿ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ ﴾

وقوله :

﴿ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ ﴾

فقد فسرهُ جماعة بقرب الملائكة لأن قريبتهم من العبد حين يتلقى المتلقيان حين الموت كان بأمره سبحانه وتقديره ورعايته لعباده وفسره آخرون بأنه قربه سبحانه بعلمه وقدرته وإحاطته بعباده كالمعية وكقربه من عابديه وسائليه مع علوه وفوقيته سبحانه وليس المراد الحلول ولا الاتحاد تعالى الله عن ذلك وتقدس لأن الأدلة القطعية من الكتاب والسنة تدل على أنه سبحانه فوق العرش بائن من خلقه عال عليهم وعلمه في كل مكان فمن تدبر النصوص من الكتاب والسنة وفسر بعضها ببعض اتضح له المعنى ولم يحتاج إلى التأويل وقد اختار أبو جعفر بن جرير رحمه الله في تفسيره القول الثاني في سورة ق والقول الأول في سورة الواقعة وقد أنكر أهل السنة على من تأول نصوص الصفات وبدعوه لما يترتب على تأويلها من أنواع الباطل وتحريف الكلم عن مواضعه وتجريد الرب سبحانه من صفات الكمال وسوء الظن به وأنه خاطب عباده بما ظاهره تشبيه وتمثيل وأن المراد غيره . وهذا هو التأويل المذموم وهو الذي سلكه أهل الكلام وأنكره عليهم أهل السنة وضللوا في ذلك لكونهم تأولوا النصوص عن ظاهرها وصرفوها عن الحق الذي دلت عليه بلا حجة ولا برهان من كتاب ولا سنة بل بمقتضى عقولهم وآرائهم التي لم ينزل الله بها من حجة ولا قام عليها برهان . وقد ألزمواهم فيما أثبتوا نظير ما فروا منه فيما تأولوه وهو لازم لهم بلا شك ولا يسلم من التناقض واللوازم الباطلة إلا من أثبت ما أثبتته الله ورسوله ونفى ما نفاه الله ورسوله وهم أهل السنة والجماعة والله المستعان .

رابع عشر - لا يلزم من وجوب اتحاد المسلمين الا ينكروا المنكر على من فعله
او اعتقده :

ثم دعا في مقاله الرابع إلى جمع الكلمة بين الفئات الإسلامية وتضافر
الجهود ضد أعداء الإسلام وذكر أن الوقت ليس وقت مهاجمة لأتباع
المذاهب ولا للأشاعرة ولا للإخوان حتى ولا للصوفيين (ا.هـ .

والجواب أن يقال :

لا ريب أنه يجب على المسلمين توحيد صفوفهم وجمع كلمتهم على
الحق وتعاونهم على البر والتقوى ضد أعداء الإسلام كما أمرهم الله سبحانه
بذلك عز وجل .

﴿ وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾

وحذرهم من التفرق بقوله سبحانه :

﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ

مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ ﴾ الآية

ولكن لا يلزم من وجوب اتحاد المسلمين وجمع كلمتهم على الحق
واعتصامهم بحبل الله ألا ينكروا المنكر على من فعله أو اعتقده من الصوفية
أو غيرهم بل مقتضى الأمر بالاعتصام بحبل الله أن يتأمروا بالمعروف ويتناهوا
عن المنكر ويبينوا الحق لمن ظنه أو ظن ضده صواباً بالأدلة الشرعية حتى
يجتمعوا على الحق وينبذوا ما خالفه وهذا هو مقتضى قوله سبحانه :

﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ

وَالْعُدْوَانِ ﴾ .

وقوله سبحانه :

﴿ وَتُكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ
بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾

ومتى سكت أهل الحق عن بيان أخطاء المخطئين وأغلاط الغالطين لم يحصل منهم ما أمرهم الله به من الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومعلوم ما يترتب على ذلك من إثم الساكت عن إنكار المنكر وبقاء الغالط على غلظه والمخالف للحق على خطئه وذلك خلاف ما شرعه الله سبحانه من النصيحة والتعاون على الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والله ولي التوفيق .

**خامس عشر - ليس التفويض ولا التأويل من مذهب السلف في الصفات
كما يدعى الصابوني :**

ثم ذكر في مقاله الخامس ما نصه : (ليس مذهب السلف الصالح -
الذي أسلفنا الحديث عنه في مقالاتنا السابقة في موضوع صفات الباري جل
وعلا هو (التفويض المطلق) كما قد يتوهم البعض من الناس بل هو مسلك آخر
يدل على نظر ثاقب وفهم سليم مستقيم لنصوص الكتاب والسنة ويتلخص هذا
المسلك والمنهج في الآتي :

أولاً : تأويل ما لا بد من تأويله من آيات الصفات وأحاديث الصفات
مما لا مندوحة عن تأويله لأسباب لغوية أو شرعية أو اعتقادية .

ثانياً : إثبات ما أثبتته القرآن الكريم أو السنة المطهرة من صفات الله
جل وعلا من (السمع والبصر) والكلام والمحبة . والرضى والاستواء والنزول
والإتيان والمجئ وغيرها من الصفات والإيمان بها على مراد الله عز وجل
بطرق التسليم والتفويض دون تشبيه أو تعطيل أو تجسيم أو تمثيل (١ . ٥ .

والجواب أن يقال :

إن هذه الدعوى على مذهب السلف دعوى لا أساس لها من الصحة فإن السلف الصالح ليس مذهبهم التفويض لأسماء الله وصفاته لا تفويضاً عاماً ولا خاصاً وإنما يفوضون علم الكيفية كما تقدم بيان ذلك وكما نص على ذلك مالك وأحمد وغيرهما وقبلهما أم سلمة رضى الله عنها وربيعه بن أبي عبد الرحمن شيخ مالك رضى الله عن الجميع وليس من مذهب السلف أيضاً تأويل الصفات بل يبرونها كما جاءت ويؤمنون بمعانيها على الوجه اللائق بالله سبحانه من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل كما سلف ذكر ذلك غير مرة .

وليس من مذهب السلف أيضاً نفي التجسيم ولا إثباته لأن ذلك لم يرد في الكتاب ولا في السنة ولا في كلام سلف الأمة كما نص على ذلك غير واحد من أئمة السنة ومنهم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فقد نص على ذلك في كتابه (التدمرية) حيث قال في القاعدة السادسة : « ولهذا لما كان الرد على من وصف الله تعالى بالنقائص بهذه الطريق طريقاً فاسداً : لم يسلكه احد من السلف أو الأئمة فلم ينطق أحد منهم في حق الله بالجسم لا نفيّاً ولا إثباتاً ولا بالجواهر والتحيز ونحو ذلك لأنها عبارات مجملة لا تحقق حقاً ولا تبطل باطلا . ولهذا لم يذكر الله في كتابه فيما أنكره على اليهود وغيرهم من الكفار ما هو من هذا النوع بل هذا هو من الكلام المبتدع الذي أنكره السلف والأئمة » اهـ .

وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله في كتابه (فضل علم السلف على علم الخلف) بعد كلام سبق : (والصواب ما عليه السلف الصالح من إمرار آيات الصفات وأحاديثها كما جاءت من غير تفسير لها ولا تكييف ولا تمثيل ولا يصح عن أحد منهم خلاف ذلك البتة خصوصاً الإمام أحمد ، ولا خوض في معانيها ، ولا ضرب مثل من الأمثال لها . وإن بعض من كان

قريباً من زمن الإمام أحمد فيهم من فعل شيئاً من ذلك اتباعاً لطريقة مقاتل ، فلا يقتدى به في ذلك إنما الاقتداء بأئمة الإسلام كابن المبارك ومالك والثوري والأوزاعي والشافعي وأحمد وإسحاق وأبي عبيد ونحوهم وكل هؤلاء لا يوجد في كلامهم شيء من جنس كلام المتكلمين فضلاً عن كلام الفلاسفة ولم يدخل ذلك في كلام من سلم من قدح وجرح وقد قال أبو زرعة الرازي « كل من كان عنده علم فلم يضمن علمه احتاج في نشره إلى شيء من الكلام فلستم منه » ٥١ .

وليس فيما ثبت في الكتاب والسنة من أسماء الله وصفاته ما يجب تأويله بل لا بد أن يوجد في النصوص ما يدل على المعنى المراد الذي يجب إثباته لله على الوجه اللائق به من غير حاجة إلى تأويل يخالف الظاهر من كلام الله ومن كلام رسوله ﷺ مع تفويض علم الكيفية إلى الرب عز وجل كما سبق بيان ذلك في كلام أئمة السنة .

• • •

سادس عشر - ليس من اهل العلم السلفيين من يكفر احدا من ائمة الاسلام، ولكن يوضحون خطأ من تاول خلاف الحق :

ثم قال الصابوني في مقاله الخامس . هداه الله وأهمه التوفيق ما نصه (ولكني أربأ بإخواني السلفيين أن يتحملوا في أعناقهم وذر تضليل الأئمة . وتكفير أئمة المسلمين من أهل الفقه والحديث والتفسير الذين هم على مذهب الأشاعرة فإذا سنجنى إن فرقنا صف المسلمين ونسبنا إلى الضلال شيخ الإسلام ابن حجر العسقلاني شارح البخاري؟) . وذكر جماعة آخرين ثم قال (وكل هؤلاء الأئمة الأجلاء وغيرهم على مذهب الإمام الأشعري . الخ) ٥١ .

والجواب أن يقال : ليس من أهل العلم السلفيين من يكفر هؤلاء الذين ذكرتهم وإنما يوضحون أخطاءهم في تأويل الكثير من الصفات ويوضحون أن ذلك خلاف مذهب سلف الأمة وليس ذلك تكفيراً لهم ولا تمزيقاً لنسب

الامة ولا تفريقاً لصفهم وإنما في ذلك النصح لله ولعباده وبيان الحق والرد على من خالفه بالأدلة النقلية والعقلية والقيام بما أوجب الله سبحانه على العلماء من بيان الحق وعدم كتمانهم والقيام بالدعوة إلى الله والإرشاد إلى سبيله ولو سكت أهل الحق عن بيانه لاستمر المخطئون على خطئهم وقلدهم غيرهم في ذلك وباء الساكتون بإثم الكتمان الذي توعدهم الله عليه في قوله سبحانه :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ
مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ
وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّوْا
فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾ .

وقد أخذ الله على علماء أهل الكتاب الميثاق ليبينه للناس ولا يكتُمونه وذمهم على نبذه وراء ظهورهم وحذرنا من اتباعهم .

فإذا سكت أهل السنة عن بيان أخطاء من خالف الكتاب والسنة شابهوا بذلك أهل الكتاب المغضوب عليهم والضالين . ثم يقال للأخ الصابوني ليس علماء الأشاعرة من أتباع أبي الحسن الأشعري لأنه رجع عن تأويل الصفات وقال بمذهب أهل السنة والجماعة في إثبات الأسماء والصفات وإمرارها كما جاءت من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل كما أوضح ذلك في كتابيه : (الإبانة) و(المقالات) ، فلم مما ذكرنا أن من أول الصفات من المنتسبين للأشعري فليس على مذهبه الجديد بل هو على مذهبه القديم ومعلوم أن مذهب العالم هو ما مات عليه معتقداً له لا ما قاله سابقاً ثم رجع عنه فيجب التنبيه لذلك واحذر مما يلبس الأمور ويضعها في غير موضعها والله المستعان .

سابع عشر - تفسير ما ظنه الصابوني تأويلاً عند السلف

ذكر الصابوني في مقاله السادس الذي بدأه بقوله (هذا بيان للناس) أن التأويل لبعض آيات وآحاديث الصفات لا يخرج المسلم عن جماعة أهل السنة فنه ما هو خطأ ومنه ما هو صواب وهناك آيات صريحة في التأويل أولها الصحابة والتابعون وعلماء السلف وما يتجرأ أحد أن ينسبهم إلى الضلال أو يخرجهم عن أهل السنة والجماعة ثم ضرب لذلك أمثلة منها قوله تعالى : ﴿ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ ﴾ ومنها ما ذكره سبحانه من استهزائه بالمستهزئين وسخريته من الساخرين بالمؤمنين ومكره بالماكرين وكذلك أيضاً الحديث الصحيح قول الله عز وجل (مرضت فلم تعدني وجمعت فلم تطعنني) إلى أن قال : إذن ليس الأمر كما يظن البعض أن مذهب السلف ليس فيه تأويل مطلقاً بل مذهب السلف هو تأويل ما لا بد من تأويله . هـ .

والجواب أن يقال : هذا الكلام فيه تفصيل وفيه حق وباطل فقوله (إن التأويل لبعض الصفات لا يخرج المسلم عن جماعة أهل السنة) صحيح في الجملة فالتأويل لبعض الصفات كالأشاعرة لا يخرج بذلك عن جماعة المسلمين ولا عن جماعة أهل السنة في غير الصفات ولكنه لا يدخل في جماعة أهل السنة عند ذكر إثباتهم للصفات وإنكارهم للتأويل فالأشاعرة وأشباههم لا يدخلون في أهل السنة في إثبات الصفات لكونهم قد خالفوهم في ذلك وسلكوا غير منهجهم وذلك يقتضي الإنكار عليهم وبيان خطئهم في التأويل وأن ذلك خلاف منهج أهل السنة والجماعة كما تقدم بيانه في أول هذه التنبيهات كما أنه لا مانع أن يقال إن الأشاعرة ليسوا من أهل السنة في باب الأسماء والصفات وإن كانوا منهم في الأبواب الأخرى حتى يعلم الناظر في مذهبهم أنهم قد أخطأوا في تأويل بعض الصفات وخالفوا أصحاب النبي ﷺ وأتباعهم بإحسان في هذه المسألة تحقيقاً للحق وإنكاراً للباطل وإنزالاً لكل من أهل السنة والأشاعرة في منزلته التي هو عليها .

ولا يجوز أن ينسب التأويل إلى أهل السنة مطلقاً بل هو خلاف مذهبهم
وإنما ينسب التأويل إلى الأشاعرة وسائر أهل البدع الذين تأولوا النصوص على
غير تأويلها .

أما الأمثلة التي مثل بها الأخ الصابوني للتأويل عند أهل السنة فلا حجة له
فيها وليس كلامهم فيها من باب التأويل بل هو من باب إيضاح المعنى وإزالة
اللبس عن بعض الناس في معناها وهاك الجواب عنها : أما قوله تعالى :

﴿ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ ﴾

فليس المراد بالنسيان فيها النسيان في قوله تعالى :

﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا ﴾ .

وفي قوله تعالى :

﴿ فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى ﴾ .

بل ذلك له معنى والنسيان المثبت له معنى آخر ، فالنسيان المثبت في

قوله تعالى :

﴿ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ ﴾ .

هو تركه إياهم في ضلالمهم ، وإعراضه عنهم سبحانه لتركهم أوامره
وإعراضهم عن دينه لنفاقهم وتكذيبهم . والنسيان المنفي عن الله سبحانه
هو النسيان الذي بمعنى الذهول والغفلة ، فالله سبحانه منزّه عن ذلك لكمال
علمه وكمال بصيرته بأحوال عباده . وإحاطته بكل شئونهم ، فهو الحي
القيوم الذي لا تأخذه سنة ولا نوم ، ولا ينسى ولا يغفل ، تعالى الله
عن ذلك علواً كبيراً ، وبذلك يعلم أن تفسير النسيان بالترك في قوله تعالى :

﴿ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ

بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا
اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ ﴿١٠٣﴾ الآية من سورة التوبة .

ليس من باب التأويل ولكنه من باب تفسير النسيان في هذا المقام
بمعناه اللغوي ؛ لأن كلمة النسيان مشتركة يختلف معناها بحسب مواردھا ،
كما بين ذلك علماء التفسير رحمهم الله ؛ قال الحافظ ابن كثير رحمه الله
في معنى الآية ما نصه (نسوا الله) أى نسوا ذكر الله فنسيهم أى عاملهم
معاملة من نسيهم كقوله تعالى :

﴿ فَالْيَوْمَ نَنسَاكُمْ كَمَا نَسَيْتُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا ﴾ ١٠٥ .

وهكذا ما ذكره الله سبحانه من استهزائه بالمستهزئين وسخريته
بالساخرين ومكره بالماكرين وكيدہ للكائدين لا يحتاج إلى تأويل لكونه من باب
جزأهم بمثل عملهم لأن السخرية منه سبحانه بالساخرين كانت بحق وهكذا
مكره بالماكرين واستهزائه بالمستهزئين وكيدہ للكائدين كله بحق وما كان
بحق فلا نقص فيه ، والله سبحانه يوصف بذلك لأن ذلك وقع منه على وجه
يليق بجلاله وعظمته ولا يشابه ما يقع من الخلق لأن أعداءه سبحانه فعلوا
هذه الأفعال معاندة للحق وكفراً به وإنكاراً له فعاملهم سبحانه بمثل ما فعلوا
على وجه لا يشابه فيه أفعالهم ولا يعلم كيفيته إلا هو سبحانه وما ظلمهم الله
ولكن كانوا أنفسهم يظلمون . ومن كيدہ لهم ومكره بهم وسخريته بهم
واستهزائه بهم إهمالهم وإنظارهم وعدم معاجلتهم بالعقوبة ، ومن ذلك
ما يظهره للمنافقين يوم القيامة من إظهاره لهم بعض النور ثم سلبهم إياه كما قال
عز وجل في سورة الحديد :

﴿ يَوْمَ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا

أَنْظَرُونَا نَقْتَبِسَ مِنْ نُورِكُمْ قَبْلَ أَنْ رَجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا
 فَضُرِبَ بَيْنَهُمْ بِسُورٍ لَهُ بَابٌ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِنْ
 قِبَلِهِ الْعَذَابُ يُنَادُونَهُمْ أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ قَالُوا بَلَىٰ وَلَكِنَّكُمْ
 فَتَنْتُمْ أَنْفُسَكُمْ وَتَرَبَّصْتُمْ وَارْتَبْتُمْ وَغَرَّتْكُمُ الْأَمَانِيُّ حَتَّىٰ
 جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ وَغَرَّكُمْ بِاللَّهِ الْغُرُورُ فَالْيَوْمَ لَا يُؤْخَذُ مِنْكُمْ
 فِدْيَةٌ وَلَا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مَأْوَاكُمُ النَّارُ هِيَ مَوْلَاكُمْ
 وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ۚ

وهكذا قال علماء التفسير من أهل السنة في هذا المعنى :

قال الإمام ابن جرير رحمه الله بعد أن ذكر أقوال العلماء في تفسير

قوله تعالى :

﴿ اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ ﴾

والصواب في ذلك من القول والتأويل عندنا أن معنى الاستهزاء في كلام العرب : إظهار المستهزىء للمستهزأ به من القول والفعل ما يرضيه ظاهراً وهو بذلك من قبله وفعله به مورثة مساءة باطناً وكذلك معنى الخداع والسخرية والمكر ، فإذا كان ذلك كذلك ، وكان الله جل ثنائه قد جعل لأهل النفاق في الدنيا من الأحكام بما أظهروا بألسنتهم من الإقرار بالله ورسوله وبما جاء به من عند الله ، ما يدخلهم في عداد من يشمله اسم الإسلام ، وإن كانوا غير ذلك مستبطنين أحكام المسلمين المصدقين ، إقرارهم بألسنتهم بذلك بضمائر قلوبهم وصحاح عزائمهم وحميد أفعالهم المحققة لهم صحة إيمانهم ، مع علم الله عز وجل بكذبهم واطلاعه على خبث اعتقادهم وشكهم فيما ادعوا بألسنتهم

أنهم به مصدقون حتى ظنوا بالآخرة إذ حشروا في عداد من كانوا في عدادهم في الدنيا أنهم واردون موردهم وداخلون مدخلهم والله جل جلاله مع إظهاره ما قد أظهر لهم من الأحكام الملحقة بهم في عاجل الدنيا وآجل الآخرة إلى حال تمييزه بينهم وبين أوليائه وتفريقه بينهم وبينهم معد لهم من أليم عقابه ونكال عذابه ما أعد منه لأعدى أعدائه وشر عباده حتى ميز بينهم وبين أوليائه فألحقهم من طبقات جحيمه بالدرك الأسفل كان معلوماً أنه جل ثناؤه بذلك من فعله بهم وإن كان جزاء لهم على أفعالهم وعدلا ما فعل من ذلك بهم لاستحقاقهم إياه منه بعضيائهم له كان بهم بما أظهر لهم من الأمور التي أظهرها لهم من إلحاقه أحكامهم في الدنيا بأحكام أوليائه وهم له أعداء وحشره إياهم في الآخرة مع المؤمنين وهم به من المكذبين إلى أن ميز بينهم وبينهم مستهزئاً وبهم ساخرأ ولهم خادعاً وبهم ما كراً إذا كان معنى الاستهزاء والسخرية والمكر والخديعة ما وصفنا قبل دون أن يكون ذلك معناه في حال فيها المستهزىء بصاحبه له ظالم أو عليه فيها غير عادل بل ذلك معناه في كل أحواله إذا وجدت الصفات التي قدمنا ذكرها في معنى الاستهزاء وما أشبهه (من نظائره) ٥١ .

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسير قوله تعالى :

﴿ يَوْمَ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا
 انظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِنْ نُورِكُمْ ﴾ الآية .

قال ابن أبي حاتم : حدثنا أبي حدثنا عبدة بن سليمان حدثنا ابن المبارك حدثنا صفوان بن عمرو حدثني سليم بن عامر قال خرجنا على جنازة في باب دمشق ومعنا أبو أمامة الباهلي فلما صلى على الجنازة وأخفوا في دفنها قال أبو أمامة : أيها الناس إنكم قد أصبحتم وأمسيتم في منزل تقسمون فيه الحسنات والسيئات وتوشكون أن تظعنوا منه إلى منزل آخر وهو هذا يشير إلى القبر بيت

الوَاحِدَةَ وَبَيْتِ الظُّلْمَةِ وَبَيْتِ الدُّودِ وَبَيْتِ الضِّيْقِ إِلا مَا وَسِعَ اللهُ ، ثُمَّ تَنْتَقِلُونَ مِنْهُ إِلَى مَوَاطِنِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، فَإِنَّكُمْ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْمَوَاطِنِ حَتَّى يَغْشَى النَّاسَ أَمْرٌ مِنَ اللهِ فَتَبْيِضُ وُجُوهُهُ وَتَسْوَدُ وُجُوهُهُ ، ثُمَّ تَنْتَقِلُونَ مِنْهُ إِلَى مَنْزِلٍ آخَرَ فَيَغْشَى النَّاسَ ظُلْمَةٌ شَدِيدَةٌ ثُمَّ يَقْسَمُ النُّورَ فَيُعْطِي الْمُؤْمِنَ نُورًا وَيُتْرِكُ الْكَافِرَ وَالْمُنَافِقَ فَلَا يُعْطِيَانِ شَيْئًا وَهُوَ الْمِثْلُ الَّذِي ضَرَبَهُ اللهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ فَقَالَ :

﴿ أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُجِّيٍّ يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدُهُ لَمْ يَكَدْ يَرَاهَا وَمَنْ لَمْ يُجْعَلِ اللهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ ﴾ .

فلا يستضيء الكافر والمنافق بنور المؤمن ، كما لا يستضيء الأعمى ببصر البصير ، ويقول المنافقون والمنافقات للذين آمنوا :

﴿ أَنْظِرُونَا نَقْتَبِسْ مِنْ نُورِكُمْ قِيلَ ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا ﴾ .

وهي خدعة الله التي خدع بها المنافقين حيث قال :

﴿ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ ﴾ .

فيرجعون إلى المكان الذي قسم فيه النور فلا يجدون شيئاً فينصرفون إليهم وقد ضرب بينهم بسور له باب

﴿ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِنْ قِبَلِهِ الْعَذَابُ ﴾ الآيَةُ

يقول سليم بن عامر : فما يزال المنافق مغترأ حتى يقسم النور ويميز الله بين المنافق والمؤمن ، ثم قال حدثنا أبي حدثنا يحيى بن عثمان حدثنا ابن حيوة حدثنا أرطاة بن المنذر حدثنا يوسف بن الحجاج عن أبي أمامة قال يبعث الله ظلمة يوم القيامة فما من مؤمن ولا كافر يرى كفه حتى يبعث الله بالنور إلى المؤمنين بقدر أعمالهم فيتبعهم المنافقون فيقولون :

﴿ أَنْظُرُونَا نَقْتَبِسُ مِنْ نُورِكُمْ ﴾ .

وقال العوفي والضحاك وغيرهما عن ابن عباس بينما الناس في ظلمة إذ بعث الله نوراً فلما رأى المؤمنون النور توجهوا نحوه وكان النور دليلاً من الله إلى الجنة فلما رأى المنافقون المؤمنين قد انطلقوا اتبعوهم فأظلم الله على المنافقين فقالوا حينئذ :

﴿ أَنْظُرُونَا نَقْتَبِسُ مِنْ نُورِكُمْ ﴾ .

فإنا كنا معكم في الدنيا قال المؤمنون « ارجعوا وراءكم من حيث جئتم من الظلمة فالتمسوا هنالك النور » انتهى ما ذكره الحافظ ابن كثير .

وبما ذكرناه عن ابن جرير وابن كثير رحمة الله عليهما يتضح للقارىء أن المكر والسخرية بالكافرين والخداع والاستهزاء بالمنافقين والكيد منه سبحانه لأعدائه كله على بابه ، ولا يحتاج إلى تأويل ، بل هو حق من الله وعدل وجزاء لهم من جنس عملهم يليق به سبحانه وليس يماثل ما وقع من أعدائه لأن صفة الله سبحانه وأفعاله تليق به وكلها حق وعدل ولا يعلم كيفيتها إلا هو سبحانه وإنما يعلم العباد من ذلك ما أخبرهم به عز وجل في كتابه الكريم أو على لسان رسوله الأمين عليه من ربه أفضل الصلاة والتسليم .

ثامن عشر - نقل خاطيء للصابوني عن ابن تيمية :

نقل الصابوني في مقاله السادس وفي بعض مقالاته السابقة : عن شيخ

الإسلام ابن تيمية رحمه الله ما نصه (والعلماء أنصار فروع الدين والأشاعرة
أنصار أصول الدين) ٥١ .

وعزاه إلى المجلد الرابع من الفتاوى وبمراجعة الفتاوى ص ١٦ من المجلد
الرابع اتضح أن هذا الكلام من فتوى الفقيه أبي محمد لا من قول شيخ الإسلام
وبذلك يعلم وهم الأخ الصابوني في النقل المذكور وهذا الكلام على فرض
صحته لا يدل على أن الأشاعرة لا ينكر عليهم ما أخطأوا فيه ، فإن القاعدة
الشرعية كما نبه عليها شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وغيره : أن العالم
يمدح بما وافق فيه الكتاب والسنة ، ويذم على ما خالف فيه الكتاب والسنة ،
وهذا الذي قاله رحمه الله هو الحق الذي عليه أهل السنة والجماعة ، فالأشاعرة
وغيرهم يمدحون على ما قالوه وكتبوه في نصر الحق في أبواب أصول الدين
وفي غيرها ، ويذمون على ما أخطأوا فيه إحقاقاً للحق ورداً للباطل حتى لا يشتبه
الأمر على من قل علمه والله المستعان .

**تاسع عشر : لا يجوز الاستدلال بالحديث الضعيف . والكف عن المسلم
الذي يشهد أن لا إله إلا الله لا يعني ترك الإنكار على أخطائه .**

ذكر الصابوني في مقاله السادس ما نصه (وفي الحديث الصحيح ثلاثة
من أصول الإيمان الكف عن قال : لا إله إلا الله ، ولا نكفر مسلماً بذنب
والإيمان بالأقدار) أو كما قال ﷺ ٥١ .

وبمراجعتنا لهذا الحديث في الأصول المعتبرة اتضح أنه ضعيف جداً وقد
رمز له السيوطي في الجامع بعلامة الضعف وأخرجه أبو داود من طريق يزيد
ابن أبي نشبة عن أنس رضي الله عنه ويزيد هذا مجهول كما في التهذيب
والتقريب . قال المناوي في فيض القدير (يزيد بن أبي نشبة بضم النون لم يخرج
له أحد من الستة غير أبي داود وهو مجهول كما قال المزني وغيره) .

وبهذا يعلم أن جزم الأخ الصابوني بأنه صحيح ليس في محله والأولى أن
يقال في مثل هذا ورؤي عن النبي ﷺ فينقل بصيغة التمريض كما نص عليه

أهل العلم في رواية الأحاديث الضعيفة ولم يستق الأخ الصابوني لفظه كما ورد وإليك أيها القارئ نصه عند أبي داود لمزيد الفائدة (حدثنا سعيد بن منصور ثنا أبو معاوية ثنا جعفر بن برقان عن يزيد بن أبي نشبة عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ : « ثلاثة من أصل الإيمان الكف عن قال لا إله إلا الله ولا تكفره بذنوب ولا تخرجه من الإسلام بعمل والجهاد ماضى منذ بعثني الله إلى أن يقاتل آخر أمتي الدجال لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل والإيمان بالأقدار » اهـ .

وهذا الذي دل عليه الحديث قد جاء في معناه أحاديث أخرى صحيحة والقول بمعناه هو قول أهل السنة والجماعة ، فإن أهل السنة يعتقدون أن من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، والتزم بمعناها ، ولم يأت بناقض من نواقض الإسلام ، فإنه يجب الكف عنه وحسابه على الله عز وجل . كما قال النبي ﷺ فيما رواه الشيخان من حديث ابن عمر رضي الله عنهما « أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله عز وجل » .

ومن عقيدة أهل السنة : أن المسلم لا يكفر بذنوب من الذنوب التي دون الشرك ، ولا يخرج من الإسلام بعمل من الأعمال التي لا تلحقه بالمشركين ، خلافاً للخوارج لقول الله عز وجل :

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ

لِمَنْ يَشَاءُ ۗ ﴾ .

وكان الأخ الصابوني ذكر هذا الحديث ليستدل به على وجوب الكف عن الكلام في الأشاعرة وبيان ما أخطأوا فيه ، وهكذا ما أخطأ فيه غيرهم

من الفرق الإسلامية ، وليس الأمر كما زعم ، فإن الحديث المذكور لو صح لا يدل على شرعية الكف عن من خالف الحق ، كما أنه لا يدل على ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وبيان ما أخطأ فيه المخطئون ، وغلط فيه الغالطون ، من الأشاعرة وغيرهم ، بل الأدلة من الكتاب والسنة الصحيحة كلها تدل على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والإنكار على من خالف الحق وإرشاده إلى طريق الصواب ، حتى يهلك من هلك عن بينة وَيَحْيَا من حَيَّ عن بينة ، كما بينا ذلك فيما سبق ، وإنما المقصود من الحديث لو صح : الكف عن قتال من أظهر الإسلام وتكلم بكلمة التوحيد حتى ينظر في أمره بعد ذلك ويعامل بما يستحق حسب الأدلة الشرعية كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة التي أشرنا إليها آنفاً والله سبحانه ولى التوفيق وهو حسبنا ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة إلا بالله .

وهذا آخر ما تيسر التنبيه عليه والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على عبده ورسوله وأمينه على وحيه وصفوته من خلقه إمام المجاهدين ورسول رب العالمين نبينا محمد وعلى آله وأصحابه ومن سلك سبيله ، واهتدى بهداه إلى يوم الدين .

* * *

كيف السبيل الى معرفة حقيقة التوحيد (*)

سؤال : كيف السبيل إلى معرفة حقيقة التوحيد اعتقاداً وسلوكاً وعملاً؟

الجواب : الطريق بحمد الله ميسر فعلى المؤمن أن يحاسب نفسه ، ويلزمها الحق ، ويتأثر بالمطبقين للنصوص على أنفسهم ، فيستقيم على توحيد الله والإخلاص له ويلزم العمل بذلك ، ويدعو إليه ، حتى يثبت عليه ، ويكون سجية له ، لا يضره بعد ذلك من أراد أن يعوقه عن هذا أو يلبس عليه .

المهم أن يعنى بهذا الأمر ويحاسب نفسه ، وأن يعرفه جيداً حتى لا تلتبس عليه الأمور ، وحتى لا تروج عليه الشبهات .

* * *

حكم الطواف بالقبور عن جهل

سؤال : نشاهد في بعض البلاد الإسلامية أن هناك أناساً يطوفون بالقبور عن جهل .. فما حكم هؤلاء ، وهل يطلق على الواحد منهم مشرك ؟ .

الجواب : حكم من دعا الأصنام واستغاث بها ونحو ذلك ، وحكمهم بحمد الله ظاهر وهو الكفر الأكبر إلا أن يدعى أنه طاف بالقبور بقصد عبادة الله ، كما يطوف بالكعبة يظن أنه يجوز الطواف بالقبور ولم يقصد

(ع) الفتاوى ، من (١ - ١٠) أقيمت بعد انتهاء الشيخ - حفظه الله - من إلقاء محاضرة بعنوان « التوحيد وأنواعه » في جامعة أم القرى بالمركز الصيفي « راجع مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ٢٨/١ » .

التقرب بذلك لأصحابها وإنما قصد التقرب إلى الله وحده فهذا يعتبر مبتدعاً لا كافراً لأن الطواف بالقبور بدعة منكرة ، كالصلاة عندها وكل ذلك من وسائل الكفر ، ولكن الغالب على عباد القبور هو التقرب إلى أهلها بالطواف بها . كما يتقربون إليهم بالذبح لهم والنذر لهم . وكل ذلك شرك أكبر . من مات عليه مات كافراً لا يغسل ولا يصلى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين . وأمره إلى الله عز وجل في الآخرة إن كان ممن لم تبلغه الدعوة فله حكم أهل الفترة ، ويبدل على ذلك ما جرى لأم النبي ﷺ فإنها ما كانت أدركت النبوة وكانت على دين قومها واستأذن النبي ﷺ ربه أن يستغفر لها فلم يؤذن له أن يستغفر لها لأنها كانت على دين الجاهلية . وهكذا أبوه قال عنه ﷺ لما سأله سائل عن أبيه : « إن أبي وأباك في النار » وأبوه ﷺ مات في الجاهلية على دين قومه فصار حكمه حكم الكفار ، لكن من لم تبلغه الدعوة في الدنيا ، ومات على جهل بالحق يمتحن يوم القيامة في أصح أقوال أهل العلم فإن نجح دخل الجنة ، وإن عصى دخل النار .

وهكذا جميع أهل الفترات الذين لم تبلغهم الدعوة كما قال تعالى :

﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾^(١)

أما من بلغه القرآن أو بعثه الرسول ﷺ فلم يستجب فقد قامت عليه الحجة ، كما قال الله عز وجل :

﴿ وَأَوْحَىٰ إِلَيْنَا هَٰذَا الْقُرْآنَ لِأُنذِرَ كُمْ بِهِ وَمَن بَلَغَ ﴾^(٢)

(١) سورة الإسراء ، الآية ١٥

(٢) سورة الأنعام ، الآية ١٩

وقال تعالى :

﴿ هَذَا بَلَاغٌ لِلنَّاسِ وَلِيُنذَرُوا بِهِ ﴾^(١)

فمن بلغه القرآن وبلغه الإسلام ، ثم لم يدخل فيه له حكم الكفرة ، وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال : « والذي نفسى بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودى ولا نصرانى ثم يموت ولم يؤمن بالذى أرسلت به إلا كان من أهل النار » خرجه مسلم فى الصحيح فجعل سماعه ببعثة النبي ﷺ حجة عليه .

والحاصل أن من أظهر الكفر فى ديار الإسلام حكمه حكم الكفرة ، أما كونه يوم القيامة ينجو أو لا ينجو فهذا إلى الله سبحانه وتعالى إن كان ممن لم تبلغه الدعوة ولم يسمع ببعثة الرسول ﷺ فإنه يمتحن يوم القيامة ويرسل إليه عنق من النار كما جاء فى حديث الأسود بن سريع فيقال له ادخل . فإن دخلها كان عليه برداً وسلاماً ، وإن أبى التف عليه العنق وصار إلى النار نسأل الله السلامة .

فالحللاصة : أن من لم تبلغه الدعوة كالذين فى أطراف الدنيا أو فى أوقات الفترات أو كان بلغته وهو مجنون ذاهب العقل . أو هرم لا يعقل فهؤلاء وأشباههم مثل أولاد المشركين الذين ماتوا وهم صغار ، فإن أولاد المشركين الذين لم يبلغوا الحلم كلهم أمرهم إلى الله ، فالله يعلم بما كانوا عاملين ، كما أجاب بذلك النبي ﷺ لمن سأله عنهم ، ويظهر علمه فيهم سبحانه يوم القيامة بالامتحان . فمن نجح منهم دخل الجنة ، ومن لم ينجح دخل النار ولا حول ولا قوة إلا بالله .

* * *

(١) سورة إبراهيم ، الآية ٥٢

حكم التيممة من القرآن ومن غيره

سؤال : ما حكم التيممة من القرآن ومن غيره ؟

الجواب : أما التيممة من غير القرآن كالعظام والطلاسم والودع وشعر الذئب وما أشبه ذلك فهذه منكورة محرمة بالنص لا يجوز تعليقها على الطفل ولا على غير الطفل لقوله صلى الله عليه وسلم : « من تعلق تيممة فلا أتم الله له ، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له » وفي رواية « من تعلق تيممة فقد أشرك » .

أما إذا كانت من القرآن أو من دعوات معروفة طيبة ، فهذه تختلف فيها العلماء فقال بعضهم : يجوز تعليقها ، ويروى هذا عن جماعة من السلف جعلوها كالقراءة على المريض .

والقول الثاني : أنها لا تجوز وهذا هو المعروف عن عبد الله بن مسعود وحذيفة رضى الله عنهما وجماعة من السلف والخلف . قالوا لا يجوز تعليقها ولو كانت من القرآن سداً للزريعة وحسماً لمادة الشرك وعملاً بالعموم لأن الأحاديث المانعة من التمام أحاديث عامة ، لم تستثن شيئاً . والواجب الأخذ بالعموم فلا يجوز شيء من التمام أصلاً لأن ذلك يفضى إلى تعليق غيرها والتباس الأمر .

فوجب منع الجميع . وهذا هو الصواب لظهور دليله .

فلو أجزنا التيممة من القرآن ومن الدعوات الطيبة لانفتح الباب وصار كل واحد يعلق ما شاء فإذا أنكر عليه قال : هذا من القرآن ، أو هذه من الدعوات الطيبة . فينفتح الباب ، ويتسع الحرق وتلبس التمام كلها .

وهناك علة ثالثة وهي أنها قد يدخل بها الخلاء ومواضع القدر ومعلوم أن كلام الله ينزه عن ذلك ، ولا يليق أن يدخل به الخلاء .

* * *

معنى حديث « ان الرقى والتائم والتولة شرك »

سؤال : ما معنى الحديث « إن الرق والتائم والتولة شرك » ؟

الجواب : الحديث لا بأس بإسناده رواه أحمد وأبو داود من حديث ابن مسعود ومعناه عند أهل العلم : إن الرقى التي تكون بألفاظ لا يعرف معناها أو بأسماء الشياطين أو ما أشبه ذلك ممنوعة ، والتولة نوع من السحر يسمونه الصرف والعطف والتائم ما يعلق على الأولاد من العين أو الجن ، وقد تعلق على المرضى والكبار وقد تعلق على الإبل ونحو ذلك ، وسبق الجواب عنها في جواب السؤال الثالث ، ويسمى ما يعلق على الدواب الأوتار ، وهي من الشرك الأصغر وحكمها حكم التائم وقد صح عن رسول الله ﷺ : أنه أرسل في بعض مغازيه إلى الجيش رسولا يقول لهم : « لا يبقين في رقبة بعير قلادة من وتر إلا قطعت » ، وهذا من الحجّة على تحريم التائم كلها سواء كانت من القرآن أو غيره .

وهكذا الرقى تحرم إذا كانت مجهولة . أما إذا كانت الرقى معروفة ، ليس فيها شرك ولا ما يخالف الشرع فلا بأس بها ، لأن النبي ﷺ رقى ورقى : وقال : « لا بأس بالرقى ما لم تكن شركاً » رواه مسلم .

وكذلك الرقية في الماء لا بأس بها ، وذلك بأن يقرأ في الماء ويشربه المريض ، أو يصب عليه . فقد فعل ذلك النبي ﷺ فإنه ثبت في سنن أبي داود في كتاب الطب أنه ﷺ قرأ في ماء لثابت بن قيس بن شماس ثم صبه عليه . وكان السلف يفعلون ذلك . فلا بأس به .

* * *

نحر الإبل عند المناسبات هل يعتبر قدحاً في العقيدة

سؤال : جرت العادة عند بعض القبائل أن ينحروا الإبل عند المناسبات ، هل يعتبر هذا قدحاً في العقيدة ؟ .

الجواب : هذا فيه تفصيل فإن كان نحرها للضيغان وإطعام الناس فهذا لا بأس به وهو عمل مشروع ، أما إن كان نحرها عند لقاء الملوك أو عند لقاء المعظمين تعظيماً لهم فهذا شرك لأنه ذبح لغير الله ، فيدخل في عموم قوله تعالى :

﴿ وَمَا أَهْلٌ بِهِ لِيُغَيَّرِ اللَّهُ ﴾

وهكذا نحرها عند القبور تذكيراً بجود أهلها وكرمهم ، فهذا من عمل الجاهلية ، وهو منكر لا يجوز لأن رسول الله ﷺ قال : « لا عقر في الإسلام » .

فإن قصد به التقرب إلى أهل القبور فهذا شرك أكبر . وهكذا الذبح للجن والأصنام كله من الشرك الأكبر نسأل الله السلامة من ذلك .

* * *

بعض الصلوات المبتدعة على النبي ﷺ

سؤال : بعض الناس يصلي على النبي ﷺ كهذه : اللهم صلي على نبينا محمد طيب القلوب ودواء العافية . هل هذا مشروع ؟ .

الجواب : ليس بمشروع وفيه إبهام يخشى منه الالتباس على الناس ولكن أفضل الصلاة عليه الصلاة الإبراهيمية : اللهم صلي على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد ، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد .

هذه الصلاة هي الصلاة المعروفة الثابتة عن النبي ﷺ ولها أنواع ، وبأى نوع منها صلي فقد فعل المشروع إذا كان من الأنواع الثابتة عنه ﷺ .

* * *

حكم كثرة الحلف بالله صدقا وكذبا

سؤال : لى قريب يكتر الحلف بالله صدقاً وكذباً . . ما حكم ذلك ؟ .

الجواب : ينصح ويقال له : ينبغى لك عدم الإكثار من الحلف ، ولو كنت صادقاً لقول الله سبحانه وتعالى :

﴿ وَأَحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ﴾

وقوله ﷺ : « ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم : أشيمط زان ، وعائل مستكبر ، ورجل جعل الله بضاعته لا يشتري إلا بيمينه ولا يبيع إلا بيمينه » . وكانت العرب تمدح بقلة الأيمان ، كما قال الشاعر :

قليل الاايا حافظ ليمينه إذا صدرت منه الالية برت

والالية هي اليمين .

فالمشروع للمؤمن أن يقلل من الأيمان ولو كان صادقاً ، لأن الإكثار منها قد يوقعه فى الكذب .

ومعلوم أن الكذب حرام ، وإذا كان مع اليمين صار أشد تحريماً ، لكن لو دعت الضرورة أو المصلحة الراجحة إلى الحلف الكاذب فلا حرج فى ذلك لما ثبت عن النبي ﷺ من حديث أم كلثوم بنت عقبة بن أبى معيط رضى الله عنها ، أن النبي ﷺ قال : « ليس الكذاب الذى يصلح بين الناس فيقول خيراً أو ينمى خيراً ، قالت ولم أسمعه يرخص فى شيء »

مما يقول الناس إنه كذب إلا في ثلاث: الإصلاح بين الناس والحرب وحديث الرجل امرأته ، وحديث المرأة زوجها « رواه مسلم في الصحيح .

فإذا قال في إصلاح بين الناس : والله إن أصحابك يحبون الصلح ويحبون أن تتفق الكلمة . ويريدون كذا وكذا ، ثم أتى الآخرين وقال لهم مثل ذلك ، ومقصده الخير والإصلاح فلا بأس بذلك للحديث المذكور .

وهكذا لو رأى إنساناً يريد أن يقتل شخصاً ظلماً أو يظلمه في شيء آخر . فقال له : والله إنه أخى ، حتى يخلصه من هذا الظالم إذا كان يريد قتله بغير حق أو ضربه بغير حق ، وهو يعلم أنه إذا قال : أخى تركه احتراماً له وجب عليه مثل هذا لمصلحة تخلص أخيه من الظلم .

والمقصود أن الأصل في الأيمان الكاذبة المنع والتحریم . إلا إذا ترتب عليها مصلحة كبرى أعظم من الكذب ، كما في الثلاث المذكورة في الحديث السابق .

* * *

هل يخرج الشرك الأصغر صاحبه من الملة

سؤال : هل يخرج الشرك الأصغر صاحبه من الملة ؟ .

الجواب : الشرك الأصغر لا يخرج من الملة ، بل ينقص الإيمان وينافي كمال التوحيد الواجب فإذا قرأ الإنسان يرائى أو تصدق يرائى . أو نحو ذلك نقص إيمانه وضعف وأتم على هذا العمل : لكن لا يكفر كفراً أكبر .

* * *

على من يعود الضمير في قوله تعالى (وجادلهم) . .

سؤال : قال تعالى :

﴿ أَدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ

الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾^(١)

على من يعود الضمير في قوله تعالى : (وجادلهم) ؟ .

الجواب : يعود على المدعوين . والمعنى : ادع الناس إلى سبيل ربك ، فالضمير في « جادلهم » يعني المدعوين سواء كانوا مسلمين أو كفاراً ومثلها قوله تعالى :

﴿ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾^(٢)

وأهل الكتاب هم الكفرة من اليهود والنصارى فلا يجوز جدالهم إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم ، فالظالم يعامل بما يستحقه .

* * *

حكم من يوحد الله تعالى ولكن يتكاسل

عن أداء بعض الواجبات

سؤال : ما حكم من يوحد الله تعالى ولكن يتكاسل عن أداء بعض الواجبات ؟ .

الجواب : يكون ناقص الإيمان وهكذا من فعل بعض المعاصي ينقص إيمانه عند أهل السنة والجماعة لأنهم يقولون الإيمان قول وعمل وعقيدة يزيد

(١) سورة النحل الآية ١٢٥

(٢) سورة العنكبوت ، الآية ٤٦

بالطاعة وينقص بالمعصية . ومن أمثلة ذلك ترك صيام رمضان بغير عذر أو بعضه فهذه معصية كبيرة تنقص الإيمان وتضعفه وبعض أهل العلم يكفره بذلك .

لكن الصحيح أنه لا يكفر بذلك ما دام يقر بالوجوب ، ولكن أفطر بعض الأيام تساهلاً وكسلاً .

وهكذا لو أخر الزكاة عن وقتها تساهلاً أو ترك إخراجها فهو معصية وضعف في الإيمان ، وبعض أهل العلم يكفره بتركها .

وهكذا لو قطع رَحِمَهُ أو عَقَّ والديه كان هذا نقصاً في الإيمان وضعفاً فيه ، وهكذا بقية المعاصي .

أما ترك الصلاة فهو يناقض الإيمان ويوجب الردة لو لم يجحد وجوبها في أصح قولي العلماء لقول النبي ﷺ : « رأس الأمر الإسلام وعموده الصلاة وذروة سنامه الجهاد في سبيل الله » . وقوله ﷺ : « العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر » . وفي أحاديث أخرى تدل على ذلك .

* * *

كل ما يدين به الناس ويتعبدون به

يسمى ديناً وان كان باطلاً

سؤال : عرض التلفزيون مساء الجمعة ٤ صفر ١٤٠٣ هـ برنامج العالم الفطري والذي يقدمه إبراهيم الراشد وكانت الحلقة عن الهند .

وفي مستهل مقدمته قال : حقاً أن الهند تسمى بلاد الأديان ففيها نجد الهندوسية ، البوذية ، السيخ . الخ فأرجو منك إيضاح الآتي :

• هل الأديان التي ذكرها مقدم البرنامج كما يدعى
حقاً أديان ؟

• وهل هي منزلة ومرسلة من عند الله ؟
وفقكم الله لتصحيح المفاهيم ..

الجواب : كل ما يدين به الناس ويتبعون به يسمى ديناً وإن كان
باطلاً كالبودية والوثنية واليهودية والهندوسية والنصرانية وغيرها من الأديان
الباطلة قال الله سبحانه في سورة « الكافرون » .

﴿ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ﴾^(١)

فسمى ما عليه عباد الأوثان ديناً، والدين الحق هو الإسلام وحده كما قال
الله عز وجل :

﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾^(٢)

وقال تعالى :

﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ
فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾^(٣) .

وقال تعالى :

﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ
نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾^(٤)

(١) الكافرون ، الآية ٦

(٢) آل عمران ، الآية ١٩

(٣) آل عمران ، الآية ٨٥

(٤) المائدة ، الآية ٣

والإسلام هو عبادة الله وحده دون كل ما سواه ، وطاعة أوامره وترك نواهيه والوقوف عند حدوده ، والإيمان بكل ما أخبر الله به ورسوله مما كان وما يكون وليس شيء من الأديان الباطلة منزلاً من عند الله ولا مرضياً له بل كلها محدثة غير منزلة من عند الله والإسلام هو دين الرسل جميعاً وإنما اختلفت شرائعه لقول الله سبحانه :

﴿ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ﴾^(١) .

* * *

الذبح لغير الله شرك

سؤال : التقرب بذبح الخرفان في أضحية الأولياء الصالحين ما زال موجوداً في عشيرتي .. نبيت عنه لكنهم لم يزدادوا إلا عناداً .. قلت لهم : إنه شرك بالله ، قالوا : نحن نعبد الله حق عبادته ، لكن ما ذنبنا إن زرنا أوليائه وقلنا لله في تضرعاتنا « بحق وليك الصالح فلان .. اشفنا أو أبعده عنا الكرب الفلاني.. » قلت : ليس ديننا دين واسطة . قالوا : اتركنا وحالنا . ما الحل الذي تراه صالحاً لعلاج هؤلاء .. ماذا أعمل تجاههم .. وكيف أحارب البدعة ؟ وشكراً .

الجواب : من المعلوم بالأدلة من الكتاب والسنة أن التقرب بالذبح لغير الله من الأولياء أو الجن أو الأصنام أو غير ذلك من المخلوقات شرك بالله ومن أعمال الجاهلية والمشركين قال الله عز وجل :

﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ

(١) المائدة ، الآية ٤٨

الْعَالَمِينَ لِأَشْرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿١﴾

والنسك هو الذبح ، بين سبحانه في هذه الآية أن الذبح لغير الله شرك بالله ، كالصلاة لغير الله . . وقال تعالى :

﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ ۗ ۝٢﴾

أمر الله سبحانه نبيه في هذه السورة الكريمة أن يصلي لربه وينحر له خلافاً لأهل الشرك الذين يسجدون لغير الله ويذبحون لغيره . وقال تعالى :

﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ۗ ۝٣﴾

وقال سبحانه :

﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ

حُنَفَاءَ ۗ ۝٤﴾

والآيات في هذا المعنى كثيرة والذبح من العبادة فيجب إخلاصه لله وحده ، وفي صحيح مسلم عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لعن الله من ذبح لغير الله » .

وأما قول القائل أسأل الله بحق أوليائه أو بحقه أو بجاه النبي فهذا ليس من الشرك ولكنه بدعة عند جمهور أهل العلم ومن وسائل الشرك لأن الدعاء عبادة وكيفيته من الأمور التوقيفية ولم يثبت عن نبينا ﷺ ما يدل

(١) الأنعام ، الآية ١٦٢

(٢) الكوثر ، الآية ١ - ٢

(٣) الإسراء ، الآية ٢٣

(٤) البينة ، الآية ٥

على شرعية أو إباحة التوسل بحق أو جاه أحد من الخلق فلا يجوز للمسلم أن يحدث توسلاً لم يشرعه الله سبحانه وتعالى :

﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَن

بِهِ اللَّهُ ﴾^(١)

وقول النبي ﷺ « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد » متفق على صحته وفي رواية لمسلم وعلقها البخارى في صحيحه جازماً بها « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد » ومعنى قوله « فهو رد » أى مردود على صاحبه لا يقبل ، فالواجب على أهل الإسلام التقيد بما شرعه الله والحذر مما أحدثه الناس من البدع أما التوسل المشروع فهو التوسل بأسماء الله وصفاته وتوحيده وبالأعمال الصالحات . والإيمان بالله ورسوله ومحبة الله ورسوله ونحو ذلك من أعمال البر والخير . والله ولى التوفيق .

* * *

ما حكم التماثيل التى توضع فى البيت للزينة

سؤال : ما حكم التماثيل التى توضع فى المنازل للزينة فقط وليس لعبادتها .. ؟

الجواب : لا يجوز تعليق التصاوير ولا الحيوانات المحنطة فى المنازل ولا فى المكاتب ولا فى المجالس لعموم الأحاديث الثابتة عن رسول الله ﷺ الدالة على تحريم تعليق الصور وإقامة التماثيل فى البيوت وغيرها لأن ذلك وسيلة للشرك بالله ولأن فى ذلك مضاهاة لخلق الله وتشبهاً بأعداء الله ولما فى تعليق الحيوانات المحنطة من إضاعة المال والتشبه بأعداء الله وفتح الباب لتعليق

(١) الشورى . الآية ٢١

التماثيل المصورة وقد جاءت الشريعة الإسلامية الكاملة بسد النرائع المفضية إلى الشرك أو المعاصي وقد وقع الشرك في قوم نوح بأسباب تصوير خمسة من الصالحين في زمانهم ونصب صورهم في مجالسهم كما بين الله سبحانه ذلك في كتابه المبين حيث قال سبحانه :

﴿ وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا
وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا ﴾ (١) الآية

فوجب الحذر من مشابهة هؤلاء في عملهم المنكر الذي وقع بسببه الشرك .

وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه « لا تدع صورة إلا طمستها ولا قبراً مشرفاً إلا سويته » خرجه مسلم في صحيحه . وقال ﷺ « أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصورون » متفق على صحته والأحاديث في ذلك كثيرة والله ولي التوفيق .

* * *

حكم تعليق الصور

سؤال : ما حكم تعليق الصور في المنازل وفي غيرها ؟

الجواب : حكم ذلك التحريم إذا كانت الصور من ذوات الأرواح من بني آدم أو غيرهم لقول النبي ﷺ لعلي رضي الله عنه « لا تدع صورة إلا طمستها ولا قبراً مشرفاً إلا سويته » رواه مسلم في صحيحه ولما ثبت عن عائشة رضي الله عنها أنها علقت على سهوة لها سترأ فيه تصاوير فلما رآه النبي

(١) نوح ، الآية ٢٣

ﷺ هنكه وتغير وجهه ﷺ وقال « يا عائشة إن أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة ويقال لهم احيوا ما خلقتم » أخرجه مسلم وغيره لكن إذا كانت الصورة في بساط يمتهن أو وسادة يرتفق بها فلا حرج في ذلك لما ثبت عن النبي ﷺ أنه كان على موعد من جبرائيل فلما جاء جبرائيل امتنع عن دخول البيت فسأله النبي ﷺ فقال إن في البيت تمثالا وستراً فيه تصاوير وكلب فأمر برأس التمثال أن يقطع وبالستر أن يتخذ منه وسادتان متبذتان توطنان وأمر بالكلب أن يخرج ففعل ذلك النبي ﷺ فدخل جبرائيل عليه السلام . أخرجه النسائي وغيره بإسناد جيد وفي الحديث المذكور أن الكلب كان جرواً للحسن أو الحسين تحت نضد في البيت .

وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال « لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة ولا كلب » متفق عليه وقصة جبرائيل هذه تدل على أن الصورة في البساط ونحوه لا تمنع من دخول الملائكة ومثل ذلك ما ثبت في الصحيح عن عائشة رضي الله عنها أنها اتخذت من الستر المذكور وسادة يرتفق بها النبي ﷺ .

* * *

ما الجمع بين حديث « ان الرقى والتائم والتولة شرك » وحديث « من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل »

سؤال : عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن الرقى والتائم والتولة شرك » . وعن جابر رضي الله عنه قال : كان لي خال يرقى من العقرب [فنهى رسول الله ﷺ عن الرقى ، قال فأتاه فقال : يا رسول الله إنك نهيت عن الرقى وأنا أرقى من العقرب فقال : « من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل »] . ما هو الجمع بين أحاديث المنع والجواز في موضوع الرقى وما حكم تعليق الرقى من القرآن على صدر المتبلى ؟

الجواب : الرقى المنهى عنها هي الرقى التي فيها شرك أو توصل بغير الله أو ألفاظ مجهولة لا يعرف معناها .

أما الرقى السليمة من ذلك فهي مشروعة ومن أعظم أسباب الشفاء لقول النبي ﷺ « لا بأس بالرقى ما لم تكن شركاً » وقوله ﷺ « من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه » خرجهما مسلم في صحيحه وقال ﷺ « لا رقية إلا من عين أو حمة » ومعناه لا رقية أولى وأشفى من الرقية من هذين الأمرين وقد رقى النبي ﷺ ورُقِيَ .

أما تعليق الرقى على المرضى أو الأطفال فذلك لا يجوز وتسمى الرقى المعلقة [التمايم] وتسمى الحروز والجوامع والصواب فيها أنها محرمة ومن أنواع الشرك لقول النبي ﷺ « من تعلق تميمة فلا أتم الله له ومن تعلق ودعه فلا ودع الله له » وقوله ﷺ « من تعلق تميمة فقد أشرك » وقوله ﷺ « إن الرقى والتمايم والتولة شرك » واختلف العلماء في التمايم إذا كانت من القرآن أو من الدعوات المباحة هل هي محرمة أم لا والصواب تحريمها لوجهين أحدهما : عموم الأحاديث المذكورة فإنها تعم التمايم من القرآن وغير القرآن .

والوجه الثاني سد ذريعة الشرك فإنها إذا أبيحت التمايم من القرآن اختلطت بالتمايم الأخرى واشتبه الأمر وانفتح باب الشرك بتعليق التمايم كلها ومعلوم أن سد الذرائع المفضية إلى الشرك والمعاصي من أعظم القواعد الشرعية . والله ولي التوفيق .

* * *

طبيب شعبي أتيت إليه للعلاج فقال اكتب اسمك واسم والدتك وعد الى غدا فهل يجوز العلاج عنده

سؤال : هناك فئة من الناس يعالجون بالطب الشعبي على حسب كلامهم وحينما أتيت إلى أحدهم قال لي اكتب اسمك واسم والدتك ثم راجعنا غداً وحينما يراجعهم الشخص يقولون له إنك مصاب بكذا وكذا وعلاجك كذا وكذا . . . ويقول أحدهم إنه يستعمل كلام الله في العلاج فما رأيكم في مثل هؤلاء وما حكم الذهاب إليهم ؟ .

والجواب : من كان يعمل هذا الأمر في علاجه فهو دليل على أنه يستخدم الجن ويدعى علم المغيبات فلا يجوز العلاج عنده كما لا يجوز الحجىء إليه ولا سؤاله لقول النبي ﷺ في هذا الجنس من الناس « من أتى عرفاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة » . . . أخرجه مسلم في صحيحه .

وثبت عنه ﷺ في عدة أحاديث النهي عن إتيان الكهان والعرافين والسحرة والنهي عن سؤالهم وتصديقهم وقال ﷺ « من أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ » وكل من يدعى علم الغيب باستعمال ضرب الحصى أو الودع أو التخطيط في الأرض أو سؤال المريض عن اسمه واسم أمه أو اسم أقاربه فكل ذلك دليل على أنه من العرافين والكهان الذين نهى النبي ﷺ عن سؤالهم وتصديقهم .

فالواجب الحذر منهم ومن سؤالهم ومن العلاج عندهم وإن زعموا أنهم يعالجون بالقرآن لأن من عادة أهل الباطل التدليس والخداع فلا يجوز تصديقهم فيما يقولون والواجب على من عرف أحداً منهم أن يرفع أمره إلى ولاية الأمر من القضاة والأمراء ومراكز الهيئات في كل بلد حتى يحكم عليهم بحكم الله وحتى يسلم المسلمون من شرهم وفسادهم وأكلهم أموال الناس بالباطل .

والله المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله .

* * *

لاحظت على بعض القبور عندنا صبة من الأسمت مكتوبا عليها اسم الميت وبعض الدعاء . فما حكم ذلك

سؤال : لاحظت عندنا على بعض القبور عمل صبة بالأسمت بقدر متر طولاً في نصف متر عرضاً مع كتابة اسم الميت عليها وتاريخ وفاته وبعض الجمل كـ [اللهم ارحم فلان بن فلان] وهكذا فما حكم مثل هذا العمل ؟ .

الجواب : لا يجوز البناء على القبور لا بصبة ولا بغيرها ولا تجوز الكتابة عليها لما ثبت عن النبي ﷺ من النهي عن البناء عليها والكتابة عليها فقد روى مسلم رحمه الله من حديث جابر رضى الله عنه قال : « نهى رسول الله ﷺ أن يخصص القبر وأن يقعد عليه وأن يبني عليه » وخرجه الترمذى وغيره بإسناد صحيح وزاد « وأن يكتب عليه » ولأن ذلك نوع من أنواع الغلو فوجب منعه ولأن الكتابة ربما أفضت إلى عواقب وخيمة من الغلو وغيره من المحظورات الشرعية ، وإنما يعاد تراب القبر عليه ويرفع قدر شبر تقريباً حتى يعرف أنه قبر ، هذه هي السنة في القبور التي درج عليها رسول الله ﷺ وأصحابه رضى الله عنهم ، ولا يجوز اتخاذ المساجد عليها ولا كسوتها ولا وضع القباب عليها لقول النبي ﷺ « لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد » متفق على صحته .

ولما روى مسلم في صحيحه عن جندب بن عبدالله البجلي قال سمعت رسول الله ﷺ قبل أن يموت بخمس يقول « إن الله قد اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً ولو كنت متخذاً من أمي خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً . ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك » . والأحاديث في هذا المعنى كثيرة .

* * *

حكم الكتابة على القبور

سؤال : هل يجوز وضع قطعة من الحديد أو « لآفة » على قبر الميت مكتوب عليها آيات قرآنية بالإضافة إلى اسم الميت وتاريخ وفاته . . الخ ؟

الجواب : لا يجوز أن يكتب على قبر الميت لا آيات قرآنية ولا غيرها لا في حديدة ولا في لوح ولا في غيرهما لما ثبت عن النبي ﷺ من حديث جابر رضي الله عنه أنه ﷺ « نهى أن يخصص القبر وأن يقعد عليه وأن يبنى » عليه . رواه الإمام مسلم في صحيحه زاد الترمذى والنسائى بإسناد صحيح « وأن يكتب عليه » .

* * *

الحكمة من ادخال قبر الرسول ﷺ في المسجد

سؤال : من المعلوم أنه لا يجوز دفن الأموات في المساجد ، وأبما مسجد فيه قبر لا تجوز الصلاة فيه ، فما الحكمة من إدخال قبر الرسول ﷺ وبعض صحابته في المسجد النبوى ؟ .

الجواب : قد ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال « لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد » متفق على صحته وثبت عنه أيضاً عن عائشة رضي الله عنها أن أم سلمة وأم حبيبة ذكرتا لرسول الله ﷺ كنيسة رأتها بأرض الحبشة وما فيها من الصور فقال ﷺ « أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تلك الصور أولئك شرار الخلق عند الله » متفق عليه . وروى مسلم في صحيحه عن جندب ابن عبد الله البجلي قال سمعت رسول الله ﷺ يقول « إن الله قد اتخذني

خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً ولو كنت متخذاً من أمي خليلاً لا اتخذت أبا بكر خليلاً ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك .

وروى مسلم أيضاً عن جابر رضى الله عنه عن النبي ﷺ أنه نهى أن يخصص القبر وأن يقعد عليه وأن يبني عليه « فهذه الأحاديث الصحيحة وما جاء في معناها كلها تدل على تحريم اتخاذ المساجد على القبور ولعن من فعل ذلك كما تدل على تحريم البناء على القبور واتخاذ القباب عليها وتخصيصها لأن ذلك من أسباب الشرك بها وعبادة سكانها من دون الله كما قد وقع ذلك قديماً وحديثاً فالواجب على المسلمين أينما كانوا أن يحذروا مما نهى رسول الله ﷺ عنه وألا يغتروا بما فعله كثير من الناس فإن الحق هو ضالة المؤمن متى وجدها أخذها والحق يعرف بالدليل من الكتاب والسنة لا بآراء الناس وأعمالهم والرسول محمد ﷺ وصاحبه رضى الله عنهما لم يدفنوا في المسجد وإنما دفنوا في بيت عائشة ولكن لما وسع المسجد في عهد الوليد بن عبد الملك أدخل الحجرة في المسجد في آخر القرن الأول ولا يعتبر عمله هنا في حكم الدفن في المسجد لأن الرسول ﷺ وصاحبيه لم ينقلوا إلى أرض المسجد وإنما أدخلت الحجرة التي هم بها في المسجد من أجل التوسعة فلا يكون في ذلك حجة لأحد على جواز البناء على القبور أو اتخاذ المساجد عليها أو الدفن فيها لما ذكرته آنفاً من الأحاديث الصحيحة المانعة من ذلك وعمل الوليد ليس فيه حجة على ما يخالف السنة الثابتة عن رسول الله ﷺ .

والله ولي التوفيق .

* * *

قلت لزوجتى : أكون بريئاً من دين الإسلام لازم أتزوج عليك ثم عدلت عن الزواج فما هى كفارة ذلك ؟

سؤال : لقد حصل خلاف بينى وبين زوجتى وفى ثورة من الغضب بسبب المشاكل التى بيننا وسببها علم الإنجاب فقلت لها وأنا فى كامل قواى العقلية أكون بريئاً من دين الإسلام لازم أتزوج عليك وبعد ذلك تحسنت العلاقة وحملت وعلت عن الزواج فما هى كفارة هذا الحلف؟ .

والجواب : هذا منكر من القول لا يجوز للمسلم أن يحلف به ولا أن يتلفظ به وعليه التوبة إلى الله سبحانه من ذلك والتوبة النصوح تجب ما قبلها وليس عليه كفارة .

* * *

بعض الناس يحلفون بالنبي ﷺ وبأولادهم بدون قصد فهل هم محاسبون على ذلك ؟

سؤال : بعض الناس يحلفون بالنبي ﷺ وبأولادهم بدون قصد لكن ألسنتهم اعتادت على ذلك ، فهل هم محاسبون على ذلك؟

الجواب : لا يجوز لأحد أن يحلف بالنبي ﷺ ولا بغيره من المخلوقين بل ذلك من المحرمات الشركية لقول النبي ﷺ : « من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت » متفق على صحته . . وقوله ﷺ : « من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك » خرجه أبو داود والترمذى بإسناد صحيح وأحاديث أخرى وردت فى ذلك .

وقد حكى الإمام ابن عبد البر رحمه الله إجماع أهل العلم على أن الحلف بغير الله لا يجوز . . فالواجب على المسلم أن يحذر ذلك وأن يتوب إلى الله مما سلف من ذلك ومن سائر المعاصي وأن يستقيم على الحق ويحافظ عليه رغبة فيما عند الله من الخير والأجر الجزيل وحذراً من غضبه وعقابه . وبالله التوفيق .

* * *

البعض عندنا يتحلقون وحول خصورهم مناديل ويستغفرون فما حكم ذلك ؟

سؤال : عندنا عادة وهي أن بعض الناس يتحلقون وفي وسطهم منديل أبيض يهللون ويستغفرون ويصلون على النبي ﷺ ما حكم ذلك ؟ .

الجواب : هذه العادة بدعة لم يفعلها السلف الصالح ولم يفعلها المصطفى عليه الصلاة والسلام ولم يأمر بها ولا أقرها فتكون بدعة يجب تركها لقول النبي ﷺ « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد » ولقوله ﷺ في خطبة الجمعة « أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة » رواه الإمام مسلم في صحيحه والأول رواه الشيخان عن عائشة رضي الله عنها وقد وقع مثل هذا في عهد ابن مسعود رضي الله عنه رأى أناساً متحلقين ويقول لهم واحد منهم سبحوا مئة هلوا مئة . الخ فأنكر عليهم وقال إنكم لعلي ملة هي أهدي من ملة محمد ﷺ . أو مفتتحو باب ضلالة فقالوا يا أبا عبد الرحمن ما أردنا إلا الخير فقال لهم رضي الله عنه : كم من مرید للخير لم يصبه » [انتهى] .

وبما ذكرنا يعلم السائل وغيره أن هذا العمل وأشباهه من البدع المحدثه في الدين والمشروع للمسلم أن يسبح الله بنفسه ويحمده ويهلله ويثني عليه بما هو أهله في بيته وفي المسجد حيث شاء من غير أن يتخذ حلقات لذلك أو كيفية أخرى ما شرعها الله .

وفق الله المسلمين لما فيه رضاه وموافقة شرعه المطهر إنه خير مسؤول .

* * *

(فاتقوا الله ما استطعتم)

سؤال : كنا مجموعة من الأصدقاء نجتمع للنقاش والحوار حول أمور الدين والدنيا ، وإذا بأحد الحضور يلقي سؤالاً يقول فيه : هل يستطيع المرء المسلم أن يعيش حياته مسلماً بنسبة ١٠٠٪ مع استمرار تعايشه وتعامله مع مجتمعه بما في ذلك من إيجابيات وسلبيات ومؤثرات ؟ أى بمعنى إن أراد البعد عن كل ما حرم الله والتمتع بكل ما أحله في كتابه الكريم وكذلك العمل بسنة نبيه المصطفى عليه الصلاة والسلام بما يبيحه والبعد عما تنهى عنه . واختلفت الإجابات وإن كان الكل قد أجاب بنعم ولكن اختلفت الإجابات حول النسب ففريق قائل بقدرة المرء على ذلك أى أن يجيا المرء مسلماً بنسبة ١٠٠٪ وفريق آخر لم يوافق على قدرة المرء على أن يجيا حياة مسلم بنسبة ١٠٠٪ ، ووجهة نظر الفريق الآخر الذى لم يوافق على نسبة المائة بالمائة أن قوة المجتمع ومؤثراته متعددة وأن من الممكن أن تكون هناك أمور كثيرة غير صحيحة ولكن المجتمع مع هذا يقرها وضرب هذا الفريق مثلاً بكرة القدم ومحاولة الدولة [أى دولة] تشجيع هذه اللعبة رغم عدم فائدتها للشباب بالقدر الذى لو تدرب الشباب على الفروسية والسباحة والرماية مثلاً .

ومثل آخر . . التصوير والصور المجسمة ومثل آخر يتعلق بغذاء الإنسان وهى ما تستورده الدولة من لحوم من الخارج ومثال آخر فوائد البنوك . . وأمثلة أخرى عديدة ضربت . ولما طال النقاش وامتد وانفقنا فى نقاط واختلفنا فى أخرى . رأينا أن نرسل بسؤالنا عسانا أن نجد الجواب الشافى لديكم ؟ .

الجواب : المسلم غير معصوم ، وكل بنى آدم خَطَاءٌ وخير الخطائين التوابون كما جاء بذلك الحديث الشريف ، لكن فى الإمكان أن يعيش المسلم فى مجتمع إسلامى محافظاً على دينه حسب طاقته عملاً بقول الله عز وجل

﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾^(١)

ولا يخلدش في دينه ما قد يقع منه من الأخطاء التي لم يتعمدها أو ظنها جائزة باجتهاده وما لديه من معلومات ، أو بسؤاله بعض أهل العلم فأفتاه في ذلك ولم تكن فتواه مطابقة للشرع المطهر ، والحلاصة أن الواجب على المسلم أن يتقى الله ما استطاع وأن يحرم ما حرم الله عليه وأن يجتهد فيما فرض الله عليه ، وإذا وقعت منه زلة وجب عليه المبادرة بالتوبة النصوح .

* * *

شاب يقيم أركان الإسلام لكنه يرتكب بعض المعاصي فما حكمه ؟

سؤال : شاب يقيم أركان الإسلام الخمسة كما شرعها الله ولكنه يرتكب بعض المعاصي أى أنه يجمع بين الواجبات والمنهيات ما حكم الإسلام في ذلك ؟ .

الجواب : باب التوبة مفتوح إلى أن تطلع الشمس من مغربها فعلى كل كافر أو عاص أن يتوب إلى الله توبة نصوحا وذلك بالندم على ما مضى من الكفر والمعاصي ، والإقلاع من ذلك وتركه خوفاً من الله وتعظيماً له ، والعزم الصادق على عدم العود في ذلك ومتى تاب العبد هذه التوبة محاً الله عنه ما سلف من سيئاته كما قال جل وعلا :

﴿ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ
تُفْلِحُونَ ﴾^(٢)

(١) التغابن الآية ١٦

(٢) النور الآية ٣١

﴿ وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ أُهْتَدَىٰ ﴾^(١)

وقال النبي ﷺ « الإسلام يهدم ما كان قبله والتوبة تهدم ما كان قبلها ». ومن تمام التوبة في حق المسلم رد المظالم إلى أهلها أو تحللهم منها كما قال النبي ﷺ « من كان عنده لأخيه مظلمة فليتحلله اليوم قبل ألا يكون دينار ولا درهم إن كان له عمل صالح أخذ من حسناته بقدر مظلمته فإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه ». رواه البخاري . والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة .

* * *

قيام الساعة

سؤال : كثيراً ما نسمع أن الساعة لا تقوم حتى يعم الإسلام الأرض ، ونسمع من جهة ثانية أنها لا تقوم ويبقى من يقول لا إله إلا الله في الأرض فكيف نوفق بين هذين القولين ؟ .

الجواب : كلا القولين صحيح فقد ثبت في الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ : أنها لا تقوم الساعة حتى ينزل عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام فيقتل الدجال ويقتل الخنزير ويكسر الصليب ويفيض المال ويضع الجزية ولا يقبل إلا الإسلام أو السيف ويهلك الله سبحانه في زمانه الأديان كلها إلا الإسلام وتكون السجدة لله وحده وهذا واضح في أن الإسلام في

عهد عيسى عليه الصلاة والسلام يسود في الأرض كلها ولا يبقى معه دين آخر .

وتواترت عنه صلى الله عليه وسلم الأحاديث بأن الساعة لا تقوم إلا على شرار الخلق وأن الله سبحانه وتعالى يرسل ريحاً طيبة بعد موت عيسى عليه الصلاة والسلام وبعد طلوع الشمس من مغربها فتقبض روح كل مؤمن ومؤمنة فلا يبقى إلا الأشرار فعليهم تقوم الساعة .

* * *

أصيب شخص بمرض نفسى فقال بعضهم : انما أصيب بسبب تمسكه بالدين . فما حكم من يقول مثل هذا المقال ؟

سؤال : شخص في مدينتنا متمسك بالدين أصيب بمرض نفسى فقال بعض الناس انه أصيب بهذا المرض بسبب الدين ومن جراء كلام الناس حلق لحيته ولم يعد يحافظ على الصلاة كما كان . . فهل يجوز أن يقال انه مرض بسبب تمسكه والتزامه بأحكام الدين وهل يكفر من قال مثل هذا الكلام ؟ .

الجواب : التمسك بالدين ليس سبباً للمرض بل هو سبب لكل خير في الدنيا والآخرة ، ولا يجوز للمسلم أن يطيع السفهاء إذا قالوا مثل هذا الكلام فلا يجوز له أن يحلق لحيته ولا أن يقصها ولا أن يتخلف عن صلاة الجماعة ، بل الواجب عليه أن يستقيم على الحق وأن يحذر كل ما نهى الله عنه طاعة لله سبحانه ورسوله صلى الله عليه وسلم وحذراً من غضب الله وعقابه قال سبحانه :

﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ، وَمَنْ

[يَعِصِ اللَّهُ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَاراً خَالِداً فِيهَا
وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴿١﴾

وقال عز وجل :

﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ
لَا يَحْتَسِبُ ﴾ ﴿٢﴾

وقال سبحانه :

﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْراً ﴾ ﴿٣﴾

والآيات في هذا المعنى كثيرة .

وأما القائل إن المرض الذى أصاب المتمسك بالدين أنه بسبب الدين فهو
جاهل يجب أن ينكر عليه ويعلم أن التمسك بالدين لا يأتي إلا بالخير ، وأن
ما أصاب المسلم مما يكره فهو تكفير للسيئات وخط من الخطايا .

أما تكفيره ففيه تفصيل يعلم من باب حكم المرتد في كتب الفقه الإسلامى
والله ولى التوفيق .

* * *

(١) النساء الآية ١٣ - ١٤

(٢) الطلاق الآية ٢ و ٣

(٣) الطلاق الآية ٤

ما المقصود بالورود في قوله ﴿ وان منكم الا واردها ﴾

سؤال : لقد قرأت آية من سورة مريم وهي الآية [٧١ - ٧٢]
التي تقول : بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ وان منكم الا واردها
كان على ربك حتماً مقضياً . ثم ننجى الذين اتقوا ونذر الظالمين
فيها جثياً ﴾ أنا أريد أن أعرف معنى هذه الآية الكريمة
وخاصة معنى الورود فقد قرأت في كتاب التخويف من النار
لابن رجب الحنبلي يقول ان الأئمة قد اختلفوا في تفسير معنى
الورود . فهل معناه الدخول في النار أى أن المؤمنين والكافرين
يدخلون النار ثم ينجى الله المؤمنين من النار أم المقصود منها
السير على الصراط الذى هو مثل حد السيف فتمر الطائفة
الأولى كالبرق والثانية كالريح والثالثة كأجود الخيل والرابعة
كأجود الإبل والبهاثم ثم يمرون والملائكة يقولون : رب سلم سلم ؟

الجواب : قد دلت الأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ على أن
المراد بالورود هو المرور عليها فوق الصراط وهو منصوب على متن جهنم
أعازنا الله والمسلمين منها والناس يمرون عليه على قدر أعمالهم كما ذكر ذلك
في الأحاديث .

* * *

من هو الذى يعذر بالجهل (*)

سؤال : الأخ صالح بن يوسف من تونس والأخ محمد بن
عبد الله من القاهرة يقولان في سؤالهما من هم الذين يعذرون
بالجهل وهل يعذر الإنسان بجهله في الأمور الفقهية أم في أمور
العقيدة والتوحيد ؟ وما هو واجب العلماء نحو هذا الأمر ؟ .

الجواب : دعوى الجهل والعذر به فيه تفصيل ، وليس كل أحد يعذر
بالجهل ، فالأمور التي جاء بها الإسلام وبينها الرسول ﷺ للناس وأوضحها
كتاب الله وانتشرت بين المسلمين فإن دعوى الجهل بها لا تقبل ولا سيما ما يتعلق
بالعقيدة وأصل الدين فإن الله عز وجل بعث نبيه ﷺ ليوضح للناس دينهم
ويشرحه لهم وقد بلغ البلاغ المبين وأوضح للأمة حقيقة دينها وشرح لها كل

(*) المجلة العربية ، العدد ١٣١ - شهر صفر ١٤٠٩ هـ .

شيء وتركها على البيضاء ليلها كنهارها ، وفي كتاب الله الهدى والنور فإذا ادعى بعض الناس الجهل فيما هو معلوم من الدين بالضرورة وقد انتشر بين المسلمين ، كدعوى الجهل بالشرك وعبادة غير الله عز وجل ، أو دعوى أن الصلاة غير واجبة ، أو أن صيام رمضان غير واجب أو الزكاة غير واجبة ، أو أن الحج مع الاستطاعة غير واجب ، هكذا كله لا يقبل لأن هذا أمر معلوم بين المسلمين وقد علم بالضرورة من دين الإسلام وقد انتشر بين المسلمين فلا تقبل الدعوى في ذلك ، وهكذا إذا ادعى أنه يجمل ما يفعله المشركون عند القبور أو عند الأصنام من دعوة الأموات والاستعانة بهم والذبح لهم والنذر لهم ، أو الذبح للأصنام أو الكواكب أو الأشجار أو الأحجار ، أو طلب الشفاء أو النصر على الأعداء من الأموات أو الأصنام أو الجن أو الملائكة أو الأنبياء فكل هذا أمر معلوم من الدين بالضرورة وأنه شرك أكبر وقد أوضح الله ذلك في كتابه وأوضحه رسوله ﷺ وبقي ثلاث عشرة سنة في مكة وهو ينذر الناس هذا الشرك وهكذا في المدينة عشر سنين ، ويوضح لهم وجوب إخلاص العبادة لله وحده ويتلو عليهم كتاب الله ﴿ وقضى ربك أن لا تعبدوا إلا إياه ﴾ ﴿ إياك نعبد وإياك نستعين ﴾ ﴿ وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ﴾ ﴿ فاعبد الله مخلصاً له الدين ﴾ ﴿ ألا لله الدين الخالص ﴾ ويقول سبحانه ﴿ قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين ﴾ ويقول سبحانه مخاطباً الرسول ﷺ ﴿ إنا أعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر ﴾ ويقول سبحانه ﴿ فلا تدعوا مع الله أحداً ﴾ ويقول سبحانه ﴿ ومن يدع مع الله إلهاً آخر لا برهان له به فإنما حسابه عند ربه إنه لا يفلح الكافرون ﴾ وهكذا الاستهزاء بالدين والطعن فيه والسخرية والسب كل هذا من الكفر الأكبر ومما لا يعذر فيه من تعاطاه ، لأنه معلوم من الدين بالضرورة أن سب الدين أو سب الرسول ﷺ من الكفر الأكبر وهكذا الاستهزاء والسخرية قال تعالى ﴿ قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون لا تعتذروا قد كفرتم بعد

إيمانكم ۞ فالواجب على أهل العلم في أى مكان أن ينشروا هذا بين الناس وأن يظهروه حتى لا يبقى للامة عذر وحتى ينتشر بينهم هذا الأمر العظيم ، وحتى يدعوا للتعلق بالأموات والاستعانة بهم في أى مكان في مصر أو الشام أو العراق أو في المدينة عند قبر النبي ﷺ أو في مكة أو غير ذلك وحتى ينتبه الحجاج وينتبه الناس ويعلموا شرع الله ودينه فسكوت العلماء من أسباب هلاك العامة وجهلهم ، فيجب على أهل العلم أينما كانوا أن يبلغوا الناس دين الله وأن يعلموهم توحيد الله وأنواع الشرك بالله حتى يدعوا الشرك على بصيرة وحتى يعبدوا الله وحده على بصيرة وهكذا ما يقع عند قبر البدوى أو الحسين رضى الله عنه أو عند قبر الشيخ عبد القادر الجيلانى أو عند قبر النبي ﷺ في المدينة أو عند غيرهم يجب التنبيه على هذا الأمر وأن يعلم الناس أن العبادة حق الله وحده وليس لأحد فيها حق كما قال الله عز وجل ۞ وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين ۞ وقوله سبحانه ۞ فاعبد الله مخلصاً له الدين ألا لله الدين الخالص ۞ وقوله سبحانه ۞ وقضى ربك أن لا تعبدوا إلا إياه ۞ يعنى أمر ربك فالواجب على أهل العلم في جميع البلاد الإسلامية وفي الأقليات الإسلامية وفي كل مكان أن يعلموا الناس توحيد الله وأن يبصروهم بمعنى عبادة الله وأن يحذروهم من الشرك بالله عز وجل الذى هو أعظم الذنوب وقد خلق الله الثقيلين ليعبدوه وأمرهم بذلك يقول سبحانه ۞ وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون ۞ وعبادته بطاعته وطاعة رسوله ﷺ وإخلاص العبادة له وتوجيه القلوب إليه قال تعالى ۞ يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذى خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقون ۞ أما المسائل التى قد تخفى مثل مسائل المعاملات وبعض شئون الصلاة وبعض شئون الصيام فقد يعذر فيها الجاهل كما عذر النبي ﷺ الذى أحرم في جبة وتلطخ بالطيب فقال له النبي ﷺ (اخلع عنك الجبة واغسل عنك هذا الطيب واصنع فى عمرتك ما أنت صانع فى حجتك) ولم يأمره بفدية ، لجهله ، وهكذا بعض المسائل التى قد تخفى يعلم فيها الجاهل ويبصر فيها ، أما الأمور الأصولية وأصول العقيدة

وأركان الإسلام والمحرمات الظاهرة فلا يقبل ذلك من أحد ، فلو قال أحد وهو بين المسلمين إنني ما أعرف أن الزنا حرام فلا يعذر بل يقام عليه حد الزنا أو قال ما أعرف أن الخمر حرام وهو بين المسلمين فلا يعذر أو قال ما أعرف أن عقوق الوالدين حرام فلا يعذر بل يضرب ويؤدب أو قال ما أعرف أن اللواط وهو إتيان الذكور حرام فلا يعذر لأن هذه أمور ظاهرة معروفة من المسلمين معروفة في الإسلام .

لكن لو كان في بعض البلاد البعيدة عن الإسلام أو في مجاهل أفريقيا التي لا يوجد حولها مسلمون قد يقبل منه دعوى الجهل وإذا مات على ذلك يكون أمره إلى الله ويكون حكمه حكم أهل الفترة والصحيح أنهم يمتحنون يوم القيامة فإن أجابوا وأطاعوا دخلوا الجنة وإن عصوا دخلوا النار ، أما الذي بين المسلمين ويتعاطى أنواع الكفر بالله ويترك الواجبات المعلومة فهذا لا يعذر لأن الأمر واضح والمسلمون بحمد الله موجودون يصلون ويصومون ويحجون ويعرفون أن الزنا حرام وأن الخمر حرام وأن العقوق حرام كل هذا معروف بين المسلمين وفاش بينهم فدعوى الجهل دعوى باطلة والله المستعان .

* * *

حكم سؤال السحرة والمشعوذين (*)

سؤال : الأخ صالح علوى بشر من الرياض يقول في سؤاله يوجد في بعض جهات اليمن أناس يسمون (السادة) وهؤلاء يأتون بأشياء منافية للدين مثل الشعوذة وغيرها . ويدعون أنهم يقدرون على شفاء الناس من الأمراض المستعصية ويبرهنون على ذلك بظعن أنفسهم بالخناجر أو قطع ألسنتهم ثم إعادتها دون ضرر يلحق بهم ، وهؤلاء منهم من يصلى ومنهم من

(*) المجلة العربية - العدد ٩٧ - السنة التاسعة .

لا يصلى . وكذلك يحلون لأنفسهم الزواج من غير فصلتهم
ولا يحلون لأحد الزواج من فصلتهم ، وعند دعائهم على
المرضى يقولون (يا الله يا فلان) أحد أجدادهم . وفي القديم
كان الناس يكبرونهم ويعتبرونهم أناساً غير عاديين وأنهم
مقربون إلى الله بل يسمونهم رجال الله والآن انقسم الناس فمنهم
من يعارضهم وهم فئة الشباب وبعض المعلمين ومنهم من لا
يزال متمسكاً بهم وهم كبار السن وغير المعلمين . نرجو من
فضيلتكم بيان الحقيقة في هذا الموضوع .

الجواب : هؤلاء وأشباههم من جملة المتصوفة الذين لهم أعمال منكورة
وتصرفات باطلة وهم أيضاً من جملة العرافين الذين قال فيهم النبي ﷺ
« من أتى عرافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين يوماً » . وذلك بدعواهم
علم الغيب وخدمتهم للجن فلا يجوز إتيانهم ولا سؤالهم بهذا الحديث الشريف
ولقوله ﷺ « من أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد
ﷺ » وفي لفظ آخر « من أتى عرافاً أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر
بما أنزل على محمد ﷺ » . وأما دعاؤهم غير الله واستغاثتهم بغير الله أو
زعمهم أن آباءهم وأسلافهم يتصرفون في الكون أو يشفون المرضى أو يجيبون
الدعاء مع موتهم أو غيبتهم فهذا كله من الكفر بالله عز وجل وكله من أعمال
المشركين فالواجب الإنكار عليهم وعدم إتيانهم وعدم سؤالهم وعدم تصديقهم
لأنهم قد جمعوا في هذه الأعمال بين عمل الكهنة والعرافين وبين عمل المشركين
عباد غير الله والمستغيثين بغير الله والمستعينين بغير الله من الجن والأموات
وغيرهم ممن ينتسبون إليهم ويزعمون أنهم أبائهم وأسلافهم أو من أناس آخرين
يزعمون أن لهم ولاية أو لهم كرامة بل كل هذا من أعمال الشعوذة ومن أعمال
الكهانة والعرافة المنكرة في الشرع المطهر . وأما ما يقع منهم من التصرفات
المنكرة من طعنهم أنفسهم بالخناجر أو قطعهم ألسنتهم فكل هذا تمويه على
الناس وكله من أنواع السحر المحرم الذي جاءت النصوص من الكتاب والسنة
بتحريمه والتحذير منه . فلا ينبغي للعاقل أن يغتر بذلك وهذا من جنس ما
قال الله سبحانه وتعالى عن سحرة فرعون :

﴿ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى ﴾ .

فهؤلاء قد جمعوا بين السحر وبين الشعوذة والكهانة ، والعرافة وبين الشرك الأكبر والاستعانة بغير الله والاستغاثة بغير الله وبين دعوى علم الغيب والتصرف في علم الكون وهذه أنواع كثيرة من الشرك الأكبر والكفر البواح ومن أعمال الشعوذة التي حرمها الله عز وجل ومن دعوى علم الغيب الذي لا يعلمه إلا الله كما قال سبحانه :

﴿ قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ

إِلَّا اللَّهُ ﴾

فالواجب على جميع المسلمين العارفين بحالم الإنكار عليهم وبيان سوء تصرفهم وأنه منكر وأن أعمالهم شركية وكفرية وفيها من الشعوذة والكهانة والعرافة ما فيها من دعوى علم الغيب ما فيها وهذه أنواع كلها أنواع ضلال وأنواع كفر وباطل يجب الحذر منه والحذر من أهله . وأما كونهم لا يزوجون بناتهم لغيرهم ويستحلون الزواج من غيرهم فهذا أيضاً جهل وضلال لا وجه له ولا أصل له في الشرع وقد قال سبحانه وتعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ

وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ

أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ .

ولو كانوا من السادة أو من بني هاشم فليس لهم أن يحرموا بناتهم على غيرهم بل هذا منكر يخالف ما صح عن رسول الله ﷺ فقد زوج عليه الصلاة والسلام زينب ابنة عمته زيد بن حارثة وهي أسدية وزوج فاطمة بنت قيس أسامة بن زيد وهي قرشية وزوج علي رضي الله عنه أم كلثوم

لعمر بن الخطاب رضى الله عنه وهو ليس من بنى هاشم بل هو من بنى
عدى . . . والوقائع فى هذا كثيرة تدل على بطلان ما عليه هؤلاء وأهم مخالفون
لما عليه سلفهم فالواجب نصيحتهم وتحذيرهم من مخالفة أمر الله وأمرهم
بالتوبة إلى الله سبحانه من جميع ما خالفوا فيه الشرع المطهر نسأل الله لنا
ولهم الهداية .

* * *

التوسل بالموتى شرك (*)

سؤال : الأخ محمد ابراهيم النجدى من ميت طريف - دقهلية
بجمهورية مصر العربية يقول فى سؤاله : ما حكم زيارة المقابر
والأضرحة والتوسل بمن فيها ؟ .

الجواب : إذا كانت الزيارة لسؤال الموتى والتقرب إليهم بالذبائح
والنذر لهم والاستغاثة بهم ودعوتهم من دون الله فهذا شرك أكبر وهكذا ما
يفعلونه مع من يسمونهم بالأولياء سواء كانوا أحياء أو أمواتاً حيث يعتقدون
فيهم أنهم ينفعونهم أو يضرّونهم أو يجيبون دعوتهم أو يشفون مرضاهم كل
هذا شرك أكبر والعياذ بالله . وهذا كعمل المشركين مع اللات والعزى ومناة
ومع أصنامهم وآلهتهم الأخرى . والواجب على ولاية الأمر فى بلاد المسلمين
أن ينكروا هذا العمل وأن يعلموا الناس ما يجب عليهم من شرع الله وأن
يمنعوا هذا الشرك وأن يحولوا بين العامة وبينه وأن يهدموا القباب التى على
القبور ويزيلوها لأنها فتنة ولأنها من أسباب الشرك ولأنها محرمة فالرسول
ﷺ نهى أن يبنى على القبور ولعن من اتخذ عليها المساجد فلا يجوز البناء
عليها . لا مسجد ولا غيره . بل يجب أن تكون بارزة ليس عليها بناء كما
كانت قبور المسلمين فى المدينة المنورة وفى كل بلد إسلامى لم يتأثر بالبدع

(*) هذا السؤال والنسب يليه : المجلة العربية - العدد ١٠٠ - السنة ٩ .

والأهواء ودعاء الأموات أو الاستغاثة بهم أو بالأشجار والأحجار أو الجن أو بالملائكة وعبادتهم من دون الله كطلب المدد منهم أو الغوث أو شفاء المرضى أو رد الغيَّاب أو دخول الجنة أو النجاة من النار، وهكذا الذبح لغير الله قال الله سبحانه وتعالى :

﴿ قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴾

وقال سبحانه :

﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ﴾

وقال ﷺ : « لعن الله من ذبح لغير الله » فعلى العلماء أن يذكرُوا هذا ويعلموا هؤلاء الجهال ، ويرشدوهم وعلى ولاة الأمور أن ينفذوا حكم الله فيهم وأن يجرؤهم على هذا العمل وأن يحولوا بينهم وبينه وأن يؤدبوا من لم يرتدع وأن يستنبوه من هذا الشرك الوخيم .

هذا هو الواجب على العلماء وعلى الحكام والأمراء نسأل الله للجميع الهداية والتوفيق .

* * *

حول تفسير آيات تتعلق بالأسماء والصفات (*)

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى حضرة الأخ المكرم د / محمد أمين
حسين سلمه الله .

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته . . . وبعد :

فأشير إلى كتابكم الذي جاء فيه : نرجو من فضيلتكم توضيح معاني
الآيات الكريمة التالية : بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ
وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ ﴾^(١) .

والآية :

﴿ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا
وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ﴾^(٢) .

والآية :

﴿ وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌُ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌُ وَهُوَ
الْحَكِيمُ الْعَلِيمُ ﴾^(٣) .

(*) انظر مجموع فتاوى ومقالات (ص ١٤٠ - ج ١)

(١) سورة الأنعام ، الآية ٣

(٢) سورة البقرة ، الآية ٢٥٥

(٣) سورة الزخرف ، الآية ٨٤

نرجو توضيح معاني هذه الآيات الكريمة وتوضيح معنى حديث رسول الله ﷺ للجارية .

والآية ﴿ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾^(١)

وحديث الجارية الذي رواه مسلم حينما سأها رسول الله ﷺ وقال « أين الله ؟ » فقالت في السماء وقال لها « من أنا ؟ » قالت رسول الله ، قال الرسول ﷺ « أعتقها فإنها مؤمنة » .

* * *

وأفيدك بأن المعنى العام للآيات الكريمت والحديث النبوي الشريف هو الدلالة على عظمة الله سبحانه وتعالى وعلوه على خلقه وألوهيته لجميع الخلائق كلها وإحاطة علمه وشموله لكل شيء كبيراً كان أو صغيراً سرّاً أو علناً وبيان قدرته على كل شيء ونفي العجز عنه سبحانه وتعالى .

وأما المعنى الخاص لها فقوله تعالى: ﴿ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ﴾ ففيها الدلالة على عظمة الكرسي وسعته كما يدل ذلك على عظمة خالقه سبحانه وكما قدرته وقوله: ﴿ وَلَا يَؤُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ﴾ أي لا يثقله ولا يكرثه حفظ السموات والأرض ومن فيهما ومن بينهما بل ذلك سهل عليه يسير لديه وهو القائم على كل نفس بما كسبت الرقيب على جميع الأشياء فلا يعزب عنه شيء ولا يغيب عنه شيء والأشياء كلها حقيرة بين

(١) سورة المجادلة ، الآية ٧ .

يديه متواضعة ذليلة صغيرة بالنسبة إليه سبحانه محتاجة وفقيرة إليه وهو الغنى الحميد الفعال لما يريد الذي لا يسأل عما يفعل وهم يسألون وهو القاهر لكل شيء الحسيب على كل شيء الرقيب العلي العظيم لا إله غيره ولا رب سواه وقوله سبحانه ﴿ وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ ﴾ فيها الدلالة على أن المدعو الله في السموات وفي الأرض ، ويعبده ويوحده ويقر له بالإلهية من في السموات ومن في الأرض ويسمونه الله ويدعونه رغياً ورهباً إلا من كفر من الجن والإنس وفيها الدلالة على سعة علم الله سبحانه واطلاعه على عباده وإحاطته بما يعملونه سواء كان سرّاً أو جهراً فالسر والجهر عنده سواء سبحانه وتعالى فهو يحصى على العباد جميع أعمالهم خيراً وشرها .

وقوله سبحانه ﴿ وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهُ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهُ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْعَلِيمُ ﴾ معناها أنه سبحانه هو إله من في السماء وإله من في الأرض يعبده أهلها وكلهم خاضعون له أذلاء بين يديه إلا من غلبت عليه الشقاوة فكفر بالله ولم يؤمن به وهو الحكيم في شرعه وقدره العليم بجميع أعمال عباده سبحانه .

وقوله سبحانه وتعالى :

﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَمَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ .

معناها أنه مطلع سبحانه على جميع عبادته أينما كانوا يسمع كلامهم
وسرهم ونجواهم ويعلم أعمالهم ورسله من الملائكة الكرام والكاتبين الحفظة
أيضاً مع ذلك يكتبون ما يتناجون به مع علم الله به وسمعه كله . والمراد بالمعية
المذكورة في هذه الآية عند أهل السنة والجماعة معية علمه سبحانه وتعالى
فهو معهم بعلمه محيط بهم وبصره نافذ فيهم فهو سبحانه وتعالى مطلع على
خلقه لا يغيب عنه من أمورهم شيء مع أنه سبحانه فوق جميع الخلق قد
استوى على عرشه استواء يليق بجلاله وعظمته لا يشابه خلقه في شيء من
صفاته كما قال عز وجل :

﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾^(١)

ثم يبنونهم يوم القيامة بجميع الأعمال التي عملوها في الدنيا لأنه سبحانه بكل
شيء عليم وبكل شيء محيط عالم الغيب لا يعزب عن علمه مثقال ذرة في
السماوات ولا في الأرض ولا أصغر من ذلك ولا أكبر إلا في كتاب مبين .

أما حديث الجارية التي أراد سيدها إعتاقها كفارة لما حصل منه من
ضربها فقال لها النبي ﷺ : « أين الله ؟ » قالت : في السماء ، قال : « من
أنا ؟ » قالت : رسول الله . قال : « أعتقها فإنها مؤمنة » . فإن فيه الدلالة على
علو الله على خلقه وأن الاعتراف بذلك وبرسالة نبيه ﷺ دليل على الإيمان .
هذا هو المعنى الموجز لما سألت عنه . والواجب على المسلم أن يسلك في هذه
الآيات وما في معناها من الأحاديث الصحيحة الدالة على أسماء الله وصفاته
مسلك أهل السنة والجماعة وهو الإيمان بها واعتقاد صحة ما دلت عليه وإثباته
له سبحانه على الوجه اللائق به من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا
تمثيل وهذا هو المسلك الصحيح الذي سلكه السلف الصالح واتفقوا عليه . كما يجب

(١) سورة الشورى ، الآية ١١

على المسلم الذى يريد السلامة لنفسه تجنبها الوقوع فيما يغضب الله العدول عن طريق أهل الضلال الذين يؤولون صفات الله أو ينفونها عنه سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون والجاهلون علواً كبيراً . ونرفق لك نسخة من العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية وشرحها للشيخ محمد خليل الهراس لأن فيها بحثاً موسعاً فى الموضوع الذى سألت عنه . ونسأل الله أن يرزق الجميع العلم النافع والعمل به وأن يوفق الجميع لما يرضيه إنه سميع مجيب .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

* * *

تنبيهات على تعليقات العلامة محمد حامد الفقى على كتاب « فتح المجيد شرح كتاب التوحيد »

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين
نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين .

أما بعد : فقد اطلعت على الحواشى التى وضعها الأستاذ العلامة الشيخ
محمد حامد الفقى . على كتاب « فتح المجيد شرح كتاب التوحيد » تأليف
الإمام العلامة المحقق الشيخ عبد الرحمن بن حسن بن الشيخ الإمام المجدد لمعالم
الإسلام فى القرن الثانى عشر الهجرى الشيخ محمد بن عبد الوهاب بن سليمان
ابن على التيمى الحنبلى رحمهم الله جميعاً ، فألفتها كثيرة الفائدة قد أجاد فيها
وأفاد ونقل أكثرها من قررة العيون للشيخ عبد الرحمن المذكور ، غير أنى
وجدت بها أخطاء قليلة فرأيت التنبيه عليها فى مواضعها بنجوم تمييزاً لها عن
الحواشى الأصلية ، وأسأل الله أن ينفع بها كل من اطلع عليها ، وأن يضاعف
الأجر للجميع إنه جواد كريم . وهذا بيان تلك التنبيهات .

والله ولى التوفيق .

عبد العزيز بن باز

* * *

ص ٨٧ هامش رقم (١)

• قوله « وكان وفد عبد القيس فى سنة تسع » .

فى هذا نظر وإلا ظهر أنهم وفدوا قبل فتح مكة لقولهم .

« إن بيننا وبينك هذا الحى من كفار مضر » ومعلوم أن أهل مكة هم
رعوس كفار مضر وقادتها وقد أسلموا عام الفتح وذلك سنة ثمان ، وقد

استنبط ابن كثير رحمه الله في تاريخه البداية ، هذا المعنى من هذا السياق والله أعلم .

* * *

ص ١٢٨ هامش رقم (٢)

• قوله : « ولأن فعل ذلك استهزاء أشد استهزاء بآيات الله ، ومناقضة لما جاءت به » الخ .

أقول هذه فيها نظر ، والصواب أن تعليق التأمم ليس من الاستهزاء بالدين بل من الشرك الأصغر ، ومن التشبه بالجاهلية ، وقد يكون شركاً أكبر على حسب ما يقوم بقلب صاحب التعليق من اعتقاد النفع فيها وأنها تنفع وتضر دون الله عز وجل ، وما أشبه هذا الاعتقاد أما إذا اعتقد أنها سبب للسلامة من العين أو الجن ونحو ذلك فهذا من الشرك الأصغر ، لأن الله سبحانه لم يجعلها سبباً بل نهى عنها وحذر وبين أنها شرك على لسان رسوله ﷺ وما ذاك إلا لما يقوم بقلب صاحبها من الالتفات إليها والتعلق بها ولو كان تعليقها استهزاء بآيات الله سبحانه لكان ذلك كفراً وردة عن الإسلام كما قال الله عز وجل :

﴿ قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزون لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم ﴾ الآية

ولا نعلم أحداً من أهل العلم قال إن تعليق التأمم استهزاء بآيات الله ولأن الواقع من المعلقين يخالف ذلك فإنهم إنما يعلقون التأمم من القرآن والسنة رجاء نفعها وبركتها ، لا لقصد الاستهزاء بها ، وهذا بين واضح لمن تأمل والله المستعان .

* * *

• قوله : « وكذلك أيضاً ما يسمى من الطعام والشراب أو غيره نذراً أو قرابة لغير الله ، فكل طعام يصنع ليوزع على العاكفين عند هذه القبور والطواغيت » الخ .

أقول : هذا المقام فيه تفصيل فإن كان المراد من ذلك من أن هذا الشرك لكونه عبادة لغير الله وتقرباً إليه فهذا صحيح ، لأنه لا يجوز لأحد أن يعبد غير الله بشيء من العبادات لا نبي ولا غيره ، ولا ريب أن تقديم الطعام والشراب والنقود وغير ذلك للأموات من الأنبياء والأولياء أو غيرهم أو الأصنام ونحوها رغبة ورهبة ، داخل في عبادة غير الله لأن العبادة لله هي ما أمر الله به ورسوله ، أما إن كان مراد الشيخ حامد أن النقود والطعام والشراب والحيوانات الحية التي قدمها ملائكتها للأنبياء والأولياء وغيرهم يحرم أخذها والانتفاع بها فذلك غير صحيح لأنها أموال ينتفع بها قد رغب عنها أهلها وليست في حكم الميتة فوجب أن تكون مباحة لمن أخذها ، كسائر الأموال التي تركها أهلها لمن أرادها ، كالذي يتركه الزراع وجذاذ النخل من السنابل والتمر للفقراء ، ويدل على ذلك أن النبي ﷺ أخذ الأموال التي في خزائن اللات ، وقضى منها دين عروة بن مسعود الثقفي ، ولم يرى تقديمها لللات مانعاً من أخذها عند القدرة عليها . ولكن يجب على من رأى من يفعل ذلك من الجهلة والمشركين أن ينكر عليه ويبين له أن ذلك من الشرك حتى لا يظن أن سكوته عن الإنكار أو أخذه لها إن أخذ منها شيئاً دليل على جوازها وإباحة التقرب بها إلى غير الله سبحانه . ولأن الشرك أعظم المنكرات فوجب إنكاره على من فعله لكن إذا كان الطعام مصنوعاً من لحوم ذبائح المشركين أو شحمها أو مرقها فإنه حرام ، لأن ذبيحتهم في حكم الميتة فتحرم وينجس بها ما خالطته من الطعام ، بخلاف الخبز ونحوه ما لم يخالطه شيء من ذبائح المشركين فإنه حل لمن أخذه ، وهكذا النقود ونحوها كما تقدم والله أعلم .

• قوله : « وهى نوع من العبادة لهم » الخ .

أقول : هذا فيه إجمال ، والصواب التفصيل بأن يقال من أقام المولد لقصد التقرب إلى صاحبه ورجاء نفعه وبركته ، أو لكى يدفع عن مقيم المولد بعض الضرر ونحو ذلك ، فهذا تعتبر إقامة المولد عبادة لصاحبه فإن دعاه مع ذلك أو استغاث به أو نذر له أو ذبح له أو فعل معه شيئاً من بقية أنواع العبادة صار ذلك شركاً إلى شرك ، وهذا هو الذى يفعله الكثيرون ممن يقيم الموالد للنبي ﷺ ، أو للحسين رضى الله عنه أو للبدوى أو غيرهم .

أما من أقام المولد لقصد التقرب إلى الله سبحانه ظناً منه أن ذلك من العبادات التى يجبها الله ، فهذا لا يكون عابداً لصاحب المولد إذ لم يقع منه شيء من الشرك فى احتفال المولد ولكنه قد أتى بدعة لم يشرعها الله سبحانه ولا رسوله ﷺ ، ولا فعلها السلف الصالح رضى الله عنهم ولو كان قصده حسناً ، لأن العبادات توقيفية لا يجوز الإتيان بشيء منها إلا بتشريع من الله ورسوله ﷺ ، ولقد عظمت المصيبة بهذه الموالد وحصل بها من الشرك والفساد ما لا يحصيه إلا الله عز وجل فإننا لله وإنا إليه راجعون ، ونسأل الله أن يصلح أحوال المسلمين ويمنحهم الفقه فى الدين ويوفقهم لاتباع السنة وتترك البدعة أنه سميع مجيب .

* * *

• قوله : « مثل هذا لا يعمل فيه برأى لىث بن أبى سليم ولا برأى ابن القيم » الخ .

أقول : اعترض الشيخ حامد على ما ذكره الشارح عن ابن أبى سليم ووهب بن منبه وابن القيم ليس فى محله . بل هو غلط من الشيخ حامد ،

لأن التداوى بالقرآن الكريم والسدر ونحوه من الأدوية المباحة ليس من باب البدع بل هو من باب التداوى ، وقد قال النبي ﷺ : « عباد الله تداؤوا ولا تتداؤوا بحرام » . وثبت في سنن أبي داود في كتاب الطب أن النبي ﷺ قرأ في ماء في إناء وصبه على المريض ، وبهذا يعلم أن التداوى بالسدر وبالقراءة في الماء وصبه على المرضى ليس فيه محذور من جهة الشرع ، إذا كانت القراءة سليمة وكان الدواء مباحاً ، والله ولي التوفيق .

* * *

ص ٣٧٣ هامش (١)

* قوله : « من العجيب جداً دعوى النسخ » إلخ .

أقول : ليس في ذلك ما يتعجب منه لأن معنى النسخ عند السلف أوسع من معناه عند الفقهاء لأن السلف يطلقون النسخ على تقييد المطلق وتخصيص العام لكونهما غير المعنى المفهوم من النص المطلق والنص العام ، ومعلوم أن آية هود مطلقة ظاهرها أن مرید الدنيا بأعماله يعطى مراده ، وآية الإسرى بينت أنه لا يعطى من ذلك إلا ما شاء الله وأن ذلك لا يحصل إلا لمن أراد الله ، فاتضح من ذلك أن طالب الدنيا بأعماله قد يعطى مراده إذا شاء الله ذلك ، وقد يعمل به ولا يحصل له ما أراد لأن الله سبحانه لم يشأ ذلك ، وهذا واضح جداً ، والله أعلم .

* * *

ص ٣٧٨ هامش (٢)

* قوله : « والبرد كالعباءة » .

فيه نظر ، والصواب أن البرد لا يشبه العباءة بل هو نوع آخر ، قال في

القاموس ما نصه « البردُ بالضم ثوبٌ مخططٌ جمعه أبرادٌ وأبردٌ وبرودٌ ،
وأكسيّةٌ يلتحف بها الواحدةُ بهاءً » انتهى .

* * *

ص ٤٢٢ هامش (١)

• قوله : « أما الحياء في تليغ الأوامر والنواهي » إلخ .

أقول : هذا كلام جيد ، والجواب عن الرواية التي ذكرها الشارح
وهي قوله (ورد في بعض الطرق أنه كان يمنعه الحياء منهم) أن يقال : إن
صحت هذه الرواية فعنى ذلك أنه كان صلى الله عليه وسلم يستحي منهم أن ينهاهم عن شيء
لم يوحى إليه أن ينهى عنه ، وإن كان هو يستحسن تركه ، فلما جاءه الوحي
بالنهي عنه بسبب الرؤيا المذكورة نهاهم عن ذلك . كما أمرهم صلى الله عليه وسلم بالتماس
ليلة القدر في السبع الأواخر من رمضان لما تواطأت رؤياهم على أنها في السبع
الأواخر وكان ذلك سبباً لشرعية مزيد الاجتهاد في السبع المذكورة .

* * *

ص ٤٢٢ هامش (٢)

• قوله : « هذا الحديث إنما يخبر به النبي صلى الله عليه وسلم عما كان يريد قبل النبوة » .. إلخ .

يريد الشيخ حامد رحمه الله بهذا الكلام أن قول النبي صلى الله عليه وسلم عن الرؤيا
الصالحة أنها جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة ، أنه خبر عما قد وقع
ومضى ، وليس الأمر كذلك بل الروايات الواردة في هذا الباب تدل على
أن مراد النبي صلى الله عليه وسلم ، الخبر عن جنس الرؤيا في الماضي والمستقبل وأنها
تفيد وتحصل بها البشرية وأن فائدتها جزء من خمسة وأربعين جزءاً ،
وفي بعضها جزء من ستة وأربعين جزءاً وفي بعضها جزء من سبعين جزءاً
من النبوة ، وفي بعضها غير ذلك ولو كان المراد ما قاله الشيخ حامد لم

تنوع العبارات عنها ووجه التنوع والله أعلم أن الرويا الصالحة في حد ذاتها تختلف بحسب صلاح الرائي وما يكتنف رؤياه من القرائن والشواهد الدالة على صدق الرويا وقد نص العلماء على ما ذكرناه .

قال النووي رحمه الله في شرح مسلم ما نصه : (قال القاضي أشار الطبري إلى أن هذا الاختلاف راجع إلى اختلاف حال الرائي فالمرء من الصالح تكون رؤياه جزء من ستة وأربعين جزءاً والفاسق جزء من سبعين جزءاً ، وقيل المراد أن الخفي منها جزء من سبعين والجلي جزء من ستة وأربعين) ثم نقل عن الخطابي عن بعض أهل العلم نحو ما قاله الشيخ ، ثم نقل عن المازدي ما نصه « وقيل المراد أن للمنامات شها مما حصل له وميزه به من النبوة بجزء من ستة وأربعين » انتهى والله أعلم .

* * *

ص ٤٣٤ هامش (٣)

• قوله : « النسعة بكسر النون وسكون المهملة ، سير مضمور يجعل زماماً للبعير وغيره » .

أقول : في قوله يجعل زماماً للبعير نظر والصواب أن النسعة جبل يشد به الرحل ولا يطلق على الزمام . قال في القاموس « النسع بالكسر سير ينسج عريضاً على هيئة أعنة النعال ، تُشدُّ به الرحال والقطعة منه نسعة ، وسمى نسعاً لطوله » انتهى المقصود .

* * *

ص ٤٣٦ هامش (١)

• قوله : « ومن هذا الباب الاستهزاء بالعلم وأهله وعدم احترامهم لأجله » .

أقول : هذا الكلام فيه إجمال ، والصواب التفصيل فإن كان الاستهزاء

بالعلم الشرعى أو بالعلماء لأجله فلا شك أن ذلك ردة عن الإسلام ، لأنه تنقص لما عظمه الله واستخفاف به ، وفى ضمن ذلك احتقاره والتكذيب به ، أما إذا كان الاستهزاء بالعلماء يرجع إلى أمر آخر كالملايس أو حرص بعضهم على الدنيا أو اعتيادهم خلاف ما عليه الناس من العوائد التى لا تعلق لها بالشرع أو لما يشبه ذلك فهذا وأشباهه لا يكون ردة عن الإسلام لأنه لا يرجع إلى الدين وإنما يرجع إلى أمور أخرى .

والله سبحانه وتعالى أعلم .



الطهارة والصلاة

بعض المصلين يمسحون على الشراب عند الوضوء بدون سبب من برد أو غيره فما حكم ذلك ؟

سؤال : كثيراً ما أرى بعض المصلين يمسحون على « الشراب »
في وضوئهم - حتى وقت الصيف ..

أرجو أن تفيّدوني عن مدى جواز ذلك وأيها أفضل للمقيم الوضوء
مع غسل الرجلين أم المسح على الشراب علماً بأن الذين يقومون
بالمسح ليس لهم عنبر إلا أنهم يقولون أن ذلك مرخص به ؟

الجواب : عُموم الأحاديث الصحيحة الدّالة على جواز المسح على
الخفّين والجوربين يدل على جواز المسح في الشتاء والصيف ولا أعلم دليلاً
شرعياً يدل على تخصيص وقت الشتاء ولكن ليس له أن يمسح على الشراب
ولا غيره إلا بالشروط المعتمدة شرعاً ومنها كون الشراب ساتراً لمحل الفرض
ملبوساً على طهارة مع مراعاة المدة وهي يوم وليلة للمقيم وثلاثة أيام بلياليها
للمسافر بدءاً من المسح بعد الحدث في أصح قول العلماء ، والله ولي التوفيق .

* * *

لبست الجوربين على غير طهارة ومسحت عليهما ناسيا وصليت فما الحكم ؟

سؤال : توضأت للقجر وصليت ونسيت لبس الجوارب [الشراب] ونمت بعد الصلاة ثم استيقظت للذهاب لعملي ولبست الشراب على غير طهارة وعندما جاء وقت الظهر توضأت ومسحت على الشراب وصليت وهكذا العصر والمغرب والعشاء اعتقاداً مني أنني لبستهما على طهارة . ولم أذكر أنني لم ألبسهما على طهارة إلا بعد العشاء بحوالى ساعتين . فما حكم صلاتي في الأوقات الأربعة هل هي صحيحة أم لا ؟ علماً أنني لم أتعمد ذلك ..

الجواب : من لبس الخفين أو الجوربين وهما الشراب على غير طهارة فسح عليهما وصلى ناسياً فصلاته باطلة وعليه إعادة جميع الصلوات التي صلاتها بهذا المسح لأن من شرط صحة المسح لبسهما على طهارة بإجماع أهل العلم ومن لبسهما على غير طهارة ومسح عليهما فحكمه حكم من صلى على غير طهارة وقد قال النبي ﷺ « لا تُقبل صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول » أخرجه مسلم في صحيحه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما .

وفي لصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال :

« لا تُقبلُ صلاةٌ أحدِكُم إذا أخذتَ حتى يتوضأ » .

وفي الصحيحين عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أنه كان مع النبي ﷺ في بعض أسفاره فذهب إلى حاجته ثم رجع فتوضأ وجعل المغيرة يصب عليه الماء فلما مسح ﷺ برأسه أهوى المغيرة ليتزع خفيه فقال النبي ﷺ « دعهما فإنني أدخلتهما طاهرتين فسح عليهما » والأحاديث في هذا الباب كثيرة ..

وبهذا تعلم أيها السائل أن عليك أن تعيد الصلوات الأربع الظهر والعصر والمغرب والعشاء ولا إثم عليك من أجل النسيان لقول الله سبحانه :

﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ (١)

وصح عن النبي ﷺ قال : « قد فعلت » ومعنى ذلك أنه سبحانه استجاب دعوة عباده في عدم مؤاخذتهم بما وقع منهم عن خطأ أو نسيان فله الحمد والشكر على ذلك .

* * *

متى يلبس المتوضىء الجورين ؟

سؤال : قال لي أحدهم إنه لا يجوز أثناء الوضوء أن تلبس الشراب برجلك اليمنى قبل أن تغسل رجلك اليسرى وقد قرأت في كتاب منذ زمن طويل عن هذا الموضوع - لا يحضر في اسم هذا الكتاب - أنه فيه اختلاف وأن الأرجح في قولي العلماء أنه يجوز . أفيدوني مأجورين عن هذا الموضوع تفصيلاً .

الجواب : الأولى والأحوط ألا يلبس الشراب حتى يغسل رجله اليسرى لقول النبي ﷺ .

« إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْ خُفَّيْهِ فَلْيَمْسَحْ عَلَيْهِمَا وَلْيَصِلْ فِيهِمَا وَلَا يَخْلَعُهُمَا إِنْ شَاءَ إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ » .

أخرجه الدارقطني والحاكم وصححه من حديث أنس رضي الله عنه ، والحديث أبي بكر التقي عن النبي ﷺ أنه رخص للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن وللمقيم يوماً وليلة إذا تطهر فلبس خفيه أن يمسح عليهما أخرجه الدارقطني وصححه ابن خزيمة .

(١) البقرة ، الآية ٢٨٦

ولما في الصحيحين بن حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أنه رأى النبي ﷺ يتوضأ فأراد أن يتزع خفيه فقال له النبي ﷺ : « دَعَهُمَا فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ » وظاهر هذه الأحاديث الثلاثة وما جاء في معناها أنه لا يجوز للمسلم أن يمسح على الخفين إلا إذا كان قد لبسهما بعد كمال الطهارة والذي أدخل الخف أو الشراب برجله اليمنى قبل غسل رجله اليسرى لم تكمل طهارته وذهب بعض أهل العلم إلى جواز المسح ولو كان الماسح قد أدخل رجله اليمنى في الخف أو الشراب قبل غسل اليسرى لأن كل واحدة منهما إنما أدخلت بعد غسلها والأحوط الأول وهو الأظهر في الدليل ، ومن فعل ذلك فينبغي له أن يتزع الخف أو الشراب من رجله اليمنى قبل المسح ثم يعيد إدخالها فيه بعد غسل اليسرى حتى يخرج من الخلاف ويحتاط لدينه . . والله ولي التوفيق .

* * *

ينام البعض في المسجد الحرام فاذا أذن للصلاة

قاموا إليها دون أن يتوضؤوا فما رأيكم في هذا العمل ؟

سؤال : رأيت بعض الناس ينامون في البيت الحرام قبل الظهر والمصر مثلاً ثم يحضر المنبه للناس لإيقاظهم فيقومون للصلاة دون أن يتوضؤوا وهكذا بعض النساء أيضاً . . فما حكم ذلك أفيدونا جزاكم الله خيراً .

الجواب : النوم ينقض الوضوء إذا كان مستغرقاً قد أزال الشعور لما روى الصحابي الجليل صفوان بن عسال المرادي رضي الله عنه قال :

« أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا كُنَّا مُسَافِرِينَ أَلَّا نَنْزِعَ

خِفَافَنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلِيَالِيَهُنَّ إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ وَلَكِنْ مِنْ غَائِطٍ

وَبَوْلٍ وَنَوْمٍ » .

أخرجه النسائي والترمذى واللفظ له وصححه ابن خزيمة .

ولما روى معاوية رضى الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال :

« العَيْنُ وَكَاءُ السَّهِّ ، فَإِذَا نَامَتِ الْعَيْنَانِ اسْتَطْلَقَ

الْوِكَاءُ » .

رواه أحمد والطبراني وفي سنده ضعف لكن له شواهد تعضده كحديث صفوان المذكور وبذلك يكون حديثاً حسناً .

وبذلك يعلم أن من نام من الرجال أو النساء في المسجد الحرام أو غيره فإنه تنتقض طهارته وعليه الوضوء فإن صلى بغير وضوء لم تصح صلاته والوضوء الشرعى هو غسل الوجه مع المضمضة والاستنشاق وغسل اليدين مع المرفقين ومسح الرأس مع الأذنين وغسل الرجلين مع الكعبين ولا حاجة إلى الاستنجاء في النوم ونحوه كالريح ومس الفرج وأكل لحم الإبل .

وإنما يجب الاستنجاء أو الاستجمار من البول والغائط خاصة وما كان في معناهما قبل الوضوء .

أما النعاس فلا ينقض الوضوء لأنه لا يذهب معه الشعور وبذلك تجتمع الأحاديث الواردة في هذا الباب والله ولى التوفيق .

* * *

حكم قراءة الجنب والحائض والنفساء للقرآن

سؤال : نحن الطالبات في كلية البنات علينا مقرر حفظ جزء من القرآن فأحياناً يأتى موعد الاختبارات مع موعد العادة الشهرية فهل يصح لنا كتابة السورة على ورقه وحفظها أم لا؟

الجواب : يجوز للحائض والنفساء قراءة القرآن في أصح قولي العلماء لعدم ثبوت ما يدل على النهي عن ذلك لكن بدون مس المصحف ولهما أن يمسكاه بحائل كثوب طاهر وشبهه وهكذا الورقة التي كتب فيها القرآن عند الحاجة إلى ذلك .

أما الجنب فلا يقرأ القرآن حتى يغتسل لأنه ورد فيه حديث صحيح يدل على المنع ولا يجوز قياس الحائض والنفساء على الجنب لأن مدتهما تطول بخلاف الجنب فإنه يتيسر له الغسل في كل وقت من حين يفرغ من موجب الجنابة والله ولي التوفيق .

* * *

حكم الاغتسال من الاحتلام

سؤال : في بعض الأحيان أذكر احتلاماً بعد ما أصحو من النوم ولكن لا أرى أى أثر لذلك الاحتلام هل يجب على الغسل أم لا ؟ أفئونا جزاكم الله خيراً . . .

الجواب : لا يجب الغسل على من رأى احتلاماً إلا إذا وجد الماء وهو المني لقول النبي ﷺ « الماء من الماء » ومعناه أن ماء الغسل يكون من ماء المني وهذا عند أهل العلم في حق المحتلم أما إن جامع زوجته فإن عليه الغسل وإن لم يخرج منه الماء لقول النبي ﷺ « إذا مس الحتان الحتان فقد وجب الغسل » رواه مسلم في صحيحه .

وقال ﷺ :

« إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها فقد وجب الغسل » .

متفق على صحته زاد مسلم في صحيحه « وإن لم ينزل » .

وفى الصحيحين عن أنس رضى الله عنه أن أم سليم الأنصارية وهى أم أنس رضى الله عنهما قالت : يا رسول الله إن الله لا يستحي من الحق فهل على المرأة من غسل إذا هي احتلمت ، فقال النبي ﷺ « نَعَمْ إِذَا هِيَ رَأَتْ الْمَاءَ » .

وهكذا الحكم بعم الرجال والنساء عند جميع أهل العلم . . والله ولى التوفيق .

* * *

إذا غسلت رأسى أصاب بالحساسية فكيف أغتسل ؟

سؤال : أنا سيدة متزوجة ومريضة بحساسية فى الصدر وعندى نزلة طوال العام . . فكيف أصلى ؟ . . هل أغتسل وبدون غسل الرأس ومسحه فقط . . علماً بأننى أصاب بالنزلة عند غسل الرأس مرات فى الأسبوع وكثيراً ما أترك الصلاة لعدم قدرتى على غسل الرأس ومسحه فقط . . ومتردة وقلقة ومنزعجة جداً رغم أننى أعرف أن الدين يسر فأرجو إفادنى بالإجابة القاطعة حتى أستطيع أن أعيش فى أمان وأودى فرضى كاملاً علماً بأننى مدرسة ويومياً أخرج للعمل أصاب بالهواء الذى يلزمنى السرير عادة فأنا مريضة والله يعلم فأنا حائرة بين ممارسة حياتى الزوجية وهى طاعة الزوج وفوق ذلك طاعة الله ؟

الجواب : إذا كان يضرك غسل الرأس من الجنابة والحيض كفاك مسحه مع التيمم لقول الله تعالى :

﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾^(١) .

وقول النبي ﷺ :

ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم .

* * *

هل للحائض أن تقرأ في كتب الأدعية في عرفات ؟

سؤال : هل يجوز للحائض قراءة كتب الأدعية يوم عرفة على الرغم من أن بها آيات قرآنية ؟

الجواب : لا حرج أن تقرأ الحائض والنفساء الأدعية المكتوبة في مناسك الحج ولا بأس أن تقرأ القرآن على الصحيح أيضاً لأنه لم يرد نص صحيح صريح يمنع الحائض والنفساء من قراءة القرآن إنما ورد في الجنب خاصة بالألا يقرأ القرآن وهو جنب لحديث على رضي الله عنه وأرضاه أما الحائض والنفساء فورد فيهما حديث ابن عمر (لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئاً من القرآن) ولكنه ضعيف لأن الحديث من رواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين وهو ضعيف في روايته عنهم . ولكنها تقرأ بدون مس المصحف عن ظهر قلب أما الجنب فلا يجوز له أن يقرأ القرآن لا عن ظهر قلب ولا من المصحف حتى يغتسل والفرق بينهما أن الجنب وقته يسير وفي إمكانه أن يغتسل في الحال من حين يفرغ من إتيانه أهله فمدته لا تطول والأمر في يده متى شاء اغتسل وإن عجز عن الماء تيمم وصلى وقرأ أما الحائض والنفساء فليس الأمر بيدهما وإنما هو بيد الله عز وجل . والحيض يحتاج إلى أيام والنفساء كذلك ولهذا أبيع لهما قراءة القرآن لثلاث نسياء ولثلاث فواتهما فضل القراءة وتعلم الأحكام الشرعية من كتاب الله فن باب أولى أن تقرأ الكتب التي فيها الأدعية المخلوطة من الآيات والأحاديث إلى غير ذلك . . . هذا هو الصواب وهو أصح قول العلماء رحمهم الله في ذلك . . .

* * *

أقرأ في بعض كتب التفسير وأنا على غير طهارة فهل يلحقني إثم في ذلك ؟

سؤال : إنني أقوم بقراءة بعض تفاسير القرآن مثل كتاب « صفوة التفاسير » ولست على طهارة .. كالدورة الشهرية مثلا فهل في ذلك حرج على وهل يلحقني إثم على ذلك ...

الجواب : لا حرج على الحائض والنفساء في قراءة كتب التفاسير ولا في قراءة القرآن من دون مسّ المصحف في أصح قول العلماء أما الجنب فليس له قراءة القرآن مطلقاً حتى يغتسل وله أن يقرأ في كتب التفسير والحديث وغيرهما من دون أن يقرأ ما في ضمنها من الآيات لما ثبت عن النبي ﷺ أنه كان لا يحجزه شيء عن قراءة القرآن إلا الجنابة وفي لفظ عنه ﷺ أنه قال في ضمن حديث رواه الإمام أحمد بإسناد جيد :

« فَأَمَّا الْجِنْبُ فَلَا وَلَا آيَةَ » .

* * *

هل تصلى وتصوم وتحج النساء وهي في الأربعين

سؤال : هل يجوز للمرأة النساء أن تصوم وتصلى وتحج قبل أربعين يوماً إذا طهرت ؟

الجواب : نعم يجوز لها أن تصوم وتُصلى وتحج وتعتصر ويحل لزوجها وطؤها في الأربعين إذا طهرت فلو طهرت لعشرين يوماً اغتسلت وصلت وصامت وحلت لزوجها وما يروى عن عثمان بن أبي العاص أنه كره ذلك فهو محمول على كراهة التنزيه وهو اجتهاد منه رحمه الله ورضي عنه ولا دليل عليه .

والصواب أنه لا حرج في ذلك إذا طهرت قبل الأربعين يوماً فإن طهرها صحيح فإن عاد عليها الدم في الأربعين فالصحيح أنها تعتبره نفاساً في مدة الأربعين ولكن صومها في حال الطهارة وصلاتها وحجها كله صحيح لا يعاد شيء من ذلك ما دام وقع في الطهارة .

* * *

حكم نزول الدم من المرأة بعد الغسل

سؤال : ألاحظ أنه عند اغتسالي من العادة الشهرية وبعد جلوسى للمدة المعتادة لها وهى خمسة أيام أنها في بعض الأحيان تنزل منى كمية قليلة جداً وذلك بعد الاغتسال مباشرة ثم بعد ذلك لا ينزل شيء وأنا لا أدري هل آخذ بعادتي فقط خمسة أيام وما زاد لا يحسب وأصلى وأصوم وليس على شيء في ذلك؟ أم أنتى أعتبر ذلك اليوم من أيام العادة فلا أصلى ولا أصوم فيه . . . علماً أن ذلك لا يحدث معى دائماً وإنما بعد كل حيضين أو ثلاث تقريباً أرجو إفادتي

الجواب : إذا كان الذى ينزل عليك بعد الطهارة صُفْرَةً أو كَدْرَةً فإنه لا يعتبر شيئاً بل حكمه حكم البول . . .

أما إن كان دماً صريحاً فإنه يعتبر من الحيض وعليك أن تعيدى الغسل لما ثبت عن أم عطية رضى الله عنها - وهى من أصحاب النبي ﷺ - أنها قالت (كُنَّا لَا نَعُدُّ الصُّفْرَةَ وَالْكَدْرَةَ بَعْدَ الطُّهْرِ شَيْئاً) .

* * *

امرأة تأتيها العادة أربعة أيام ثم تعاودها بعد

ثلاثة أيام فكيف تعمل في نهار رمضان؟

سؤال : أنا سيدة في الثانية والأربعين من العمر يحدث لى أثناء الدورة الشهرية أنها تكون لمدة أربعة أيام ثم تنقطع لمدة

ثلاثة أيام وفي اليوم السابع تعود مرة أخرى بصورة أخف ثم
تتحول إلى اللون البني حتى اليوم الثاني عشر - وقد كنت أشكو
من حالة نزيف ولكنها زالت بعد العلاج بحمد الله .

وقد استشرت أحد الأطباء من فوى الصلاح والتقوى عن
حالي المذكورة آنفاً فأشار على بأن أتطهر بعد اليوم الرابع
وأؤدي العبادات صلاة وصياماً .

وفعلا استمرت على ما نصحتني به الطيب من مدة عامين ولكن
بعض النساء أشرن على بأن أنتظر مدة ثمانية أيام . . فأرجو من
سماحك أن ترشدوني إلى الصواب .

الجواب : جميع الأيام المذكورة الأربعة والسته كلها أيام حيض .
فعليك أن تدعى الصلاة والصوم فيها ولا يحل لزوجك جماعك في الأيام
المذكورة وعليك أن تغتسلي بعد الأربعة وتصلي وتحلين لزوجك مدة الطهارة
التي بين الأربعة والسته ولا مانع من أن تصومي فيها . .

فإذا كان ذلك في رمضان وجب عليك الصوم فيها ، وعليك إذا
طهرت من الأيام السته أن تغتسلي وتصلي وتصومي كسائر الطاهرات لأن
الدورة الشهرية وهي الحيض تزيد وتنقص وتجتمع أيامها وتفرق . .

وفق الله الجميع لما يرضاه ورزقنا وإياك وسائر المسلمين الفقه في الدين
والثبات عليه :

* * *

كيفية صلاة النبي صلى الله عليه وسلم

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى كل من يحب أن يصلي كما كان
رسول الله ﷺ عملاً بقوله ﷺ « صلوا كما رأيتموني أصلي » - رواه
البخارى - .

١ - يسبغ الوضوء وهو أن يتوضأ كما أمره الله عملاً بقوله سبحانه وتعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا
وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ
إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾

وقول النبي ﷺ : « لا تُقبل صلاةٌ بغير طهور » .

٢ - يتوجه المصلي إلى القبلة وهي الكعبة أينما كان بجميع بدنه قاصداً بقلبه فعل الصلاة التي يريدتها من فريضة أو ناقلة ، ولا ينطق بلسانه بالنية ، لأن النطق باللسان غير مشروع ، لكون النبي ﷺ لم ينطق بالنية ولا أصحابه رضی الله عنهم ويسن أن يجعل له سترة يصلی إليها إن كان إماماً أو منفرداً ، لأمر النبي ﷺ بذلك .

٣ - يكبر تكبيرة الإحرام قائلا (الله أكبر) ناظراً ببصره إلى محل سجوده .

٤ - يرفع يده عند التكبير إلى حدو منكبيه ، أو إلى حبال أذنيه .

٥ - يضع يديه على صدره ، اليمنى على كفه اليسرى ، لورود ذلك من حديث وائل بن حجر وقبيصة بن هلب الطائي ، عن أبيه رضي الله عنهما .

٦ - يسن أن يقرأ دعاء الاستفتاح وهو (اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب ، اللهم نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس ، اللهم اغسلني بالماء والثلج البرد) .

وإن شاء قال بدلاً من ذلك (سبحانك اللهم وبحمدك ، وتبارك اسمك ، وتعالى جدك ، ولا إله غيرك) ثم يقول : (أعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم) ويقرأ سورة الفاتحة ، لقوله صلى الله عليه وسلم « لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب » ويقول بعدها (آمين) جهراً في الصلاة الجهرية ، ثم يقرأ ما تيسر من القرآن .

٧ - يركع مكبراً رافعاً يديه إلى حذو منكبيه أو أذنيه ، جاعلاً رأسه حيال ظهره ، واضعاً يديه على ركبتيه ، مفرقاً أصابعه ، ويطمئن في ركوعه ويقول (سبحان ربّي العظيم) والأفضل أن يكررها ثلاثاً أو أكثر ، ويستحب أن يقول مع ذلك (سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي) .

٨ - يرفع رأسه من الركوع ، رافعاً يديه إلى حذو منكبيه أو أذنيه قائلاً « سمع الله لمن حمده » إن كان إماماً أو منفرداً ، ويقول حال قيامه : « ربنا ولك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ملء السموات وملء الأرض ، وملء ما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد » وإن زاد بعد ذلك : (أهّل الشاء والجد أحق ما قال العبد وكُلنا لك عبد اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد) فهو حسن ، لأن ذلك قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في بعض الأحاديث الصحيحة ، أما إن كان مأموماً فإنه يقول عند الرفع : « ربنا ولك الحمد » إلى آخر ما تقدم . ويستحب أن يضع كل منهم يديه على صدره ، كما فعل في قيامه قبل الركوع ، لثبوت ما يدل على ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث وائل بن حجر ، وسهل بن سعد رضي الله عنهما .

٩ - يسجد مكبراً واضعاً ركبتيه قبل يديه إذا تيسر ذلك ، فإن شق عليه قدم يديه قبل ركبتيه ، مستقبلاً بأصابع رجليه ويديه القبلة ، ضاماً أصابع يديه . ويكون على أعضائه السبعة ، الجبهة مع الأنف ، واليدين

والركبتين ، وبطن أصابع الرجلين . ويقول : (سبحان ربى الأعلى)
ويكرر ذلك ثلاثاً أو أكثر . ويستحب أن يقول مع ذلك : (سبحانك اللهم
ربنا وبحمدك . . اللهم اغفر لى) ويكثر من الدعاء لقول النبي ﷺ « أما
الركوع فعظّموا فيه الرب وأما السجود فاجتهدوا فى الدعاء فقمّن أن
يُستجاب لكم » وقوله ﷺ (أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد
فأكثرُوا من الدعاء » . رواهما مسلم فى صحيحه . ويسأل ربه له ولغيره من المسلمين
من خير الدنيا والآخرة ، سواء كانت الصلاة فرضاً أو نفلاً ، ويجافى
عضديه عن جنبيه وبطنه عن فخذه وفخذه عن ساقه ويرفع ذراعيه عن
الأرض ، لقول النبي ﷺ « اعتدلوا فى السجود ولا يبسط أحدكم ذراعيه
انبساط الكلب » .

١٠ - يرفع رأسه مكبراً ، ويفرش قدمه اليسرى ويجلس عليها وينصب
رجله اليمنى ويضع يديه على فخذه وركبتيه ويقول : « رب اغفر لى رب
اغفر لى رب اغفر لى اللهم اغفر لى وارحمنى وارزقنى وغافنى واهدنى
واجبرنى » ويطمئن فى هذا الجلوس حتى يرجع كل فقار إلى مكانه
كاعتداله بعد الركوع لأن النبي ﷺ كان يطيل اعتداله بعد الركوع وبين
السجدين .

١١ - يسجد السجدة الثانية مكبراً ، ويفعل فيها كما فعل فى السجدة
الأولى .

١٢ - يرفع رأسه مكبراً ، ويجلس جلسة خفيفة مثل جلوسه بين
السجدين ، وتسمى جلسة الاستراحة وهى مستحبة فى أصح قولى العلماء .
وإن تركها فلا حرج ، وليس فيها ذكر ولا دعاء . ثم ينهض قائماً إلى
الركعة الثانية معتمداً على ركبتيه إن تيسر ذلك ، وإن شق عليه اعتمد على
الأرض ، ثم يقرأ الفاتحة وما تيسر له من القرآن بعد الفاتحة . ثم يفعل كما
فعل فى الركعة الأولى ولا يجوز للمأموم مسابقة إمامه لأن النبي ﷺ حذر

أمته من ذلك وتكره موافقته للإمام ، والسنة له أن تكون أفعاله بعد إمامه من دون تراخي وبعد انقطاع صوته لقول النبي ﷺ : « إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فإذا كبر فكبروا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد فإذا سجد فاسجدوا » الحديث متفق عليه .

١٣ - إذا كانت الصلاة ثنائية ، أي ركعتين كصلاة الفجر والجمعة والعيد . جلس بعد رفعه من السجدة الثانية ناصباً رجله اليمنى ، مفرشاً رجله اليسرى واضعاً يده اليمنى على فخذه اليمنى ، قابضاً أصابعه كلها إلا السبابة فيشير بها إلى التوحيد ، وإن قبض الخنصر والبنصر من يده وحلق إبهامها مع الوسطى وأشار بالسبابة فحسن :

لثبوت الصفتين عن النبي ﷺ . والأفضل أن يفعل هذا تارة ، وهذا تارة ويضع يده اليسرى على فخذه اليسرى وركبته ، ثم يقرأ التشهد في هذا الجلوس . وهو « التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ » . ثم يقول « اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ . وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَآلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَآلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ » ويستعيد بالله من أربع فيقول : (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا . وَالْمَمَاتِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ) ثم يدعو بما شاء من خير الدنيا والآخرة ، وإذا دعا لوالديه أو غيرهما من المسلمين فلا بأس ، سواء كانت الصلاة فريضة ، أو نافلة ، ثم يُسَلِّمُ عن يمينه وشماله قائلاً (السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ . . السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ) .

١٤ - إن كانت الصلاة ثلاثية كالمغرب ، أو رباعية كالظهر والعصر والعشاء ، قرأ التشهد المذكور آنفاً ، مع الصلاة على النبي ﷺ ، ثم نهض

قائماً معتمداً على ركبتيه ، رافعاً يديه إلى حذو منكبيه ، قائلاً (الله أكبر)
ويضعهما أى يديه على صدره ، كما تقدم ، ويقرأ الفاتحة فقط ، وإن
قرأ فى الثالثة والرابعة من الظهر زيادة عن الفاتحة فى بعض الأحيان فلا بأس ،
لثبوت ما يدل على ذلك عن النبى ﷺ من حديث أبى سعيد رضى الله عنه
ثم يتشهد بعد الثالثة من المغرب ، وبعد الرابعة من الظهر والعصر والعشاء ،
ويصلى على النبى ﷺ ويتعوذ بالله من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ،
وفتنة المسيح الدجال ويكثر من الدعاء ، كما تقدم ذلك فى الصلاة الثنائية ،
لكن يكون فى هذا الجلوس متوركاً واضعاً رجله اليسرى تحت رجله اليمنى ،
ومقعده على الأرض ناصباً رجله اليمنى لحديث أبى حميد فى ذلك . ثم
يسلم عن يمينه وشماله ، قائلاً : السلام عليكم ورحمة الله . . السلام عليكم
ورحمة الله ويستغفر الله ثلاثاً ويقول : « اللهم أنت السَّلَام . ومنك
السَّلَام ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ
لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، اللهم لا مانع لما أعطيت ،
ولا معطى لما منعت ، ولا ينفع ذا الجدمك الجدم ، لا حول ولا قوة
إلا بالله ، لا إله إلا الله و لا نعبد إلا إياه ، له النعمة وله الفضل وله الثناء
الحسن ، لا إله إلا الله ، مخلصين له الدين ولو كره الكافرون . » ويسبح
الله ثلاثاً وثلاثين ، ويحمده مثل ذلك ، ويكبره مثل ذلك ، ويقول تمام
المائة « لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على
كل شىء قدير . » ويقرأ آية الكرسي ، وقل هو الله أحد ، وقل أعوذ
برب الفلق ، وقل أعوذ برب الناس ، بعد كل صلاة . ويستحب تكرار
هذه السور الثلاث ، ثلاث مرات بعد صلاة الفجر ، وصلاة المغرب ،
لورود الحديث الصحيح بذلك عن النبى ﷺ كما يستحب أن يزيد بعد
الذكر المتقدم بعد صلاة الفجر وصلاة المغرب قول « لا إله إلا الله وحده
لا شريك له ، له الملك وله الحمد يُحى ويميت وهو على كل شىء
قدير) عشر مرات لثبوت ذلك عن النبى ﷺ . وإن كان إماماً انصرف

إلى الناس وقابلهم بوجهه بعد استغفاره ثلاثاً ، وبعد قوله اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام . ثم يأت بالأذكار المذكورة ، كما دل على ذلك أحاديث كثيرة عن النبي ﷺ ، منها حديث عائشة رضي الله عنها في صحيح مسلم . وكل هذه الأذكار سنة وليست بفريضة . ويستحب لكل مسلم ومسلمة ، أن يحافظ على اثنتي عشرة ركعة في حال الحضر ، وهي أربع قبل الظهر ، وثلثان بعدها . وثلثان بعد المغرب ، وثلثان بعد صلاة العشاء . وثلثان قبل صلاة الصبح ، لأن النبي ﷺ كان يحافظ عليها ، وتسمى الرواتب .

وقد ثبت في صحيح مسلم عن أم حبيبة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال : « مَنْ صَلَّى اثْنَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ تَطَوُّعاً بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ » . وقد فسرها الإمام الترمذي في روايته لهذا الحديث بما ذكرنا . أما في السفر فكان النبي ﷺ يترك سنة الظهر والمغرب والعشاء ، ويحافظ على سنة الفجر والوتر . ولنا فيه أسوة حسنة ، لقول الله سبحانه :

﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ .

وقوله عليه الصلاة والسلام «صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصَلِّي» والله ولي التوفيق . . . وصلى الله وسلم على نبينا محمد بن عبد الله وعلى آله وأصحابه وأتباعه بإحسان إلى يوم الدين .

* * *

ما يصدره أهل البدع والجاهلون بأحكام الشرع من نشرات باطل ومنكر (*)

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على محمد وآله وصحبه أجمعين
أما بعد :

فقد اطلعت على نشرة بعنوان عقوبة تارك الصلاة جاء فيها ما نصه :
روى عن النبي ﷺ من تهاون في الصلاة عاقبه الله بخمس عشرة عقوبة ثم
عددها وجاء في آخرها كل من يتفضل بقراءة هذه النسخة الرجاء نسخها
وتوزيعها على المسلمين جميعاً ثم قال الفاتحة لفاعل الخير ، كما اطلعت على
نشرة أخرى صدرت بثلاث آيات من القرآن الكريم التي أولها قوله :

﴿ بَلِ اللّٰهُ فَاَعْبُدْ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾

ثم ذكر بعدها أنها تجلب الخير بعد أربعة أيام وطلب إرسال خمس
وعشرين نسخة منها إلى من هو في حاجة واتبع ذلك بذكر عقوبات يزعم
وقوعها بمن أهملها .

وحيث أن هاتين النشرتين من الباطل والمنكرات رأيت التنبيه على ذلك
حتى لا يغتر بها من تخفى عليهم أحكام الشرع المطهر فأقول وبالله التوفيق :
لا شك أن هذه الطريقة من الأمور المبتدعة في الدين ومن القول على
الله بلا علم وقد بين الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز أن ذلك من أعظم
الذنوب فقال تعالى :

﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ

(*) الرابطة : العدد ٢٦٥ - شعبان ١٤٠٧ هـ

وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ
سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤﴾ .

فليتق الله عبد يسلك هذه الطريقة المنكرة وينسب إلى الله وإلى رسوله
ﷺ ما لم يصدر عنهما فإن تحديد العقوبات وتعيين الجزاءات على الأعمال
إنما هو من علم الغيب ولا علم لأحد به إلا من طريق الوحي عن رسول الله
ﷺ ولم يرد في الكتاب والسنة شيء من ذلك البتة .

أما الحديث الذى نسبه صاحب النشرة إلى رسول الله ﷺ فى عقوبة
تارك الصلاة وأنه يعاقب بخمس عشرة عقوبة الخ . . فإنه من الأحاديث
الباطلة المكتوبة على النبي ﷺ كما بين ذلك الحفاظ من العلماء رحمهم
الله كالحافظ الذهبي فى الميزان والحافظ ابن حجر وغيرهما .

قال ابن حجر فى كتابه لسان الميزان فى ترجمة محمد بن على بن العباس
البغدادي العطار أنه ركب على ابن بكر بن زياد النيسابوري حديثاً باطلاً
فى تارك الصلاة ، روى عنه محمد بن على الموازنى شيخ لأبى النرسى زعم
المذكور أن ابن زياد أخذه عن الربيع عن الشافعى عن مالك عن سمى عن أبى
صالح عن أبى هريرة رضى الله عنه ورفعته ، من تهاون بصلاته عاقبه الله
بخمس عشرة خصلة . . الحديث . وهو ظاهر البطلان من أحاديث الطريقة .

وقد أصدرت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء فتوى ببطلان
الحديث بتاريخ ١٠/٦/١٤٠١ هـ فكيف يرضى عاقل لنفسه بترويج حديث
موضوع وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال : « من روى عنى حديثاً
وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين » وأن فيما جاء عن الله وعن رسوله
فى شأن الصلاة وعقوبة تاركها ما يكفى ويشفى ، قال تعالى : ﴿ إن الصلاة
كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً ﴾ . وقال تعالى عن أهل النار :

﴿ مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ ﴾

الآيات .

فذكر من صفاتهم ترك الصلاة وقال سبحانه :

﴿ قَوْلٍ لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ

الَّذِينَ هُمْ يُرَاعُونَ وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ ﴾ .

وقال ﷺ : « بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ

مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَإِقَامَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ وَصَوْمَ رَمَضَانَ وَحُجَّ الْبَيْتِ

لِمَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا » وقال ﷺ : « الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ

فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ » الآيات والأحاديث الصحيحة في هذا كثيرة معلومة .

وأما النشرة الثانية التي صُدِّرت بالآيات التي أولها :

﴿ بَلِ اللَّهُ فَاعْبُدْ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ .

وذكر كاتبها أن من وزعها يحصل له كذا من الخير ومن أهلها يعاقب

بكذا من العقاب فإنها من أبطل الباطل وأعظم الكذب وإنها من أعمال الجهلة

والمبتدعة الذين يريدون إشغال العامة بالحكايات والحرافات والأقاويل

الباطلة ويصرفوهم عن الحق الواضح البين الذي جاء في كتاب الله وسنة

رسوله ، وإن ما يحدث للناس من خير أو شر هو من الله سبحانه وتعالى :

﴿ قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ﴾

ولم يرد عن رسول الله ﷺ أن من كتب ثلاث آيات أو أكثر منها يكون

له كذا ومن تركها بصيبه كذا وادعاء هذا كذب وبهتان ، إذا علم هذا

فإنه لا يجوز كتابة النشرتين ولا توزيعهما ولا المشاركة في ترويحهما بأى

وجه من الوجوه وعلى من سبق له شيء من ذلك أن يتوب إلى الله سبحانه ويندم

على ما حصل منه ويعزم على عدم العودة إلى ذلك مطلقاً والله المسؤول سبحانه أن يرينا جميعاً الحق حقاً ويرزقنا اتباعه ويرينا الباطل باطلاً ويرزقنا اجتنابه وأن يعيدنا من الفتن ما ظهر منها وما بطن وصلى الله على عبده ورسوله محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين .

* * *

وجوب أداء الصلاة في الجماعة

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى ، من يراه من المسلمين وفقهم الله لما فيه رضاه ونظمي وإياهم في سلك من خافه واتقاه آمين :

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، أما بعد :

فقد بلغني أن كثيراً من الناس قد يتهاونون بأداء الصلاة في الجماعة ويحتجون بتسهيل بعض العلماء في ذلك فوجب على أن أبين هنا عظم الأمر وخطورته ، وأنه لا ينبغي للمسلم أن يتهاون بأمر عظم الله شأنه في كتابه العظيم ، وعظم شأنه رسوله الكريم ، عليه من ربه أفضل الصلاة والتسليم . ولقد أكثر الله سبحانه من ذكر الصلاة في كتابه الكريم ، وعظم شأنها ، وأمر بالمحافظة عليها وأدائها في الجماعة ، وأخبر أن التهاون بها والتكاسل عنها ، من صفات المنافقين ، فقال تعالى في كتابه المبين :

﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ

قَانِتِينَ ﴾ .

وكيف تعرف محافظة العبد عليها ، وتعظيمه لها ، وقد تخلف عن أدائها مع أخوانه وتهاون بشأنها ، وقال تعالى :

﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴾

وهذه الآية الكريمة نص في وجوب الصلاة في الجماعة ، والمشاركة للمصلين في صلاتهم . ولو كان المقصود إقامتها فقط لم تظهر مناسبة واضحة في ختم الآية بقوله سبحانه :

﴿ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴾ .

لكونه قد أمر بإقامتها في أول الآية ، وقال تعالى :

وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ﴿ الْآيَةَ .

فأوجب سبحانه أداء الصلاة في الجماعة في حال الحرب فكيف بحال السلم ؟ ولو كان أحد يباح في ترك الصلاة في جماعة . لكان المصافئون للعدو ، المهددون بهجومه عليهم أولى بأن يسمح لهم في ترك الجماعة . فلما لم يقع ذلك ، علم أن أداء الصلاة في جماعة من أهم الواجبات ، وأنه لا يجوز لأحد التخلف عن ذلك . وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه : عن النبي ﷺ أنه قال :

« لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ بِالصَّلَاةِ فَتُقَامَ ، ثُمَّ أَمُرَ رَجُلًا

أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ، ثُمَّ أَنْطَلِقَ بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حِزْمٌ مِنْ حَطَبٍ ، إِلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ ، فَأُحَرِّقُ عَلَيْهِمْ بَيْوتَهُمْ » الحديث .

وفي صحيح مسلم ، عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه ، قال : « لقد رأيتنا وما يتخلف عن الصلاة إلا منافق علم نفاقه ، أو مريض ، وإن كان المريض ليمشى بين الرجلين حتى يأتي الصلاة » . وقال : « إن رسول الله ﷺ علمنا سنن الهدى ، وإن من سنن الهدى الصلاة في المسجد الذى يؤذن فيه » . وفيه أيضاً عنه قال : « من سره أن يلقي الله غداً مسلماً فليحافظ على هذه الصلوات حيث ينادى بهن فإن الله شرع لنيبكم سنن الهدى ، وإنهن من سنن الهدى ، ولو أنكم صليتم في بيوتكم كما يصلى هذا المتخلف في بيته لتركتم سنة نبيكم ، ولو تركتم سنة نبيكم لضلتم ، وما من رجل يتطهر فيحسن الطهور ، ثم يعمد إلى مسجد من هذه المساجد ، إلا كتب الله له بكل خطوة يخطوها حسنة ، ويرفعه بها درجة ، ويحط عنه بها سيئة ، ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم النفاق ، ولقد كان الرجل يؤتى به يهادى بين الرجلين حتى يُقام في الصف » .

وفي صحيح مسلم أيضاً عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رجلاً أعمى قال : يا رسول الله إنه ليس لى قائد يلائمنى إلى المسجد فهل لى رخصة أن أصلى فى بيئى ؟ فقال له النبى ﷺ : « هل تسمع النداء بالصلاة » ؟ قال نعم ، قال : « فأجيب » .

والأحاديث الدالة على وجوب الصلاة فى الجماعة ، وعلى وجوب إقامتها فى بيوت الله التى أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه ، كثيرة جداً ، فالواجب على كل مسلم العناية بهذا الأمر ، والمبادرة إليه ، والتواصى به . مع أبنائه وأهل بيته وجيرانه وسائر إخوانه المسلمين : امثالاً لأمر الله ورسوله وحذراً مما نهى الله عنه ورسوله ، وابتعاداً عن مشابهة أهل النفاق الذين وصفهم الله بصفات ذميمة من أخبثها تكاسلهم عن الصلاة ، فقال تعالى :

﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا

إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى يُرَاعُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا
قَلِيلًا مَذْبَذِبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَمَنْ
يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا ۞ .

ولأن التخلف عن أدائها في الجماعة من أعظم أسباب تركها بالكلية .
ومعلوم أن ترك الصلاة كفر وضلال وخروج عن دائرة الإسلام ، لقول
النبي ﷺ « بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الْكُفْرِ وَالشِّرْكَ تَرَكَ الصَّلَاةَ » خَرَجَهُ مُسْلِمٌ
فِي صَحِيحِهِ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . وَقَالَ ﷺ :

(الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ
كَفَرَ) .

والآيات والأحاديث في تعظيم شأن الصلاة ، ووجوب المحافظة عليها
 وإقامتها كما شرع الله والتحذير من تركها كثيرة ومعلومة . فالواجب على
 كل مسلم أن يحافظ عليها في أوقاتها ، وأن يقيمها كما شرع الله وأن يؤديها
 مع إخوانه في الجماعة في بيوت الله ، طاعة لله سبحانه ولرسوله ﷺ ،
 وحرراً من غضب الله وأليم عقابه .

ومنى ظهر الحق واتضح أدلته ، لم يجز لأحد أن يجحد عنه ، لقولة
 فلان أوفلان ، لأن الله سبحانه يقول :

﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ
كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ
تَأْوِيلًا ۞ .

ويقول سبحانه :

فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ
أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ .

ولا يخفى ما فى الصلاة فى الجماعة من الفوائد الكثيرة ، والمصالح
الجمّة ، ومن أوضح ذلك التعارف والتعاون على البر والتقوى والتواصى
بالحق والصبر عليه . وتشجيع المتخلف ، وتعليم الجاهل ، وإغاظة أهل
النفاق ، والبعد عن سبيلهم ، وإظهار شعائر الله بين عباده ، والدعوة إليه
سبحانه بالقول والعمل ، إلى غير ذلك من الفوائد الكثيرة .

وفقى الله وإياكم لما فيه رضاه وصلاح أمر الدنيا والآخرة ، وأعادنا
جميعاً من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، ومن مشابهة الكفار والمنافقين ،
إنه جواد كريم .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد
وآله وصحبه .

* * *

**عندما وصلنا الى أمريكا كنا نصلى حسب البوصلة
ولكن ظهر فيما بعد أننا نصلى على غير القبلة فما العمل؟**

سؤال : عندما وصلنا إلى أمريكا كنا نصلى حسب البوصلة
وفى غير اتجاه القبلة وعندما تعرفنا على بعض إخواننا المسلمين
هناك أفادونا بأننا كنا نصلى فى غير اتجاه القبلة وأرشدونا إلى
الاتجاه الصحيح سؤالى هل الصلاة التى صليناها قبل معرفة الاتجاه
الصحيح صحيحة أم لا ؟

الجواب : إذا اجتهد المؤمن في تحرّى القبلة حال كونه في الصحراء أو في البلاد التي تشبه فيها القبلة ثم صلى باجتهاده ثم بان له بعد ذلك أنه صلّى إلى غير القبلة فإنه يعمل باجتهاده الأخير إذا ظهر له أنه أصح من اجتهاده الأول وصلاته الأولى صحيحة لأنه أداها عن اجتهاد وتحرر للحق وقد ثبت عن النبي ﷺ وعن أصحابه رضی الله عنهم حين حوّلت القبلة من جهة بيت المقدس إلى الكعبة المشرفة ما يدل على ذلك .. وبالله التوفيق .

* * *

صليت الفريضة في الطائرة جالساً أومىء أياماً ولا أعرف الاتجاه فما الحكم ؟

سؤال : كلفت بمهمة وحن وقت الصلاة وأنا داخل الطائرة فصليت وأنا جالس على كرسي الطائرة أومىء برأسي ولا أعلم إلى أي جهة أنا متجه أرجو إفادتي عن صحة صلاتي وإذا كانت ليست صحيحة فهل لي أن أؤخرها إلى أن أنزل من الطائرة ؟

الجواب : الواجب على المسلم إذا كان في الطائرة أو في الصحراء أن يجتهد في معرفة القبلة بسؤال أهل الخبرة أو بالنظر في علامات القبلة حتى يصل إلى القبلة على بصيرة فإن لم يتيسر العلم بذلك اجتهد وتحرى جهة القبلة وصل إلى إليها وبجزئه ذلك ولو بان بعد ذلك أنه أخطأ القبلة لأنه قد اجتهد وانتقى الله ما استطاع ولا يجوز له أن يصل الفريضة في الطائرة أو في الصحراء بغير اجتهاد فإن فعل فعليه إعادة الصلاة لكونه لم يتق الله ما استطاع ولم يجتهد .

أما كون السائل صلى جالساً فلا حرج في ذلك إذا كان لم يستطع الصلاة قائماً كالمصلي في السفينة والباخرة إذا عجز عن القيام والحجة في ذلك قوله تعالى :

﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾^(١) .

وإذا أخرج الصلاة حتى ينزل فلا بأس إذا كان الوقت واسعاً وهذا كله في الفريضة أما النافلة فلا يجب فيها استقبال القبلة حالة كونه في الطائرة أو السيارة أو على الدابة لأنه ثبت عن الرسول ﷺ أنه كان يصلي النافلة وهو على بعيره إلى جهة سيره لكن يستحب له أن يستقبل القبلة حال الإحرام ثم يكمل صلاته إلى جهة سيره لأنه ثبت من حديث أنس ما يدل على ذلك والله ولي التوفيق .

* * *

حكم الصلاة في الثياب الرقيقة

سؤال : هل ثوب السلك الشبه شفاف يستر العورة أم لا ؟
وهل تصح الصلاة والمسلم لابسها ؟ .

الجواب : إذا كان الثوب المذكور لا يستر البشرة لكونه شفافاً أو رقيقاً فإنه لا تصح الصلاة فيه من الرجل إلا أن يكون تحته سراويل أو إزار يستر ما بين السرة والركبة . . وأما المرأة فلا تصح صلاتها في مثل هذا الثوب إلا أن يكون تحته ما يستر بدنهما كله . . أما السراويل القصيرة تحت الثوب المذكور فلا تكفي . . وينبغي للرجل إذا صلى في مثل هذا الثوب أن تكون عليه (فنية) أو شيء آخر يستر المنكبين أو أحدهما لقول النبي ﷺ « لا يُصَلُّ أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى عَاتِقِهِ مِنْهُ شَيْءٌ » متفق على صحته .

* * *

أديت ركعتي سنة الفجر ثم قام المؤذن فاذن للفجر فهل أكون في هذه الحالة قد أديت ركعتي الفجر أم لا ؟

سؤال : دخلت المسجد في صلاة الصبح واصلت ركعتين
وعند قيامي للركعة الثانية قام المؤذن يؤذن للصلاة وقد نويت في
صلاتي تلك أنها سنة الصبح حيث قمت من منزلي وهو يؤذن في
بعض المساجد وعندما فرغت من صلاتي جلست أقرأ القرآن
فقال لي شخص بجانبني قم صل سنة الصبح . فقلت له إنني صليتها
فقال لا يجوز لك إلا أن تصلي مرة أخرى حيث أن المؤذن أذن
وأنت تصلي . . أرجو إفادتي عن ذلك

الجواب : إذا كان المؤذن الذي أذن وأنت تصلي سنة الفجر قد أذن
الأذان وصادف فعلك ما بعد طلوع الفجر فقد أديت السنة ويكفي ذلك
ولا حاجة إلى أن تعيدها ، أما إذا كنت تشك في ذلك ولا تعلم هل المؤذن
الذي أذن وأنت في الصلاة هل أذانه بعد الصبح أو عند طلوع الفجر
فالأحوط لك والأفضل أن تعيد الركعتين حتى تكون أديتهما بعد طلوع
الفجر يقيناً .

* * *

كنا جماعة واتفقنا على أن نصلي آخر الوقت فهل نؤذن في أول الوقت أو في آخره ؟

سؤال : إذا كنا جماعة وعزمنا على أن نصلي في آخر وقت
الظهر مثلا فهل يلزم الأذان في أول الوقت أو آخره وهل
صلاتنا صحيحة بغير أذان ؟ .

الجواب : إذا كنتم في بلد فالواجب عليكم الصلاة مع المسلمين في
المساجد إلا من عذر كالمرض ومن صلى في البيت للعذر الشرعي كفاه أذان

أهل البلد وشرع أن يقيم للصلاة أما إذا كنتم في الصحراء فالواجب عليكم أن تؤذنوا وتقيموا لأن الأذان والإقامة فرض كفاية في أصح قولي العلماء لقول النبي ﷺ لمالك بن الحويرث وأصحابه :

« إِذَا حَضَرَت الصَّلَاةَ فَلْيُؤْذِنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ وَلِيُؤْمَكُم

أَكْبَرَكُمْ . »

وفي لفظ قال له ولصاحبه :

« إِذَا حَضَرَت الصَّلَاةَ فَأَذِّنْ وَأَقِيمَا . »

ولأنه ﷺ أمر بلالا بالأذان في المدينة وأمر أبا محذورة بالأذان في مكة وأمرهما جميعا بالإقامة ولم يزل ﷺ يؤدي الصلوات الخمس في المدينة بأذان وإقامة فدل ذلك على فرضيتهما ولقوله ﷺ :

« صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي . »

أما التأذين في أول الوقت إذا كنتم في الصحراء أو في آخره فالأمر في ذلك واسع إن شاء الله .

والأفضل البدار بالأذان والصلاة في أول الوقت وإن أخرتم الأذان والصلاة وجمعتم الظهر إلى العصر والمغرب إلى العشاء فلا بأس في حال السفر لأن المسافر له أن يجمع في السفر جمع تأخير وجمع تقديم حسب الأرفق به .

وإن كان على ظهر سير فالأفضل له أن يؤخر الظهر إلى العصر إذا ارتحل قبل الزوال والمغرب إلى العشاء إذا ارتحل قبل الغروب .

أما إذا ارتحل بعد الزوال فالأفضل تقديم العصر مع الظهر وهكذا إذا ارتحل بعد الغروب فإن الأفضل تقديم العشاء مع المغرب لأنه قد صح عن النبي ﷺ ما يدل على ذلك .

وقد قال الله عز وجل :

﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾^(١) الآية .

وقال ﷺ :

« صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي » .

والله ولي التوفيق .

* * *

ما حكم تحية المسجد والتنفل بعد غروب الشمس وقبل صلاة المغرب ؟

سؤال : ما حكم تحية المسجد عقب أذان المغرب وقبل الصلاة - والوقت بين الأذان والإقامة قصير - وما حكم التنفل قبل صلاة المغرب أيضاً غير تحية المسجد ؟ .

الجواب : تحية المسجد سنة مؤكدة في جميع الأوقات حتى في وقت النهي في أصح قول العلماء لعموم قول النبي ﷺ :

« إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى يُصَلِّيَّ

رَكَعَتَيْنِ » .

متفق عليه .

(١) الأحزاب الآية ٢١

والصلاة بعد أذان المغرب وقبل الإقامة سنة لقول النبي ﷺ « صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرَبِ .. صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرَبِ ثُمَّ قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ لِمَنْ شَاءَ » رواه البخارى وكان أصحاب النبي ﷺ إذا أذن للمغرب بادروا بصلاة ركعتين قبل الإقامة والنبي ﷺ يشاهدهم ولا ينهاهم عن ذلك بل قد أمر بذلك كما في الحديث المذكور آنفاً .

* * *

حكم تحية المسجد أثناء الخطبة

سؤال : لقد دار نقاش بينى وبين بعض الإخوان المصلين بمسجد [فتنه] ريفى مروى بجمهورية السودان الديمقراطية حول صلاة الركعتين عند الدخول للمسجد والإمام يخطب .. أرجو من سماحة الشيخ الفتوى حول ذلك الموضوع .. وهل هى جائزة أم لا .. علماً بأن الإخوة المصلين أولئك فى ذلك المسجد العتيق على مذهب الإمام مالك [مالكيون] ؟ .

الجواب : السنة عند دخول المسجد أن يُصَلَّى الداخل ركعتين تحية المسجد ولو كان الإمام يخطب لقول النبي ﷺ :

« إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ » .

أخرجه الشيخان فى الصحيحين ولما روى مسلم فى صحيحه عن جابر رضى الله عنه أن النبي ﷺ قال :

« إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَلْيُصَلِّ رَكَعَتَيْنِ وَلْيَتَجَوَّزْ فِيهِمَا » .

وهذا نص صريح فى المسألة لا يجوز لأحد أن يخالفه ولعل الإمام مالكا

رحمه الله لم يبلغه هذه السنة إذ ثبت عنه أنه نهى عن الركعتين وقت الخطبة
وإذا صحت السنة عن رسول الله ﷺ لم يجز لأحد أن يخالفها لقول أحد من
الناس كائناً من كان لقول الله عز وجل :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ
وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ
وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ
وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾^(١) .

ولقوله سبحانه :

﴿ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ﴾^(٢) .

ومعلوم أن حكم الرسول ﷺ من حكم الله عز وجل لقوله سبحانه :

﴿ مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾^(٣) .

والله ولى التوفيق .

* * *

حكم تحية المسجد في أوقات النهي

سؤال : كثر القول في تحية المسجد منهم من قال إنها لا تفعل
في أوقات النهي الواردة مثل عند طلوع الشمس وعند غروبها
ومنهم من قال إنها تجوز حيث إنها من ذوات الأسباب التي
لا وقت لها وتفعل حتى ولو كانت الشمس قد مضى نصفها في
الغروب : أرجو إفادتي عن ذلك تفصيلاً .

(١) النساء الآية ٥٩

(٢) الشورى الآية ١٠

(٣) النساء الآية ٨٠

الجواب : في هذه المسألة خلاف بين أهل العلم والصحيح أن تحية المسجد مشروعة في جميع الأوقات حتى بعد الفجر وبعد العصر لعموم قوله ﷺ :

« إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى يُصَلِّيَ

رَكَعَتَيْنِ » .

متفق على صحته ، ولأنها من ذوات الأسباب كصلاة الطواف وصلاة الحسوف والصواب فيها كلها أنها تفعل في أوقات النهي كلها كقضاء الفوائت من الفرائض لقول النبي ﷺ في صلاة الطواف :

« يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ لَا تَمْنَعُوا أَحَدًا طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ

وَصَلَّى آيَةَ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ » .

أخرجه الإمام أحمد وأصحاب السنن بإسناد صحيح ولقوله ﷺ في صلاة الكسوف :

« إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَنْكَسِفَانِ

لَمُوتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا وَادْعُوا حَتَّى

يُكْشَفَ مَا بِيكُمْ » .

متفق على صحته وقوله ﷺ « مَنْ نَامَ عَنِ الصَّلَاةِ أَوْ نَسِيَهَا فَلْيُصَلِّهَا

إِذَا ذَكَرَهَا لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ » وهذه الأحاديث تعم أوقات النهي

وغيرها وهذا القول هو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه العلامة ابن

القيم رحمة الله عليهما والله ولي التوفيق .

بم تترك صلاة الجماعة ؟

سؤال : هل إذا لحق المصلي صلاة الجماعة في التشهد الأخير بحسب له أجر صلاة الجماعة أم لا ؟ .

الجواب : الجماعة لا تترك إلا بركة لقول النبي ﷺ « من أدرك ركعة في الصلاة فقد أدرك الصلاة » ولكن من تأخر لعذر فله أجر الجماعة كالمرض ونحوه لقول النبي ﷺ :

« إِذَا مَرِضَ الرَّجُلُ أَوْ سَافَرَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مَا كَانَ يَعْمَلُ وَهُوَ صَاحِبُ مَقِيمٍ » .

* * *

إذا حضر المأموم والامام راع هل يكبر تكبيرة الافتتاح أو يكبر ويركع ؟

سؤال : إذا حضر المأموم إلى الصلاة والامام راع هل يكبر تكبيرة الافتتاح أو يكبر ويركع ؟

الجواب : الأولى والأحوط أن يكبر التكبيرتين إحداهما تكبيرة الإحرام وهي ركن ولا بد أن يأتي بها وهو قائم والثانية تكبيرة الركوع يأتي بها حين هويته إلى الركوع فإن خاف فوت الركعة أجزأته تكبيرة الإحرام في أصح قولي العلماء لأنهما عبادتان اجتمعتا في وقت واحد فأجزأت الكبرى عن الصغرى وتجزىء هذه الركعة عند أكثر العلماء لما روى البخاري في صحيحه عن أبي بكره الثقفي أنه أتى النبي ﷺ وهو راع ، فركع قبل أن يصل إلى الصف ثم دخل في الصف . فقال له النبي ﷺ :

« زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا وَلَا تَعُدْ » .

والمعنى لا تعد إلى الركوع دون الصف بل على الداخل ألا يركع حتى يصل إلى الصف ولم يأمره بقضاء الركعة فدل على إجزائها وسقوط الفاتحة في حقه لفوات محلها وهو القيام وهذا هو الأصح عند من قال بوجوب قراءة الفاتحة على المأموم .

* * *

أقوم بإمامة جماعة مسجدنا وأنا ضعيف القراءة والتجويد فهل يجوز لى ذلك أم أستقيل ؟

سؤال : أفيدكم أنى إمام مسجد فى إحدى ضواحي الرياض والمشكلة أنى ضعيف التجويد فى القراءة وكثير الخطأ وأنا أحفظ من القرآن ثلاثة أجزاء مع بعض الآيات فى بعض السور وأنا خائف على ذمتى فأرجو إفادتى هل أستمر فى الإمامة أم أستقيل ؟ .

الجواب : عليك أن تجتهد فى حفظ ما تيسر من القرآن وتجويده وأبشر بالخير والإعانة من الله عز وجل إذا صلحت نيتك وبذلت الوسع فى ذلك لقول الله سبحانه :

﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا ﴾^(١) .

وقول النبي ﷺ :

« الماهرُ بالقرآنِ مع السَّفرةِ الكِرامِ البررةِ والذي يقرأُ القرآنَ ويتتعتعُ فيه وهو عليه شاقٌّ له أجران » .

(١) الطلاق ، الآية ٤

ولا ننصحك بالاستقالة بل نوصيك بالاجتهاد الدائم والصبر والمصابرة حتى تنجح في تجويد كتاب الله وفي حفظه كله أو ما تيسر منه وفقك الله ويسر أمرك .

* * *

امام يلحن في القرآن ما حكم الصلاة خلفه ؟

سؤال : إمام يلحن في القرآن وأحياناً يزيد وينقص في أحرف الآيات القرآنية . . ما حكم الصلاة خلفه ؟

الجواب : إذا كان لحنه لا يحيل المعنى فلا حرج في الصلاة خلفه مثل نصب (رب) أو رفعها في الحمد لله رب العالمين وهكذا نصب الرحمن أو رفعه ونحو ذلك ، أما إذا كان يحيل المعنى فلا يصلى خلفه إذا لم ينتفع بالتعليم والفتح عليه مثل أن يقرأ (إِيَّاكَ نَعْبُدُ) بكسر الكاف ومثل أن يقرأ (أنعمت) بكسر التاء أو ضمها فإن قبل التعليم وأصلح قراءته بالفتح عليه صححت صلاته وقراءته ، والمشروع في جميع الأحوال للمسلم أن يعلم أخاه في الصلاة وخارجها لأن المسلم أخو المسلم يرشده إذا غلط ويعلمه إذا جهل ويفتح عليه إذا أرتج عليه القرآن .

* * *

إذا كان الإمام يلحن في الفاتحة فما حكم صلاة من خلفه؟

سؤال : إذا كان الإمام يلحن في قراءة الفاتحة فهل يبطل صلاة من خلفه من المأمومين ؟ .

الجواب : إذا كان الإمام يلحن في الفاتحة لحناً يحيل المعنى وجب تنبيهه والفتح عليه فإن أعاد القراءة مستقيماً فالحمد لله وإلا لم تجز الصلاة خلفه .

ووجب على الجهة المسؤولة عن الإمامة عزله والحن الذي يحيل المعنى

مثل أن يقرأ :

﴿ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ ﴾ .

بكسر التاء أو ضمها أو إياك نعبد وإياك نستعين بكسر الكاف . . أما اللحن الذي لا يحيل المعنى مثل أن يقرأ ﴿ رب العالمين ﴾ أو ﴿ الرحمن ﴾ بالفتح أو الضم فإنه لا يقدر في الصلاة .

* * *

إذا غلط الإمام في الصلاة الجهرية فهل يفتح عليه المأموم ؟

سؤال : إذا أخطأ الإمام في القراءة أثناء الصلاة الجهرية -
كأن يسقط آية أو جزءاً من آية أو يغير لفظ الآية خطأ ونحو
ذلك . . فهل يرد ويفتح عليه المأموم ؟

الجواب : إذا غلط الإمام في القراءة بإسقاط آية أو لحن فيها شرع لمن خلفه أن يفتح عليه وإذا كان ذلك في الفاتحة وجب على من خلفه أن يفتح لأن قراءتها ركن في الصلاة إلا أن يكون اللحن لا يحيل المعنى في الآية فإنه لا يجب الفتح كما لو نصب الرحمن أو الرحيم أو نحو ذلك .

* * *

قطعت رجلى في حادث هل يجوز لى أن أؤم الجماعة ؟

سؤال : أنا رجل قطعت رجلى من تحت المعطف وذلك بسبب حادث سيارة هل يجوز لى أن أتقدم لإمامة المصلين أثناء غياب الإمام أم لا ؟ وهل يجوز لى المسح عليها عند الوضوء للصلاة ؟

الجواب : إذا كان هذا القطع لا يمنعك من الصلاة قائماً فلا حرج في إمامتك للناس إذا توافرت فيك بقية شروط الإمامة .

أما المسح عليها فلا بأس به إذا كان قد بقي من القدم شيء إذا لبست الحف أو الجورب على طهارة وكان ساتراً مدة يوم وليلة للمقيم وثلاثة أيام بلياليها للمسافر كما جاءت السنة الصحيحة عن النبي ﷺ بذلك .

أما إن كانت الرجل قد قطعت فوق الكعب فلا مسح ولا غسل لها لأن ما فوق الكعبين ليس محلاً للغسل ولا المسح .

عوضك الله خيراً وجبر مصيبتك ومنحك الصبر والاحتساب .

* * *

هل يجب على الامام في الصلاة الجهرية أن يسكت حتى يقرأ المأموم الفاتحة

سؤال : ما حكم وقوف الإمام بعد الفاتحة حين يقرأ المأموم الفاتحة ، وإذا لم يقف الإمام تلك الوقفة فتنى يقرأ المأموم الفاتحة ؟

الجواب : ليس هناك دليل صحيح صريح يدل على شرعية سكوت الإمام حتى يقرأ المأموم الفاتحة في الصلاة الجهرية ، أما المأموم فالمشروع له أن يقرأها في حالة سكنت إمامه إن سكت فإن لم يتيسر ذلك قرأها المأموم سراً ولو كد إمامه يقرأ ، ثم ينصت بعد ذلك لإمامه لعموم قوله ﷺ :

« لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ »

متفق عليه .

وقوله ﷺ :

« لَعَلَّكُمْ تَقْرَؤُونَ خَلْفَ إِمَامِكُمْ ، قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ :

لَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِهَا »

رواه أحمد وأبو داود وابن حبان بإسناد حسن .

وهذان الحديثان يخصصان قوله عز وجل :

﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ (١)

وقول النبي ﷺ « إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه ، فإذا كبر فكبروا وإذا قرأ فأنصتوا » الحديث رواه مسلم في صحيحه .

* * *

ما حكم رفع الصوت بالقراءة في الصلاة للمأموم ؟

سؤال : ما حكم رفع الصوت « الجهر » بالقراءة أثناء الصلاة للمأموم يخلف من جنبه من المأمومين ؟

الجواب : السنة للمأموم الإخفات بقراءته وسائر أذكاره ودعوته لعدم الدليل على جواز الجهر ولأن في جهره بذلك تشويشاً على من حوله من المصلين .

* * *

« من عمر مياسر الصفوف فله أجران »

هل هذا حديث صحيح ؟

سؤال : أقيمت صلاة العشاء واكمل الجانب الأيمن من الصف الأول والجانب الأيسر فيه قليل من الناس فقلنا [اعدلوا الصف من اليسار] فقال أحد المصلين [اليمين أفضل] لكن أحد الناس عقب عليه وجاء بحديث « من عمر مياسر الصفوف فله أجران » .

أفتونا ما هو الصواب في هذه المسألة ؟ .

الجواب : قد ثبت عن النبي ﷺ ما يدل على أن يمين كل صف

(١) لأعراف ، الآية ٢٠٤

أفضل من يساره ولا يشرع أن يقال للناس (اعدلوا الصف) ولا حرج أن يكون يمين الصف أكثر ، حرصاً على تحصيل الفضل .

أما ما ذكره بعض الحاضرين من حديث « من عمر مياسر الصفوف فله أجران » فلا أعلم له أصلاً والأظهر أنه موضوع وضعه بعض الكُسالى الذين لا يحرصون على يمين الصف أو لا يسبقون إليه . . والله الهادى إلى سواء السبيل .

* * *

لا أتمكن من قراءة الفاتحة خلف امام مسجدنا في الجهرية

سؤال : أثناء فراغ الإمام من قراءة الفاتحة في الصلاة الجهرية والتراويح يشرع في قراءة القرآن دون أن أتمكن من قراءة الفاتحة لأنه ليس هناك سكتة تكفى للقراءة علماً بأننى قرأت حديث « لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب » وحديث « قراءة الإمام قراءة لمن خلفه » فكيف الجمع بينهما ؟ .

الجواب : اختلف العلماء في وجوب قراءة الفاتحة على المأموم والأرجح وجوبها لعموم قوله صلى الله عليه وسلم :

« لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ » .

متفق عليه .

وقوله صلى الله عليه وسلم « لعلمكم تقرؤون خلف إمامكم قالوا : كعم قال : لا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها » أخرجه أبو داود وغيره بإسناد حسن فإذا لم يسكت الإمام في الصلاة الجهرية قرأها المأموم ولو في حالة قراءة إمامه ثم ينصت عملاً بالحديثين المذكورين فإن نسي المأموم ذلك أو جهل وجوب ذلك سقطت عنه كالذى جاء والإمام راعع فإنه يركع

مع الإمام وتجزئه الركعة في أصح قولي العلماء وهو قول أكثر أهل العلم لحديث أبي بكرة الثقفي رضى الله عنه أنه أتى المسجد والنبي ﷺ راعع ، فركع دون الصف ثم دخل في الصف ، فقال له النبي ﷺ بعد السلام من الصلاة : « زَادَكَ اللهُ حِرْصاً وَلا تَعُدْ » ولم يأمره بقضاء الركعة رواه البخارى في صحيحه والله ولى التوفيق .

* * *

جاء شخص الى المسجد فوجد الجماعة يصلون التراويح فهل يصلى معهم بنية صلاة العشاء ؟

سؤال : رجل جاء إلى الجماعة وهم يصلون التراويح وهو يعلم ذلك ، هل يصلى معهم بنية العشاء أم يصلى منفرداً ؟ .

الجواب : لا حرج أن يُصلى معهم بنية العشاء في أصح قولي العلماء وإذا سلم الإمام قام فأكمل صلاته لما ثبت في الصحيحين عن معاذ بن جبل رضى الله عنه أنه كان يصلى مع النبي ﷺ صلاة العشاء ثم يرجع إلى قومه فيصلى بهم تلك الصلاة ولم ينكر ذلك النبي ﷺ فدل على جواز صلاة المفترض خلف المتنفل وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه في بعض أنواع صلاة الحرف صلى بطائفة ركعتين ثم صلى بالطائفة الأخرى ركعتين وكانت الأولى فرضه ، أما الثانية فكانت نفلا وهم مفترضون والله ولى التوفيق .

* * *

هل ياتم المقيم بالمسافر في الصلاة ؟

سؤال : إذا سافر الإنسان وأراد أن يصلى الظهر جماعة ووجد شخصاً قد أدى صلاة الظهر وهو مقيم فهل يصلى المقيم مع المسافر وهل يقصر معه الصلاة أو يتمها ؟ .

الجواب : إذا صلى المقيم خلف المسافر طلباً لفضل الجماعة وقد صلى

المقيم فريضته فإنه يصلي مثل صلاة المسافر ركعتين لأنها في حقه نافلة ، أما إذا صلى المقيم خلف المسافر صلاة الفريضة كالظهر والعصر والعشاء فإنه يصلي أربعاً وبذلك يلزمه أن يكمل صلاته بعد أن يُسلم المسافر من الركعتين أما إن صلى المسافر خلف المقيم صلاة الفريضة لهما جميعاً فإنه يلزم المسافر أن يتمها أربعاً في أصح قول العلماء ، لما روى الإمام أحمد والإمام مسلم في صحيحيهما رحمة الله عليهما أن ابن عباس سئل عن المسافر يصلي خلف الإمام أربعاً ويصلي مع أصحابه ركعتين فقال : هكذا السنة .

ولعموم قول النبي ﷺ :

« إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ فَلَا تَخْتَلَفُوا عَلَيْهِ » .

متفق على صحته .

هل للمرأة أن تصلي في المسجد ؟

سؤال : الفتاة الشابة المتحبة والمتمسكة بالزى الإسلامى الشرعى وتستر كل جسمها عدا الوجه والكفين ، إذا رغبت أن تصلي كل أوقاتها في المسجد هل مسموح لها بذلك ؟ وهل لها أن تذهب له دائماً مع زوجها ؟ .

الجواب : لا حرج على المرأة في أن تصلي في المسجد إذا كانت متحبة الحجاب الشرعى ساترة وجهها وكفيها ومتجنبية للطيب والتبرج لقول النبي ﷺ « لا تمنعوا إماء الله مساجد الله » لكن بيتها أفضل لها لقوله ﷺ في آخر الحديث المذكور « وبيوتهن خيرٌ هن » .

بجوار مسجدنا أرض مسورة ونريد جعلها مصلى

للنساء هل يصح اقتداؤهن بامام المسجد ؟

سؤال : لدينا مسجد وإلى جانبه من الناحية الشمالية أرض مسورة وملاصقة للمسجد ونود تخصيصها للنساء يصلين فيها في رمضان ، هل يجوز ذلك مع العلم أنهم لا يرين الإمام وإنما يتابعنه من مكبر الصوت .. ؟

الجواب : في صحة صلاتهن في الأرض المذكورة خلاف بين العلماء إذا كن لا يرين الإمام ولا من وراءه وإنما يسمعن التكبير والأحوط لهن أن لا يصلين في الأرض المذكورة بل يصلين في بيوتهن إلا أن يجدن مكاناً في المسجد خلف المصلين أو في مكان خارجه يرين وهن فيه الإمام أو بعض المأمومين .

* * *

مسجد من طابقيين العلوي للرجال والسفلي للنساء

يقتدين بالمكبر فهل تصح صلاتهن ؟

سؤال : لدينا مسجد مكون من طابقيين الدور العلوي للرجال والدور السفلي للنساء وتقوم النساء بالصلاة فيه جماعة مع الرجال وهن في الدور السفلي والرجال في الدور العلوي ولا ترى النساء الإمام ولا حتى صفوف الرجال ولكن يسمعن التكبير من خلال «الميكرفون» فما حكم الصلاة في هذه الحالة ؟ .

الجواب : ما دام الحال ما ذكر فصلاة الجميع صحيحة لكونهم جميعاً في المسجد والاقتران ممكن بسبب سماع صوت الإمام بواسطة المكبر وهذا هو الأصح في قولي العلماء .

وإنما الخلاف ذو الأهمية فيما إذا كان بعض المأمومين خارج المسجد ولا يرى الإمام ولا المأمومين .. والله ولي التوفيق .

* * *

ذهبنا مجموعة الى البر فهل يجوز لنا أن نقصر الصلاة ونجمع ؟

سؤال : ذهبنا مجموعة إلى البر فهل يجوز لنا أن نقصر الصلاة
ونجمعها أم لا ؟ .

الجواب : إذا كان المكان الذي ذهبتم إليه من البر بعيداً عن محل
إقامتكم يعتبر الذهاب إليه سفراً فلا مانع من الجمع والقصر ، والقصر
أفضل من الإتمام وهو أن يصلي الظهر اثنتين والعصر اثنتين والعشاء اثنتين
أما الجمع فهو رخصة فمن شاء فعله ومن شاء تركه وهو أن يصلي الظهر
والعصر جميعاً والمغرب والعشاء جميعاً وتركه أفضل إذا كان المسافر مقيماً
مستريحاً لأن النبي ﷺ في حجة الوداع مدة إقامته بمنى كان يقصر الصلاة
ولا يجمع وإنما جمع في عرفة ومزدلفة للداعي الحاجة إلى ذلك ومتى عزم
المسافر على الإقامة في مكان أكثر من أربعة أيام فالأحوط له ألا يقصر بل
يصلي الرباعية أربعاً وهو قول أكثر أهل العلم ، أما إذا كانت الإقامة أربعة
أيام فأقل فالقصر أفضل . . والله ولي التوفيق .

* * *

ما أقل عدد في شرط صحة صلاة الجمعة ؟

سؤال : ما أقل عدد في شرط صلاة الجمعة وإقامة الخطبة ؟

الجواب : في هذه المسألة خلاف كثير بين أهل العلم وأصح ما قيل في
ذلك ثلاثة الإمام واثنان معه فإذا وجد في قرية ثلاثة رجال مكلفون أحرار
مستوطنون أقاموا الجمعة ولم يصلوا ظهر لأن الأدلة الدالة على شرعية صلاة
الجمعة وفرضيتها تعميمها فما فوق .

* * *

قرأت أن من شروط إقامة الجمعة وجود ((٤٠)) ونشر في الدعوة أنها تقام باثنين مع الإمام فكيف الجمع بينهما ؟

سؤال : قرأت في بعض الكتب أن من شروط إقامة الجمعة وجود أربعين ممن يجب عليهم الصلاة .
وسبق أن نشر في الدعوة فتوى لساحتكم أنها تقام في اثنين مع الإمام فكيف نجمع بين هذين الأمرين ؟

الجواب : اشتراط الأربعين لإقامة صلاة الجمعة قال به جماعة من أهل العلم منهم الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله والقول الأرجح جواز إقامتها بأقل من أربعين وأقل شيء ثلاثة كما تقدم في الفتوى المشار إليها في السؤال . . لعدم الدليل على اشتراط الأربعين .
والحديث الوارد في اشتراط الأربعين ضعيف كما أوضح ذلك الحافظ ابن حجر في بلوغ المرام .

* * *

فاتتني صلاة الجمعة في المسجد هل أصلها في البيت ركعتين ؟

سؤال : إذا لم أصل الجمعة مع الجماعة في المسجد هل أصلها في البيت ركعتين بنية الجمعة أم أصلها أربع ركعات بنية الظهر ؟ .

الجواب : من لم يحضر صلاة الجمعة مع المسلمين لعذر شرعي من مرض أو غيره أو لأسباب أخرى صلى ظهراً وهكذا المرأة تصلي ظهراً وهكذا المسافر وسكان البادية يصلون ظهراً كما دلت على ذلك السنة وهو قول عامة أهل العلم ولا عبرة بمن شذَّ عنهم .

* * *

هل تشرع صلاة العيد في البوادي والسفر ؟

سؤال : ذهبت إلى الريف مرة في بلدى بأفريقيا وصادف أن أتى يوم عيد الأضحى فرأيت الناس نساء ورجالا قد سارعوا إلى مقبرة لزيارة القبور . . وراعنى في صباح يوم العيد أن أقام كل من حضر الصلاة في المقبرة . . وكان قد تعلمهم كهل فصلى بهم جميعاً إلا أنا بقيت في حيرة وذهول مما رأيت ولم أصل معهم تلك الصلاة التي أسموها بصلاة العيد .

ما حكم الإسلام في هذه الصلاة ؟ علماً بأن أهل الريف – الذين أقصدهم – ليس لديهم لا مسجد ولا جامع . . إذ يسكنون الخيام متفرقين عن بعضهم البعض . .

ملاحظة : [عندما أقول إنهم صلوا في المقبرة يعنى يجوارها.. بعيدين عن القبور كل البعد] .

الجواب : الحمد لله رب العالمين ، صلاةُ العيد إنما تُقام في المدن والقرى ولا تشرع إقامتها في البوادي والسفر هكذا جاءت السنة عن رسول الله ﷺ ولم يحفظ عنه ﷺ ولا عن أصحابه رضى الله عنهم أنهم صلوا صلاة العيد في السفر ولا في البادية .

وقد حج حجة الوداع عليه الصلاة والسلام فلم يصل الجمعة في عرفة وكان ذلك اليوم هو يوم الجمعة ولم يصل صلاة العيد في منى وفي اتباعه ﷺ وأصحابه رضى الله عنهم كل الخير والسعادة والله ولى التوفيق .

* * *

ما حكم الصلاة [بالبنطلون] ؟

سؤال : ما حكم لباس « سروال البنطلون » خاصة أن بعض من يلبسه ينكشف جزء من عورته وذلك وقت ركوعه وبجوده في الصلاة ؟ .

الجواب : إذا كان البنطلون وهو السراويل ساتراً ما بين السرة والركبة

للرجل واسعاً غير ضيق صحت فيه الصلاة ، والأفضل أن يكون فوقه قبص
يستر ما بين السرة والركبة ، وينزل عن ذلك إلى نصف الساق أو إلى الكعب
لأن ذلك أكمل في الستر ، والصلاة في الإزار السّاتر أفضل من الصلاة في
السراويل إذا لم يكن فوقها قبص ساتر لأن الإزار أكمل في الستر من السراويل.

* * *

لماذا شرع الجهر في صلاة المغرب والعشاء والفجر دون بقية الفرائض

سؤال : لماذا شرع الجهر بالتلاوة في صلاة المغرب
والعشاء والفجر دون بقية الفرائض ، وما الدليل على ذلك ؟ .

الجواب : الله سبحانه أعلم بحكمة شرعية الجهر في هذه المواضع
والأقرب والله أعلم أن الحكمة في ذلك أن الناس في الليل وفي صلاة الفجر
أقرب إلى الاستفادة من الجهر وأقل شواغل من حالم في صلاة الظهر والعصر.

* * *

متى يؤدي المسلم سنة الفجر الفاتنة ؟

سؤال : أذهب إلى صلاة الفجر دائماً وأجد الصلاة قد
أقيمت وأنا لم أصل ركعتي الفجر بعد .. هل مسموح لي أن
أصلها بعد انتهاء الصلاة ؟ أي بعد تسليم الإمام ؟ وإذا انتظرت
حتى تطلع الشمس هل ينقص ذلك من أجرى شيئاً مع العلم أن
ركعتي الفجر هما خير من الدنيا وما فيها كما ورد في الأثر .

الجواب : إذا لم يتيسر للمسلم أداء سنة الفجر قبل الصلاة فإنه يُخَيَّرُ
بين أدائها بعد الصلاة أو تأجيلها إلى ما بعد ارتفاع الشمس لأن السنة قد
ثبتت عن النبي ﷺ بالأمرين جميعاً لكن تأجيلها أفضل إلى ما بعد ارتفاع
الشمس لأمر النبي ﷺ بذلك ، أما فعلها بعد الصلاة فقد ثبت من تقريره
عليه الصلاة والسلام لمن فعل ذلك .

نذرت أن أصلي عشر ركعات إذا خفت رجلى من الألم فهل أصليها دفعة واحدة أم مجزأة ؟

سؤال : لقد نذرت لله سبحانه وتعالى نذراً وهو أن أصلي عشر ركعات إذا خفت رجلى من الألم والآن لا أدرى أيجوز أن أصلي العشر ركعات كل يوم ركعتين إلى أن آتمها بخمسة أيام أم يجب أن أصلي العشر في وقت واحد بمعنى في يوم واحد ؟ أفيدوني أفادكم الله ؟ .

الجواب : إذا وجد الشرط المذكور وهو خفة الألم فالواجب عليك الوفاء بالنذر فوراً فتصلي عشر ركعات في غير وقت النهي تسلم من كل ركعتين لقول النبي ﷺ :

« صَلَاةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَى مَثْنَى » .

ولقوله ﷺ :

« مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ

فلا يعصه » .

رواه البخارى في صحيحه .

* * *

ما حكم صلاة من يلبس ساعة فيها صورة ؟

سؤال : يوجد في بعض الساعات صور لبعض الحيوانات من داخلها فهل تجوز الصلاة بها ؟ وكذلك هل تجوز الصلاة بالساعة التي فيها صليب أم لا ؟ .

الجواب : إذا كانت الصور في الساعات مستورة لا ترى فلا حرج

في ذلك . . أما إذا كانت تُتْرَى في ظاهر الساعة أو في داخلها إذا فتحها لم يجز ذلك لما ثبت عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من قوله لعلِّي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ :

« لَا تَدْعُ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا » .

وهكذا الصليب لا يجوز لبس الساعة التي تشتمل عليه إلا بعد حكه أو طمسه بالبوية ونحوها لما ثبت عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

« أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى شَيْئًا فِيهِ تَصْلِيبٌ إِلَّا نَقَضَهُ ، وَفِي

لَفْظٍ إِلَّا قَضَبَهُ » .

* * *

هل يجوز تكرار السورة من القرآن في الأسبوع مرتين أو ثلاثا ؟

سؤال : هل يجوز أن تكرر سورة من القرآن في الأسبوع
مرتين أو ثلاثا أو أكثر ؟

الجواب : يجوز تكرار السورة في الأسبوع وفي اليوم وليس لذلك حد
محدد . بل يجوز أن يكررها في الركعتين بعد الفاتحة في صلاة واحدة وقد
صح عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قرأ سورة :

﴿ إِذَا زُلْزِلَتْ ﴾ .

في الركعتين الأولى والثانية .

* * *

لا حرج في القراءة من المصحف في قيام رمضان

سؤال : لاحظت في شهر رمضان المنصرم - وهذه أول مرة أصلى فيها التراويح بمنطقة حائل - أن الإمام يمك بالمصحف ويقرأ فيه ثم يضعه بجانبه ثم يعاود الكرة إلى أن تنتهى صلاة التراويح كما أنه يفعل هذا في صلاة قيام الليل خلال العشر الأواخر من رمضان . . وهذه الظاهرة لفت انتباهي فهي منتشرة في جميع مساجد حائل ولكني لم ألاحظها في المدينة المنورة مثلاً عندما صليت في العام الذي قبله هناك . والذي يدور في خلدي هل هذا العمل كان في زمن النبي ﷺ وألا يعتبر من البدع المستحدثة التي لم يفعلها أحد من الصحابة أو من التابعين ثم أليس من الأفضل قراءة سورة صغيرة من حفظ الإمام غيباً بدلاً من القراءة في المصحف؟ ويقصد من هذه الطريقة ختم القرآن مع نهاية الشهر حيث يقرأ الإمام في كل يوم جزءاً فإن كان هذا الأمر جائزاً فما الدليل عليه من كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ . ؟

الجواب : لا حرج في القراءة من المصحف في قيام رمضان لما في ذلك من إسماع المأمومين جميع القرآن ولأن الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة قد دلت على شرعية قراءة القرآن في الصلاة وهي تعم قراءته من المصحف وعن ظهر قلب وقد ثبت عن عائشة رضي الله عنها أنها أمرت مولاها ذكوان أن يؤمها في قيام رمضان وكان يقرأ من المصحف ، ذكره البخاري رحمه الله في صحيحه معلقاً مجزوماً به .

* * *

هل تصح صلاة الضحى عند شروق الشمس ؟

سؤال : هل يجوز لمن يبقى في المسجد بعد صلاة الفجر إلى الشروق أن يصلى ركعتي الضحى عند الشروق وما هو الوقت المشروع والمسنون لأدائها ؟ .

الجواب : يدخل وقت صلاة الضحى من حين أن ترتفع الشمس قيد

رمح إلى وقوف الشمس قبيل وقت الظهر . . وأفضل ذلك حين يشتد الضحى
لقول النبي ﷺ « صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ حِينَ تَرْمِضُ الْفِصَالُ » رواه مسلم في
صحيحه ومعنى ترمض أى يشتد عليها حر الشمس والفصال هى أولاد الإبل
جمع فصيل . ويستحب لمن بقى فى المسجد حتى ارتفعت الشمس أن يصلى
ركعتين أو أكثر لأحاديث وردت فى ذلك .

* * *

هل للمصلى أن يدعو فى صلاة الفريضة ؟

سؤال : هل يجوز أن يدعو المصلى فى صلاته المفروضة مثلاً
بعد فعل الأركان - كأن يقول فى السجود بعد سبحان الله اللهم
اغفر لى وارحمنى وغير ذلك .
أرجو إفادتى بما هو نافع .

الجواب : يشرع للمؤمن أن يدعو فى صلاته فى محل الدعاء سواء
كانت الصلاة فريضة أو نافلة ومحل الدعاء فى الصلاة هو السجود وبين
السجدين وفى آخر الصلاة بعد التشهد والصلاة على النبي ﷺ وقبل التسليم
كما ثبت عن النبي ﷺ أنه كان يدعو بين السجدين بطلب المغفرة وثبت
عنه أنه كان يقول بين السجدين اللهم اغفر لى وارحمنى واهدنى واجبرنى
وارزقنى وعافنى وقال عليه الصلاة والسلام :

« أما الركوع فعظموا فيه الرب وأما السجود فاجتهدوا
فى الدعاء ففمن أن يستجاب لكم » .

أخرجه مسلم فى صحيحه وخرج مسلم أيضاً عن أبى هريرة رضى الله
عنه أن النبي ﷺ قال :

« أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ فَأَكْثَرُوا

الدُّعَاءَ » .

وفي الصحيحين عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه أن النبي ﷺ لما علمه التشهد قال « ثم ليختر من المسألة ما شاء » وفي لفظ « ثم ليختر من الدعاء أعجبه إليه فيدعو » ، والأحاديث في هذا المعنى كثيرة وهي تدل على شرعية الدعاء في هذه المواضع بما أحبه المسلم من الدعاء سواء كان يتعلق بالآخرة أو يتعلق بمصالحه الدنيوية بشرط ألا يكون في دعائه إثم ولا قطيعة رحم والأفضل أن يكثر من الدعاء المأثور عن النبي ﷺ .

* * *

هل ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يرفع يديه بالدعاء بعد صلاة الفريضة ؟

سؤال : هل ورد عن رسول الله ﷺ رفع الأيدي في الدعاء بعد صلاة الفريضة بالذات حيث هناك من قالوا لي إنه لم يكن يرفع يديه حين الدعاء بعد صلاة الفرض ؟ .

الجواب : لم يصح عن النبي ﷺ أنه كان يرفع يديه بعد صلاة الفريضة ولم يصح ذلك أيضاً عن أصحابه رضى الله عنهم فيما نعلم وما يفعله بعض الناس من رفع أيديهم بعد صلاة الفريضة بدعة لا أصل لها لقول النبي ﷺ « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد » أخرجه مسلم في صحيحه . وقال عليه الصلاة والسلام :

« مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ » .

متفق عليه .

* * *

ما السنة في تحريك السبابة عند التشهد ؟

سؤال : ألاحظ أنه أثناء قراءة التشهد يقوم بعض المصلين بتحريك السبابة يمناً ويساراً وبعضهم إلى أعلى وأسفل ، وذلك بحركات سريعة متتالية أو بطيئة ، والبعض الآخر يرفع أصبعه ولا يحركها وآخرون لا يرفعون أصبعهم هذه المرة .

الجواب : السنة للمصلي حال التشهد أن يقبض أصابعه كلها أعني أصابع اليمنى ويشير بالسبابة ويحركها عند ذكر الله والدعاء تحريكاً خفيفاً إشارة للتوحيد وإن شاء قبض الخنصر والبنصر وحلق الإبهام مع الوسطى وأشار بالسبابة كلتا الصفتين صححنا عن النبي ﷺ أما يده اليسرى فيضعها على فخذة اليسرى مبسوطة ممدودة أصابعها إلى القبلة وإن شاء وضعها على ركبته كلتا الصفتين صححنا عن النبي ﷺ .

* * *

يعد التسبيح بيده اليمنى فقط ويقول هذه هي السنة فما رأيكم ؟

سؤال : صلي بنا أحد الشباب وبعد الصلاة صار يسبح بيده اليمنى فقط فاستغرب بعض المصلين وسألوا الشاب عن ذلك فقال إن هذه هي السنة . أرجو أن تفيدونا عن صحة ذلك ؟

الجواب : ما فعله الإمام هو الصواب فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه كان يعقدُ التَّسْبِيحَ بيمينه ، ومن سَبَّحَ باليدين فلا حرج لإطلاق غالب الأحاديث ..

لكن التسبيح باليمين أفضل عملاً بالسنة الثابتة عن النبي ﷺ . والله ولى التوفيق .

* * *

ما حكم التسبيح بالمسبحة ؟

سؤال ما حكم التسبيح بالمسبحة وإذا كان حكمها النفي فهل من أجل التسبيح بها على أساس عد مقدار التسبيح .

الجواب : تركها أولى وقد كرهها بعض أهل العلم والأفضل التسبيح بالأصابع كما كان يفعل ذلك النبي ﷺ وروى عنه ﷺ أنه أمر :

« بِعَقْدِ التَّسْبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ بِالْأَنَامِلِ وَقَالَ إِنَّهُنَّ مَسْئُولَاتُ

مُسْتَنْطَقَاتٍ » .

أخرجه أبو داود .

* * *

عندما أريد أن أؤدي الصلاة أكون شاردة الذهن

سؤال : عندما أريد أن أؤدي الصلاة أكون شاردة الذهن وكثيرة التفكير ولا أشعر بنفسى إلا إذا سلمت ثم أعيدها مرة ثانية وأجد نفسى مثل الحالة الأولى لدرجة أنني أنسى التشهد الأول ولا أدري كم صليت مما يزيد اضطرابي وخوفي من الله ثم أجد سجود السهو . . . الرجاء الإفادة ولكم جزيل الشكر ؟

الجواب : الوسوس من الشيطان والواجب عليك العناية بصلاتك والإقبال عليها والطمأنينة فيها حتى تؤديها على بصيرة وقد قال الله سبحانه :

﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴾

(١) المؤمنون الآية ١ - ٢

ولما رأى النبي ﷺ رجلاً لا يتم صلاته ولا يطمئن فيها أمره بالإعادة وقال له « إذا قمت إلى الصلاة فاسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر ثم اقرأ بما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راکعاً ثم ارفع حتى تعتدل قائماً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع حتى تطمئن جالساً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم افعل ذلك في صلاتك كلها » ، وإذا علمت أنك في الصلاة قائمة بين يدي الله تناجينه سبحانه فإن ذلك يدعو إلى خشوعك في الصلاة وإقبالك عليها وبعد الشيطان عنك وسلامتك من وساوسه وإذا كثرت عليك الوسواس في الصلاة فانفضي عن يسارك ثلاث مرات وتعوذ بالله من الشيطان الرجيم ثلاث مرات فإنه يزول عنك إن شاء الله وقد أمر النبي ﷺ بعض أصحابه بذلك لما قال له يا رسول الله إن الشيطان ليلس على صلاتي ، وليس عليك أن تعيد الصلاة بسبب الوسواس بل عليك أن تسجد للسهو إذا فعلت ما يوجب ذلك مثل ترك التشهد الأول سهواً ومثل ترك التسبيح في الركوع والسجود سهواً وإذا شككت هل صليت ثلاثاً أم أربعاً في الظهر مثلاً فاجعلها ثلاثاً وأكمل الصلاة واسجد للسهو سجدة قبل السلام وإذا شككت في المغرب هل صليت اثنتين أم ثلاثاً فاجعلها اثنتين وأكمل الصلاة ثم اسجد للسهو سجدة قبل السلام لأن النبي ﷺ أمر بذلك .

أعاذك الله من الشيطان ووفقك لما يرضى الله سبحانه .

* * *

إذا شك الإمام أو المفرد في عدد الركعات فماذا يفعل ؟

سؤال : إذا شك الإمام في الصلاة الرباعية ولم يعلم أصلاً ثلاثاً أم أربعاً ثم سلم وبعد السلام أخبره بعض المأمومين أنه لم يصل إلا ثلاثاً ، في هذه الحالة هل يكبر الإمام تكبيرة الإحرام للرابعة أو يقوم فقط ويقرأ الفاتحة بدون تكبيرة .. وما موقع سجود السهو ، قبل السلام أم بعده ؟ ..

الجواب : إذ شك الإمام أو المنفرد في الصلاة الرباعية هل صلى ثلاثاً أم أربعاً فإن الواجب عليه البناء على اليقين وهو الأقل فيجعلها ثلاثاً ويأتي بالرابعة ثم يسجد للسهو قبل أن يسلم لما ثبت عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ أنه قال :

« إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلَمْ يَدْرَ كَمْ صَلَّى ثَلَاثًا أَمْ أَرْبَعًا فَلْيَطْرَحِ الشَّكَّ وَلْيَبْنِ عَلَى مَا اسْتَيْقَنَ ثُمَّ لِيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ فَإِنْ كَانَ صَلَّى خَمْسًا شَفَعْنَ لَهُ صَلَاتَهُ وَإِنْ كَانَ صَلَّى تَمَامًا كَانَتْ تَرْغِيمًا لِلشَّيْطَانِ » .

أخرجه مسلم في صحيحه .

أما إن سلّم من ثلاث ثم نبه على ذلك فإنه يقوم بدون تكبير بنية الصلاة ثم يأتي بالرابعة ثم يجلس للتشهد وبعد فراغه من التشهد والصلاة على النبي ﷺ والدعاء يسلم ثم يسجد سجدتين بعد ذلك للسهو ثم يسلم هذا هو الأفضل في حق كل من سلم عن نقص في الصلاة ساهياً . . لما ثبت عن النبي ﷺ أنه سلم من اثنتين في الظهر أو العصر فنبهه ذو اليمين فقام فأكمل صلاته ثم سلم ثم سجد للسهو ثم سلم . . وثبت عنه ﷺ أنه سلم من ثلاث في العصر فلما نبه على ذلك أتى بالرابعة ثم سلم ثم سجد سجدتين السهو ثم سلم .

* * *

كنا في التشهد الأول ولما كبر الإمام قائماً سجد البعض فهل عليهم سجود السهو ؟

سؤال : كنا نصلى صلاة المغرب جماعة وأثناء التشهد الأخير في الركعة الثالثة كبر الإمام وقام بقصد الإتيان بركعة .. لم ينتبه بعض المصلين لقيام الإمام ومجدوا باعتبار أن الإمام كبر لسجود سهو وعندما رفعوا من السجدة لاحظوا الإمام وهو يجلس لسماعه قول [سبحان الله] فسجد الإمام سجدين .

واتضح لبعض المصلين بعد السلام أنهم مجدوا ثلاث سجودات .
ما حكم الصلاة في هذه الحالة ؟ ؟
وما حكم السجدة الثالثة لبعض المأمومين ؟ ؟

الجواب : ليس على من سجّد ظاناً سجود الإمام للسهو حرج وصلاته صحيحة لكونه لم يتعمد الزيادة في الصلاة وإنما سجّد مُتَابِعَةً لِلإمام حَسَبَ اعتقاده .

* * *

حكم صلاة من شك في قراءة الفاتحة

سؤال : أثناء صلاتي أنسى أنني قرأت فاتحة الكتاب فهل أجد سجود السهو ؟ وماذا يقرأ الشخص في سجود السهو ؟ وإذا كان أغلب الظن أنني قرأتها فهل أجد للسهو ؟ .

الجواب : إذا شك المصلي المنفرد أو الإمام في قراءة الفاتحة فإنه يعيد قراءتها قبل أن يركع وليس عليه سجود سهو .. أما إن كان الشك بعد فراغه من الصلاة فإنه لا يلتفت إليه وصلاته صحيحة .. أما سُجُود السَّهْوِ فيشروع فيه ما يشرع في سُجُود الصَّلَاة من الدعاء وقول سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى وغير ذلك .

* * *

ينتابني الشك أثناء الصلاة في التكبير والقراءة ثم أشك هل قرأت الفاتحة فهل صلاتي والحال ما ذكر صحيحة ؟

سؤال : مشكلتي أنني إذا دخلت المسجد واستقبلت القبلة
وكبرت تكبيرة الإحرام أرجع فأشك هل كبرت تكبيرة الإحرام
فأكبر ثانية وبعد ذلك أقرأ الفاتحة فأسهو وأعود إلى قراءتها من
جديد وخاصة إذا كنت مع الإمام .
هل صلاتي على هذه الحال صحيحة ؟ وماذا أفعل لتجنب من
السهو ؟ أفيدوني أثابكم الله .

الجواب : الصلاة والحال ما ذكرت صحيحة ولكن ينبغي لك الحذر
من الوسوس وذلك بالإقبال على الله واستحضار عظمته إذا دخلت في
الصلاة وجمع قلبك على ذلك مع الاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم وبذلك
نزول الوسوس إن شاء الله وترغم الشيطان وترضى ربك سبحانه .

* * *

إذا شك انسان هل صلى أم لم يصل فماذا يفعل ؟

سؤال : إذا شك المصلي في أنه صلى أم لم يصل . . فماذا يفعل؟
سواء كان الشك في الوقت أو في خارجه ؟

الجواب : إذا شك المسلم في أى صلاة من الصلوات المفروضة . .
هل أداها أم لا . . فإن الواجب عليه أن يبادر بأدائها . . لأن الأصل بقاء
الواجب فعليه أن يبادر بها لقول النبي ﷺ « من نام عن الصلاة أو نسيها
فليصلها إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك . . » .

والواجب على المسلم أن يهتم بالصلاة كثيراً وأن يحرص على أدائها في

الجماعة وأن لا يتشاغل عنها بما ينسيه إياها لأنها عمود الإسلام وأهم الفرائض
بعد الشهادتين وقد قال الله سبحانه :

﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ
قَانِتِينَ ﴾ ^(١) .

وقال تعالى :

﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴾

وقال النبي ﷺ « رأس الأمر الإسلام وعموده الصلاة وذروة سنامه
الجهاد في سبيل الله » وقال عليه الصلاة والسلام « بُنِيَ الإسلامُ على خمسٍ
شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة
وصوم رمضان وحج البيت » والآيات والأحاديث في تعظيم شأن الصلاة
ووجوب المحافظة عليها كثيرة .

* * *

**حديث «من أكل بصلاً أو ثوماً أو كراثاً فلا يقربن مساجدنا
ثلاثة أيام» أريد أن أعرف معنى هذا الحديث ؟**

سؤال : هناك حديث عن رسول الله ﷺ أنه قال « من
أكل بصلاً أو ثوماً أو كراثاً فلا يقربن مساجدنا ثلاثة أيام فإن
الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم » أو كما قال عليه الصلاة
والسلام هل معنى ذلك أن الأكل لأي من هذه الأشياء لا تجوز له
الصلاة في المسجد حتى تمضي عليه تلك المدة أم يعتبر أكلها غير
جائز لمن تلزمه صلاة الجماعة ؟ .

(١) البقرة ، الآية ٢٣٨

(٢) البقرة ، الآية ٤٣

الجواب : هذا الحديث وما في معناه من الأحاديث الصحيحة يدل على كراهة حضور المسلم لصلاة الجماعة ما دامت الرائحة توجد منه ظاهرة تؤذي مَنْ حوله سواء كان ذلك من أكل الثوم أو البصل أو الكراث أو غيرها من الأشياء المكروهة الرائحة كاللدخان حتى تذهب الرائحة . . مع العلم بأن الدخان مع قبح رائحته هو محرم لأضراره الكثيرة وخبثه المعروف وهو داخل في قوله سبحانه عن نبيه ﷺ في سورة الأعراف :

﴿ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ ﴾^(١)

ويدل على ذلك أيضاً قوله سبحانه في سورة المائدة :

﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ ﴾^(٢)

ومعلوم أن الدخان ليس من الطيبات فعلم بذلك أنه من المحرمات على الأمة . . أما التحديد بثلاثة أيام فلا أعلم له أصلاً . . والله ولي التوفيق .

* * *

ما درجة صحة حديث « لا صلاة بعد العصر

حتى تغرب الشمس . . . الحديث »

سؤال : ما درجة صحة هذا الحديث « لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ولا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس إلا بمكة . . إلا بمكة . . إلا بمكة . . ؟ »

الجواب : هذا الحديث بهذه الزيادة « إلا بمكة » ضعيف .

(١) الأعراف ، الآية ١٥٧

(٢) المائدة ، الآية ٤

أما أصل الحديث فهو ثابت في الصحيحين وغيرهما عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم عن النبي ﷺ أنه قال :

« لَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَلَا صَلَاةَ

بعد العَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ » .

لكن هذا العموم يستثنى منه الصلاة ذات السبب في أصح قولى العلماء كصلاة الكسوف وصلاة الطواف وتحية المسجد فإن هذه الصلوات يشرع فعلها ولو في وقت النهى لأحاديث صحيحة وردت في ذلك تدل على استثنائها من العموم والله ولى التوفيق .

* * *

هل يجوز التلم في الصلاة أو الاستناد الى جدار ؟

سؤال : هل يجوز التلم في الصلاة أو الاستناد إلى جدار أو عمود ونحو ذلك ؟ .

الجواب : يكره التلم في الصلاة إلا من علة ولا يجوز الاستناد في الصلاة - صلاة الفرض - إلى جدار أو عمود لأن الواجب على المستطيع الوقوف معتدلاً غير مستند فأما في النافلة فلا حرج في ذلك لأنه يجوز أداؤها قاعداً ، وأداؤها قائماً مستنداً أفضل من الجلوس .

* * *

« لو يعلم المار بين يدي المصلى ماذا عليه . . »

هل هذا الحديث صحيح ؟

سؤال : بعد الاطلاع المستمر على مجلة الدعوة ذات العدد

٨٢٨ بتاريخ ١٦ ربيع الأول الموافق ١١ يناير ١٩٨٢ م وبمعنوان

فتاوى إسلامية وقراءة السؤال الثاني والذي الدليل عليه من السنة

وهو الحديث عن [أبي جهيم عن النبي ﷺ أنه قال « لو يعلم
المرء بين يدي المصلي ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خيراً له
من أن يمر بين يديه » رواه البخاري ومسلم وصلى الله على نبينا
محمد وآله وصحبه وسلم] فهل الحديث صحيح كتابة أم فيه أخطاء
حيث وجد اشتباه في : أن يقف أربعين خيراً له من أن يمر . وفقكم
الله ...

الجواب : الحديث صحيح ، رواه البخاري ومسلم في الصحيحين
ولفظه هو كما ذكر في السؤال ، وأما ما يوجد في بعض الكتب من زيادة
(من الإثم) بعد قوله « ماذا عليه » فليست هذه الزيادة صحيحة من جهة
الرواية ولكن معناها صحيح .

* * *

ما حكم الصلاة في الحدائق العامة علماً بانها تسقى بمياه فيها رائحة كريهة ؟

سؤال : ما حكم الصلاة في الحدائق العامة ، علماً أن هذه
الحدائق تسقى بمياه تنبعث منها رائحة كريهة ولقد فهمت أن هذه
المياه مصفاة من مياه المجارى أو من آبار تنسرب إليها مياه
البيارات النجسة ، وهل يمنع الناس من قبل الهيئة من الصلاة
في هذه الحدائق أرجو إيضاح الصواب في هذه المسألة ؟

الجواب : ما دامت تنبعث منها الرائحة الكريهة فالصلاة فيها غير
صحيحة لأن من شروط صحة الصلاة طهارة البُسْعة التي يُصلى عليها المسلم فإن
وضع عليها حائلاً صفيقاً طاهراً صححت الصلاة عليه .

ولا يجوز للمسلم أن يصلى في الحدائق ولو على حائل صفيق طاهر بل
الواجب عليه أن يصلى مع إخوانه المسلمين في بيوت الله المساجد التي قال
فيها سبحانه :

﴿ فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ
يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا
بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ
يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا
وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾^(١) .

ولقول النبي ﷺ « من سمع النداء فلم يأت فلا صلاة له إلا من عذر
رواه ابن ماجه والدارقطنى وابن حبان والحاكم وإسناده على شرط مسلم .

وسأله ﷺ رجل أعمى فقال يا رسول الله ليس لى قائد يلازمنى إلى
المسجد فهل لى من رخصة أن أصلى فى بيتى ؟ فقال له النبي ﷺ « هل تسمع
النداء بالصلاة » قال نعم . قال « فأجب » أخرجه مسلم فى صحيحه والأحاديث
فى هذا المعنى كثيرة .

والواجب على هيئة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر أن تمنع الناس
من الصلاة فى الحدائق وأن تأمرهم بالصلاة فى المساجد عملاً بقول الله عز وجل :
﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى ﴾^(٢) .

وقوله سبحانه :

﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ
بِالمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾^(٣) الآية .

(١) النور ، الآيات ٣٦ ، ٣٧ ، ٣٨

(٢) المائدة ، الآية ٢

(٣) التوبة ، الآية ٧١

وقول النبي ﷺ :

« من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان » .
رواه مسلم في صحيحه .

* * *

أنا كثير الحركة في الصلاة وقد سمعت أن الحركة في الصلاة تبطلها ، فكيف أعمل ؟

سؤال : مشكلتي أنني كثير الحركة في الصلاة .. وقد سمعت
أن هناك حديثاً معناه أن أكثر من ثلاث حركات في الصلاة
تبطلها .. فما صحة هذا الحديث ؟ وما هو السبيل إلى التخلص من
كثرة العبث في الصلاة ؟

الجواب : السنة للمؤمن أن يقبل على صلاته ويخشع فيها بقلبه وبدنه
سواء كانت فريضة أو نافلة لقول الله سبحانه ﷻ قد أفلح المؤمنون الذين هم في
صلاتهم خاشعون ﷻ . وعليه أن يطمئن فيها وذلك من أهم أركانها
وفرائضها لقول النبي ﷺ للذي أساء في صلاته ولم يطمئن فيها « ارجع
فصل فإنك لم تصل » فعل ذلك ثلاث مرات فقال الرجل يا رسول الله
والذي بعثك بالحق لا أحسن غير هذا فعلمني فقال له النبي ﷺ « إذا
قت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك
من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راکعاً ثم ارفع حتى تعتدل قائماً ثم اسجد
حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع حتى تطمئن تجالساً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً
ثم ارفع ذلك في صلاتك كلها » متفق على صحته وفي رواية لأبي داود قال فيها
« ثم اقرأ بأم القرآن وبما شاء الله » وهذا الحديث الصحيح يدل على أن

الطمأنينة ركن في الصلاة وفرض عظيم فيها لا تصح بدونها فمن نقر صلاته فلا صلاة له والخشوع هو لب الصلاة وروحها فالمشروع للمؤمن أن يهتم بذلك ويحرص عليه أما تحديد الحركات المنافية للطمأنينة وللخشوع بثلاث حركات فليس ذلك بحديث عن النبي ﷺ وإنما ذلك من كلام بعض أهل العلم وليس عليه دليل يعتمد .

ولكن يكره العبث في الصلاة كتحرريك الأنف والحية والملابس والاشتغال بذلك وإذا كثر العبث وتوالى أبطل الصلاة . . أما إن كان قليلاً عرفاً أو كان كثيراً ولكن لم يتوال فإن الصلاة لا تبطل به ولكن يشرع للمؤمن أن يحافظ على الخشوع ويترك العبث قليلاً وكثيره حرصاً على تمام الصلاة وكماها .

ومن الأدلة على أن العمل القليل والحركات القليلة في الصلاة لا تبطلها وهكذا العمل والحركات المتفرقة غير المتوالية ما ثبت عن النبي ﷺ أنه فتح الباب يوماً لعائشة وهو يصلي . . . وثبت عنه ﷺ من حديث أبي قتادة رضي الله عنه أنه صلى ذات يوم بالناس وهو حامل أمامة بنت ابنته زينب فكان إذا سجد وضعها وإذا قام حملها والله ولي التوفيق . .

* * *

إذا خرج الدم من أنف المصلي فما الحكم ؟

سؤال : ما الحكم إذا خرج الدم من أنف الإنسان وهو يصلي؟

الجواب : إذا كان قليلاً عنى عنه وأزاله بمنديل ونحوه وإن كان كثيراً قطع الصلاة وتنظف منه وشرع له إعادة الوضوء خروجا من خلاف العلماء ثم يستأنف الصلاة من أولها كما لو أحدث حدثاً مجتمعاً عليه في أثناء الصلاة كخروج الريح والبول فإنه يقطع الصلاة ثم يتوضأ ويبعد الصلاة . . والله ولي التوفيق .

إذا أحس المصلي بخروج شيء منه فهل تبطل صلاته ؟

سؤال : عندما أتوضأ للصلاة وفي أثناء الوضوء أشعر بأن شيئاً يخرج من الذكر ، فهل يعني هذا أنني تنجست أم لا ؟ وهل إذا أحسست بخروجه وأنا أصلي تبطل صلاتي أم لا ؟ .

الجواب : إحساس المصلي بشيء يخرج من دبره أو قبله لا يبطل وضوءه ولا يلتفت إليه لكونه من وساوس الشيطان وقد صح عن النبي ﷺ أنه سئل عن مثل هذا فقال « لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً » .. متفق على صحته .

* * *

أكون أحياناً مرهقاً وأنام فلا أستطيع صلاة الفجر إلا في البيت فهل يجوز لي ذلك ؟

سؤال : أكون في بعض الأحيان مرهقاً ومتمبأً وأنام متأخراً ولا أستطيع صلاة الفجر إلا في البيت فهل يجوز ذلك ؟ .

الجواب : الواجب على المكلف من الرجال أن يصلي الصلوات الخمس كلها في المسجد مع إخوانه المسلمين ولا يجوز له التساهل في ذلك والتخلف عن ذلك في صلاة الفجر أو غيرها لأن ذلك من صفات النفاق كما قال الله عز وجل :

﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى ﴾^(١) الآية .

وقال النبي ﷺ « أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوأ » متفق على صحته وقال عليه الصلاة

(١) النساء ، الآية ١٤٢

والسلام « من سمع النداء فلم يأت فلا صلاة له إلا من عذر » أخرجه ابن ماجه والدارقطنى والحاكم بإسناد صحيح ، وجاءه صلى الله عليه وسلم رجل أعمى فقال يا رسول الله ليس لى قائد يلائمنى إلى المسجد فهل لى من رخصة أن أصلى فى بيتى فقال النبى صلى الله عليه وسلم : « هل تسمع النداء » ؟ قال نعم ، قال : « فأجب » .

خرجه مسلم فى صحيحه فإذا كان الأعمى الذى ليس له قائد يلائمه ليس له عذر فى ترك الصلاة فى الجماعة فغيره من باب أولى فالواجب عليك أياها السائل أن تتقى الله عز وجل وأن تحافظ على الصلاة فى الجماعة فى الفجر وغيرها وأن تبادر بالنوم مبكراً حتى تستطيع القيام لصلاة الفجر وليس لك الصلاة فى البيت إلا من عذر شرعى كمرض أو خوف وفق الله الجميع للتمسك بالحق والثبات عليه .

* * *

بعض جماعة مسجدنا يتخلفون عن صلاة الفجر نصحتهم دون جدوى هل اشتكيهم على الهيئة ؟

سؤال : هناك البعض من جماعة مسجدنا يتخلفون عن صلاة الفجر وقد نصحتهم عدة مرات ، هل أرفع فيهم إلى الهيئة بعد ذلك أم أستمر فى نصحتهم ؟ .

الجواب : نوصيك بالاستمرار فى النصيحة وزيارة المتخلفين مع من تيسر معك من خواص الجماعة لنصحتهم وبيان عظم الخطر عليهم فى تخلفهم عن صلاة الجماعة وأن ذلك من خصال أهل النفاق لعلهم يستجيبون ويبتدون وقد صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر ولو يعلمون ما فىهما لأتوهما ولو حبوا » وقال عليه الصلاة والسلام « من سمع النداء فلم يأت فلا صلاة له إلا من عذر » واستأذنه رجل أعمى ليس له قائد يلازمه هل له رخصة أن يصلى فى بيته فقال له صلى الله عليه وسلم

« هَلْ تَسْمَعُ النُّدَاءَ بِالصَّلَاةِ » قَالَ : نَعَمْ قَالَ « فَأَجِبْ » .

وفى رواية أخرى قال : « لَا أَجِدُ لَكَ رُخْصَةً » . وقال عبدالله بن مسعود رضى الله عنه وهو أحد أصحاب النبي ﷺ وكبارهم : « لَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَفُ عَنْهَا إِلَّا مَنَافِقٌ مَعْلُومُ النِّفَاقِ » يعنى صلاة الجماعة .

فالواجب على كل مسلم أن يحافظ عليها فى الجماعة وأن يحذر التخلف عنها ، والواجب على أئمة المساجد أن ينصحوا المتخلفين ويذكروهم ويحذروهم غضب الله وعقابه فإذا لم تنفع النصيحة وجب رفع أمر المتخلفين إلى مركز الهيئة الذى فى حى المسجد حتى يقوم بما يلزم فى هذا الأمر حسب ما لديه من التعليمات ، ونسأل الله أن يوفق المسلمين جميعاً لما فيه صلاحهم ونجاتهم من غضب الله وعقابه .

* * *

نذهب الى بلد يبعد ٥٠ كيلا عن قريتنا للتبضع

وفى العودة تفوتنا صلاة المغرب فهل يجوز لنا تأخيرها ؟

سؤال : أذهب وبعض أهلى إلى بلد مجاور يبعد حوالى الخمسين كيلو متراً عن بلدنا لشراء بعض الحاجات ونرجع مع المغرب وقد لا نخرج إلا متأخرين بسبب الزحام وضيق وقت المغرب وقد لا نصل إلا مع أذان العشاء الآخر أى بعد فوات وقت المغرب هل يجوز لنا فى هذه الحالة نظراً للبعد والمشقة التى تلحق بالنساء تأخير صلاة المغرب حتى نصل بلدنا ؟ .

الجواب : لا حرج فى تأخير المغرب والحال ما ذكر إلى أن تصلوا إلى البلد دفعاً للمشقة ، وإن تيسر فعلها فى الطريق فهو أولى . .

* * *

لى جار يسهر كثيرا وينام عن صلاة الفجر فهل أنا ملزم بإيقاظه للصلاة ؟

سؤال : لى صديق يسكن بالقرب منى .. والمسجد قريب منا جداً .. وصديقى لا يذهب لصلاة الصبح ويقضى وقت الليل فى مشاهدة التلفاز ولعب الورق ويسهر حتى الساعات الأولى من الصباح ولا يصلى الصبح إلا بعد طلوع الشمس .. ولقد عاتبته كثيراً وكان عنده أنه لا يسمع الأذان مع أن المسجد قريب منا جداً .. وقد أبدت له رغبتى بأنى سوف أوقظه لصلاة الصبح وفعلاً أذهب إليه وأوقظه ولكنى لا أشاهده فى المسجد ومن ثم أتى إليه بعد الصلاة وأجده نائماً فأعتب عليه ويعتذر بأعذار واهية .. وكان يقول لى فى بعض الأحيان إنك مسؤول عنى أمام الله يوم القيامة لأننى جارك ..

أرجو من سماحتكم أن تفيدونى فى ذلك وهل أنا ملزم فعلاً بإيقاظه للصلاة ؟ .

الجواب : لا يجوز للمسلم أن يسهر سَهراً يترتب عليه إضاعته لصلاة الفجر فى الجماعة أو فى وقتها ولو كان ذلك فى قراءة القرآن . أو طلب العلم فكيف إذا كان سهره على التلفاز أو لعب الورق أو ما أشبه ذلك .. ؟

وهو بهذا العمل آثم ومستحق لعقوبة الله سبحانه كما أنه مستحق للعقوبة من ولاية الأمر بما يردعه وأمثاله .. وتأخير الصلاة إلى ما بعد طلوع الشمس كُفْر أكبر إذا تعمد ذلك عند جمع من أهل العلم لقول النبي ﷺ :

« بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الْكُفْرِ وَالشُّرْكِ تَرْكُ الصَّلَاةِ » .

رواه مسلم فى صحيحه . ولقوله ﷺ :

« الْعَهْدُ الَّذِى بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ

كَفَرَ » .

أخرجه الإمام أحمد وأهل السنن عن بريدة بن الحصيب رضى الله عنه
بإسناد صحيح .

وفى الباب أحاديث أخرى وآثار تدل على كفر من أخر الصلاة عن
وقتها عمداً وبلا عذر شرعى .

والواجب على المسلم أن يحافظ على الصلاة في وقتها وأن يستعين على ذلك
بمن يوقظه لها من أهله أو إخوانه أو بإيجاد ساعة يركدها على وقت الصلاة .

وعليك أيها السائل أن تعينه على ذلك وتنصحك كثير آ فإن أصر على عمله
القبیح فارفع أمره إلى مركز الهيئة حتى تعاقبه بما يستحق . . نسال الله للجميع
الهداية والاستقامة على الحق .

* * *

حكم ترك الصلاة عمداً

سؤال : أخى الأكبر لا يؤدي الصلاة هل أصله أم لا علماً
بأنه أخى من أبى فقط ؟

الجواب : الذى يترك الصلاة متعمداً كافر كفراً أكبر فى أصح قولى
العلماء إذا كان مقراً بوجوبها فإن كان جاحداً لوجوبها فهو كافر عند
جميع أهل العلم لقول النبي ﷺ :

« رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ وَذِرْوَةٌ سَنَامِهِ

الجهاد فى سبيل الله » .

خرجه الإمام أحمد والترمذى بإسناد صحيح ولقوله ﷺ « بين الرجل
وبين الكفر والشرك ترك الصلاة » أخرجه مسلم فى صحيحه ولقوله عليه الصلاة
والسلام « العهد الذى بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر » أخرجه الإمام

أحمد وأهل السنن بإسناد صحيح ، لأن الجاحد لوجوبها مكذب لله ولرسوله وإجماع أهل العلم والإيمان فكان كفره أكبر وأعظم من كفر تاركها تهاوناً وعلى كلا الحالين فالواجب على ولاية الأمور من المسلمين أن يستنبوا تارك الصلاة فإن تاب وإلا قتل للأدلة الواردة في ذلك والواجب محر تارك الصلاة ومقاطعته وعدم إجابة دعوته حتى يتوب إلى الله من ذلك ، مع وجوب مناصحته ودعوته إلى الحق وتحذيره من العقوبات المترتبة على ترك الصلاة في الدنيا والآخرة لعله يتوب فيتوب الله عليه .

* * *

لى صديق لا يؤدي الصلاة ولا يصوم رمضان هل أصله أم لا ؟؟

سؤال : لى صديق عزيز على وأحبه حباً شديداً ولكن هذا الصديق لا يؤدي الصلاة المفروضة عليه ولا يصوم رمضان ونصحته . ولم يقبل منى هل أصله أم لا ؟

الجواب : هذا الرجل وأمثاله يجب بغضه في الله ومعاداته فيه حتى يتوب .

لأن ترك الصلاة كفر أكبر في أصح قول العلماء لقول النبي ﷺ « بين الرجل وبين الكفر والشرك ترك الصلاة » خرجه مسلم في صحيحه ، وقوله عليه الصلاة والسلام « العهد الذى بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر » خرجه الإمام أحمد وأهل السنن بإسناد صحيح والأحاديث في هذا المعنى كثيرة . أما ترك صيام رمضان من غير عذر شرعى فمن أعظم الجرائم والكبائر وقد ذهب بعض أهل العلم إلى كفر من ترك صيام رمضان من غير عذر شرعى كالمرض والسفر فالواجب عليك أن تبغضه في الله وأن تهجره حتى يتوب إلى الله سبحانه والواجب على ولاية أمر المسلمين استتابة من عرف بترك الصلاة فإن تاب وإلا قتل لقول الله عز وجل :

﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ ﴾^(١) .

فدل ذلك على أن من لم يصل لا يخلى سبيله وقال صلى الله عليه وسلم :

« إني نُهيت عن قتلِ المصلِّين » .

فدل ذلك على أن من لم يصل لم يمه عن قتله ، وقد دلت الأدلة الشرعية من الآيات والأحاديث على أنه يجب على ولي الأمر قتل من لا يصلي إذا لم يتب ، ونسأل الله أن يرد صاحبك إلى التوبة وأن يهديه سواء السبيل .

* * *

حكم الإقامة مع تارك الصلاة

سؤال : إنني سبق أن نمت بأحد المستشفيات ودخل معي شخصان بالغرفة التي نمت فيها وجلسنا ثلاثة أيام وفي هذه الفترة كنت أصلي وهما لا يصليان رغم أنهما مسلمان من بلدي ولم أقل لها شيئاً فهل على إثم لكوني لم أمرهما بالصلاة ؟ وإذا كان ذلك فما كفارته ؟ .

الجواب : كان الواجب عليك نصيحتهما وإنكار ما أقدم عليه من المنكر العظيم وهو ترك الصلاة ، عملاً بقول الله سبحانه :

﴿ وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ

بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾^(٢)

وما جاء في معناها من الآيات .

(١) التوبة الآية ٥

(٢) آل عمران ، الآية ١٠٤

وعملا بقول النبي ﷺ « من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلمه وذلك أضعف الإيمان » أخرجه الإمام مسلم في صحيحه .

ولما لم تفعل ذلك فالواجب عليك التوبة النصوح من هذه المعصية وحقيقتها الندم على ما فعلت والإقلاع منه ، والعزم على عدم العود إلى مثله إخلاصاً لله وتعظيماً له ورجاء ثوابه وحذر عقابه ومن تاب تاب الله عليه لقوله عز وجل :

﴿ وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَىٰ ﴾^(١) .

* * *

حكم مصاحبة المتهاون بالصلاة ؟

سؤال : ما حكم مصاحبة المتهاون بالصلاة ؟ .

الجواب : لا تجوز مصاحبته ولا غيره من الكفرة لأن ترك الصلاة كفر لقول النبي ﷺ « بين الرجل وبين الكفر والشرك ترك الصلاة » أخرجه مسلم في الصحيح وقوله عليه الصلاة والسلام « العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر » رواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه بإسناد صحيح . مع دلائل أخرى تدل على ذلك .

* * *

(١) طه ، الآية ٨٢

تشاجرت مع أخى فقلت له : أبعد عنى يا كافر . على أساس أنه لا يصلى الا فى المناسبات فما الحكم ؟

سؤال : تشاجرت أنا وأخى فى مسألة ما فى حالة غضب فقلت له أبعد عنى يا كافر . . على أساس أنه كان لا يصلى إلا فى مناسبات كحضور الأقارب وغيره فما الحكم فى ذلك ؟ وهل صحيح أنه كذلك ؟ .

الجواب : قد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال : « بَيِّنَ الرَّجُلُ وَبَيِّنَ الْكُفْرَ وَالشِّرْكَ تَرَكَ الصَّلَاةَ » . . رواه مسلم وخرج الإمام أحمد وأهل السنن بإسناد جيد عن بريدة بن الحصيب رضى الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال « العَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ » والأحاديث الدالة على هذا المعنى كثيرة لكن ينبغى لك فى مثل هذا ألا تبادره بمثل هذا اللفظ وأن تنصحه أولاً وتخبره أن ترك الصلاة كفر وضلال وأن الواجب عليه التوبة إلى الله سبحانه لعله يستفيد منك ويقبل النصيحة . . نسأل الله للجميع التوفيق للتوبة النصوح من جميع الذنوب .

* * *

«من تهاون بالصلاة عاقبه الله بخمس عشرة عقوبة» هل هذا صحيح ؟

سؤال : أرسل إلينا رسالة ومعها نسخة من ورقة توزع بين الناس وتتضمن حديثاً منسوباً للنبي ﷺ وفيه « من تهاون بالصلاة عاقبه الله بخمس عشرة عقوبة » إلى آخر ما جاء فى الورقة وتساءل عن صحة ذلك الحديث .

الجواب : هذا الحديث مكذوب على النبي ﷺ لا أساس له من الصحة كما بين ذلك الحافظ الذهبي رحمه الله فى الميزان والحافظ ابن حجر

في لسان الميزان ، فينبغي لمن وجد هذه الورقة أن يحرقها وينبه من وجده يوزعها دفاعاً عن النبي ﷺ وحماية لسنته ﷺ من كذب الكذابين .

وفيما ورد في القرآن العظيم والسنة الصحيحة عن النبي ﷺ في تعظيم شأن الصلاة والتحذير من التهاون بها ووعيد من فعل ذلك ما يشفى ويكفي ويغنى عن كذب الكذابين مثل قوله سبحانه :

﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾^(١) .

وقوله سبحانه :

﴿ فَخَلَفَ مِنْ بَعدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا ﴾^(٢) .

وقوله سبحانه :

﴿ فَوَيْلٌ لِلْمَصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴾^(٣) .
والآيات في هذا المعنى كثيرة .

وقول النبي ﷺ « العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر » أخرجه الإمام أحمد وأهل السنن بإسناد صحيح وقوله ﷺ « بين

(١) البقرة ، الآية ٢٣٨

(٢) مريم ، الآية ٥٩

(٣) الماعون ، الآية ٤ ، ٥

الرجل وبين الكُفْر والشِّرْكَ تَرَكَ الصَّلَاةَ » أخرجه مسلم في صحيحه .

وقوله صلى الله عليه وسلم لما ذكر الصلاة يوماً بين أصحابه « من حافظ عليها كانت له نوراً وبرهاناً ونجاة يوم القيامة ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة وحُشِر يوم القيامة مع فرعون وهامان وقارون وأبي بن خلف » رواه الإمام أحمد بإسناد حسن . قال بعض العلماء في شرح هذا الحديث وإنما يحشر يوم القيامة من ضيع الصلاة مع هؤلاء الكفرة لأنه إن ضيعها بسبب الرئاسة شابه فرعون فيحشر معه يوم القيامة إلى النار ومن ضيعها بسبب الوزارة والوظائف الأخرى شابه هامان وزير فرعون فيحشر معه يوم القيامة إلى النار ومن ضيعها بسبب المال والشهوات شابه قارون الذي خسف الله به وبداره الأرض بسبب استكباره عن اتباع الحق من أجل ماله الكثير واتباعه الشهوات فيحشر معه إلى النار ، وإن ضيعها بسبب التجارة وأنواع المعاملات شابه أبي بن خلف تاجر أهل مكة من الكفرة فيحشر معه يوم القيامة إلى النار نسأل الله العافية من حالهم وحال أمثالهم .

* * *

النصح والتذكير بفريضة الزكاة(*)

الباعث لكتابة هذه الكلمة هو النصح والتذكير بفريضة الزكاة التي تساهل بها الكثير من المسلمين فلم يخرجوها على الوجه المشروع مع عظم شأنها ، وكونها أحد أركان الإسلام الخمسة التي لا يستقيم بناؤه إلا عليها لقول النبي ﷺ : « بنى الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان وحج البيت » .

وفرض الزكاة على المسلمين من أظهر محاسن الإسلام ورعايته لشؤون معتقبيه لكثرة فوائدها ، ومسيس حاجة فقراء المسلمين إليها فمن فوائدها تثبيت أواصر المودة بين الغني والفقير ، لأن النفوس مجبولة على حب من أحسن إليها .

ومنها تطهير النفس وتركيتها ، والبعد بها عن خلق الشح والبخل كما أشار القرآن الكريم إلى هذا المعنى في قوله تعالى :

﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾ .

ومنها تعويد المسلم صفة الجود والكرم والعطف على ذي الحاجة .

ومنها استجلاب البركة والزيادة والحلف من الله كما قال تعالى :

﴿ وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه وهو خير الرازقين ﴾ ، وقول النبي ﷺ في الحديث الصحيح : « يقول الله عز وجل : يا ابن آدم أنفق أنفق عليك » إلى غير ذلك من الفوائد الكثيرة .

(*) أخبار العالم الإسلامي - ١٠ محرم ١٤٠٩ هـ - الموافق ٢٢ أغسطس ١٩٨٨ م - العدد ١٠٨٤ - السنة الثالثة والعشرون .

وقد جاء الوعيد الشديد في حق من بخل بها أو قصر في إخراجها ، قال
تعالى :

﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي
سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ . يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ
جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا
كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ ﴾ .

فكل مال لا تؤدي زكاته فهو كثر يعذب به صاحبه يوم القيامة ، كما
دل على ذلك الحديث الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : « ما من صاحب
ذهب ولا فضة لا يؤدي حقها إلا إذا كان يوم القيامة صفحت له صفائح
من نار فأحمت عليها في نار جهنم فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره كلما
بردت أعيدت له في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى
بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار » ثم ذكر النبي ﷺ صاحب
الإبل والبقر والغنم الذي لا يؤدي زكاتها وأخبر أنه يعذب بها يوم القيامة .

وصح عن رسول الله ﷺ أنه قال : « من آتاه الله مالا فلم يؤدي زكاته
مُثلَّ له شجاعاً أقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة ، ثم يأخذ بلهزمتيه –
يعنى شذقيه – ثم يقول : أنا مالك أنا كنزك » ثم تلا النبي ﷺ قوله تعالى :
﴿ وَلَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرٌ لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ
لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخُلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ .

والزكاة تجب في أربعة أصناف : الخارج من الأرض من الحبوب
والثمار ، والسائمة من بهيمة الأنعام ، والذهب والفضة ، وعروض التجارة
ولكل من هذه الأصناف الأربعة نصاب محدود لا تجب الزكاة فيما

دونه ، فنصاب الحبوب والثمار خمسة أوسق ، والوسق ستون صاعاً بصاع النبي ﷺ ، فيكون مقدار النصاب بصاع النبي ﷺ من التمر والزبيب والحنطة والأرز والشعير ونحوها ثلاثمائة صاع بصاع النبي ﷺ وهو أربع حفنات بيدي الرجل المعتدل الحلقة إذا كانت يده مملوءتين والواجب في ذلك العشر إذا كانت النخيل والزروع تسقى بلا كلفة كالأمطار والأنهار والعيون الجارية ونحو ذلك ، أما إذا كانت تسقى بمؤونة وكلفة كالسواقي والمكائن الرافعة للماء ونحو ذلك فإن الواجب فيها نصف العشر ، كما صح الحديث بذلك عن رسول الله ﷺ .

وأما نصاب السائمة من الإبل والبقر والغنم ، ففيه تفصيل مبين في الأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ وفي استطاعة الراغب في معرفته سؤال أهل العلم عن ذلك ، ولولا قصد الإيجاز لذكرناه لتمام الفائدة .

وأما نصاب الفضة فمائة وأربعون مثقالاً ، ومقداره بالدرهم العربية السعودية ستة وخمسون ريالاً ونصاب الذهب عشرون مثقالاً ، ومقداره من الجنيهات السعودية أحد عشر جنيهاً وثلاثة أسباع الجنيه ، وبالغرام اثنان وتسعون غراماً والواجب فيهما ربع العشر على من ملك نصاباً منهما أو من أحدهما وحال عليه الحول ، والربح تابع للأصل فلا يحتاج إلى حول جديد ، كما أن نتاج السائمة تابع لأصله فلا يحتاج إلى حول جديد إذا كان أصله نصاباً .

وفي حكم الذهب والفضة الأوراق النقدية التي يتعامل بها الناس اليوم ، سواء سميت درهماً أو ديناراً أو دولاراً أو غير ذلك من الأسماء إذا بلغت قيمتها نصاب الفضة أو الذهب وحال عليها الحول وجبت فيها الزكاة ويلتحق بالنقود حلى النساء من الذهب أو الفضة خاصة إذا بلغت النصاب وحال عليها الحول فإن فيها الزكاة وإن كانت معدة للاستعمال أو العارية في أصح قولي العلماء . لعموم قول النبي ﷺ : « ما من

صاحب ذهب أو فضة لا يؤدي زكاتها إلا إذا كان يوم القيامة ، صفحت له صفائح من نار » إلى آخر الحديث المتقدم . ولما ثبت عن النبي ﷺ أنه رأى بيد امرأة سوارين من ذهب فقال : « أتعطين زكاة هذا ؟ » قالت : لا ، قال : « أيسرك أن يسورك الله بهما يوم القيامة سوارين من نار ؟ » فألقتهما وقالت : هما لله ولرسوله . أخرجه أبو داود والنسائي بسند حسن وثبت عن أم سلمة رضي الله عنها أنها كانت تلبس أوصاحاً من ذهب فقالت : يا رسول الله أكثر هو؟ فقال ﷺ : « ما بلغ أن يزكى فزكيتي فليس بكثر » مع أحاديث أخرى في هذا المعنى .

أما العروض وهي السلع المعدة للبيع فإنها تُقَوَّمُ في آخر العام ويُخرج ربع عشر قيمتها سواء كانت قيمتها مثل ثمنها أو أكثر أو أقل ، لحديث سمرة قال : كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نخرج الصدقة من الذي نعدده للبيع » رواه أبو داود ويدخل في ذلك الأراضي المعدة للبيع والعمارات والسيارات والمكائن الرافعة للماء وغير ذلك من أصناف السلع المعدة للبيع أما العمارات المعدة للإيجار لا للبيع فالزكاة في أجورها إذا حال عليها الحول ، أما ذاتها فليس فيها زكاة لكونها لم تعد للبيع ، وهكذا السيارات الخصوصية والأجرة ليس فيها زكاة إذا كانت لم تعد للبيع وإنما اشتراها صاحبها للاستعمال . وإذا اجتمع لصاحب سيارة الأجرة أو غيره نقود تبلغ النصاب فعليه زكاتها إذا حال عليها الحول سواء كانت أعدها للنفقة أو للتزوج أو لشراء عقار أو لقضاء دين أو غير ذلك من المقاصد ، لعموم الأدلة الشرعية الدالة على وجوب الزكاة في مثل هذا .

والصحيح من أقوال العلماء أن الدين لا يمنع الزكاة لما تقدم .

وهكذا أموال اليتامى والمجانين تجب فيها الزكاة عند جمهور العلماء إذا بلغت النصاب وحال عليها الحول ، ويجب على أوليائهم إخراجها بالنية عنهم عند تمام الحول ، لعموم الأدلة ، مثل قول النبي ﷺ في حديث

معاذ لما بعثه إلى أهل اليمن : « إن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم
تؤخذ من أغنيائهم وترد في فقرائهم » .

والزكاة حق الله لا تجوز المحاباة بها لمن لا يستحقها ، ولا أن يجلب
الإنسان بها لنفسه نفعاً أو يدفع ضرراً ، ولا أن يبقى بها ماله أو يدفع بها
عنه منعة . بل يجب على المسلم صرف زكاته لمستحقيها لكونهم من أهلها
لا لغرض آخر مع طيب النفس بها والإخلاص لله في ذلك حتى تبرأ ذمته
ويستحق جزيل المثوبة والخلف .

وقد أوضح الله سبحانه في كتابه الكريم أصناف أهل الزكاة ، قال
تعالى :

﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا
وَالْمَوْلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ
السَّبِيلِ فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ .

وفي ختم هذه الآية الكريمة بهذين الاسمين العظيمين تنبيه من الله
سبحانه لعباده على أنه سبحانه هو العليم بأحوال عباده ومن يستحق منهم
للصدقة ومن لا يستحق ، وهو الحكيم في شرعه وقدره فلا يضع الأشياء
إلا في مواضعها اللاتقة بها وإن خفى على بعض الناس بعض أسرار حكمته ،
ليطمئن العباد لشرعه ويسلموا لحكمه .

والله المسؤول أن يوفقنا والمسلمين للفقه في دينه والصدق في معاملته ،
والمسابقة إلى ما يرضيه ، والعافية من موجبات غضبه إنه سميع قريب ، وصلى
الله وسلم على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه .

* * *

هل تجب الزكاة في الذهب الذي تقتنيه المرأة للزينة

سؤال : هل تجب الزكاة في الذهب الذي تقتنيه المرأة للزينة والاستعمال فقط وليس للتجارة ؟

الجواب : في وجوب الزكاة في حلى النساء إذا بلغت النصاب ولم تكن للتجارة خلاف بين أهل العلم . . . والصحيح أنها تجب فيها الزكاة إذا بلغت النصاب ولو كانت لمجرد اللبس والزينة .

ونصاب الذهب عشرون مثقالاً ومقداره أحد عشر جنيهاً وثلاثة أسباع الجنيه السعودي ، فإن كان الحلى أقل من ذلك فليس فيها زكاة إلا أن تكون للتجارة ففيها الزكاة مطلقاً إذا بلغت قيمتها من الذهب أو الفضة نصاباً أما نصاب الفضة فهو مئة وأربعون مثقالاً ومقداره من الدراهم ستة وخمسون ريالاً فإن كان الحلى من الفضة أقل من ذلك فليس فيها زكاة إلا أن تكون للتجارة ففيها الزكاة مطلقاً إذا بلغت قيمتها نصاباً من الذهب أو الفضة .

والدليل على وجوب الزكاة في الحلى من الذهب والفضة المعدة لللبس عموم قول النبي ﷺ :

« مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ وَلَا فِضَّةٍ لَا يُوَدِي زَكَاتَهَا إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صُفِحَتْ لَهُ صَفَائِحُ مِنْ نَارٍ فَيُكْوَى بِهَا جَنْبُهُ وَجَبِينُهُ وَظَهْرُهُ » الحديث .

وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما « أن امرأة دخلت على النبي ﷺ وفي يداها مِسْكَانٌ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ « أَتُعْطِينَ زَكَاتَ هَذَا » قَالَتْ لَا . قَالَ : « أَيْسُرُكَ أَنْ يُسَوَّرَكَ اللَّهُ بِهِمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ »

سُورَاتِنِ مِنْ نَارٍ .. فَأَلْقَتَهُمَا وَقَالَتْ هُمَا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ .. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ
وَالنَّسَائِيُّ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ .

وَحَدِيثُ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا كَانَتْ تَلْبَسُ أَوْضَاحًا مِنْ ذَهَبٍ
فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكْثَرَ هُوَ ؟ فَقَالَ ﷺ « مَا بَلَغَ أَنْ يَزُكِيَ فَرَكِي فَلَيْسَ
بَكَثْرٍ » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالدَّارِقُطْنِيُّ وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ وَلَمْ يَقُلْ لَهَا ﷺ لَيْسَ فِي
الْحَلِيِّ زَكَاةٌ وَمَا رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ « لَيْسَ فِي الْحَلِيِّ زَكَاةٌ » فَهُوَ
حَدِيثٌ ضَعِيفٌ لَا يَجُوزُ أَنْ يُعَارَضَ بِهِ الْأَصْلُ وَلَا الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ وَاللَّهُ
وَلِيُّ التَّوْفِيقِ .

* * *

عند زوجتي ذهب - تلبسه فهل فيه زكاة ؟

سؤال : عند زوجتي ذهب تلبسه يبلغ النصاب فهل فيه
زكاة ؟ وهل دفع زكاته واجب على أم علي زوجتي وهل تخرج
الزكاة منه أم يقوم بما يساوي القيمة ويزكي بموجبه ؟

الجواب : الزكاة واجبة في الحلبي من الذهب والفضة إذا بلغ وزنها
النصاب وهو عشرون مثقالاً من الذهب أو مئة وأربعون مثقالاً من الفضة
ومقدار نصاب الذهب بالعملة الحالية أحد عشر جنيهاً سعودياً وثلاثة أسباع
الجنيه .. فإذا بلغ الحلبي من الذهب هذا المقدار أو أكثر وجبت فيه الزكاة
ولو كان يلبس في أصح قول العلماء .

ومقدار نصاب الفضة بالريال السعودي ستة وخمسون ريالاً فإذا بلغت
الحلبي من الفضة هذا المقدار أو أكثر وجبت فيها الزكاة والزكاة ربع العشر
من الذهب والفضة وعروض التجارة وهو اثنان ونصف من المئة وخمسة
وعشرون من الألف وهكذا ما زاد على ذلك .

والزكاة على مالكة الحلى وإذا أداها زوجها أو غيره عنها بإذنها فلا بأس ولا يجب إخراج الزكاة منه بل يجزىء إخراجها من قيمته كلما حال عليها الحول حسب قيمة الذهب والفضة في السوق عند تمام الحول . . والله ولى التوفيق .

* * *

هل يجوز استعمال أقلام الذهب وهل فيها زكاة ؟

سؤال : أتتى هدية وهى عبارة عن أقلام من الذهب فما حكم استعمالها . وهل على هذه الأقلام زكاة أم لا ؟ . . أفيدونى أفادكم الله . .

الجواب : الأصح تحريم استعمالها على الذكور لعموم قول النبي ﷺ « أحل الذهب والحرير لإناث أمتى وحرم على ذكورهم » . . وقوله ﷺ فى الذهب والحرير « هذان حل لإناث أمتى حرام على ذكورهم » .

أما ما يتعلق بالزكاة فإن بلغت هذه الأقلام نصاب الزكاة بنفسها أو بذهب آخر لدى مالكتها يكمل النصاب وجبت فيها الزكاة إذا حال عليها الحول ، وهكذا إن كان عنده فضة أو عروض نجارة يكمل بها النصاب وجبت الزكاة فى أصح قولى العلماء ، لأن الذهب والفضة كالشئ الواحد وهكذا لو كان عنده عملة من العمل الورقية وغيره يكمل بها النصاب وجبت الزكاة فى ذلك . والله ولى التوفيق .

* * *

رجل يهوى جمع الفلوس من كل نوع فهل عليه زكاة ؟

سؤال : رجل يهوى جمع الفلوس العربية والأجنبية هواية فقط ، وهذه الفلوس منها النفيس ومنها دون ذلك فهل عليها زكاة إذا حال الحول ؟

الجواب : تلزمه زكاتها إذا حال عليها الحول وبلغت النصاب لعموم الأدلة من الكتاب والسنة لأنها في حكم النقود وتقوم مقامها كالعُمل الورقية والله أعلم .

* * *

رجل يجمع لابنه فلوساً كي يزوجه فهل عليه في هذا المال زكاة ؟

سؤال : رجل يجمع لابنه فلوساً عدة سنات كي يتزوج فهل عليه زكاة في ماله هذا ؟ علماً بأنه لا يريد بها إلا تزويج ابنه فقط ؟ .

الجواب : عليه أن يزكى جميع ما جمعه من النقود إذا مضى عليها الحول ولو كان ينوى بها تزويج ابنه لأنها ما دامت لديه فهي ملكه فعليه أن يؤدي زكاتها كل عام حتى تصرف في الزواج لعموم الأدلة من الكتاب والسنة الدالة على ذلك .

* * *

جمعت مالا لغرض الزواج وسأصرفه قريباً ان شاء الله فهل فيه زكاة ؟

سؤال : أنا حالياً موظف في إحدى الدوائر الحكومية وأستلم شهرياً حوالي أربعة آلاف ريال جمعت في حوالي سنة مبلغ سبعة عشر ألف ريال موجودة في البنك لم تستثمر . وأستعد لصرفها في شهر شوال إن شاء الله حيث أني سأزوج وسأخذ أضعاف هذا المبلغ ديناً لكي نغطي تكاليف الزواج .

وسؤالي هو : هل تجب على هذه السبعة عشر ألف زكاة . علماً أنه قد حال عليها الحول تقريباً وإذا كانت تجب الزكاة فيها فكم مقدارها ؟

الجواب : تجب الزكاة في المبلغ المذكور إذا حال عليه الحول ولو كان مرصوداً للزواج أو لقضاء الدين أو لتعمير منزل ونحوه لعموم الأدلة الدالة على وجوب الزكاة في النقدين وما يقوم مقامهما والواجب ربع العشر وهو خمسة وعشرون ريالاً عن كل ألف . . والله ولي التوفيق .

* * *

هل تجب الزكاة في المال المدخر للزواج أو لبناء مسكن؟

سؤال : إنني أقوم بادخار مبلغ من المال من راتبي شهرياً فهل على زكاة على هذا المال؟ علماً أن هذا المال أدخره لبناء منزل لي وكذلك توفير مهر لزواجي قريباً إن شاء الله .

أقوم بادخار هذا المال منذ سنوات بأحد البنوك حيث لا يوجد لي مكان أدخر به هذا المال وكان البنك يضيف إلى حسابي مبلغاً لا يخصني يطلق عليه فائدة [الذي هو ربا] وأخيراً قررت سحب مالي المودع بالبنك ولم آخذ الفائدة وتركتها لدى البنك وهي مكتوبة باسمي حتى الآن هل أتصدق به أم هل أتركه للبنك أم ماذا أفعل ؟ وهل أدفعه لأسرة محتاجة للمال بشكل كبير جداً لعدم وجود المعيل لهم أو أدفعه لجمعية خيرية؟ وشكراً لفضيلتكم وزادكم الله من فضله .

الجواب : المال المدخّر للزواج أو لبناء مسكن أو غير ذلك تجب فيه الزكاة إذا بلغ النّصاب وحال عليه الحول سواء كان ذهباً أو فضة أو عملة ورقية لعموم الأدلة الدالة على وجوب الزكاة فيما بلغ نصاباً وحال عليه الحول من غير استثناء أما وضع المال في البنوك الربوية فلا يجوز لما في ذلك من إيعانتها على الإثم والعدوان وإن دعت الضرورة القصوى إلى ذلك جاز لكن بدون فائدة أما الفائدة المذكورة التي توجد عند البنك باسمك من غير اشتراط منك فالأرجح جواز أخذها وصرفها في جهة بر كفقراء محتاجين وتأمين دورة مياه وأشباه ذلك من المشاريع النافعة للمسلمين وذلك أولى من تركها لمن يصرفها في غير وجه بر وفي أعمال كُفرية وقد أحسنت في سحب مالك من البنك زادنا الله وإياك هدى وتوفيقاً .

* * *

حكم الزكاة في الدور والسيارات

سؤال : رجل عنده سيارات ودور ويتفق محصولها على عياله بحيث لا يدخر أى شىء في سنة كاملة ، هل عليه زكاة هذا المال ؟ ومتى تجب الزكاة في السيارات والدور؟ وما مقدارها ؟ .

الجواب : إذا كانت الدُور والسيارات للقنية أو الاستفادة من أجورها فليس فيها زكاة أما إن كانت أو بعضها للتجارة فالواجب عليك زكاة قيمة ما أعد منها للتجارة كلما حال عليها الحول وهكذا أجور العقارات التي لم تعد للتجارة إذا حال عليها الحول وإن أنفقتها في حاجات البيت أو في وجوه البر أو في حاجات أخرى قبل أن يحول عليها الحول فليس عليك زكاة لعموم الأدلة الواردة في هذا الشأن من الآيات والأحاديث .

* * *

له دار يؤجرها في بلدة ويستأجر مسكنا في مقر عمله فهل يزكى ايجار داره ؟

سؤال : شخص لديه منزل في بلدة غير التي يسكنها ويؤجر منزله ذلك ، وهو يستأجر في بلدة التي يسكنها أقل من إيجار منزله الملك فهل على منزله الملك زكاة ؟ .

الجواب : ليس عليه زكاة لمنزله الملك إذا لم يكن أعده للبيع . . لكن عليه أن يزكى الأجرة إذا حال عليها الحول قبل أن ينفقها .

* * *

هل في ايجارات المساكن زكاة ؟

سؤال : رجل عنده مساكن كثيرة وهو يؤجرها ويدخر منها مالا كثيراً في حول كامل هل عليه زكاة هذا المال ومتى تجب وما مقدار دفعها ؟ .

الجواب : إذا حال الحول على أجرة السكن أو الدكان أو غيرهما من النقود وجبت فيها الزكاة إذا كانت نصاباً وما صرفه المؤجر في حاجاته قبل الحول فلا زكاة فيه والواجب في ذلك ربع العشر بإجماع المسلمين والنصاب من الذهب عشرون مثقالاً ومقداره بالجنيه السعودي والأفرنجي أحد عشر جنيهاً وثلاثة أسباع الجنيه ونصاب الفضة مئة وأربعون مثقالاً ومقداره بالريال السعودي ستة وخمسون ريالاً . .

* * *

اشترت أرضاً للبناء عليها ثم بعته فهل فيها زكاة

سؤال : لدى قطعة أرض اشترتها لغرض البناء عليها ثم بعد مدة احتجت إلى بيعها فبعها فهل على زكاة في المدة التي لم أعرضها للبيع ؟

الجواب : إذا كان الواقع ما ذكرت في السؤال فليس عليك زكاة لما مضى قبل البيع لأن العلة المقتضية للزكاة مفقودة وهي قصد البيع وأنت لم تقصد البيع . .

* * *

لى قطعة أرض لا أستطيع بناءها أو الاستفادة منها فهل فيها زكاة ؟

سؤال : إذا كان لدى الإنسان قطعة أرض ولا يستطيع بناءها ولا الاستفادة منها فهل تجب فيها الزكاة ؟ .

الجواب : إذا أعدها للبيع وجبت فيها الزكاة وإن لم يعدها للبيع أو تردد في ذلك ولم يجزم بشيء أو أعدها للتأجير فليس عليه عنها زكاة كما نص على ذلك أهل العلم لما روى أبو داود رحمه الله عن سمرة بن جندب رضى الله عنه قال أمرنا رسول الله ﷺ « أن نُخرج الصدقة مما نُعدُّه للبيع » والله ولى التوفيق .

* * *

حكم الزكاة في المرتب الشهرى

سؤال : أنا موظف راتبى الشهرى ما يعادل [٣٠٠٠] ريال فهل تجب على الزكاة وما مقدارها مع العلم بأنى لا أصرف منها إلا اليسير [٦٠٠] ريال ؟ .

الجواب : إذا حال الحول على شيء من المرتب يبلغ النصاب فعليك زكاته . . وإن كان دون ذلك فلا زكاة فيه .

كيف يزكى المال المتجمع بالتتابع

سؤال : كيفية إخراج زكاة المال بحيث إذا وضع الإنسان جزءاً من المال ثم بعد فترة وضع عليه جزءاً آخر فكيف يخرج زكاته؟

الجواب : إذا حال الحول على ما يبلغ النصاب من النقود أو عروض التجارة أخرج زكاته وهكذا بقية المال كل جزء يحول عليه الحول يخرج زكاته وإن أخرج عن الجميع عندما يحول الحول على أول المال كفى ذلك لأن تعجيل الزكاة قبل أن يحول الحول جائز فإذا ملك عشرة آلاف مثلاً في رمضان من عام ١٤٠٣ هـ ثم ملك عشرة آلاف أخرى في ذى القعدة من عام ١٤٠٣ هـ فإنه يزكى العشرة الأولى في رمضان من عام ١٤٠٤ هـ ويزكى العشرة الثانية في ذى القعدة من عام ١٤٠٤ هـ وإن زكى الجميع في رمضان من عام ١٤٠٤ هـ فلا بأس فيكون بذلك قد عجل زكاة العشرة الثانية قبل أن تجب ولا حرج في ذلك .

* * *

لدى مبلغ من المال تبرع به صاحبه لمسجد

وبقى عندي سنة فهل فيه زكاة؟

سؤال : لدى مبلغ من المال من أهل الخير لبناء مسجد وبقي عندي أكثر من سنة فهل عليه زكاة أم لا؟

الجواب : ليس عليه زكاة مطلقاً لأن أهله قد أنفقوه في سبيل الله وعليك المبادرة بالتنفيذ .

* * *

جماعة وضعوا فيما بينهم مبلغا من المال كتأمين تعاوني فهل فيه زكاة ؟

سؤال : إذا كان هناك جماعة يدفع كل منهم جزءاً من المال ويدخرونه لقصد الاستفادة منه ، عند وقوع حوادث لبعضهم لا يسمع الله واحتاجوا إليه في شؤونهم العامة وحال الحول على هذا المبلغ فهل عليه زكاة ؟

الجواب : هذه الأموال وأشباهاها التي يتبرع بها أهلها للمصالح العامة وللتعاون على الخير فيما بينهم ليس فيها زكاة لأنها قد أخرجت من أملاكهم ابتغاء وجه الله ، ومنافعها مشتركة لغنيهم وفقيرهم لعلاج الحوادث التي تنزل بهم فتعتبر بذلك خارجة عن أملاكهم وفي حكم الصدقات المجموعة لإنفاقها في سبيلها الذي أخرجت له .

* * *

أنشأنا صندوقاً تعاونياً فهل في المبالغ الموجودة فيه زكاة؟

سؤال : لدينا في جامعة الملك سعود صندوق للطلبة وهو عبارة عن جهاز مالي يتم تمويله من الجامعة وباقتطاع جزء يسير من مكافآت الطلاب ، ويتم من خلال هذا الصندوق إعانة الطلاب المحتاجين . فهل على المبالغ الموجودة في الصندوق زكاة ؟

الجواب : ليس في مال الصندوق المذكور وأشباهاه زكاة لأنه مال لامالك له بل هو معد لوجوه الخير كسائر الأموال الموقوفة في أعمال الخير .

* * *

رجل عنده مائة ريال فضة لم يزكها منذ ٢٠ سنة كيف يفعل ؟

سؤال : رجل لديه مائة ريال [عربي] فضة من العملة التي كانت على عهد الملك عبد العزيز ولم يؤد زكاتها لمدة تقلب العشرين عاماً أو تزيد . هل هذا المبلغ تجب فيه الزكاة ومقدرها ؟ وهل تقوم بالعملة الورقية وتزكى ورقاً . . ؟

الجواب : عليه أن يزكها عن ما مضى من نفسها أو يخرج قيمة زكاتها من الورق .

* * *

من المسكين الذي تصرف له الزكاة ؟ وما الفرق بينه وبين الفقير ؟

سؤال : من هو المسكين الذي تصرف له الزكاة؟ وما الفرق بينه وبين الفقير ؟

الجواب : المسكين هو الفقير الذي لا يجد كمال الكفاية . والفقير أشد حاجة منه وكلاهما من أصناف أهل الزكاة المذكورين في قوله تعالى

﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهِهَا .. ﴾ الآية ^(١) .

ومن كان له دخل يكفيه للطعام والشراب والكساء والسكن من وقف أو كسب أو وظيفة أو نحو ذلك فإنه لا يسمى فقيراً ولا مسكيناً . ولا يجوز أن تصرف له الزكاة .

* * *

(١) التوبة . الآية ٦٠

حكم دفع الزكاة للأقارب

سؤال : هل تجوز الزكاة من الأخ لأخيه المحتاج [عائل
ويعمل ولكن دخله لا يكفيه] ؟ .
وكذلك هل تجوز للعم الفقير ؟
وكذلك هل تدفع المرأة زكاة مالها لأخيها أو عمتها أو
أختها ؟ .

الجواب : لا حرج في دفع الرجل أو المرأة زكاتها للأخ الفقير والأخت
الفقيرة والعم الفقير والعمة الفقيرة وسائر الأقارب الفقراء لعموم الأدلة بل
الزكاة فيهم صدقة وصلة لقول النبي ﷺ « الصدقة في المسكين صدقة وفي
ذى الرحم صدقة وصلة » . ما عدا الوالدين وإن علوا والأولاد ذكوراً أو إناثاً
وإن نزلوا فإنها لا تدفع إليهم الزكاة ولو كانوا فقراء بل يلزمه أن ينفق
عليهم من ماله إذا استطاع ذلك ولم يوجد من يقوم بالإنفاق عليهم سواه .

* * *

هل أعطى والدتي واخي من زكاة مالي ؟

سؤال : لدى مبلغ من المال وجبت فيه الزكاة ومن هذا
المبلغ قسم هو دين على استدنته من مؤسسة عامة تقدم قروضاً من
غير فائدة وهذا الدين حال عليه الحول مع باقى المبلغ فهل تجب
الزكاة فى المبلغ الذى هو دين على . . ؟
وهل يجوز أن أعطى والدتى مبلغاً من المال واعتبره من الزكاة علماً
أن والدتى ينفق عليها وهو بحالة جيدة والحمد لله ؟ .
كذلك فإنه لى أخ قادر على العمل ولم يتزوج بعد وهو [هداه
الله] لا يحافظ على الصلاة كثيراً فهل يجوز أن أصرف له شيئاً
من الزكاة . . ؟ أفيدونى والله يحفظكم .

الجواب : يجب عليك إخراج الزكاة عن جميع النقود التى عندك إذا

حال عليها الحول . . والدين الذي للمؤسسة لا يمنع ذلك في أصح قولي العلماء .

لكن لو سددت الدين من النقود التي لديك قبل أن يحول عليها الحول لم يكن فيما صرفته في قضاء الدين زكاة . وإنما الزكاة فيما بقي منه بعد قضاء الدين إذا حال عليه الحول وهو نصاب .

وأقل نصاب الفضة وما يقوم مقامها ستة وخمسون ريالاً من العملة العربية السعودية ولا يجوز لك أن تعطى أمك شيئاً من الزكاة لأن الوالد لا تصرف فيهما الزكاة . . ولأنها غنية عنها بإنفاق والدك عليها . .

أما أخوك فلا يجوز صرف الزكاة فيه ما دام يترك الصلاة لأن الصلاة هي أعظم أركان الإسلام بعد الشهادتين ولأن تركها عمداً كفر أكبر ولأنه قوى مكتسب ومتى دعت الحاجة إلى الإنفاق عليه فأبوه أولى بذلك لأنه هو المسؤول عنه من جهة النفقة ما دام يستطيع ذلك . . هداه الله وأرشده إلى الحق وأعاده من شر نفسه وشيطانه وجلساء السوء .

* * *

أنا موظف ولي راتب وسمعت أن تاجراً يوزع صدقة فذهبت إليه وأعطاني مالا فهل يحل لي ؟

سؤال : أنا موظف وأستلم راتباً شهرياً يصل إلى ثلاثة آلاف ريال تقريباً وفي إحدى المناسبات سمعت أن أحد التجار يوزع صدقة فذهبت إليه وأعطاني مبلغاً من المال فهل يحل لي هذا المال ؟ .

الجواب : إذا كان الراتب لا يكفيك لقضاء حاجاتك وحاجات أهلك المعتادة التي ليس فيها إسراف ولا تبذير حلت لك الزكاة وإلا فلا . . رزقنا الله وإياك الفقه في الدين وأغنناك من فضله .

* * *

هل للوكيل الفقير أن يأخذ من صدقة موكله ؟

سؤال : كنت فقيراً وعملت عند بعض الأغنياء ونظراً لأمانتي لديه وضع ثقته في وأعطاني مبلغاً كبيراً من زكاة ماله لكي أوزعه على فقراء المنطقة التي نعيش فيها ووجدت نفسي محتاجاً لهذا المبلغ وأخذته لنفسى . . فهل على ذنب في هذا علماً بأننى فقير وأحتاج لهذا المبلغ وهذا الفنى يعطى الكثير من أمواله لفقراء هذه المنطقة . . راجياً الإجابة ؟

الجواب : عمالك هذا لا يجوز بل هو من الحيانة والواجب عليك التوبة إلى الله سبحانه مع غرامة المال وتسليمه للفقراء المستحقين للزكاة من المسلمين بالنية عن الرجل الذى وكلك وإذا وقع مثل هذا فينبغى لك أن تخبره وتقول له أنا فقير ساعدنى من زكاتك .

* * *

هل الأفضل في زكاة المال أن تعطى لفقير واحد أو لجماعة ؟

سؤال : إذا أخرج الإنسان زكاة ماله وكانت قليلة كماتى ريال مثلاً فهل الأفضل إعطاؤها لأسرة واحدة محتاجة أو تفريقها على عدد من الأسر المحتاجة أفيدونى جزاكم الله خيراً .

الجواب : إذا كانت الزكاة قليلة فصرفها فى أسرة محتاجة أولى وأفضل لأن توزيعها بين الأسر الكثيرة مع قلتها يقلل نفعها .

* * *

هل يجوز أن يخرج الزوج زكاة مال زوجته من ماله ؟

سؤال : هل يجوز أن يخرج زوجى عنى زكاة مالى علماً أنه هو الذى أعطاني المال . . ؟ وهل يجوز إعطاء الزكاة لابن أختى وهو شاب فى مستقبل العمر ويفكر فى الزواج ؟ . . أفيدونى . .

الجواب : الزكاة واجبة عليك في مالك إذا كان عندك نصاب أو أكثر من الذهب أو الفضة أو غيرها من أموال الزكاة وإذا أخرجها عنك زوجك بإذنك فلا بأس وهكذا لو أخرجها عنك أبوك أو أخوك أو غيرها بإذنك فلا بأس ، ويجوز دفع الزكاة لابن أختك مساعدة له في الزواج إذا كان عاجزاً عن مؤونته . . وفق الله الجميع لما يرضاه . .

* * *

الوكيل مقيد بما قيده به الموكل فيما يوافق الشرع المطهر

سؤال : أم . الإخوان أعطاني زكاة ماله وطلب مني أن أرسلها إلى أشخاص في السودان بشرط أن يكونوا ملتزمين بالسنة والكتاب قولاً وعملاً وألا تربطني بهم صلة رحم وأن يكونوا محتاجين ومستحقين للزكاة . . ولدى أقرباء ومعارف لكن لا تتوفر فيهم هذه الشروط بالدقة التامة والمبلغ ما زال يجوزني . . أفيدوني ماذا أفعل به ؟ هل أرجعه له أو أوزعه على من أراه مستحقاً له دون تطبيق شروطه ؟ .

الجواب : يجب عليك أن تنفذ ما قاله موكلك في أوصاف من وكلك في دفع الزكاة إليهم فإن لم تجد من يتوافق فيه الصفات فرد المال إلى صاحبه حتى يتولى صرفه فيمن يستحقه وليس لك أن تتصرف فيه على غير الوجه الذي أوصاك به صاحب المال لأن الوكيل مقيد بما قيده به الموكل فيما يوافق الشرع المطهر .

* * *

دفع رجل مالا لبناء جهة معينة من المسجد

هل يجوز صرفه لغيرها في المسجد ؟

سؤال : رجل دفع مالا للجنة قائمة على مسجد وقال هذا المال بصرف في إنشاء دورات مياه مثلا ولكن اللجنة رأت فيما بعد بالأغلبية أنهم بحاجة لصرفه في غير ما خصصه صاحب المال . فما الحكم ؟ .

الجواب : الأولى والأحوط أن يصرف فيما خصصه له باذله إذا كان الموضوع. أمراً مشروعاً كدورة المياه أو أمراً مباحاً لكن إذا رأت اللجنة القائمة على تعمیر المسجد أن الحاجة أو الضرورة تدعو إلى صرفه في تعمیر المسجد فلا حرج في ذلك إن شاء الله لأن تعمیر المسجد أفضل وأعظم نفعاً من تعمیر دورات المياه حول المساجد وما ذاك إلا لأن تعمیر المسجد هو المقصود الأول أما تعمیر الدورات فهو من باب الوسائل والإعانة على تسهيل أداء الصلاة وكثرة المصلين والله ولي التوفيق .

* * *

نصيحة الى قادة وعامة المسلمين

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد :

فقد اقتضت حكمة الله سبحانه وتعالى أن يبتلى عباده بالخير والشر والصحة والمرض والفقر والغنى والقوة والضعف لينظر كيف يعملون وهل يكونون مطيعين له في حال الرخاء والشدة قائمين بحقوقه سبحانه في كل الأوقات والأحوال قال تعالى ﴿ ونبلوكم بالشر والخير فتنة وإلينا ترجعون ﴾ (الأنبياء - ٣٦) وقال سبحانه وتعالى ﴿ ألم أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون . ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين ﴾ . (العنكبوت ١ - ٣) .

إذا علم هذا فإن الله سبحانه يختبر العباد ويمتحن شكرهم وصبرهم لينالوا الجزاء منه كل حسب حاله وما صدر منه فالواجب على المسلم إذا أنعم الله عليه بنعمة المال أن يتذكر أخاه الفقير فيواسيه من ماله ويعينه على تحمل أعباء الحياة ويؤدي حق الله الواجب في المال وأن يتذكر دائماً قوله سبحانه وتعالى ﴿ وابتغ فيما آتاك الله الدار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا وأحسن كما أحسن الله إليك ولا تبغ الفساد في الأرض إن الله لا يحب المفسدين ﴾ (القصص : ٧٨) . وإذا كان المسلم معافى في بدنه قوياً في جسمه فينبغي له أن يتذكر إخوانه وجيرانه المرضى والضعفاء العاجزين فيعينهم على قضاء حوائجهم ويبدل ما يستطيع لتخفيف وطأة المرض عليهم .

ومثل ذلك إذا كان قوياً في علمه فعليه أن ينفع عباد الله المسلمين الذين حرموا نعمة العلم فيرشدهم إلى ما ينفعهم في أمور دينهم ودنياهم ويعلمهم ما أوجب الله عليهم كما أن على المسلم الفقير أو المريض العاجز أن يصبر على ما أصابه ويرجو الفضل من عند الله سبحانه ويجتهد في فعل الأسباب

المباحة التي يكشف الله بها ما أصابه وليتذكر الجميع قول الرب سبحانه
 ﴿ وَإِذْ تَأْذِنُ رَبُّكَ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴾
 (إبراهيم ٨) . وما يقال بالنسبة للأفراد يقال بالنسبة للأمم المسلمة إذ يجب
 على الأمة القوية في مالها أو رجالها أو سلاحها أو علومها أن تمد الأمة
 المستضعفة وأن تعينها على الحفاظ على نفسها ودينها وتمنع عنها الذئاب من
 حولها المتسلطة عليها وأن تؤتيها من مال الله الذي أتاهم فهذا هو مقتضى
 الأخوة الإسلامية التي عقدها الرب سبحانه وتعالى بين المسلمين في مشارق
 الأرض ومغاربها إذ يقول جل شأنه « إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ » (الحجرات : ١١)
 فيا أيها الزعماء والقادة ويا أيها المسلمون في كل مكان أدعوكم إلى تطبيق
 مقتضى الآية الكريمة والعمل على إقامة الأخوة الحقيقية بين كل المسلمين
 على اختلاف أجناسهم وألوانهم وألسنتهم وأن يكون المسلمون يداً على من
 سواهم .

واعلموا وفقكم الله أن وسائل الابتلاء في هذا العصر أكثر منها في
 العصور الحالية ذلك أن الله سبحانه أفاض أنواعاً من النعم على طوائف من
 المسلمين وابتلى طوائف أخرى بالفقر والجهل وتسلط الأعداء من اليهود
 والنصارى والشيوعيين وغيرهم وابتلى الناس بمخترعات جديدة وآلات
 حديثة يسرت اطلاع بعضهم على أحوال بعض واتصلهم فيما بينهم وجعلتهم
 أعظم مسؤولية وأكثر قدرة على النصر ومد يد العون إذا هم أرادوا ذلك
 فالمسلمون اليوم يسمعون أو يرون ما يحل بإخوانهم في الفلبين وأفغانستان
 واريتريا والحبشة وفلسطين وبلدان أخرى كثيرة .

بل إن هناك أقليات مسلمة في دول شيوعية كافرة والمسلمون قد فرطوا
 في حقها ولم يقوموا بما يجب من نصرتها وتأييدها وإعانتها والرسول ﷺ
 يقول « مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد
 إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر » ويقول ﷺ

« المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً وشبك بين أصابعه » وقال ﷺ
« المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان في حاجة أخيه كان الله في
حاجته ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربة يوم القيامة
ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة » وقال أيضاً عليه الصلاة والسلام « من
نفس عن مؤمن كربة من كربة الدنيا نفس الله عنه كربة من كربة يوم
القيامة ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة ومن ستر مسلماً
ستره الله في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه » .

وهذه الأحاديث الصحيحة المستفيضة عن رسول الله ﷺ توضح
ما يجب أن يكون عليه المسلمون من التعاون والشعور بحاجة بعضهم إلى بعض
ولقد قرر العلماء رحمهم الله أنه لو أصيبت امرأة مسلمة في المغرب بضم
لوجب على أهل المشرق من المسلمين نصرتها فكيف والقتل والتشريد والظلم
والعدوان والاعتقالات بغير حق كل ذلك يقع بالئات من المسلمين فلا
يتحرك لهم إخوانهم ولا ينصرونهم إلا ما شاء الله من ذلك فالواجب على
الدول الإسلامية والأفراد من ذوى الغنى والثروة أن ينظروا نظرة عطف
ورحمة إلى إخوانهم المستضعفين ويعينوهم بواسطة سفراء الدول الإسلامية
الموثوق بهم أو بواسطة الوفود التي يجب أن ترسل بين حين وآخر باسم
الدول الإسلامية لتفقد أحوال المسلمين في تلك الدول الإسلامية أو الأقليات
المسلمة في الدول الأخرى .

وإذا كانت الأمم النصرانية واليهودية والشيوعية وغيرها من الأمم الكافرة
قد تحفظ حقوق أى فرد ينتسب إليها ولو كان يقيم في دولة أخرى بعيدة
عنها وتصدر الاحتياجات وترسل التوعيد والتهديد أحياناً إذا لحق بواحد
منهم ضرر ولو كان مفسداً في الدولة التي يقيم في أراضيها فكيف يسك
المسلمون اليوم على ما يحل بإخوانهم كحروب الإبادة وضروب العناب
والنكال في أماكن كثيرة من هذا العالم .

ولتعلم كل طائفة أو أمة لا تخف لنصرة أختها بأنه يوشك أن تصاب
هي بمثل ذلك البلاء الذى تسمع به أو تراه يقطع أوصال أولئك المسلمين
فلا تجد من ينصرها أو يعمل على رفع الظلم والعذاب عنها فالله سبحانه
المستعان وهو المسؤول بأن يوقظ قلوب العباد لطاعته وأن يهدى ولاية أمور
المسلمين وعامتهم إلى أن يكونوا يداً واحدة وصرحاً متراصاً للقيام بأوامر
الله والعمل بكتابه وسنة رسوله ونصرة المسلمين ومحاربة الظالمين المعتدين
عملاً بقول الله سبحانه ﷻ ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوى عزيز * الذين
إن مكناهم فى الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا
عن المنكر والله عاقبة الأمور ﷻ (الحج ٤١ - ٤٢) .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وأتباعه بإحسان والسلام
عليكم ورحمة الله وبركاته .

* * *

دعوة المسلمين لمساعدة أسر ضحايا العدوان الصهيوني في فلسطين (*)

أيها الإخوان المسلمون . . أحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو القائل
في كتابه العزيز :

﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ
وَالْعُدْوَانِ ﴾ .

وأصلى وأسلم على نبيه ورسوله الكريم القائل « المؤمن للمؤمن كالبنيان
يشد بعضه بعضاً » .

وبعد . . فإن من مقاصد الإسلام الحكيمة وأهدافه السامية أن يكون
بنوه جسماً واحداً يتأثر كل جزء منه بكل ما يمس الجزء الآخر أماً وأملاً
فرحاً أو ترحاً كما قال النبي ﷺ « مثل المسلمين في توادهم وتراحمهم
وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر
الجسد بالحُمى والسهر » فهم ذلك المسلمون في صدر الإسلام فجادوا
بأموالهم في سبيل الله وآثروا على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة وتنافسوا في
الإنفاق حتى نزل بعضهم عن كل ماله ونزل البعض الآخر عن شطر ماله
وآووا ونصروا وأقرضوا الله قرصاً حسناً وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في
سبيل الله واشترى الله منهم أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة فسلموا ذلك عن
إخلاص وطيب نفس ، كما قال الله عز وجل :

(*) مجلة الرابطة - السنة ٢١ ، العدد ١٠ - شوال ١٤٠٣ هـ

﴿ إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِآنَ

لَهُمُ الْجَنَّةُ ﴾ الْآيَةُ

وقال تعالى :

﴿ انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ

فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ .

عقل ذلك المسلمون الكمل فأثروا الباقي على الفاني وقدموا الإيثار على الأثرة واتبعوا القول بالعمل فكانوا من كانوا عزاً ومجداً وفخراً ودنياً وأخرى طوقوا عتق الإنسانية بالعدل وعلّموا الإنسان معاني العطف والرحمة والخير وكانوا واسطة عقد الدنيا ودرة تاجها والقدوة الحسنة لكل من يأتي بعدهم من المسلمين ، ولقد أعرض أكثر المسلمين عن مآثر السلف وانكشبت فيهم تلك المقاصد النبيلة والعواطف الأصيلة رغم ما فتح عليهم من زهرة الحياة الدنيا وما خولهم الله من نعم لا تحصى ومواهب لا تستقصى فتجمدت في نفوسهم عواطف الإيثار وابتلوا بالشح والإمساك وضعفت فيهم دوافع الخير فجنوا ثمار ما اقترفوه وهناً وفرقة وجهالة وذلاً :

﴿ وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ .

ولن يصلح آخرهم إلا ما أصلح أولهم ، ولن يسترجعوا ما أخذ منهم إلا بعد أن يراجعوا دينهم ، ولن يكون لهم العز والغلبة والنصر إلا بعد أن يغلبوا أهواءهم ويجاهدوا أنفسهم ضد نوازع الشر والشح والأنانية .

أيها الأخ المسلم . . إن من حولك وفي جزء من وطنك الإسلامي العربي إخوة لك شردوا من ديارهم وسلبت ممتلكاتهم وقتل عائلوهم وابتلوا بالفاقة والحرمان والضياع . يفرشون الثرى ويلتحفون السماء ويقاسون من الجوع

والبرد والعري ما يعصر القلوب ويفتت الأكباد ويستدر العبرات وإسلامك .
 ينهاك أن تشبع وهم جائعون ، وتكتسى وهم عراة . وتسكن وهم ضائعون ،
 وتطمئن وهم معذبون . إنك مدعو شرعاً لأن تمد لهم يد العون وتشاركهم
 أساهم . وتعينهم على بلواهم وإن الواجب عليك إزاء ما أنعم الله به عليك من
 النعم العظيمة أن تؤدى حق الله فيها وأن تشكرها ولا تكفرها .

﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴾ .

فأنفق يا أخى المسلم ينفق الله عليك وأحسن يحسن الله إليك وتصدق
 تحفظ بالصدقة مالك وتستجلب بركة ربك وتجدها مدخرة أحوج ما تكون
 إليها .

﴿ يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ
 سَلِيمٍ ﴾

كما قال المولى عز وجل :

﴿ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ
 خَيْرٌ وَأَعْظَمُ أَجْرًا ﴾ .

فبادر أيها الأخ المؤمن في هذا الشهر الكريم شهر النفقات ومضاعفة
 الأجور إلى تقديم ما تجود به نفسك عن إخلاص وطيب نفس واذكر قول
 الله عز وجل :

﴿ مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ

حَبَّةٌ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ
لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ، الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتَّبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذًى لَهُمْ أَجْرُهُمْ
عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝

وقوله تعالى :

﴿ آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ
فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ ۝ .

وقول النبي ﷺ :

« مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فَقَدْ غَزَا ، وَمَنْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ
فَقَدْ غَزَا » .

واستشعر يا أخى المسلم قول الملك الكريم :

﴿ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ۝

وإن ما خولك الله من مال هو أمانة في يدك ، وابتلاء وامتحان من الله
سبحانه لك فاخر لنفسك أن تتخذ منه طريقاً إلى رضوان الله والجنة ولقد
أحسن من قال . .

وما المال والأهلون إلا ودائع ولا بد يوماً أن ترد الودائع

وإنك إن شاء الله الفاعل للخير ومن أهله وما شرح الله صدرك له من

المساعدة فأرسله لنا أو سلمه لحل السبيعي أو الراجحي في أى بلد وسوف
يصل إلى مستحقه إن شاء الله بالطريقة التي تضمن وصولها إلى مستحقيها
إن شاء الله وفق الله الجميع لما يرضيه وتقبل منا ومنكم صالح القول والعمل
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

عبد العزيز بن عبد الله بن باز

رئيس المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي



دعوة المسلمين للتبرع لآخوانهم في أفريقيا

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على من بعثه الله رحمة للعالمين
وعلى آله وصحبه أجمعين . أما بعد . . .

فيا معشر إخواني المسلمين هذه كلمة أوجهها إليكم للحث والترغيب
في مساعدة إخوانكم المسلمين في أفريقيا المنكوبين بالجفاف والجذب والجوع
طاعة لله سبحانه وتعالى وطاعة لرسوله ﷺ وتعاوننا معكم على البر
والتقوى عملاً بقول الله تعالى : ﴿ وتعاونوا على البر والتقوى ﴾ وقوله سبحانه :
﴿ يا أيها الذين آمنوا انفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الأرض
ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم بأخذيه إلا أن تغمضوا فيه واعلموا أن
الله غني حميد . الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء والله يعدكم مغفرة
منه وفضلاً والله واسع عليم ﴾ .

وقوله جل وعلا : ﴿ وأنفقوا من ما رزقناكم من قبل أن يأتي أحدكم
الموت فيقول رب لولا أخرتني إلى أجل قريب فأصدق وأكن من الصالحين ﴾ .

وتعلمون بآرك الله فيكم ما حل بالكثير من إخوانكم من المسلمين في
أفريقيا وفي السودان بوجه خاص منذ سنوات من جفاف وقحط واحتباس
الأمطار عنهم .

فيا أيها المسلمون استجيبوا لنداء ربكم . وابدلوا من أموالكم في سبيله
واشكروا نعم الله عليكم بأداء حقها .

فأهيب بكم أيها الأخوة في الله للمساعدة والتعاون مع هذه اللجان في جمع
المساعدات والتشجيع عليها . والله في عون العبد ما كان العبد في عون

أخيه . وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال : « المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً » وشبك بين أصابعه . وقال ﷺ : « مثل المسلمين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى » .

وقال ﷺ : « اتقوا النار ولو بشق تمرة » . وقال ﷺ : « الصدقة تطفىء الخطيئة كما يطفىء الماء النار » . وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يقبل الله إلا الطيب فإن الله يتقبلها بيمينه ثم يربها لصاحبها كما يربى أحدكم فلوه حتى تكون أعظم من الجبل » . والآيات والأحاديث في فضل الصدقة ومساعدة فقراء المسلمين ومواساتهم كثيرة معلومة وأسأل الله أن يوفقنا وإياكم للمسابقة لما يرضيه . وأن يتقبل منا ومنكم وأن يجزل ثوابكم ويخلف عليكم ما تنفقون في سبيل الخير بأحسن الخلف . وأن يرحم إخواننا المسلمين في أفريقيا وغيرها وأن يغيثهم ويرفع عنهم ما نزل بهم من بلاء ومصيبة إنه جواد كريم . وبالإجابة جدير . وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

* * *

فضل صيام رمضان وقيامه (*)

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى من يراه من المسلمين سلك الله بي وبهم سبيل أهل الإيمان ووقفني وإياهم للفقهاء في السنة والقرآن أمين .

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته :

أما بعد فهذه نصيحة موجزة تتعلق بفضل صيام رمضان وقيامه وفضل المسابقة فيه بالأعمال الصالحة مع بيان أحكام مهمة قد تخفى على بعض الناس ثبت عن رسول الله ﷺ أنه كان يبشر أصحابه بمجيء شهر رمضان ويخبرهم عليه الصلاة والسلام أنه شهر تفتح فيه أبواب الرحمة وأبواب الجنة وتغلق فيه أبواب جهنم وتغل الشياطين ويقول ﷺ « إذا كانت أول ليلة من رمضان فتحت أبواب الجنة فلم يغلق منها باب وغلقت أبواب جهنم فلم يفتح منها باب وصدت الشياطين وينادي مناد يا باغي الخير أقبل ويا باغي الشر أقصر ، والله عتقاء من النار ، وذلك كل ليلة » .

ويقول عليه الصلاة والسلام « جاءكم شهر رمضان شهر بركة ويغشاكم الله فيه فينزل الرحمة ويحط الخطايا ويستجيب الدعاء ينظر الله إلى تنافسكم فيه فيباهي بكم ملائكته فأروا الله من أنفسكم خيراً فإن الشقي من حرم فيه رحمة الله » ويقول عليه الصلاة والسلام « من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه » ويقول عليه الصلاة والسلام : يقول عز وجل : « كل عمل ابن آدم له إلا الصيام فإنه لي وأنا أجزي به ، ترك شهوته وطعامه وشرابه من أجل للصائم فرحتان فرحة عند فطره وفرحة عند لقاء ربه ولخلاف فم الصائم أطيب عند الله من ريح

المسك «. والأحاديث في فضل صيام رمضان وقيامه وفضل جنس الصوم كثيرة فينبغي للمؤمن أن ينتهز هذه الفرصة وهي ما من الله به عليه من إدراك شهر رمضان فيسارع إلى الطاعات ويحذر السيئات ويجتهد في أداء ما افترض الله عليه ولا سيما الصلوات الخمس فإنها عمود الإسلام وهي أعظم الفرائض بعد الشهادتين فالواجب على كل مسلم ومسلمة المحافظة عليها وأداؤها في أوقاتها بخشوع وطمأنينة .

ومن أهم واجباتها في حق الرجال أداؤها مع الجماعة في بيوت الله تلى أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه كما قال عز وجل : ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاٰكِعِينَ ﴾ وقال تعالى ﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ وقال عز وجل ﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴾ إلى أن قال عز وجل ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ أُولَٰئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ . الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفَرْدُوسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ وقال النبي ﷺ : « العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر » .

وأهم الفرائض بعد الصلاة أداء الزكاة كما قال عز وجل : ﴿ وَمَا أَمُرُوا إِلَّا لِیُعْبَدُوا اللّٰهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَٰلِكَ دِینُ الْقِيَمَةِ ﴾ وقال تعالى ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ وقد دل كتاب الله العظيم وسنة رسوله الكريم ﷺ على أن من لم يؤد زكاة ماله يعذب به يوم القيامة .

وأهم الأمور بعد الصلاة والزكاة صيام رمضان . وهو أحد أركان الإسلام الخمسة المذكورة في قول النبي ﷺ « بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت » .

ويجب على المسلم أن يصوم صيامه وقيامه عما حرّم الله عليه من الأقوال

والأعمال ؛ لأن المقصود بالصيام هو طاعة الله سبحانه وتعظيم حرمانه وجهاد النفس على محافظة هواها في طاعة مولاها وتعويدها الصبر عما حرم الله وليس المقصود مجرد ترك الطعام والشراب وسائر المفطرات ؛ ولهذا صح عن رسول الله ﷺ أنه قال : « الصيامُ جُنَّةٌ فإذا كان يوم صوم أحدٍكم فلا يرفث ولا . . . فإن سَابَهُ أحدٌ أو قاتله ، فليقل لاني صائمٌ » . وصح عنه ﷺ أنه قال : « من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه » .

فعلم بهذه النصوص وغيرها أن الواجب على الصائم الحذر من كل ما حرم الله عليه ، والمحافظة على كل ما أوجب الله عليه ، وبذلك يرجي له المغفرة . والعق من النار وقبول الصيام والقيام .

وهناك أمور تخفى على بعض الناس منها أن الواجب على المسلم أن يصوم إيماناً واحتساباً لا رياء ولا سمعة ولا تقليداً للناس أو متابعة لأهله أو أهل بلده ؛ بل الواجب عليه أن يكون الحامل له على الصوم هو إيمانه بأن الله قد فرض عليه ذلك واحتسابه الأجر عند ربه في ذلك وهكذا قيام رمضان يجب أن يفعله المسلم إيماناً واحتساباً لا لسبب آخر ولهذا قال عليه الصلاة والسلام : « من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه » .

ومن الأمور التي قد يخفى حكمها على بعض الناس . ما قد يعرض للصائم من جراح أو رعاف أو قيء أو ذهاب الماء أو البترين إلى حلقه بغير اختياره فكل هذه الأمور لا تفسد الصوم لكن من تعمد القيء فسد صومه لقول النبي ﷺ « من ذرعه القيء فلا قضاء عليه ومن استقاء فعليه القضاء » .

ومن ذلك .. ما قد يعرض للصائم من تأخير غسل الجنابة إلى طلوع الفجر وما يعرض لبعض النساء من تأخير غسل الحيض أو النفاس إلى طلوع

الفجر إذا رأت الظهر قبل الفجر فإنه يلزمها الصوم ولا مانع من تأخيرها
الغسل إلى ما بعد طلوع الفجر ولكن ليس لها تأخيرها إلى طلوع الشمس
بل يجب عليها أن تغتسل وتصلى الفجر قبل طلوع الشمس . وهكذا الجنب
ليس له تأخير الغسل إلى ما بعد طلوع الشمس بل يجب عليه أن يغتسل ويصلى
الفجر قبل طلوع الشمس ويجب على الرجل المبادرة بذلك حتى يدرك صلاة
الفجر مع الجماعة .

والأمور التي لا تفسد الصوم . . تحليل الدم وضرب الإبر غير التي
يقصد بها التغذية لكن تأخير ذلك إلى الليل أولى وأحوط إذا تيسر ذلك لقول
النبي ﷺ « دع ما يريبك إلى ما لا يريبك » وقوله عليه الصلاة والسلام
« من اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه » ومن الأمور التي يخفى حكمها
على بعض الناس . . عدم الاطمئنان في الصلاة سواء كانت فريضة أو نافلة
وقد دلت الأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ على أن الاطمئنان
ركن من أركان الصلاة لا تصح بدونها وهي الركود في الصلاة والخشوع
فيها وعدم العجلة حتى يرجع كل فقار إلى مكانه وكثير من الناس يصلى في
رمضان صلاة التراويح صلاة لا يعقلها ولا يطمئن فيها بل ينقراها نقرأ .
وهذه الصلاة على هذا الوجه باطلة وصاحبها آثم غير مأجور .

ومن الأمور التي قد يخفى حكمها على بعض الناس . . ظن بعضهم أن
التراويح لا يجوز نقصها عن عشرين ركعة وظن بعضهم أنه لا يجوز أن يزداد
فيها على إحدى عشرة ركعة أو ثلاث عشرة ركعة وهذا كله ظن في غير محله
بل هو خطأ مخالف للأدلة . وقد دلت الأحاديث الصحيحة عن رسول الله
ﷺ أن صلاة الليل موسع فيها فليس فيها حد محدود لا تجوز مخالفته بل ثبت
عنه ﷺ أنه كان يصلى من الليل إحدى عشرة ركعة وربما صلى ثلاث
عشرة ركعة وربما صلى أقل من ذلك في رمضان وفي غيره ولما سئل ﷺ
عن صلاة الليل قال : « مثني مثني فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة
توتر له ما قد صلى » متفق على صحته .

ولم يحدد ركعات معينة لا في رمضان ولا في غيره ولهذا صلى الصحابة
رضي الله عنهم في عهد عمر رضي الله عنه في بعض الأحيان ثلاثاً وعشرين
ركعة وفي بعضها إحدى عشرة ركعة كل ذلك ثبت عن عمر رضي الله عنه
وعن الصحابة في عهده .

وكان بعض السلف يصلي في رمضان ستاً وثلاثين ركعة ويوتر بثلاث
وبعضهم يصلي إحدى وأربعين . . ذكر ذلك عنهم شيخ الإسلام ابن تيمية
(رحمه الله) وغيره من أهل العلم ، كما ذكر (رحمه الله عليه) أن الأمر
في ذلك واسع ؛ وذكر أيضاً أن الأفضل لمن أطال القراءة والركوع والسجود
أن يقلل العدد ، ومن خفف القراءة والركوع والسجود زاد في العدد . هذا
معنى كلامه رحمه الله .

ومن تأمل سنته ﷺ علم أن الأفضل في هذا كله هو صلاة إحدى
عشرة ركعة أو ثلاث عشرة ركعة في رمضان وغيره لكون ذلك هو الموافق
لفعل النبي ﷺ في غالب أحواله ولأنه أرفق بالمصلين وأقرب إلى الخشوع
والطمأنينة ومن زاد فلا حرج ولا كراهية كما سبق .

والأفضل لمن صلى مع الإمام في قيام رمضان أن لا ينصرف إلا مع
الإمام لقول النبي ﷺ « إن الرجل إذا قام مع الإمام حتى ينصرف كتب
الله له قيام ليلة » .

ويشرع لجميع المسلمين الاجتهاد في أنواع العبادة في هذا الشهر الكريم
من صلاة النافلة وقراءة القرآن بالتدبر والتعقل والإكثار من التسبيح والتهليل
والتحميد والتكبير والاستغفار والدعوات الشرعية والأمر بالمعروف والنهي
عن المنكر والدعوة إلى الله عز وجل ومواساة الفقراء والمساكين . والاجتهاد
في بر الوالدين وصلة الرحم وإكرام الجار وعيادة المريض وغير ذلك من
أنواع الخير لقوله ﷺ في الحديث السابق « ينظر الله إلى تنافسكم فيه

فيباهى بكم ملائكته فأروا الله من أنفسكم خيراً فإن الشقى من حزم فيه
رحمة الله » ولما روى عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال « من تقرب فيه
بخصلة من خصال الخير كان كمن أدى فريضة فيما سواه ومن أدى فيه
فريضة كان كمن أدى سبعين فريضة فيما سواه » ولقوله عليه الصلاة والسلام
في الحديث الصحيح « عمرة في رمضان تعدل حجة » أو قال « حجة معي » .

والأحاديث والآثار الدالة على شرعية المسابقة والمنافسة في أنواع الخير
في هذا الشهر الكريم كثيرة . . والله المستول أن يوفقنا وسائر المسلمين لكل
ما فيه رضاه وأن يتقبل صيامنا وقيامنا ويصلح أحوالنا ويعيدنا جميعاً من
مضلات الفتن كما نسأله سبحانه أن يصلح قادة المسلمين ويجمع كلمتهم
على الحق إنه ولي ذلك والقادر عليه والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

* * *

الصوم والافطار يتبعان بلد الإقامة

سؤال : أنا من شرق آسيا ، عندنا الشهر المحرى يتأخر عن
المملكة العربية السعودية بيوم ، ونحن الطلاب سنسافر في شهر
رمضان في هذه السنة ، قال الرسول ﷺ : « صوموا لرؤيته
وأفطروا لرؤيته » . . . إلى آخر الحديث ، وقد بدأنا الصوم في
المملكة السعودية ثم نسافر إلى بلادنا في شهر رمضان وفي نهاية
الشهر نكون قد صمنا واحد وثلاثين يوماً .
وسؤالى هو : ما حكم صيامنا وكم يوماً نصوم ؟ .

الجواب : إذا صمتم في السعودية أو غيرها ثم صمتم بقية الشهر في
بلادكم فأفطروا بإفطارهم ولو زاد ذلك على ثلاثين يوماً لقول النبي ﷺ
« الصَّوْمُ يَوْمٌ تَصُومُونَ وَالْإِفْطَارُ يَوْمٌ تَفْطَرُونَ » لكن إن لم تكملوا تسعة
وعشرين يوماً فعليكم إكمال ذلك لأن الشهر لا ينقص عن تسع وعشرين والله
ولى التوفيق .

* * *

تقلع بنا الطائرة قبل الغروب بساعة وتمضي الساعة والشمس لم تغرب فهل نفطر أم ننتظر غروب الشمس

سؤال : ستقلع بنا الطائرة بإذن الله تعالى من الرياض في رمضان قبل أذان المغرب بساعة تقريباً وسيؤذن للمغرب ونحن في أجواء السعودية فهل نفطر؟ وإذا رأينا الشمس ونحن في الجو وهذا هو الغالب فهل نظل على صيامنا ونفطر في بلدنا أم نفطر بمجرد الأذان في السعودية ؟ .

الجواب : إذا أقلعت الطائرة من الرياض مثلاً قبل غروب الشمس إلى جهة المغرب فإنك لا تزال صائماً حتى تغرب الشمس وأنت في الجو أو تنزل في بلد قد غابت فيها الشمس لقول النبي ﷺ « إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَاهُنَا وَأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَاهُنَا وَغَرَبَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ » . متفق على صحته .

* * *

حكم من لم يعلم بدخول شهر رمضان

إلا بعد طلوع الفجر

سؤال : سئل سماحة الشيخ عن حكم من لم يعلم بدخول شهر رمضان إلا بعد طلوع الفجر فكيف يعمل . . ؟

الجواب : من لم يعلم بدخول شهر رمضان إلا بعد طلوع الفجر فعليه أن يمسك عن المفطرات بقية يومه لكونه يوماً من رمضان لا يجوز للمقيم الصحيح أن يتناول فيه شيئاً من المفطرات وعليه القضاء لكونه لم يبيت الصيام قبل الفجر وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال « مَنْ لَمْ يُبَيِّتِ الصِّيَامَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَلَا صِيَامَ لَهُ » ونقله الموفق ابن قدامة رحمه الله في المغني وهو

قول عامة الفقهاء . . والمراد بذلك صيام الفرض لما ذكرنا من الحديث الشريف أما صيام النفل فيجوز أثناء النهار إذا لم يتناول شيئاً من المفطرات لأنه صح عن النبي ﷺ ما يدل على ذلك .

ونسأل الله أن يوفق المسلمين لما يرضيه وأن يتقبل منهم صيامهم وقيامهم إنه سميع قريب . . وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

* * *

اعالج في المستشفى واتناول دواء يسبب لى الجوع الشديد هل أفطر أم أصبر ؟

سؤال : أنا في السادسة عشرة من عمري وأعالج في مستشفى الملك فيصل التخصصي من حوالى خمس سنوات إلى الآن وفي شهر رمضان من العام الماضى أمر الدكتور بإعطائى علاجاً كيمياوياً فى الوريد وأنا صائم وكان العلاج قوياً ومؤثراً على المعدة وعلى جميع الجسم وفى نفس اليوم الذى أخذت فيه العلاج جعت جوعاً شديداً ولم يمض من الفجر إلا حوالى سبع ساعات وفى حوالى العصر تألمت منه وكدت أموت ولم أفطر حتى أذان المغرب . . وفى شهر رمضان هذا العام إن شاء الله سيأمر الدكتور بإعطائى ذلك العلاج . هل أفطر فى ذلك اليوم أم لا ؟ وإذا لم أفطر فهل على قضاء ذلك اليوم ؟ وهل أخذ الدم من الوريد يفطر أم لا ؟ وكذلك العلاج الذى ذكرت ؟ أفيدونى جزاكم الله خيراً .

الجواب : المشروع للمريض الإفطار فى شهر رمضان إذا كان الصوم يضره أو يشق عليه أو كان محتاج إلى علاج فى النهار بأنواع الحبوب والأشربة ونحوها مما يؤكل ويشرب لقول الله سبحانه :

﴿ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾^(١)

(١) البقرة ، ١٨٥ .

ولقول النبي ﷺ :

« إِنْ اللَّهُ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُخْصَةٌ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُؤْتَى

مَعْصِيَتُهُ » . . .

وفي رواية أخرى « كما يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى عَزَائِمُهُ » .

أما أخذ الدم من الوريد للتحليل أو غيره فالصحيح أنه لا يفطر الصائم لكن إذا كثر فالأولى تأجيله إلى الليل فإن فعله في النهار فالأحوط القضاء تشبيهاً له بالحجامة .

* * *

أنا امرأة مريضة وقد أفطرت بعض أيام رمضان

ولم أستطع قضاءها ما كفارة ذلك ؟

سؤال : أنا سيدة مريضة وقد أفطرت بعض الأيام في رمضان الماضي ولم أستطع قضاءها لمرضى فما هي كفارة ذلك ؟ كذلك فإنني لن أستطيع صيام رمضان هذا العام فما هي كفارة ذلك أيضاً ؟

الجواب : المريض الذي يشق عليه الصيام يشترع له الإفطار ومتى شفاه الله قضى ما عليه لقول الله سبحانه :

﴿ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾^(١)

وليس عليك أيتها السائلة حرج في الإفطار في هذا الشهر ما دام المرض باقياً لأن الإفطار رخصة من الله للمريض والمسافر والله سبحانه يحب أن تؤتى

(١) البقرة ، الآية ١٨٥ .

رخصة كما يكره أن تؤتى معصيته وليس عليك كفارة ولكن متى عافاك الله فعليك القضاء شفاك الله من كل سوء وكفر عنا وعنكم السيئات .

* * *

إذا احتلم الصائم في نهار رمضان هل يبطل صومه أم لا ؟

سؤال : احتلم الصائم في نهار رمضان هل يبطل صومه أم لا ؟ وهل تجب عليه المبادرة بالغسل ؟

الجواب : الاحتلام لا يبطل الصوم لأنه ليس باختيار الصائم وعليه أن يغتسل غُسل الجنابة . إذا رأى الماء وهو المني .

ولو احتلم بعد صلاة الفجر وأخر الغسل إلى وقت صلاة الظهر فلا بأس . . وهكذا لو جامع أهله في الليل ولم يغتسل إلا بعد طلوع الفجر لم يكن عليه حرج في ذلك فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه كان يصبح جنباً من جماع ثم يغتسل ويصوم . . وهكذا الحائض والنفساء لو طهرتا في الليل ولم تغتسلا إلا بعد طلوع الفجر لم يكن عليهما بأس في ذلك وصومهما صحيح . . ولكن لا يجوز لهما ولا للجنب تأخير الغسل أو الصلاة إلى طلوع الشمس بل يجب على الجميع البدار بالغسل قبل طلوع الشمس حتى يؤدوا الصلاة في وقتها .

وعلى الرجل أن يبادر بالغُسل من الجنابة قبل صلاة الفجر حتى يتمكن من الصلاة في الجماعة . . والله ولي التوفيق .

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

هل الاحتلام يفسد الصوم ، واذا سال الدم من جسم الانسان هل يفطر وهل القيء يفسد الصوم ؟

سؤال : كنت صائماً ونمت في المسجد وبعد ما استيقظت وجدت أني محتلم هل يؤثر الاحتلام في الصوم علماً أنني لم أغتسل وصليت الصلاة بدون غسل .

ومرة أخرى أصابني حجر في رأسي وسال الدم منه هل أفطر بسبب الدم ؟ وبالنسبة للقيء هل يفسد الصوم أو لا أرجو الإفادة؟ .

الجواب : الاحتلام لا يفسد الصوم لأنه ليس باختيار العبد ولكن عليه غسل الجنابة إذا خرج منه مني لأن النبي ﷺ لما سُئِلَ عن ذلك أجاب بأن على المحتلم الغُسل إذا وَجَدَ الماءَ يعني المني وكونك صليت بدون غسل هذا غلط منك ومنكر عظيم وعليك أن تعيد الصلاة مع التوبة إلى الله سبحانه ، والحجر الذي أصاب رأسك حتى أسال الدم لا يبطل صومك وهذا القيء الذي خرج منك بغير اختيارك لا يبطل صومك لقول النبي ﷺ « مَنْ ذَرَعَهُ الْقَيْءُ فَلَا قَضَاءَ عَلَيْهِ وَمَنْ اسْتَقَاءَ فَعَلَيْهِ الْقَضَاءُ » رواه أحمد وأهل السنن بإسناد صحيح .

* * *

ما حكم صيام النصف من شعبان

سؤال : ما حكم صيام نصف شعبان وهي الأيام ١٣ -

١٤ - ١٥ ؟

الجواب : يستحب صيام ثلاثة أيام من كل شهر من شعبان أو غيره لما ثبت عن النبي ﷺ أنه أمر عبد الله بن عمرو بن العاص بذلك وثبت عنه أيضاً أنه أوصى أبا الدرداء وأبا هريرة بذلك وإن صام هذه الثلاثة من بعض الشهور دون بعض أو صامها تارة وتركها تارة فلا بأس لأنها نافلة لا فريضة والأفضل أن يستمر عليها في كل شهر إذا تيسر له ذلك .

* * *

قيمة زكاة الفطر ؟

سؤال : كم قيمة زكاة رمضان ؟

الجواب : كأن السائلة تريد زكاة الفطر من رمضان والواجب في ذلك صاع واحد من قوت البلد من أرز أو بر أو تمر ، أو غيره عن الذكر والأنثى والحر والمملوك والصغير والكبير من المسلمين كما صحت بذلك الأحاديث عن رسول الله ﷺ والواجب إخراجها قبل خروج الناس إلى صلاة العيد وإن أخرجت قبل العيد بيوم أو يومين فلا بأس ومقداره بالكيلو ثلاثة (كيلو) على سبيل التقريب .

* * *

هكذا حج الرسول

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

أيها المسلمون من حجاج بيت الله الحرام :

فأسأل الله لنا ولكم التوفيق لما يرضيه والعافية من مضلات الفتن كما أسأله سبحانه أن يوفقكم جميعاً لأداء مناسككم على الوجه الذي يرضيه وأن يتقبل منكم وأن يردكم إلى بلادكم سالمين موفقين إنه خير مسؤول .

أيها المسلمون : إن وصيتي للجميع هي تقوى الله سبحانه في جميع الأحوال والاستقامة على دينه والحذر من أسباب غضبه وإن أهم الفرائض وأعظم الواجبات هو توحيد الله والإخلاص له في جميع العبادات ، مع العناية باتباع رسوله ﷺ في الأقوال والأعمال ، وأن تؤدي مناسك الحج وسائر العبادات على الوجه الذي شرعه الله لعباده على لسان رسوله وخليفه وصفوته من خلقه ، نبينا وإمامنا وسيدنا محمد بن عبد الله ﷺ . وإن أعظم المنكرات وأخطر الجرائم هو الشرك بالله سبحانه وهو صرف العبادة أو بعضها لغيره سبحانه لقول الله عز وجل : ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ وقوله سبحانه يخاطب نبيه محمداً ﷺ : ﴿ ولقد أوحى إليك وإلى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين ﴾ .

حجاج بيت الله الحرام : إن نبينا ﷺ لم يخرج بعد هجرته إلى المدينة إلا حجة واحدة وهي حجة الوداع وذلك في آخر حياته ﷺ ، وقد علم الناس فيها مناسكهم بقوله وفعله وقال لهم ﷺ : « خذوا عني مناسككم » فالراجب على المسلمين جميعاً أن يتأسوا به في ذلك وأن يؤديوا مناسكهم على

الوجه الذى شرعه لهم لأنه ﷺ هو المعلم المرشد وقد بعثه الله رحمة للعالمين و حجة على العباد أجمعين فأمر الله عباده بأن يطيعوه وبين أن اتباعه هو سبب دخول الجنة والنجاة من النار وأنه الدليل على صدق حب العبد لربه وعلى حب الله للعبد كما قال الله تعالى : ﴿ وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ﴾ وقال سبحانه : ﴿ وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وأطيعوا الرسول لعلكم ترحمون ﴾ وقال عز وجل : ﴿ من يطع الرسول فقد أطاع الله ﴾ وقال سبحانه : ﴿ لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيراً ﴾ وقال سبحانه : ﴿ ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها وذلك الفوز العظيم ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله ناراً خالداً فيها وله عذاب مهين ﴾ وقال عز وجل : ﴿ قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً الذى له ملك السموات والأرض لا إله إلا هو يحيى ويميت فآمنوا بالله ورسوله النبى الأسمى الذى يؤمن بالله وكلماته واتبعوه لعلكم تهتدون ﴾ وقال تعالى : ﴿ قل إن كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم ﴾ والآيات فى هذا المعنى كثيرة . فوصيتى لكم جميعاً ولنفسى تقوى الله فى جميع الأحوال والصدق فى متابعة نبيه محمد ﷺ فى أقواله وأفعاله لتفوزوا بالسعادة والنجاة فى الدنيا والآخرة .

حجاج بيت الله الحرام . . . إن نبينا محمداً ﷺ لما كان يوم الثامن من ذى الحجة توجه من مكة المكرمة إلى منى مليباً وأمر أصحابه رضى الله عنهم أن يهلوا بالحج من منازلهم ويتوجهوا إلى منى ولم يأمر بطواف الوداع فدل ذلك على أن السنة لمن أراد الحج من أهل مكة وغيرهم من المقيمين فيها ومن المحلين من عمرتهم وغيرهم من الحجاج أن يتوجهوا إلى منى فى اليوم الثامن مليباً بالحج وليس عليهم أن يذهبوا إلى المسجد الحرام للطواف بالكعبة طواف الوداع .

ويستحب للمسلم عند إحرامه بالحج أن يفعل ما يفعله فى الميقات عند

الإحرام من الغسل والطيب والتنظيف ، كما أمر النبي ﷺ عائشة بذلك لما أرادت الإحرام بالحج وكانت قد أحرمت بالعمرة فأصابها الحيض عند دخول مكة وتعذر عليها الطواف قبل خروجها إلى منى فأمرها ﷺ أن تغتسل وتهل بالحج ففعلت ذلك فصارت قارنة بين الحج والعمرة . وقد صلى رسول الله ﷺ وأصحابه رضی الله عنهم في منى الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر قصرأ دون جمع وهذا هو السنة تأسياً به ﷺ ويسن للحجاج في هذه الرحلة أن يشتغلوا بالتلبية وبذكر الله عز وجل وقراءة القرآن وغير ذلك من وجوه الخير كالدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والإحسان إلى الفقراء فلما طلعت الشمس يوم عرفه توجه ﷺ وأصحابه رضی الله عنهم إلى عرفات منهم من يلبي ومنهم من يكبر . فلما وصل عرفات نزل بقبة من شعر ضربت له هناك واستظل بها عليه الصلاة والسلام فدل ذلك على جواز أن يستظل الحجاج بالحيام والشجر ونحوها .

لما زالت الشمس ركب دابته عليه الصلاة والسلام وخطب الناس وذكرهم وعلمهم مناسك حجهم وحذرهم من الربا وأعمال الجاهلية وأخبرهم أن دماءهم وأموالهم وأعراضهم عليهم حرام وأمرهم بالاعتصام بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ وأخبرهم أنهم لن يضلوا ما داموا معتصمين بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ .

فالواجب على جميع المسلمين وغيرهم أن يلتزموا بهذه الوصية وأن يستقيموا عليها أينما كانوا ويجب على حكام المسلمين جميعاً أن يعتصموا بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ وأن يحكموها في جميع شؤونهم وأن يلزموا شعوبهم بالتحاكم إليها وذلك هو طريق العزة والكرامة والسعادة والنجاة في الدنيا والآخرة . وفق الله الجميع لذلك ثم إنه ﷺ صلى بالناس الظهر والعصر قصرأ وجمعأ جمع تقديم بأذان واحد وإقامتين ثم توجه إلى الموقف واستقبل القبلة ووقف على دابته يذكر الله ويدعوه ويرفع يديه بالدعاء حتى غابت

الشمس وكان فاطراً ذلك اليوم فعلم بذلك أن المشروع للحجاج أن يفعلوا كفعله **صلى الله عليه وسلم** في عرفات وأن يشتغلوا بذكر الله والدعاء والتلبية إلى غروب الشمس وأن يرفعوا أيديهم بالدعاء وأن يكونوا مفطرين لا صائمين وقد صح عن رسول الله **صلى الله عليه وسلم** أنه قال : « ما من يوم أكثر عتقاً من النار من يوم عرفة وإنه سبحانه ليدنو فيباهي بهم ملائكته » وروى عنه **صلى الله عليه وسلم** أن الله يقول يوم عرفة للملائكة « انظروا إلى عبادي ! أتوني شعثاً غبراً يرجون رحمتي أشهدكم أنني قد غفرت لهم » وصح عنه **صلى الله عليه وسلم** أنه قال « وقفت ها هنا وعرفة كلها موقف » .

ثم إن رسول الله **صلى الله عليه وسلم** بعد الغروب توجه ملبياً إلى مزدلفة وصلى بها المغرب ثلاثاً والعشاء ركعتين بأذان واحد وإقامتين ثم بات بها وصلى بها الفجر مع سنتها بأذان وإقامة ثم أتى المشعر فذكر الله عنده وكبره وهله ودعا ورفع يديه وقال : « وقفت ها هنا وعرفة كلها موقف » فدل ذلك على أن جميع مزدلفة موقف للحجاج يبيت كل حاج في مكانه ويذكر الله ويستغفره في مكانه ولا حاجة إلى أن يتوجه إلى موقف النبي **صلى الله عليه وسلم** وقد رخص النبي **صلى الله عليه وسلم** ليلة مزدلفة للضعفة أن ينصرفوا إلى منى بليل فدل ذلك على أنه لا حرج على الضعفة من النساء والمرضى والشيوخ ومن تبعهم في التوجه من مزدلفة إلى منى في النصف الأخير من الليل عملاً بالرخصة وحذراً من مشقة الرحمة ويجوز لهم أن يرموا الجمره ليلاً كما ثبت ذلك عن أم سلمة وأسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهم .

وذكرت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما أن النبي **صلى الله عليه وسلم** أذن للنساء بذلك ثم إنه **صلى الله عليه وسلم** بعدما أسفر جداً دفع إلى منى ملبياً فقصده جمره العقبة فرماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ثم نحر هديه ثم حلق رأسه ثم طيبته عائشة رضي الله عنها ، ثم توجه إلى البيت فطاف به ، وسئل **صلى الله عليه وسلم** في يوم النحر عن ذبح قبل أن يرمى ومن حلق قبل أن يذبح ومن أفاض إلى البيت قبل أن يرمى فقال : « لا حرج » .

قال الراوى : فما سئل يومئذ عن شيء قدم ولا أخر إلا قال : « افعل »

لا حرج « وسأله رجل فقال يا رسول الله سعت قبل أن أطوف فقال :
« لا حرج » فلم بهذا أن السنة للحجاج أن يبدأوا برمي الجمرة يوم العيد ثم
ينحروا إذا كان عليهم هدى ثم يحلقوا أو يقصروا والحلق أفضل من التقصير
فإن النبي ﷺ دعا بالمغفرة والرحمة ثلاث مرات للمحلقين ومرة واحدة
للمقصرين وبذلك يحصل للحاج التحلل الأول فيلبس المخيط ويتطيب ويباح له
كل شيء حرم عليه بالإحرام إلا النساء ثم يذهب إلى البيت فيطوف به في يوم
العيد أو بعده . . ويسعى بين الصفا والمروة إن كان متمتعاً وبذلك يحل له
كل شيء حرم عليه بالإحرام حتى النساء .

أما إن كان الحاج مفرداً أو قارناً فإنه يكفيه السعى الأول الذي أتى به
مع طواف القدوم . فإن لم يسع مع طواف القدوم وجب عليه أن يسعى مع
طواف الإفاضة .

ثم رجع ﷺ إلى منى فأقام بها بقية يوم العيد واليوم الحادى عشر
والثانى عشر والثالث عشر يرمى الجمرات كل يوم من أيام التشريق بعد
الزوال يرمى كل جمرة بسبع حصيات ويكبر مع كل حصاة ويدعو ويرفع
يديه بعد الفراغ من الجمرة الأولى والثانية ويجعل الأولى عن يساره حين
الدعاء والثانية عن يمينه ولا يقف عند الثالثة . . ثم دفع ﷺ في اليوم
الثالث عشر بعد رمى الجمرات فتزل بالأبطح وصلى بها الظهر والعصر
والمغرب والعشاء .

ثم نزل إلى مكة في آخر الليل وصلى الفجر بالناس عليه الصلاة والسلام
وطاف للوداع ثم توجه بعد الصلاة إلى المدينة في صبيحة اليوم الرابع عشر
عليه من ربه أفضل الصلاة والتسليم .

فعلم من ذلك أن السنة للحجاج أن يفعل كفعله ﷺ في أيام منى فيرمى الجمار
الثلاث بعد الزوال في كل يوم كل واحدة بسبع حصيات ويكبر مع كل

حصاة ويشرع له أن يقف بعد رمية الأولى ويستقبل القبلة ويدعو برفع يديه ويجعلها عن يساره ويقف بعد رمي الثانية كذلك ويجعلها عن يمينه وهذا مستحب وليس بواجب ولا يقف بعد رمي الثالثة فإن لم يتيسر له الرمي بعد الزوال وقبل غروب الشمس رمى في الليل عن اليوم الذي غابت شمسُه إلى آخر الليل في أصح قولي العلماء رحمة من الله سبحانه بعباده وتوسعة عليهم ومن شاء أن يتعجل في اليوم الثاني عشر بعد رمي الجمار فلا بأس ومن أحب أن يتأخر حتى يرمى الجمار في اليوم الثالث عشر فهو أفضل لكونه موافقاً لفعل النبي ﷺ . . . والسنة للحاج أن يبيت في منى ليلة الحادى عشر والثاني عشر وهذا المبيت واجب عند كثير من أهل العلم ويكفى أكثر الليل إذا تيسر ذلك ومن كان له عنر شرعى كالسعاة والرعاة ونحوهم فلا مبيت عليه أما ليلة الثالث عشر فلا يجب على الحجاج أن يبيتوها بمنى إذا تعجلوا ونفروا من منى قبل الغروب . . . أما من أدركه المبيت بمنى فإنه يبيت ليلة الثالث عشر ثم ينفر وليس على أحد رمى بعد الثالث عشر ولو أقام بمنى . . .

ومتى أراد الحاج السفر إلى بلاده وجب عليه أن يطوف بالبيت للوداع سبعة أشواط لقول النبي ﷺ : « لا ينفر أحد منكم حتى يكون آخر عهده بالبيت » إلا الحائض والنفساء فلا وداع عليهما لما ثبت عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه خفف عن المرأة الحائض .

ومن آخر طواف الإفاضة فطاف عند السفر أجزاءه عن الوداع لعموم الحديثين المذكورين وأسأل الله أن يوفق الجميع لما يرضيه وأن يتقبل منا ومنكم ويجعلنا وإياكم من العتقاء من النار إنه ولى ذلك والقادر عليه وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

* * *

جدة ليست ميقاتاً

سؤال : بعضهم يفتى للقادم للحج بطريق الجو بأن يحرموا من جدة وآخرون ينكرون ذلك فما وجه الصواب في هذه المسألة ؟
أفتونا مأجورين .

الجواب : الواجب على جميع الحجاج جواً وبحراً وبراً أن يحرموا من الميقات الذي يمرون عليه برأاً أو يحاذونه جواً أو بحراً لقول النبي ﷺ
«لَمَّا وَقَّتْ الْمُوَاقِيتَ هُنَّ لَهْنَ وَلَمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ» الحديث متفق عليه .

أما جدة فليست ميقاتاً للوافدين وإنما هي ميقات لأهلها ولمن وفدوا إليها غير مرادين الحج ولا العمرة ثم أنشأوا الحج والعمرة منها .

* * *

الأنساك ثلاثة

سؤال : يدعى بعض الناس أن القران والإفاد قد نسخا بأمر النبي ﷺ للصحابة بأن يتمتعوا فما رأى سماحتكم في هذا القول ؟

الجواب : هذا قول باطل لا أساس له من الصحة وقد أجمع العلماء على أن الأنساك ثلاثة : الإفراد والقران والتمتع فمن أفرد الحج فإحرامه صحيح وحجه صحيح ولا فدية عليه لكن إن فسخه إلى العمرة فهو أفضل في أصح أقوال أهل العلم لأن النبي ﷺ أمر الذين أحرموا للحج أو قرنوا بين الحج والعمرة وليس معهم هدى أن يجعلوا إحرامهم عمرة فيطوفوا ويسعوا ويقصروا ويحلوا ولم يبطل ﷺ إحرامهم بل أرشدهم إلى الأفضل وقد فعل الصحابة ذلك رضي الله عنهم وليس ذلك نسخاً لإفراد الحج وإنما هو إرشاد من النبي ﷺ إلى ما هو الأفضل والأكمل ، والله ولي التوفيق .

* * *

نوى الحج لنفسه ثم بدا له أن يغير النية لقريب له فهل له ذلك ؟

سؤال : رجل نوى الحج لنفسه وقد حج من قبل ثم بدا له أن يغير النية لقريب له وهو في عرفة فما حكم ذلك وهل يجوز له ذلك أم لا ؟ .

الجواب : الإنسان إذا أحرم بالحج عن نفسه فليس له بعد ذلك أن يغيره ولا في الطريق ولا في عرفة ولا في غير ذلك بل يلزمه لنفسه ولا يغيره لأبيه ولا لأمه ولا لغيرهما بل يتعين الحج له لقول الله سبحانه وتعالى :

﴿ وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾^(١) .

فإذا أحرم لنفسه وجب أن يتمه لنفسه وإن أحرم لغيره وجب أن يتمه لغيره ولا يغير بعد الإحرام . إذا كان قد حج عن نفسه .

* * *

أريد أن أحج عن والدي أو أجهز من يحج عنهما فما المشروع لي ؟

سؤال : توفيت والدي وأنا صغير السن وقد أجرت علي حجتها شخصاً موثوقاً به وأيضاً والدي توفي وأنا لا أعرف منهما أحداً وقد سمعت من بعض أقاربي أنه حج .

السؤال هل يجوز أن أوجر على حجة والدي أم يلزمني أن أحج عنها أنا بنفسى وأيضاً والدي هل أقوم بحجة له وأنا سمعت أنه حج ؟ أرجو إفادتي وشكراً .

(١) البقرة الآية ١٩٦ .

الجواب : إن حججت عنهما بنفسك واجتهدت في إكمال حجك على الوجه الشرعي فهو الأفضل ، وإن استأجرت من يحج عنهما من أهل الدين والأمانة فلا بأس .

والأفضل أن تؤدي عنهما حجاً وعمرة وهكذا من تستنبيه في ذلك بشرع لك أن تأمره أن يحج عنهما ويعتمر وهذا من برك لهما وإحسانك إليهما تقبل الله منا ومنك .

* * *

أدت مناسكها إلا انها وكلت من يرمى عنها الجمار فما الحكم ؟

سؤال : امرأة أدت الحج وقامت بجميع مناسكها إلا رمى الجمار فقد وكلت من يرميه عنها لأن معها طفلاً صغيراً علماً أن هذا الحج هو حج الفريضة فما حكم ذلك ؟

الجواب : لا شيء عليها في ذلك ورمى الوكيل يجزئ عنها لما في الزحام وقت رمى الجمار من الخطر العظيم على النساء ولا سيما من معها طفل .

* * *

الوقوف بعرفة

سؤال : إذا وقف الحاج خارج حلود عرفة . قريباً منها - حتى غربت الشمس ثم انصرف فما حكم حجه ؟

الجواب : إذا لم يقف الحاج في عرفة في وقت الوقوف فلا حج له لقول النبي ﷺ « الحج عرفة » فمن أدرك عرفة بليل قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك الحج وزمن الوقوف ما بعد الزوال من يوم عرفة إلى طلوع الفجر من ليلة النحر . هذا هو المجمع عليه بين أهل العلم .

أما ما قبل الزوال ففيه خلاف بين أهل العلم والأكثرين على أنه لا يجزىء الوقوف فيه إذا لم يقف بعد الزوال ولا في الليل ومن وقف نهاراً بعد الزوال أو ليلاً أجزاء ذلك والأفضل أن يقف نهاراً بعد صلاة الظهر والعصر جمع تقديم إلى غروب الشمس ولا يجوز الانصراف قبل الغروب لمن وقف نهاراً فإن فعل ذلك فعليه فدية عند أكثر أهل العلم لكونه ترك واجباً .
وهو الجمع في الوقوف بين الليل والنهار لمن وقف نهاراً .

* * *

حكم المبيت خارج منى

سؤال : إذا لم يجد الحاج مكاناً يبني فيه بمنى فإذا بفعل ؟ وهل إذا بات خارج منى عليه شيء ؟

الجواب : إذا اجتهد الحاج في التماس مكان في منى لبنيته فيه ليلاً منى فلم يجد شيئاً فلا حرج عليه أن ينزل في خارجها لقول الله عز وجل :
﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾^(١)

ولا فدية عليه من جهة ترك المبيت في منى ؛ لعدم قدرته عليه .

* * *

هل يجوز ذبح هدى التمتع والقران في عرفات ؟

سؤال : ذبح حاج هديه في عرفات أيام التشريق ووزعها على من فيها فهل يجوز ذلك ؟ وماذا يجب عليه إذا كان جاهلاً بالحكم أو عامداً ؟ .. وإذا ذبح هديه في عرفات ثم وزع لحمه داخل الحرم هل يجوز ذلك ؟ وما هو المكان الذي لا يجوز ذبح الهدى إلا فيه ؟ .. ولكم الشكر ..

(١) التغابن ، الآية ١٦ .

الجواب : هدى التمتع والقران لا يجوز ذبحه إلا في الحرم فإذا ذبحه في غير الحرم كعرفات وجدة وغيرهما فإنه لا يجزئه ولو وزع لحمه في الحرم . . . وعليه هدى آخر يذبحه في الحرم سواء كان جاهلاً أو عالماً .

لأن النبي ﷺ نحر هديه في الحرم وقال خذوا عني مناسككم وهكذا أصحابه رضوا الله عنهم ؛ إنما نحرروا هديهم في الحرم تأسيماً به ﷺ .

* * *

حكم سقوط الشعر من رأس الحرم

سؤال : ماذا تفعل المرأة المحرمة إذا سقطت من رأسها شعرة رغماً عنها ؟ .

الجواب : إذا سقط من رأس المحرم - ذكراً كان أو أنثى - شعرات عند مسحه في الوضوء أو عند غسله لم يضره ذلك وهكذا لو سقط من لحية الرجل أو من شاربه أو من أظافره شيء لا يضره إذا لم يتعمد ذلك وإنما المحذور أن يتعمد قطع شيء من شعره أو أظافره وهو محرم وهكذا المرأة لا تتعمد قطع شيء أما شيء يسقط من غير تعمد فهذه شعرات ميتة تسقط عند الحركة فلا يضر سقوطها .

* * *

طواف الوداع خاص بالمسافر الى أهله

سؤال : إذا أدى الحاج العمرة وخرج بعد ذلك لزيارة أقربائه خارج الحرم هل يلزمه طواف الوداع؟ وهل عليه شيء في ذلك ؟ .

الجواب : ليس على المعتمر وداع إذا أراد الخروج خارج الحرم في ضواحي مكة وهكذا الحاج لكن متى أراد السفر إلى أهله أو غير أهله شرع له الوداع ولا يجب عليه لعدم الدليل وقد خرج الصحابة رضوا الله عنهم

وأرضاهم الذين حلوا من عمرتهم إلى منى وعرفات ولم يؤمروا بطواف الوداع
 أما الحاج فيلزمه طواف الوداع عند مغادرته مكة مسافراً إلى أهله أو غير
 أهله لقول ابن عباس رضى الله عنهما « أمر الناس أن يكون آخر عهدهم
 بالبيت إلا أنه خُفف عن المرأة الحائض » متفق عليه وقوله أمر الناس يعنى
 بذلك أن النبي ﷺ أمرهم ولهذا جاء في الرواية الأخرى عن ابن عباس
 رضى الله عنهما أن النبي ﷺ قال « لا يَنْفِرَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ حَتَّى يَكُونَ
 آخِرَ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ » رواه مسلم . . ومن هذا الحديث يُعلم أن الحائض ليس
 عليها وداع لا في الحج ولا في العمرة وهكذا النفساء لأنها مثلها في الحكم
 عند أهل العلم .

* * *

ما حكم استلام الركن اليماني من الكعبة ؟

سؤال : ما حكم المسح أو الإشارة إلى الركن الجنوبي الغربي
 للكعبة المشرفة أثناء الطواف وكم عدد التكبيرات التي تقال عنده
 وعند الحجر الأسود ؟ أفيدونا .

الجواب : يشرع للطائف أن يستلم الحجر الأسود والركن اليماني في كل
 شوط من أشواط الطواف كما يستحب له تقبيل الحجر الأسود خاصة في كل
 شوط مع الاستلام حتى في الشوط الأخير إذا تيسر ذلك من دون مشقة
 أما مع المشقة فيكره له الزحام ويشرع أن يشير إلى الحجر الأسود بيده
 أو عصاه ويكبر . . أما الركن اليماني فلم يرد فيما نعلم ما يدل على الإشارة
 إليه وإنما يستلمه بيمينه إذا استطاع من دون مشقة ولا يقبله ، ويقول :
 بسم الله والله أكبر أو الله أكبر . . أما مع المشقة فلا يشرع له استلامه ويمضى
 في طوافه من دون إشارة أو تكبير لعدم ورود ذلك عن النبي ﷺ ولا عن
 أصحابه رضى الله عنهم - كما أوضحت ذلك - في كتابي (التحقيق والإيضاح
 لكثير من مسائل الحج والعمرة والزيارة) .

أما التكبير فيكون مرة واحدة ولا أعلم ما يدل على شرعية التكرار ويقول في طوافه كله ما تيسر من الدعوات والأذكار الشرعية ويحتم كل شوط بما ثبت عن النبي ﷺ أنه كان يحتم به كل شوط وهو الدعاء المشهور « ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار » .

وجميع الأذكار والدعوات في الطواف والسعي سنة وليست واجبة ، والله ولى التوفيق .

* * *

أيهما أفضل : حج النافلة أو التبرع بنفقتها للمجاهدين الأفغان ؟

سؤال : بالنسبة لمن أدى فريضة الحج وتيسر له أن يحج مرة أخرى هل يجوز له بدلا من الحج للمرة الثانية تلك أن يتبرع بقيمة نفقات الحج إلى المجاهدين المسلمين في أفغانستان حيث أن الحج للمرة الثانية تطوع والتبرع للجهاد فرض ؟ .. أفيدونا جزاكم الله عن المسلمين خير الجزاء .

الجواب : من حج الفريضة فالأفضل له أن يتبرع بنفقة الحج الثانى للمجاهدين فى سبيل الله كالمجاهدين الأفغان والمهاجرين منهم اللاجئين فى الباكستان لقول النبي ﷺ لما سُئِلَ أى العمل أفضل ؟ قال « إيمان بالله ورسوله » قال السائل ثم أى؟ قال « الجهادُ فى سبيل الله » قال السائل ثم أى؟ قال « حجٌّ مبرورٌ » متفق على صحته فجعل الحج . . بعد الجهاد والمراد به حج النافلة لأن الحج المفروض ركن من أركان الإسلام مع الاستطاعة ، وفى الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال « من جهزَ غَزَايا فقد غَزَا ومن خلفه فى أهله بخير فقد غَزَا » ولا شك أن المجاهدين الأفغان وأمثالهم من

المجاهدين في سبيل الله في أشد الحاجة إلى المساعدة المادية من إخوانهم والنفقة
فيهم أفضل من النفقة في حج التطوع للحدثين المذكورين وغيرهما ، وبالله
التوفيق .

* * *

حكم قصر الصلاة للحاج خلال إقامته في مكة

سؤال : ما حكم قصر الصلاة للحاج خلال إقامته أكثر من
أربعة أيام في مكة ؟ .

الجواب : إذا كانت إقامة الحاج في مكة المكرمة أربعة أيام فأقل فالسنة
له أن يصلي الرباعية وكعتين لفعل النبي ﷺ في حجة الوداع أما إن كان
قد عزم على الإقامة أكثر من أربعة أيام فالأحوط أن يصليها أربعاً وهو قول
أكثر أهل العلم .

* * *

أحرمت مفرداً وجماعتي يريدون المدينة فهل أذهب معهم وأعود لأداء العمرة ؟

سؤال : جئت مع جماعة للحج وأحرمت مفرداً وجماعتي
يريدون السفر إلى المدينة فهل لي أن أذهب إلى المدينة وأرجع
لمكة لأداء العمرة بعد أيام قليلة ؟

الجواب : إذا حج شخص مع جماعة وقد أحرم بالحج مفرداً ثم سافر
معهم للزيارة فإن المشروع له أن يجعل إحرامه عمرة ويطوف لها ويسعى
ويقصر ثم يحل ثم يحرم بالحج في وقته ويكون بذلك متمتعاً وعليه هدى
التمتع كما أمر النبي ﷺ بذلك أصحابه الذين ليس معهم هدى .

* * *

هل صحيح أن عدم زيارة المسجد النبوي تنقص الحج ؟

سؤال : يعتقد بعض الحجاج أنه إذا لم يتمكن الحاج من زيارة المسجد النبوي فإن حجه ينقص فهل هذا صحيح ؟

الجواب : الزيارة للمسجد النبوي سنة وليست واجبة وليس لها تعلق بالحج بل السنة أن يزار المسجد النبوي في جميع السنة ولا يختص ذلك بوقت الحج لقول النبي ﷺ « لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى » متفق عليه ولقوله ﷺ « صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام » متفق عليه وإذا زار المسجد النبوي شرع له أن يصلي في الروضة ركعتين ثم يسلم على النبي ﷺ وعلى صاحبيه أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ، كما يشرع له زيارة البقيع والشهداء للسلام على المدفونين هناك من الصحابة وغيرهم والدعاء لهم والترحم عليهم كما كان النبي ﷺ يزورهم وكان يعلم أصحابه إذا زاروا القبور أن يقولوا السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون نسأل الله لنا ولكم العافية .

وفي رواية عنه ﷺ أنه كان يقول إذا زار البقيع « يرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين اللهم اغفر لأهل بقيع الغرقد » . . . ويشرع أيضاً لمن زار المسجد النبوي أن يزور مسجد قباء ويصلي فيه ركعتين لأن النبي ﷺ كان يزوره كل سبت ويصلي فيه ركعتين وقال عليه الصلاة والسلام « من تطهر في بيته فأحسن الطهور ثم أتى مسجد قباء فصلى فيه كان كعمرة » . هذه هي المواضع التي تزار في المدينة المنورة أما المساجد السبعة ومسجد القبليتين وغيرهما من المواضع التي يذكر بعض المؤلفين في المناسك زيارتها فلا أصل لذلك ولا دليل عليه والمشروع للمؤمن دائماً هو الاتباع دون الابتداع والله ولي التوفيق .

أرادت الحج ولكن نفست يوم التروية فكيف تعمل ؟

سؤال : المرأة النفساء إذا بدأ نفاسها يوم التروية وأكملت أركان الحج عدا الطواف والسعي إلا أنها لاحظت أنها طهرت مبدئياً بعد عشرة أيام فهل تطهر وتغتسل وتؤدي الركن الباقي الذي هو طواف الحج ؟

الجواب : نعم إذا نفست في اليوم الثامن مثلاً فلها أن تحج وتقف مع الناس في عرفات ومزدلفة ولها أن تعمل ما يعمل الناس من رمي الجمار والنقصير ونحر الهدى وغير ذلك ويبقى عليها الطواف والسعي تؤجله حتى تطهر فإذا طهرت بعد عشرة أيام أو أكثر أو أقل اغتسلت وصلت وصامت وطافت وسعت وليس لأقل النفاس حد محدود فقد تطهر في عشرة أيام أو أقل من ذلك أو أكثر لكن نهايته أربعون فإذا تمت الأربعون ولم ينقطع الدم فإنها تعتبر نفسها في حكم الطاهرات تغتسل وتصلى وتصوم وتعتبر الدم الذي بقي معها على الصحيح - دم فساد - تصلى معه وتصوم وتحل لزوجها لكنها تجتهد في التحفظ منه بقطن ونحوه وتتوضأ لوقت كل صلاة ولا بأس أن تجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء كما أوصى النبي ﷺ حمنة بنت جحش بذلك .

* * *

كيف تصلى الحائض ركعتي الإحرام وهل لها قراءة القرآن ؟

سؤال : كيف تصلى الحائض ركعتي الإحرام ؟ وهل يجوز للمرأة ترديد آي الذكر الحكيم في سرها ؟ .

الجواب : (أ) الحائض لا تصلى ركعتي الإحرام بل تحرم من غير صلاة وركعتا الإحرام سنة عند الجمهور وبعض أهل العلم لا يستحبها لأنه

لم يرد فيها شيء مخصوص والجمهور استحبوها لما ورد في بعض الأحاديث أن النبي ﷺ قال « أتاني آت من ربي فقال صل في هذا الوادي المبارك وقل عمرة في حجة » أي في وادي العقيق في حجة الوداع وجاء عن الصحابة أنه صلى ثم أحرم فاستحب الجمهور أن يكون الإحرام بعد صلاة إما فريضة وإما نافلة يتوضأ ويصلي ركعتين والحائض والنفساء ليستا من أهل الصلاة فتحرامان من دون صلاة ولا يشرع لهما قضاء هاتين الركعتين .

(ب) يجوز للمرأة الحائض أن تردد القرآن لفظاً على الصحيح . أما في قلبها فهذا عند الجميع . إنما الخلاف هل تلتفظ به أم لا ؟ بعض أهل العلم حرم ذلك وجعل من أحكام الحيض والنفساء تحريم قراءة القرآن ومس المصحف لا عن ظهر قلب ولا من المصحف حتى تغتسل الحائض والنفساء وذهب بعض أهل العلم إلى جواز قراءتهما للقرآن عن ظهر قلب لا من المصحف لأن مدتهما تطول ولأنهما لم يرد فيهما نص يمنع ذلك بخلاف الجنب فإنه ممنوع حتى يغتسل أو يتيمم عند عدم القدرة على الغسل وهذا هو الأرجح من حيث الدليل .

* * *

امراة نزل عليها الدم وهي في طواف الافاضة

ولم تخبر وليها حتى عادت الى بلدها فما الحكم ؟

سؤال : سافرت امراة إلى الحج وجاءتها العادة الشهرية بعد خمسة أيام من تاريخ سفرها وبعد وصولها الميقات اغتسلت وعقدت الإحرام وهي لم تطهر من العادة وحين وصولها إلى مكة المكرمة ظلت خارج الحرم ولم تفعل شيئاً من شعائر الحج أو العمرة ومكثت يومين في منى ثم طهرت واغتسلت وأدت جميع مناسك العمرة وهي طاهرة ثم عاد الدم إليها وهي في طواف الإفاضة للحج إلا أنها استحت وأكلت مناسك الحج ولم تخبر وليها إلا بعد وصولها إلى بلدها فما حكم ذلك ؟ .

الجواب : إذا كان الواقع هو ما ذكره السائل فعلى المرأة المذكورة أن تتوجه إلى مكة وتطوف بالبيت العتيق سبعة أشواط بنية الطواف عن حجها بدلا من الطواف الذي حاضت فيه ، وتصلى بعد الطواف ركعتين خلف المقام أو في أى مكان من الحرم وبذلك يتم حجها .

وعليها دم يذبح في مكة لفقرائها إن كان لها زوج قد جامعها بعد الحج لأن المحرمة لا يحل لزوجها جمعها إلا بعد طواف الإفاضة ورمى الجمره يوم العيد والتقصير من رأسها .

وعليها السعى بين الصفا والمروة إن كانت لم تسع إذا كانت متمتعة بعمره قبل الحج أما إذا كانت قارنه أو مفردة للحج فليس عليها سعى ثان إذا كانت قد سعت مع طواف القدوم .

وعليها التوبه إلى الله سبحانه وتعالى مما فعلت من طوافها حين الحيض ومن خروجها من مكة قبل الطواف إن كان قد وقع . . ومن تأخيرها الطواف هذه المدة الطويلة نسأل الله أن يتوب عليها .

* * *

كيف يتم وداع الحائض والنفساء ؟

سؤال : كيف يتم وداع الحائض والنفساء ؟

الجواب : ليس على الحائض والنفساء وداع لما ثبت عن ابن عباس رضى الله عنهما قال أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه خفف عن المرأة الحائض متفق عليه . . والنفساء في حكمها عند أهل العلم .

* * *

ما حكم بيع المداينات الذى يفعله البعض والسلعة باقية فى مكانها ؟

سؤال : ما حكم بيع المداينات بطريقة بيع وشراء البضائع
وهى فى مكانها وهذه الطريقة هى المتبعة عند البعض فى مدايناتهم
فى الوقت الحاضر .

الجواب : لا يجوز للمسلم أن يبيع سلعة بنقد أو نسيئة إلا إذا كان مالكا
لها وقد قبضها لقول النبي ﷺ لحكيم بن حزام « لا تبع ما ليس عندك » .
وقوله ﷺ فى حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما « لا يحل
سلف وبيع ولا بيع ما ليس عندك » رواه الخمسة بإسناد صحيح وهكنا الذى
يشتريها ليس له بيعها حتى يقبضها أيضاً للحديثين المذكورين .

ولما رواه الإمام أحمد وأبو داود وصححه ابن حبان والحاكم عن زيد
ابن ثابت رضى الله عنه قال نهى رسول الله ﷺ أن تباع السلع حيث تباع
حتى يحوزها التجار إلى رحلمم . .

ولما روى البخارى فى صحيحه عن ابن عمر رضى الله عنهما قال « لقد
رأيت الناس فى عهد رسول الله ﷺ يبتاعون جزافا - يعنى الطعام -
يضربون أن يبيعوه فى مكانهم حتى يؤوه إلى رحلمم .

والأحاديث فى هذا المعنى كثيرة . .

ما حكم الزيادة فى البيع نقدا بالأجل والتقسيط ؟

سؤال : ما حكم الزيادة فى البيع نقداً بالأجل والتقسيط ؟

الجواب : البيع إلى أجل معلوم جائز إذا اشتمل البيع على الشروط

المعتبرة وهكذا التقييط في الثمن لا حرج فيه إذا كانت الأقساط معروفة والآجال معلومة لقول الله سبحانه :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ .. ﴾ الآية (١)

ولقول النبي ﷺ « من أسلف في شيء فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم » ولقصة بريرة الثابتة في الصحيحين فإنها اشترت نفسها من سادتها بتسع أواق في كل عام أوقية وهذا هو بيع التقييط ولم ينكر ذلك النبي ﷺ بل أقره ولم ينه عنه ولا فرق في ذلك بين كون الثمن مماثلاً لما تباع به السلعة نقداً أو زائداً على ذلك بسبب الأجل والله ولي التوفيق .

* * *

هل يجوز بيع شاة بشاتين مؤجلة ؟

سؤال : هل يجوز بيع شاة من الغنم بشاتين أو ثلاث مؤجلة لمدة عشرين عاماً مثلاً أو أكثر ؟ .

الجواب : يجوز في أصح قولي العلماء بيع الحيوان المعين الحاضر بحيوان واحد أو أكثر مؤجل إلى أجل معلوم قريب أو بعيد أو مقسط إذا ضبط الثمن بالصفات التي تميزه . . سواء كان ذلك الحيوان من جنس المبيع أو غيره لأنه ثبت عن النبي ﷺ « أنه اشترى البعير بالبعيرين إلى إبل الصدقة » رواه الحاكم والبيهقي ورجاله ثقات .

(١) البقرة ، الآية ٢٨٢ .

الرد على من يزعم تحليل المعاملات الربوية المصرفية !! (*)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى
بهدها أما بعد :

فقد اطلعت على البحث الذي أعده الدكتور إبراهيم بن عبد الله الناصر
تحت عنوان : (موقف الشريعة الإسلامية من المصارف) .

فألفيته قد حاول فيه تحليل ما حرم الله من الربا بأساليب ملتوية وحجج
واهية وشبه داحضة ورأيت أن من الواجب على مثلى بيان بطلان ما تضمنه
هذا البحث ومخالفته لما دل عليه الكتاب والسنة وإجماع علماء الأمة من
تحريم المعاملات الربوية وكشف الشبه التي تعلق بها وبيان بطلان ما استند إليه
في تحليل ربا الفضل وربا النسيئة ما عدا مسألة واحدة وهي ما اشتهر من
ربا الجاهلية من قول الدائن للمدين المعسر عند حلول الدين إما أن تربى
وإما أن تقضى فهذه المسألة عند إبراهيم المذكور هي المحرمة من مسائل الربا
وما سواها حلال ومن تأمل كتابته اتضح له منها ذلك وسأبين ذلك إن شاء الله
بيانا شافيا يتضح به الحق ويزهق به الباطل والله المستعان وعليه التكلان
ولا حول ولا قوة إلا بالله وإلى القارئ بيان ذلك :

أولا : قال إبراهيم في أول بحثه ما نصه : (يمكن القول إنه لن تكون هناك
قوة إسلامية بدون قوة اقتصادية ولن تكون هناك قوة اقتصادية بدون بنوك
ولن تكون هناك بنوك بلا فوائد) .

والجواب : أن يقال يمكن تسليم المقدمة الأولى لأن المسلمين في كل
مكان يجب عليهم أن يعنوا باقتصادهم الإسلامي بالطرق التي شرعها الله سبحانه
حتى يتمكنوا من أداء ما أوجب الله عليهم وترك ما حرم الله عليهم وحتى

يتمكنوا بذلك من الاعداد لعدوهم وأخذ الحذر من مكائده . قال الله عز وجل :

﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾ .

وقال سبحانه :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ .

وقال تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئاً ﴾ .

إلى قوله سبحانه :

﴿ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارِ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ ﴾ الآية .

وقال تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ ﴾ الآية .

وقال سبحانه :

﴿ وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ ﴾ الآية .

والآيات في هذا المعنى كثيرة وهي مشتملة على توجيه الله سبحانه لعباده إلى التعاون على كل ما ينفعهم في أمر دينهم ودنياهم وأمرهم بالتعاون على البر والتقوى وتحذيرهم من التعاون على الإثم والعدوان كما أمرهم سبحانه بالوفاء بالعقود وإثبات حقوقهم بالطرق الشرعية وحذرهم من أكل أموالهم بالباطل وأمرهم سبحانه بالاعداد لعدوهم ما استطاعوا من قوة وبذلك يستقيم اقتصادهم الإسلامي ويحصل بذلك تنمية الثروات وتبادل المنافع والوصول إلى حاجاتهم ومصالحهم بالوسائل التي شرع الله لهم كما حذرهم سبحانه في آيات كثيرات من الكذب والخيانة وشهادة الزور وكتمان شهادة الحق ومن أكل أموالهم بينهم بالباطل والادلاء بها إلى الحكام ليميلوا عن الحق إلى الحكم بال جور وعظم سبحانه شأن الأمانة وأمر بأدائها في قوله عز وجل :

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ .

وقوله سبحانه :

﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ

فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا ﴾ الآية .

وحذرهم عز وجل من خيانة الأمانة في قوله سبحانه :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا
أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ .

ووصف عباده المؤمنين في سورة «المؤمنون» وفي سورة «المعارج»
بأنهم يراعون الأمانات والعهود وذلك في قوله سبحانه :

﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ﴾ .

فتى استقام المسلمون على هذا التعليم والتوجيه وتواصوا به وصدقوا في ذلك
فإن الله عز وجل يصلح لهم أهولهم ويبارك لهم في أعمالهم وثوراتهم ويعينهم
على بلوغ الآمال والسلامة من مكائد الأعداء وقد أكد هذه المعاني سبحانه
في قوله عز وجل :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ .

وفي قوله سبحانه :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ
لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا
أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ
تَلَّوْا أَوْ تَعَرَّضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ .

وقال سبحانه :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ

وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ ۤأَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ
لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٤٠٤﴾

وقال سبحانه :

﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ الآية

وقال عز وجل :

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ﴾

والآيات في هذا المعنى أكثر من أن تحصر وأما المقدمتان الثانية والثالثة
وهما قوله : « ولن تكون هناك قوة اقتصادية بدون بنوك ،
ولن تكون هناك بنوك بلا فوائد » فهما مقدمتان باطلتان ، والأدلة
الشرعية التي قلنا بعضها وما درج عليه المسلمون من عهد نبيهم ﷺ إلى
أن أنشئت البنوك كل ذلك يدل على بطلان هاتين المقدمتين فقد استقام
اقتصاد المسلمين طيلة القرون الماضية وهي أكثر من ثلاثة عشر قرناً بدون
وجود بنوك وبدون فوائد ربوية وقد نمت ثرواتهم واستقامت معاملاتهم
وحصلوا على الأرباح الكثيرة والأموال الجزيلة بواسطة المعاملات الشرعية
وقد نصر الله المسلمين في عصرهم الأول على أعدائهم وسادوا غالب المعمورة
وحكموا شرع الله في عبادته وليس هناك بنوك ولا فوائد ربوية بل الصواب
عكس ما ذكره الكاتب إبراهيم وهو أن وجود البنوك والفوائد الربوية صار
سبباً لتفريق المسلمين وانهيار اقتصادهم وظهور الشحناء بينهم وتفرق كلمتهم
إلا من رحمه الله . وما ذاك إلا لأن المعاملات الربوية تسبب الشحناء والعداوة
وتسبب المحق ونزع البركة وحلول العقوبات كما قال الله عز وجل :

﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ﴾ .

ولأن ما يقع بين الناس بسبب الربا من كثرة الديون ومضاعفتها بسبب الزيادة المتلاحقة كل ذلك يسبب الشحناء والعداوة مع ما ينتج عن ذلك من البطالة وقلة الأعمال والمشاريع النافعة لأن أصحاب الأموال يعتمدون في تنميتها على الربا ويعطلون الكثير من المشاريع المفيدة النافعة من أنواع الصناعات وعمارة الأرض وغير ذلك من أنواع الأعمال المفيدة .

وقد شرع الله لعباده أنواعاً من المعاملات يحصل بها تبادل المنافع ونمو الثروات والتعاون على كل ما ينفع المجتمع ويشغل الأيدي العاطلة ويعين الفقراء على كسب الرزق الحلال والاستغناء عن الربا والتسول وأنواع المكاسب الخبيثة ومن ذلك المضاربات وأنواع الشركات التي تنفع المجتمع وأنواع المصانع لما يحتاج إليه الناس من السلاح والملابس والأواني والمفاوش وغير ذلك وهكذا أنواع الزراعة التي تشغل بها الأرض ويحصل بها النفع العام للفقراء وغيرهم وبذلك يعلم كل من له أدنى بصيرة أن البنوك الربوية ضد الاقتصاد السليم وضد المصالح العامة ومن أعظم أسباب الانهيار والبطالة ومحقق البركات وتسليط الأعداء وحلول العقوبات المتنوعة والعواقب الوخيمة فنسأل الله أن يعافى المسلمين من ذلك وأن يمنحهم البصيرة والاستقامة على الحق .

ثانياً : قال إبراهيم : « إن وظيفة الجهاز المصرفي في اقتصادنا تشبه إلى حد قريب وظيفة القلب بالنسبة لجسم الإنسان تماماً . . الخ » .

والجواب : ليس الأمر كما قال بل يمكن أن يقوم الجهاز المصرفي بما ذكره الكاتب من غير حاجة إلى الربا ولا ضرورة إليه كما قام اقتصاد المسلمين في عصورهم الماضية وفي عصرهم الأول الذهبي بأكل اقتصاد وأطهره من دون وجود بنوك ربوية كما تقدم وقد نصر الله بهم دينه وأعلى بهم كلمته وأدر عليهم من الأرزاق وأخرج لهم من الأرض ما كفاهم وأغناهم وأعانهم

على جهاد علومهم وحمائم به من الحاجة إلى ما حرم الله عليهم ومن درس تاريخ العالم الإسلامي من عهد النبي ﷺ إلى ما قبل إنشاء المصارف الربوية علم ذلك يقيناً وإنما يؤتى المسلمون وغيرهم في اقتصادهم ونزع البركات مما في أيديهم بأسباب انحرافهم عن شريعة الله وعدم قيامهم بما أوجب الله عليهم وعدم سيرهم على المنهج الذي شرعه الله لهم فيما بينهم من المعاملات وبذلك تنزل بهم العقوبات وتحل بهم الكوارث بأسباب أعمالهم المخالفة لشرع الله كما قال عز وجل : ﴿ وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير ﴾ وقال عز وجل :

﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ .

وقال سبحانه :

﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَاَهُم جَنَّاتِ النَّعِيمِ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ ﴾ .

وقال تعالى :

﴿ وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً وَيَرْزُقْهُ مِن حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴾ .

وقال سبحانه :

﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا ﴾ .

ثالثاً : ذكر إبراهيم في بحثه ما نصه : (والسؤال الذي لم نعر له على جواب حتى الآن هو كيف ينظر فقهاء المسلمين إلى الظاهرة الاقتصادية للفائدة ولماذا يعتبر القرض بالفائدة محرماً في نظرهم . . الخ) .

والجواب عما ذكره هنا إلى نهاية بحثه المشار إليه أن يقال : إنما نظر الفقهاء من سائر علماء المسلمين في أمر الفائدة وعلقوا بها التحريم لأن الأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ أنطت بها التحريم وهي أحاديث مستفيضة عن النبي ﷺ لا مغز فيها وهي تدل دلالة صريحة قطعية على أن بيع المال الربوي بجنسه مع أى زيادة ولو قلت ربا صريح محرّم ولكن الكاتب إبراهيم المذكور - هداه الله وأهله رشده - أعرض عنها كلها ولم يلتفت إليها وإنما تكلم على الربا الجمل الوارد في القرآن الكريم وحاول بكل ما استطاع أن يحصر الربا في مسألة واحدة هي ما إذا أعسر المدين وانفق مع الدائن على إمهاله بفائدة معينة هذا ملخص بحثه وما سوى ذلك فقد حاول في هذا البحث إلحاقه بقسم الحلال لحاجة الناس بزعمه إلى ذلك وأن هذا هو الذى تقوم به المصارف وزعم أن الحاجة داعية إلى ذلك وأن مصالح العباد لا تتم إلا بهذه المعاملات الربوية التى تستعملها البنوك وقد تعلق بأشياء مجملة من كلام الموفق بن قدامة وشيخ الإسلام ابن تيمية والعلامة ابن القيم رحمهم الله جميعاً فيما ذكروه عن المصلحة وأن الشرع الشريف لا يمنع تحقيق المصالح التى تنفع المسلمين بدون ضرر على أحد ولا مساس لنص من الشرع المطهر وهذا كله لا حجة له فيه لأن المصالح التى أراد هؤلاء الأئمة وأمثالهم تحقيقها إنما أرادوا ذلك حيث لا مانع شرعى يمنع من ذلك وذلك فى المسائل الاجتهادية التى لا نص فيها بوضع الحكم الشرعى وقد دلت الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ على تحريم ربا الفضل وعلى تحريم ربا النسبة وذكر

بعض أهل العلم أن تحريم ربا الفضل من باب تحريم الوسائل لأن عاقلاً لا يبيع شيئاً بأكثر منه من جنسه يداً بيد وإنما يكون ذلك إذا كان أحد العوضين مؤجلاً أو كان أحدهما أنفس من الآخر ولهذا لما باع بعض الصحابة رضى الله عنهم صاعين من التمر الرديء بصاع واحد من التمر الطيب وأخبر النبي ﷺ بذلك قال له النبي ﷺ : « أوه عين الربا عين الربا لا تفعل » الحديث متفق عليه وفي الصحيحين عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلاً بمثل ولا تشقوا بعضها على بعض ولا تبيعوا الفضة بالفضة إلا مثلاً بمثل ولا تشقوا بعضها على بعض ولا تبيعوا منها غائباً بناجز » وفي صحيح مسلم عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلاً بمثل سواء بسواء يداً بيد فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يداً بيد » والأحاديث في هذا المعنى كثيرة في الصحيحين وغيرهما .

وأما قول النبي ﷺ في حديث أسامة بن زيد رضى الله عنه : (إنما الربا في النسيئة) فالمراد به عند أهل العلم معظم الربا وليس مراده ﷺ كل أفراد الزبا للحديثين السابقين وما جاء في معانها من الأحاديث الصحيحة وقد علم أن المعاملات الربوية تجمع بين ربا الفضل وربا النسيئة فإن المودع بالفائدة قد جمع هو وصاحب البنك بين الأمرين وهما النسيئة والفائدة فباءً بإثم المعاملتين ،

وأما كون المرابي البازل للفائدة قد يكون محتاجاً فهذا ليس هو الموجب للتحريم وحده بل قد جمع هذا العقد بين الربا وبين ظلم المعسر بتحميله الفائدة وقد عجز عن الأصل وبذلك تكون المعاملة معه على هذا الوجه أعظم تحريماً وأشدّ إثماً لأن الواجب إنظاره وعدم تحميله ما حرم الله من الربا وأما إشراك الدائن والمدين في الانتفاع بالمعاملة الربوية وأن كل واحد منهما يحصل منها

على فائدة فهذا الاشتراك لا ينقل المعاملة من التحريم إلى الحل ولا يجعلها معاملة شرعية يباح فيها الربا لأن الشارح الحكيم لم يلتفت إلى ذلك بل حرم الفائدة تحريماً مطلقاً ونص على ذلك الرسول ﷺ في أحاديث كثيرة منها ما تقدم ولو كان انتفاع المدين بالفائدة محلها لنص عليه المولى سبحانه وبينه في كتابه الكريم أو على لسان رسوله الأمين عليه من ربه أفضل الصلاة والتسليم وقد قال الله عز وجل في سورة النحل :

﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَاناً لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ .

وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي ﷺ أنه قال : « ما بعث الله من نبي إلا كان حقاً عليه أن يدل أمته على خير ما يعلمه لهم وينذرهم شر ما يعلمه لهم » ومعلوم أن نبينا ﷺ هو أفضل الرسل وأكملهم بلاغاً وأتمهم بياناً فلو كانت المعاملة بالفائدة المعينة جائزة إذا كان المدين ينتفع بها لبينها النبي ﷺ لأمرته وأوضح لم حكما فكيف وقد بين ﷺ في صريح أحاديثه تحريمها والتحذير منها والوعيد على ذلك وقد علم أن السنة الصحيحة تفسر القرآن وتدل على ما قد يخفى منه كما قال تعالى في سورة النحل :

﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ .

وقال عز وجل :

﴿ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾

والآيات في هذا المعنى كثيرة وأما ما نقله عن الشيخ رشيد رضا في إجازته الربا في صندوق التوفير فهو غلط منه ولا يجوز أن يعول عليه والحجة قائمة عليه وعلى غيره من كل من يحاول مخالفة النصوص برأيه واجتهاده وقد تقرر في الأصول أنه لا رأى لأحد ولا اجتهاد لأحد مع وجود النص وإنما محل الرأى والاجتهاد في المسائل التي لا نص فيها فمن أصاب فله أجران ومن أخطأ فله أجر إذا كان أهلاً للاجتهاد واستخرج وسعه في طلب الحق لما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : « إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر » متفق على صحته من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه وأخرج مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه مثله أما المسائل التي نص على حكمها القرآن الكريم أو الرسول ﷺ في سنته فليس لأحد أن يجتهد في مخالفة ما دل عليه النص بل الواجب التمسك بالنص وتنفيذ مقتضاه بإجماع أهل العلم والله المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله .

رابعاً : ثم قال الكاتب الدكتور إبراهيم في نهاية البحث مانصه : « وخلاصة البحث بعد هذه المقارنة الواضحة بين الربا الذي ورد تحريمه في القرآن الكريم وبين المعاملات المصرفية يتضح لنا أن المعاملات المصرفية تختلف تماماً عن الأعمال الربوية التي حذر منها القرآن الكريم لأنها معاملات جديدة لا تخضع في حكمها للنصوص القطعية التي وردت في القرآن الكريم بشأن حرمة الربا ولهذا يجب علينا النظر إليها من خلال مصالح العباد وحاجاتهم المشروعة اقتداء برسول الله ﷺ في إباحته بيع (السلم) رغم ما فيه من بيع غير موجود وبيع ما ليس عند البائع مما قد نهى عنه رسول الله ﷺ في الأصل وقد أجمع العلماء على أن إباحة السلم كانت لحاجة الناس إليه وهكذا فقد اعتمد العلماء على (السلم) وعلى أمثاله من نصوص الشريعة في إباحة الحاجات التي لا تتم مصالح الناس في معاشهم إلا بها . »

والجواب أن يقال : إن المعاملات المصرفية لا تختلف عن المعاملات

الربوية التي جاء النص بتحريمها والله سبحانه بعث نبيه ﷺ إلى جميع
الثقلين وشرع لهم من الأحكام ما يعم أهل زمانه ومن يأتي بعدهم إلى يوم القيامة
فيجب أن تعطى المعاملات الجديدة حكم المعاملات القديمة إذا استوت معها
في المعنى أما اختلاف الصور والألفاظ فلا قيمة له إنما الاعتبار بالمعاني
والمقاصد ومعلوم أن مقاصد المتأخرين في المعاملات الربوية من جنس مقاصد
الأولين وإن تنوعت الصور واختلفت الألفاظ فالتفريق بين المعاملات
الربوية القديمة والجديدة بسبب اختلاف الألفاظ والصور مع اتحاد المعنى
والمقاصد تفريق باطل وقد جعل النبي ﷺ قول من قال يوم حنين :
(اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط) مثل قول بني إسرائيل لموسى
﴿ اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة ﴾ ولم ينظر النبي ﷺ إلى اختلاف الألفاظ لما
اتحد المعنى ، وهكذا عاقب الله بني إسرائيل لما نصبوا الشباك يوم الجمعة
ليصيدوا بها الصيد المحرم عليهم يوم السبت ولم يعذرهم بهذه الحيلة مع أنهم
لم يأخذوا الصيد من الشباك إلا يوم الأحد وذلك لاتحاد المعنى وإن اختلفت
الوسيلة والأمثلة في هذا كثيرة في النصوص الشرعية وقد صح عن الرسول
ﷺ أنه قال : « لا ترتكبوا ما ارتكبت اليهود فتستحلوا محارم الله بأدنى
الحيل » وأما التشبيه بالسلم فهو من باب المغالطة والتعلق بما لا ينفع فإن إباحة
السلم من محاسن الشريعة الكاملة وقد أباحه الله سبحانه لحاجة العباد إليه وشرط
فيه شروطاً تخرجه عن المعاملات المحرمة فهو عقد على موصوف في الذمة
بصفات تميزه وتبعده عن الجهالة والغرر إلى أجل معلوم بثمن معجل في
المجلس يشترك فيه البائع والمشتري في المصلحة المترتبة على ذلك فالبائع ينتفع
بالثمن في تأمين حاجاته الحاضرة والمشتري ينتفع بالسلم فيه عند حلوله لأنه اشتراه
بأقل من ثمنه عند الحلول وذلك في الغالب فحصل للمتعاملين في عقد السلم
الفائدة من دون ضرر ولا غرر ولا جهالة ولا ربا أما المعاملات الربوية
فهي مشتملة على زيادة معينة نص الشارع على تحريمها في بيع جنس بجنسه
نقدأ أو نسيئة وجعله من أكبر الكبائر لما له سبحانه في ذلك من الحكمة البالغة

ولما للعباد في ذلك من المصالح العظيمة والعواقب الحميدة التي منها سلامتهم من تراكم الديون عليهم ومن تعطيلهم المشاريع النافعة والصناعات المفيدة اعتماداً على فوائد الربا .

وأما زعم الكاتب إبراهيم أن المصارف والأعمال المصرفية حاجة من حاجات العباد لا تم مصالح معاشهم إلا بها . الخ فهو زعم لا أساس له من الصحة وقد تمت مصالح العباد في القرون الماضية قبل القرن الرابع عشر وقبل وجود المصارف ولم تتعطل حاجاتهم ولا مشاريعهم النافعة وإنما يأتي الخلل وتتعطل المصالح من المعاملات المحرمة وعدم قيام المجتمع بما يجب عليه في معاملة إخوانه من النصح والأمانة والصدق والبعد عن جميع المعاملات المشتملة على الربا أو الغرر أو الخيانة أو الغش والواقع بين الناس في سائر الدنيا يشهد بما ذكرنا ولا سبيل إلى انتعاش المصالح وتحقيق التعاون المفيد إلا بسلوك المسلك الشرعي المبني على الصدق والأمانة والابتعاد عن الكذب والخيانة وسائر ما حرم الله على العباد في معاملاتهم كما قال الله سبحانه في كتابه المبين : ﴿ وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان ﴾ .

وقال سبحانه :

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ﴾ الآية

وقال سبحانه :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾

وقال عز وجل :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى
فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ
أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فليكتب وليملل الذي عليه الحقُّ
وليتق الله ربَّهُ وَلَا يَبْخَسَ مِنْهُ شَيْئاً ۚ الْآيَةُ

وقال تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا
يُصَلِّحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۚ

وقال النبي ﷺ « البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فإن صدقا وبينا بورك
لهما في بيعهما وإن كتما وكذبا محقت بركة بيعهما » متفق على صحته وعن
أبي سعيد رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الذهب بالذهب
والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا
بمثل يداً بيد فمن زاد أو استراد فقد أربى الآخذ والمعطى فيه سواء » رواه
أحمد والبخارى . وعن جابر رضى الله عنه قال : لعن رسول الله ﷺ آكل
الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال : هم سواء . رواه مسلم .

وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :
« الذهب بالورق ربا إلا هاء وهاء والبر بالبر ربا إلا هاء وهاء والشعير
بالشعير ربا إلا هاء وهاء ، والتمر بالتمر ربا إلا هاء وهاء » متفق عليه .
وقال عليه الصلاة والسلام : « من غشنا فليس منا » رواه مسلم .
وقال عليه الصلاة والسلام : « ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ؟ فقالوا : بلى
يا رسول الله ، فقال : الإشرak بالله وعقوق الوالدين . وكان متكئا فجلس

فقال : ألا وقول الزور ألا وشهادة الزور « متفق عليه والأحاديث في هذا المعنى كثيرة . ولا يجوز لأحد من الناس أن يحلل ما حرم الله بالنص قياساً على ما حلل الله بالنص ومن حاول أن يحلل ما حرم الله من الربا قياساً على ما أحل الله من السلم فقد أتى منكرأ عظيماً وقال على الله بغير علم وفتح للناس باب شر عظيم وفساد كبير وإنما يجوز القياس عند أهل العلم القائلين به في المسائل الفرعية التي لا نص فيها إذا استوفى الشروط التي تلحق الفرع بالأصل كما هو معلوم في محله وقد حرم الله القول عليه بغير علم وجعله في مرتبة فوق مرتبة الشرك وبين عز وجل أن الشيطان يدعو إلى ذلك ويأمر به كما يدعو إلى الفحشاء والمنكر قال الله سبحانه :

﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ
وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ
سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ .

وقال سبحانه :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا
تَتَّبِعُوا خُطْوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ
بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ .

فنسأل الله أن يصلح أحوال المسلمين وأن يمنحهم الفقه في الدين وأن يوفق علماءهم لبيان ما أوجب الله عليهم من أحكام شرعه والدعوة إلى دينه والتحذير مما يخالفه وأن يكفيهم شر أنفسهم وشر دعاة الباطل وأن يوفق الكاتب إبراهيم للرجوع إلى الحق والتوبة مما صدر منه وإعلان ذلك على الملأ لعل الله يتوب عليه كما قال عز وجل : ﴿ وتوبوا إلى الله جميعاً أيها المؤمنون لعلكم تفلحون ﴾ .

وقال سبحانه :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ
مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ
وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّا فَاُولَٰئِكَ
أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾ .

ولا شك أن ما قاله يحتاج إلى أكثر مما كتبت ولكن أرجو أن يكون
فيما بينته مقنعاً وكفاية لطالب الحق والله المستعان وهو حسبنا ونعم الوكيل
وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه .

* * *

ما حكم من تضطره ظروفه للعمل في البنوك والمصارف ؟

سؤال : ما حكم من تضطره ظروفه للعمل في البنوك والمصارف المحلية الموجودة في المملكة مثل البنك الأهلي التجاري وبنك الرياض وبنك الجزيرة والبنك العربي الوطني وشركة الراجحي للصرافة والتجارة ومكتب الكمكي للصرافة والبنك السعودي الأمريكي؟ وغير ذلك من البنوك المحلية علماً بأنها تفتح حسابات التوفير للعملاء والموظف يشغل وظيفة كتابية مثل : كاتب حسابات أو مدقق أو مأمور سنترال أو غير ذلك من الوظائف الإدارية وهذه البنوك يوجد بها مزايا عديدة تجذب الموظفين إليها مثل بدل سكن يعادل اثني عشر ألف ريال تقريباً أو أكثر وراتب شهرين في نهاية السنة فما الحكم في ذلك ؟ .

الجواب : العمل في البنوك الربوية لا يجوز لما ثبت عن النبي ﷺ أنه لعن آكل الربا وموكله وكتابه وشاهديه وقال هم سواء رواه الإمام مسلم في صحيحه ولما في ذلك من التعاون على الإثم والعدوان وقد قال الله سبحانه :

﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ
وَالتَّعَدْوَانِ وَآتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾^(١) .

* * *

(١) المائة ، الآية ٢

هل الرواتب التي يستلمها موظفو البنوك حلال أم حرام؟

سؤال : هل الرواتب التي يستلمها موظفو البنوك بصفة عامة والبنك العربي بصفة خاصة حلال أم حرام حيث إنني سمعت أنها حرام . لأن البنوك تتعامل بالربا في بعض معاملاتها . أرجو إفادتي حيث إنني أريد العمل في أحد البنوك ؟ .

الجواب : لا يجوز العمل في البنوك التي تتعامل بالربا لأن في ذلك إغارة لهم على الإثم والعدوان وقد قال الله سبحانه وتعالى :

﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ
وَالتَّعَدَّاتِ ﴾^(١)

وقد صح عن النبي ﷺ أنه لعن آكل الربا وموكله و كاتبه وشاهديه وقال « هم سواء » أخرجه مسلم في صحيحه .

* * *

حكم العمل في البنوك

سؤال : لي ابن عم يشتغل في بنك الجزيرة موظفاً فهل يجوز له التوظيف أم لا يجوز ؟ أفنونا جزاكم الله خيراً . . حيث سمعنا من الإخوان أنه لا يجوز التوظيف في البنك .

الجواب : لا يجوز التوظيف في البنوك الربوية لأن العمل فيها يدخل في التعاون على الإثم والعدوان . . وقد قال الله سبحانه :

﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ
وَالتَّعَدَّاتِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾^(٢)

(١) المائدة ، الآية ٢

(٢) المائدة ، الآية ٢

ومعلوم أن الربا من أكبر الكبائر فلا يجوز التعاون مع أهله . . وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه لعن آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال هم سواء . . أخرجه مسلم في صحيحه .

* * *

حكم العمل في البنوك الربوية

سؤال : لى ابن عم يعمل فى بنك الجزيرة كاتباً وأفتاه بعض العلماء ألا يبقى فيه وأن يبحث عن وظيفة أخرى غير البنك . أفيلونا عن ذلك جزاكم الله خيراً ، هل يجوز أم لا ؟ .

الجواب : قد أحسن الذى أفتاه بالفتوى المذكورة لأن العمل فى البنوك الربوية لا يجوز لكون ذلك من إعانتها على الإثم والعدوان والله سبحانه يقول :

﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ (١)

وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه لعن آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال هم سواء ، أخرجه مسلم فى صحيحه .

* * *

**ندرس فى بلاد غير اسلامية ونودع نقودنا فى بنوكهم
هل نأخذ فوائد عليها ؟ أم نتركها يستعينون
بها على الباطل ؟**

سؤال : إننا فى بلاد أهلها من غير المسلمين ونحن فى هذه البلاد قد أنعم الله علينا بوفرة المال الذى يتطلب منا حفظه فى أحد

(١) المائة الآية ٢

البنوك الأمريكية ونحن المسلمين نضع أموالنا في هذه البنوك دون أخذ أية فوائد ربوية وهم مسرورون بملك ويتهمونا بالغباء لأننا نترك لهم أموالا قد نعينهم على نشر النصرانية بأموال المسلمين وسؤالى لماذا لا نستفيد من هذه الفوائد ونعين بها المسلمين الفقراء أو نبني بها مساجد ومدارس إسلامية ، وهل يأثم المسلم إذا أخذ هذه الفوائد ، وصرفها في سبيل الله كال تبرع للمجاهدين وخلافه ؟

الجواب : لا يجوز وضع الأموال في البنوك الربوية سواء كان القائمون عليها مسلمين أو غيرهم لما في ذلك من إغانتهم على الإثم والعدوان ولو كان ذلك بدون فوائد - لكن إذا اضطر إلى ذلك للحفاظ بدون فوائد فلا حرج إن شاء الله لقول الله عز وجل :

﴿ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ﴾^(١)

أما مع شرط الفائدة فالإثم أكبر لأن الربا من أكبر الكبائر وقد حرمه الله في كتابه الكريم وعلى لسان رسوله الأمين وأخبر أنه محقوق وأن من يتعاطاه قد حارب الله ورسوله ، وفي إمكان أصحاب الأموال الإنفاق منها في وجوه البر والإحسان وفي مساعدة المجاهدين والله يأجرهم على ذلك وتمخلفه عليهم كما قال سبحانه :

﴿ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾^(٢)

(١) الأنعام ، الآية ١١٩

(٢) البقرة ، الآية ٢٧٤

وقال سبحانه :

﴿ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴾^(١)

وهذا يعم الزكاة وغيرها وصح عن رسول الله ﷺ أنه قال « ما نقص مال من صدقة وما زاد الله عبداً بعفو إلا عزاً وما تواضع أحد لله إلا رفعه » وصح عنه ﷺ أيضاً أنه قال « ما من يوم يصبح فيه الناس إلا ويتزل فيه ملكان أحدهما يقول اللهم أعط منفقاً خلفاً والثاني يقول اللهم أعط ممسكاً تلفاً » .

والآيات والأحاديث في فضل النفقة في وجوه الخير والصدقة على ذوى الحاجة كثيرة جداً . . .

لكن لو أخذ صاحب المال فائدة ربوية جهلاً منه أو تساهلاً ثم هداه الله إلى رشده فإنه ينفقها في وجوه الخير وأعمال البر ولا يبقها في ماله لأن الربا يمحق ما خالطه كما قال الله سبحانه :

﴿ يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ ﴾^(٢) الآية .

والله ولى التوفيق .

* * *

(١) سبأ ، الآية ٣٩

(٢) البقرة ، الآية ٢٧٦

هل تجوز المساهمة مع البنوك العاملة في المملكة العربية السعودية ؟

سؤال : هل تجوز المساهمة مع البنوك العاملة بالمملكة العربية
السعودية أمثال البنك السعودي الأمريكي والبنك السعودي
التجارى المتحد التى مطروحة أسهمه الآن للاكتتاب العام وغيرهما
من البنوك ؟

الجواب : لا تجوز المساهمة في البنوك الربوية كما لا تجوز المعاملات
الربوية مع البنوك وغيرها لأن ذلك من التعاون على الإثم والعدوان . والله
سبحانه يقول :

﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ
وَالتُّنُونِ ﴾^(١) .

* * *

ما حكم شراء أسهم البنوك ؟

سؤال : ما حكم شراء أسهم البنوك وبيعها بعد مدة بحيث
يصبح الألف بثلاثة آلاف مثلا وهل يعتبر ذلك من الربا ؟

الجواب : لا يجوز بيع أسهم البنوك ولا شراؤها لكونها بيع نقود بنقود
بغير اشتراط التساوى والتقابض ، ولأنها مؤسسات ربوية لا يجوز التعاون
معها لا ببيع ولا شراء لقول الله سبحانه ﴿ وتعاونوا على البر والتقوى ولا
تعاونوا على الإثم والعدوان ﴾^(٢) الآية .

(١) المائدة ، الآية ٢

(٢) البقرة ، الآية ٢٧٥

ولما ثبت عن النبي ﷺ أنه لعن آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه
وقال : « هم سواء » رواه الإمام مسلم في صحيحه .

وليس لك إلا رأس مالك .

ووصيتي لك ولغيرك من المسلمين هي الحذر من جميع المعاملات
الربوية والتحذير منها والتوبة إلى الله سبحانه مما سلف من ذلك ، لأن
المعاملات الربوية متحاربة لله سبحانه ولرسوله ﷺ ومن أسباب غضب الله
وعقابه كما قال الله عز وجل :

﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ
الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا
الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ
مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ
عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ * يَمْحَقُ
اللَّهُ الرِّبَا وَيُرِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴾^(١)

وقال عز وجل :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ
الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ * فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبِ

(١) البقرة ، الآية ٢٧٥ - ٢٧٦

(٢) البقرة ، الآيات ٢٨٨ - ٢٧٩

مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تَبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ
وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢﴾ .

ولما تقدم من الحديث الشريف . .

* * *

حكم التامين في البنوك الربوية

سؤال : الذى عنده مبلغ من النقود ووضعها في أحد البنوك
لقصد حفظها أمانة ويزكيها إذا حال عليها الحول فهل يجوز ذلك
أم لا ؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً . .

الجواب : لا يجوز التامين في البنوك الربوية ولو لم يأخذ فائدة ، لما في
ذلك من إعانتها على الإثم والعدوان ، والله سبحانه قد نهى عن ذلك ، لكن
إن اضطر إلى ذلك ولم يأخذ فائدة ولم يجد ما يحفظ ماله فيه سوى البنوك
الربوية ، فلا حرج إن شاء الله للضرورة والله سبحانه يقول :

﴿ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ
إِلَيْهِ ﴾ (١) .

ومتى وجد بنكاً إسلامياً أو محلاً أميناً ليس فيه تعاون على الإثم والعدوان
يودع ماله فيه ، لم يجز له الإيداع في البنك الربوى .

* * *

(١) الأنعام ، الآية ١١٩

حكم التعاون مع الشركات التي تتعامل بالربا

سؤال : أنا محاسب لدى شركة تجارية وتضطر هذه الشركة للاقتراض من البنك قرضاً ربوياً ، وتأتي صورة من عقد القرض لإثبات مديونية الشركة في دفاترها . . هل أعتبر كاتباً للربا ولا يجوز لي أن أعمل مع هذه الشركة ، بمعنى هل أعتبر آثماً بقيد العقد دون إبرامه ؟ .

الجواب : لا يجوز التعاون مع الشركة المذكورة في المعاملات الربوية لأن الرسول ﷺ لعن آكل الربا وكاتبه وموكله وشاهديه وقال « هم سواء » رواه مسلم ولعموم قوله سبحانه :

﴿ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانَ ﴾^(١) .

* * *

حكم تحويل النقود عن طريق البنوك الربوية

سؤال : نحن عمال أترك نعمل بالمملكة العربية السعودية ، بلدنا - تركيا - كما لا يخفى عليكم بلد تبنى العلمانية حكماً ونظاماً ، والربا منتشر في البلاد بشكل غريب جداً حتى وصل إلى ٥٠٪ في العام الواحد . ونحن هنا مضطرون لإرسال النقود إلى أهلينا بتركيا بواسطة البنوك التي هي مصدر الربا ومولديها . .

وكنك نضع النقود في البنوك خوفاً من السرقة والضياع وبعض الخطورة الأخرى ، بهذا الاعتبار نعرض لفضيلتكم سؤالين هامين بالنسبة لنا ، أفتمونا في أمرنا هذا جزاكم الله عنا خير الجزاء . .

أولاً : هل يجوز لنا أخذ الربا من تلك البنوك ونتصدق به على الفقراء وبناء دور الخير . . بدل تركه لهم ؟ .

ثانياً : إذا كان هذا غير جائز فهل يجوز وضع النقود في تلك البنوك لعل ضرورة حفظه من السرقة والضياع بدون استلام الربا مع العلم بأن البنك يشغله ما دام فيه .

(١) المائة ، الآية ٢

الجواب : إذا دعت الضرورة إلى التحويل عن طريق البنوك الربوية فلا حرج في ذلك إن شاء الله لقول الله سبحانه :

﴿ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ
إِلَيْهِ ﴾^(١) .

ولا شك أن التحويل عن طريقها من الضرورات العامة في هذا العصر وهكذا الإيداع فيها للضرورة بدون اشتراط الفائدة فإن دفعت إليه الفائدة من دون شرط ولا اتفاق فلا بأس بأخذها لصرفها في المشاريع الخيرية كمساعدة الفقراء والغرماء ونحو ذلك لا ليمتلكها أو ينتفع بها بل هي في حكم المال الذي يضر تركه بالمسلمين مع كونه من مكسب غير جائز فصرفه فيما ينفع المسلمين أولى من تركه للكفار يستعينون به على ما حرم الله ، فإن أمكن التحويل عن طريق البنوك الإسلامية أو من طرق مباحة لم يجز التحويل عن طريق البنوك الربوية وهكذا الإيداع إذا تيسر في بنوك إسلامية أو متاجر إسلامية لم يجز الإيداع في البنوك الربوية لزوال الضرورة . . والله ولي التوفيق .

* * *

حكم وضع النقود في مصرف لا يتعامل بالربا

سؤال : اليوم كثرت الحوادث وصارت الدية صعبة وانفقنا جماعة وجمعنا مبلغاً من النقود ووضعناها في بنك الراجحي أمانة وجلست مدة من الزمن فهل علينا إثم . . علماً بأننا نزكيتها إذا حال عليها الحول وهل تبقى فيه ؟ . أفيدونا جزاكم الله خيراً .

الجواب : لا حرج في بقائها في مصرف الراجحي لكونه فيما نعلم لا يستعين بها على الربا .

* * *

(١) الأنعام ، الآية ١١٩

أحد البنوك عرض على صندوق الطلبة حفظ المال لديه مقابل معونة يدفعها البنك فهل يجوز ذلك ؟

سؤال : أحد البنوك عرض على المسؤولين عن صندوق الطلبة حفظ أموال الصندوق مقابل ما يسميه البنك معونة وهي عبارة عن مبلغ من المال يتم إعطاؤه دون مقابل سوى حفظ المبلغ ويقوم البنك بدوره بتشغيله واستثماره .. فهل يجوز إبداع المبلغ في ذلك البنك ؟

الجواب : هذا العمل لا يجوز لأنه عين الربا وحقيقته أن البنك يتصرف في أموال الصندوق بفائدة معلومة يسلمها للصندوق وإنما سماها البنك معونة تلبساً وخداعاً وتغطية للربا .

والربا ربا وإن سماه الناس ما سموه .. والله المستعان .

* * *

هل يجوز تأجير الدكان ونحوه لمن يستأجره لبيع المحرمات أو فعلها

سؤال : لدى بعض الدكاكين على شارع عام أجرت بعضها وبقى البعض الآخر وقبل أيام تقدم أحد المواطنين طالباً استئجار دكان واحد لافتتاح محل بيع أشرطة فيديو لكنى ترددت في تأجيره ، هل يجوز لي أن أؤجر دكاكينى لأى محل يبيع شيئاً محرماً وهل على إثم فى ذلك ؟ .

الجواب : لا يجوز تأجير الدكان ونحوه لمن يستأجره لبيع المحرمات أو فعلها كبيع الدخان والأفلام المحرمة وحلق اللحى ونحو ذلك لأن ذلك من التعاون على الإثم والعدوان وقد قال سبحانه :

﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ
وَالْعُدْوَانِ ﴾^(١) .

* * *

حكم وفاء القرض مع اختلاف قيمة العملة

سؤال : أفيدكم بأنني اقترضت مبلغاً من المال من شخص لا يدين بالإسلام وذلك لظروف اضطرارية على أن أورد له ما يساوي قيمة المبلغ بالعملة الحرة أى بعملة غير عملة بلدى ، وذلك حين عودتى لمكان عملى بالسعودية ، ولما عدت بعد فترة ، ارتفعت قيمة العملة الحرة وأصبحت تساوى ضعف المبلغ الذى استدنته ، فهل إذا أرسلت له المبلغ بالعملة الحرة رغم فرق العملة جائز؟ أم أرسل له المبلغ الذى اقترضته فقط ؟ .

الجواب : هذا القرض غير صحيح لأنه فى الحقيقة بيع لعملة حاضرة بعملة أخرى نسيئة وهذه معاملة ربوية لأنه لا يجوز بيع عملة بعملة أخرى إلا يداً بيد وعليك أن ترد إليه ما اقترضته منه فقط مع التوبة النصوح مما جرى من المعاملة الربوية وبالله التوفيق .

* * *

(١) المائدة ، الآية ٢

ما حكم الإقراض لانسان على أن يقرضني مثله مستقبلا؟

سؤال : ما حكم الإقراض لشخص على أن يرد لك المبلغ خلال مدة معينة ومن ثم يقرضك مثل هذا المبلغ لنفس المدة الاولى . وهل يدخل هذا تحت حديث « كل قرض جر نفعاً فهو ربا » علماً بأنني لم أطلب زيادة ؟

الجواب : هذا قرض لا يجوز لكونه قرضاً قد شرط فيه نفع وهو القرض الآخر وقد أجمع العلماء على أن كل قرض شرطت فيه منفعة فهو ربا . وقد أفقى جماعة من أصحاب النبي ﷺ بما يدل على ذلك ، أما الحديث المذكور وهو « كل قرض جر منفعة فهو ربا » فهو ضعيف . ولكن العمدة على فتوى الصحابة في ذلك وعلى إجماع أهل العلم على منعه . والله ولي التوفيق .

* * *

أودع عندي رجل مالا فاستثمرته لنفسي دون علمه ولما جاء رددت له ماله فقط فهل يحل لي هذا الربح؟

سؤال : أودع عندي أحد الناس نقوداً فاستفدت من هذه النقود واستثمرتها وعندما جاءني صاحب المال رددت له ماله كاملاً ولم أخبره بما استفدته من ماله . . هل تصرفي جائز أم لا ؟

الجواب : إذا أودع عندك أحد وديعة فليس لك التصرف فيها إلا بإذنه وعليك أن تحفظها فيما يحفظ فيه مثلها ، فإذا تصرفت فيها بغير إذنه فعليك أن تستسمحه فإن سمح وإلا فأعطه ربح ماله أو اصطلح معه على النصف أو غيره والصلح جائز بين المسلمين إلا صلحاً حرم حلالاً أو أحل حراماً .

* * *

امن عندى مال لمشروع خيري فاستلفت منه ثم رددت السلف فهل على اثم في ذلك ؟

سؤال : وثق بي أهل الخير فجعلوني أميناً لصندوق تبرعات
لبناء مدرسة ثانوية وأثناء البناء احتجت للمبلغ المذكور لبناء بيت
خاص بي فأخذته .

وقبل نهاية مشروع بناء المدرسة قلمت المبلغ الذى عندى
إلى اللجنة الخاصة بالمدرسة وقلت إن هذا المال من سيادة محسنة
لا تحب ذكر اسمها ولكن الحقيقة هى أن المبلغ هو الذى فى ذمتى
ولكننى خجلت من إظهار الحقيقة ..

فهل على اثم فى أخذ المبلغ علماً بأننى سددته ؟
وما السبيل إلى التوبة أفيدونى برحمتك الله .

الجواب : لا يجوز لمن أوتى على أى مال لأى مشروع أن يتصرف
فيه لنفسه بل يجب أن يحفظه ويصونه حتى يصرف فى مصرفه وعليك التوبة
إلى الله مما فعلت ومن الكذب الذى أقدمت عليه بسبب خيانتك الأمانة ، ومن
تاب توبة نصوحاً تاب الله عليه لقول الله سبحانه :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا ﴾^(١) الآية

وقوله عز وجل :

﴿ وَتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾^(٢)

والتوبة النصوح هى المشتملة على الندم على ما سلف من الذنوب والإقلاع
منها خوفاً من الله سبحانه وتعظيماً له والعزم الصادق على عدم العودة فيها
مع ترك المظالم إن كان عند التائب مظالم للناس فى دم أو مال أو عرض

(١) التحريم ، الآية ٨ .

(٢) النور ، الآية ٣١ .

أو استحلّاهم منها . . . ومن كان ظلمه للناس من جهة الغيبة وخشى إن أخبرهم أن يحدث ما هو أكبر من الضرر لم يخبرهم ودعا لهم واستغفر لهم وأظهر ما يعلم من محاسنهم في مقابل إساءته لهم بالغيبة والله ولي التوفيق .

* * *

من أحكام مال اليتيم

سؤال : يتيم توفي أهله وقتنا برعايته وحفظه وحيث له عمان ومن يريد الخير ويعطونه فلوماً وممكن تدخل علينا مع العلم بأن الذي يدخل علينا أكثر من ذلك ومعتبرته واحداً من عيالنا ، أفيدونا عن ذلك ، جزاكم الله خيراً .

الجواب : لا حرج عليكم في أخذ ما يدفع إليه من الصدقات إذا كانت مثل نفقتكم عليه أو أقل أما ما زاد على ذلك فعليكم أن تحفظوه له . وأبشروا بالأجر الجزيل على حضانته والإحسان إليه . . .

* * *

الرشوة ومخاطرها

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى من يراه أو يسمعه من إخواني المسلمين سلك الله بى وبهم صراطه المستقيم ووقانى وإياهم عذاب الجحيم .
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . أما بعد :

فإن مما حرمه الإسلام وغلظ في تحريمه الرشوة . وهى دفع المال فى مقابل قضاء مصلحة يجب على المسئول عنها قضاؤها بدونها . ويشد التحريم إن كان الغرض من دفع هذا المال إبطال حق أو إحقاق باطل أو ظلماً لأحد .

وقد ذكر ابن عابدين رحمه الله فى حاشيته أن الرشوة هى ما يعطيه الشخص لحاكم غيره ليحكم له أو يحمله على ما يريد ، وأوضح من هذا التعريف أن الرشوة أعم من أن تكون مالاً أو منفعة يمكنه منها أو يقضيها له . والمراد بالحاكم القاضى وبغيره كل من يرجى عنده قضاء مصلحة الراشى سواء كان من ولاية الدولة وموظفيها أو القائمين بأعمال خاصة كوكلاء التجار والشركات وأصحاب العقارات ونحوهم والمراد بالحكم للراشى وحمل المرتشى على ما يريد الراشى ، تحقيق رغبة الراشى ومقصده سواء كان ذلك حقاً أو باطلاً .

والرشوة ، أياها الإخوة فى الله ، من كبائر الذنوب التى حرمها الله على عباده ، ولعن رسوله ﷺ من فعلها فالواجب اجتنابها والحذر منها ، وتحذير الناس من تعاطيها لما فيها من الفساد العظيم والإثم الكبير والعواقب الوخيمة وهى من الإثم والعلوان اللذين نهى الله سبحانه وتعالى عن التعاون عليهما فى قوله عز من قائل :

﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ

وَالْعَدْوَانِ... ﴾ .

وقد نهى الله عز وجل عن أكل أموال الناس بالباطل فقال سبحانه :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ .. ﴾^(١) .

وقال سبحانه :

﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ .

والرشوة من أشد أنواع أكل الأموال بالباطل لأنها دفع المال إلى الغير لقصد إحالته عن الحق . وقد شمل التحريم في الرشوة أركانها الثلاثة وهم الراشي والمرتشي والرائش وهو الوسيط بينهما . . فقد قال ﷺ : « لعن الله الراشي والمرتشي والرائش » . رواه أحمد والطبراني .

واللعن من الله هو الطرد والإبعاد عن مضان رحمته ، نعوذ بالله من ذلك ، وهو لا يكون إلا في كبيرة ، كما أن الرشوة من أنواع السحت المحرم بالقرآن والسنة فقد ذم الله اليهود وشنع عليهم لأكلهم السحت في قوله سبحانه :

﴿ سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ ﴾ .

كما قال تعالى عنهم :

﴿ وَتَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يُسَارِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتِ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَعمَلُونَ ﴾ .

(١) النساء ، الآية ٢٩

وقال تعالى :

﴿لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَخْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ
وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾

وقال تعالى :

﴿فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم وبصدهم عن
سبيل الله كثيراً وأخذهم الربا وقد نهوا عنه وأكلهم أموال الناس بالباطل﴾.

وقد وردت أحاديث كثيرة في التحذير من هذا المحرم وبيان عاقبة مرتكبيه
منها ما رواه ابن جرير عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبي ﷺ قال :
« كل لحم أنبته السحت فالنار أولى به » . قيل : وما السحت ؟ قال « الرشوة
في الحكم » . وروى الإمام أحمد عن عمرو بن العاص رضى الله عنه قال :
سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما من قوم يظهر فيهم الربا إلا أخذوا
بالسنة وما من قوم يظهر فيهم الرشا إلا أخذوا بالرعب » . . وروى الطبراني
عن ابن مسعود قال : السحت الرشوة في الدين وقال أبو محمد موفق الدين
ابن قدامه رحمه الله في المغنى . قال الحسن وسعيد بن جبیر في تفسير قوله
تعالى ﴿أَكَالُونَ لِلسُّحْتِ﴾ هو الرشوة وقال : إذا قبل القاضى الرشوة بلغت
به الكفر لأنه مستعد للحكم بغير ما أنزل الله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك
هم الكافرون .

روى مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :
إن الله تعالى طيب لا يقبل إلا طيباً وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين
فقال تعالى :

﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحاً﴾

وقال تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ﴾

ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء يارب يارب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذى بالحرام فأنى يستجاب له .

فاتقوا الله أيها المسلمون واحذروا سنخه وتجنبوا أسباب غضبه فإنه جل وعلا غيور إذا انتهكت محارمه ، وقد ورد في الحديث الصحيح لا أحد أغبر من الله . وجنبوا أنفسكم وأهلكم المال الحرام والأكل الحرام ، نجاة بأنفسكم وأهلكم من النار التي جعلها الله أولى بكل لحم نبت من الحرام ، كما أن المأكل الحرام سبب لحجب الدعاء وعدم الإجابة لما مر من حديث أبي هريرة عن مسلم ولما رواه الطبراني عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : تليت عند رسول الله ﷺ هذه الآية :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا ﴾ .

فقال سعد بن أبي وقاص : يا رسول الله ادع الله أن يجعلني مستجاب الدعوة فقال النبي ﷺ « يا سعد أطب مطعمك تكن مستجاب الدعوة والذي نفس محمد بيده إن العبد ليقذف اللقمة الحرام في جوفه ما يقبل الله منه عملاً أربعين يوماً وَأَيَّمَا عَبْدٍ نَبَتَ لَحْمُهُ مِنْ سُحْتٍ فَالنَّارَ أَوْلَىٰ بِهِ »

ذكر ذلك الحافظ ابن رجب رحمه الله في جامع العلوم والحكم عن رواية الطبراني رحمه الله فدل ذلك على أن عدم إطابة المطعم وحلية المأكل مانع من استجابة الدعاء حاجب عن رفعه إلى الله وكفى بذلك وبالاً وخسرانا على صاحبه . نعوذ بالله من ذلك ، وقد دعاكم الله إلى وقاية أنفسكم وأهلكم من النار والنجاة بها من عذاب الله وأليم عقابه حيث قال سبحانه وتعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا
وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَازٌ شِدَادٌ لَا
يَعصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾ .

فاستجيبوا أيها المسلمون لنداء ربكم وأطيعوا أمره واجتنبوا نهيه واحذروا
أسباب غضبه تسعدوا في الدنيا والآخرة ، قال الله تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا
دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ
وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُخْشَرُونَ . وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ
ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ .

والله المسؤول أن يجعلنا وإياكم ممن يستمعون القول فيتبعون أحسنه ومن
المتعاونين على البر والتقوى الملتزمين بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، وأن
يعيننا وإياكم من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا وأن ينصر دينه ويعلى كلمته
ويوفق ولاية أمرنا لكل ما فيه صلاح العباد والبلاد إنه ولي ذلك والقادر عليه ..
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

* * *

أثر الرشوة في المجتمع

سؤال : كيف يكون حال المجتمع حين تنتشر فيه الرشوة ؟

الجواب : لا شك أن المعاصي إذا ظهرت تسبب فرقة المجتمع وانقطاع أواصر المودة بين أفرادها وتسبب الشحناء والعداوة وعدم التعاون على الخير ومن أقبح آثار الرشوة وغيرها من المعاصي في المجتمعات ظهور الرذائل وانتشارها واختفاء الفضائل وظلم بعض أفراد المجتمع فيما بينهم للبعض الآخر بسبب التعدي على الحقوق بالرشوة والسرقة والخيانة والغش في المعاملات وشهادة الزور ونحو ذلك من أنواع الظلم والعدوان وكل هذه الأنواع من أقبح الجرائم .

ومن أسباب غضب الرب ومن أسباب الشحناء والعداوة بين المسلمين .

ومن أسباب العقوبات العامة كما قال النبي ﷺ « إن الناس إذا رأوا المنكر فلم يغيروه أوشك أن يعمهم الله بعقابه » رواه الإمام أحمد بإسناد صحيح عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه .

* * *

سوء أثر الرشوة

سؤال : ما آثار الرشوة على إفساد مصالح المسلمين وسلوكهم وتعاملهم ؟ .

الجواب : يتضح جواب هذا السؤال من جواب السؤال السابق ومن آثار الرشوة أيضاً على مصالح المسلمين ظلم الضعفاء وهضم حقوقهم أو إصاعتها أو تأخر حصولها بغير حق بل من أجل الرشوة ، ومن آثارها أيضاً فساد أخلاق من يأخذها من قاض وموظف وغيرها وانتصاره لهواه وهضم حق من لم يدفع الرشوة أو إصاعته بالكلية مع ضعف إيمان آخذها

وتعرضه لغضب الله وشدة العقوبة في الدنيا والآخرة فإن الله سبحانه يمهل ولا يغفل وقد يعالج الظالم بالعقوبة في الدنيا قبل الآخرة . . كما في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال « ما من ذنب أجدر عند الله من أن يعجل لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يلخره له في الآخرة من البغي وقطيعه الرحم » .

ولا شك أن الرشوة وسائر أنواع الظلم من البغي الذي حرمه الله . وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال إن الله ليملى للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته ثم تلى النبي ﷺ قوله تعالى :

﴿ وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ
 إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴾^(١)

* * *

ما آثار الرشوة على عقيدة المسلم

سؤال : ما هي آثار الرشوة على عقيدة المسلم ؟

الجواب : الرشوة وغيرها من المعاصي تضعف الإيمان وتغضب الرب عز وجل ونسب تسليط الشيطان على العبد في إيقاعه في معاصي أخرى فالواجب على كل مسلم ومسلمة الحذر من الرشوة ومن سائر المعاصي مع رد الرشوة إلى أصحابها إن تيسر له ذلك فإن لم يتيسر له ذلك تصدق بما يقابلها عن صاحبها على الفقراء مع التوبة الصادقة عسى الله أن يتوب عليه .

(١) هود ، الآية ١٠٢ .

ما حكم الغش في الامتحانات

سؤال : ما حكم الغش في أوقات الامتحان علماً بأنى أرى كثيراً من الطلبة يفتشون وأنصح لهم ولكنهم يقولون ليس في ذلك شيء ؟

الجواب : الغش في الامتحان وفي العبادات والمعاملات محرم لقول النبي ﷺ « من غشنا فليس منا » ولما يترتب عليه من الأضرار الكثيرة في الدنيا والآخرة فالواجب الحذر منه والتواصي بتركه .

* * *

حديث ((من غشنا فليس منا)) هل يشمل الامتحانات ؟

سؤال : أنا طالب في إحدى الكليات في مدينة الرياض وألاحظ بعض الطلبة يفتشون في الامتحانات وخاصة بعض المواد منها مثلا مادة اللغة الإنجليزية ، وعندما أناقشهم في ذلك يقولون إن الغش في مادة اللغة الإنجليزية ليس حراماً ، وقد أتى بذلك بعض المشايخ ، أرجو إفادتي في هذا العمل وهذه الفتوى .

الجواب : قد ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال « من غشنا فليس منا » وهذا يعم الغش في المعاملات والغش في الامتحان ويعم اللغة الإنجليزية وغيرها . فلا يجوز للطلبة والطالبات الغش في جميع المواد لعموم هذا الحديث وما جاء في معناه . . والله ولى التوفيق .

وقف والدتي تهدم فهل يجوز لي بيعه وجعله في أعمال البر؟

سؤال : لو الدتي بيت وقف وقد مضى زمن طويل على هذا البيت حتى أصبح لا يصلح للسكن ، وأود أن أنقل الوقف وأبيع البيت وأضع ثمنه في مسجد أو جمعية بر أو أى طريق من طرق الإحسان فهل يجوز لي ذلك ؟ .

الجواب : ليس لك التصرف في الوقف ولا نقله إلى غير ما عينه الواقف . وإذا تعطلت مصالحه جاز نقله في مثله أو فيما يقوم مقامه من أرض أو دكان أو نخل تصرف غلته مصرف غلة البيت المذكور على أن يكون ذلك بواسطة المحكمة في بلد الوقف .

* * *

هل يجوز وقف المباني التي بنيت بقرض من البنك العقاري

سؤال : هل يجوز وقف العمائر التي بنيت بقرض من صندوق التنمية العقاري وهي لا تزال مرهونة لدى الصندوق ؟

الجواب : في هذه المسألة خلاف بين العلماء مبني على مسألة أخرى وهي هل يلزم الرهن بدون قبض أم لا ؟ فن قال : لا يلزم إلا بالقبض قال يصح الوقف وغيره من التصرفات التي تنقل الملك لكون الرهن لم يقبض ومن قال : إن الرهن يلزم ولو لم يقبض المرهون لم يصح الوقف ولا غيره من

التصرفات الناقلة للملك وبذلك يعلم أن الأحوط عدم وقفه حتى يسدد ما عليه للبنك خروجاً من خلاف العلماء وعملاً بالحديث الشريف المسلمون على شروطهم .

* * *

أوصى رجل بأن يجعل ريع بيته في أضاح و حجة كل سنة فهل الحج الموصى به واجب التنفيذ ؟

سؤال : توفي رجل وقد أوصى بأن يصرف ريع [غلة] أحد بيوته في أضاح و حجة عنه كل سنة إن تيسرت أو سنة بعد سنة ؟ وإن زاد على ذلك يصرف في أعمال البر ، والسؤال هل الحج الموصى به لازم التنفيذ مع توفر من ينوب في الحج لكن لا تطمئن إليه النفس حيث أنه لم يحج إلا لأجل العوض المادى . . أو ليس الأفضل أن يصرف مقابل هذا المال في أعمال خيرية كبناء مساجد وما إلى ذلك أم لا ؟

الجواب : الواجب تنفيذ ما أوصى به الموصى لأن الحج من القربات وعلى الوكيل أن يجتهد ويستتبع من ظاهره الخير والصلاح في الرغبة في الحج من أجل التقرب إلى الله سبحانه لا من أجل المال والله سبحانه هو الذي يتولى السرائر ويجازى عليها .

* * *

هل يعتبر قرض البنك العقارى ديناً على المتوفى يلزم تسديده ؟

سؤال : هل يعتبر قرض البنك العقارى ديناً على والدى المتوفى ويلزم تسديده ؟

الجواب : نعم يجب عليكم أداء الدين للبنك من التركة حسب التعليمات المتبعة في ذلك .

* * *

قسمة مسألة فرضية

سؤال : توفي شخص عن أب وابنة وأخ شقيق وإخوان من الأب وأخت شقيقة فكيف يكون تقسيم ميراثه ؟ .

الجواب : تقسم التركة نصفين أحدهما للبنت فرضاً والثاني للأب فرضاً وتعصياً وليس للأخوة شيء لأن الأب يحجبهم بإجماع أهل العلم . لكن إن كان عليه دين ثابت قضى من التركة مقدماً على الورثة فإن فضل شيء فهو للورثة على القسمة المذكورة وهكذا إن كان للميت وصية شرعية ثابتة وجب إخراجها قبل قسمة التركة على الورثة في حدود الثلث فأقل وليس للميت أن يوصى بأكثر من الثلث فإن أوصى بأكثر من ذلك لم ينفذ الزائد إلا برضا الورثة المكلفين المرشدين والدليل على تقديم الدين والوصية على الورثة قوله تعالى :

﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ ﴾^(١)

إلى أن قال سبحانه :

﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ ﴾^(١) .

مسألة فرضية فيها خلاف بين أهل العلم

سؤال : رجل توفي عن خمسة أبناء ذكور وخمس بنات وأوقف أرضه الزراعية - عن البيع والشراء - لأولاده وأولاد أولاده وما تناسل منهما فقط فهل أولاد البنت من نسل أولاد الواقف يرثون أم لا ؟ وكذلك أولاد نسل بنات الواقف يرثون أم لا ؟ أفيدوني جزاكم الله خيراً .

(١) النساء ، الآية ١١

الجواب : هذه المسألة فيها خلاف بين أهل العلم هل يدخل أولاد البنات في أولاد الأولاد على قولين وفيما تراه المحاكم الشرعية الكفاية إن شاء الله لأن هذه المسألة في الغالب من مسائل النزاع وطريق الحل هو المحكمة . . وفق الله الجميع .

* * *

امراة عقد عليها ابن عمها ثم توفي قبل الدخول بها هل عليها احدات وهل ترث ؟

سؤال : لى أخت تبلغ من العمر ١٤ سنة وعقد لها على ابن عمها بعقد قران ولكن الله قضى على ابن عمها فتوفى أرجو إفاذنى هل يحق لها الحدات كاملا أو نصفه أو لا يحق لها وهل ترث من ملكه علماً أنه لم يدخل عليها بتاتاً ولم يأتها منه أى شىء لا حلى ولا غير ذلك . . أفيدونا جزاكم الله خيراً .

الجواب : إذا مات الرجل قبل الدخول بزوجه فإن عليها الإحدات ولها الإرث لقوله تعالى :

﴿ وَالَّذِينَ يَتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ
بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ﴾ (١)

فلم يفرق سبحانه بين المدخول بها وغير المدخول بها بل أطلق الحكم في الآية فعمهن جميعاً وصح عن رسول الله ﷺ من وجوه كثيرة أنه قال « لا تحد امرأة على ميت فوق ثلاثة أيام إلا على زوج فإنها تحد عليه أربعة أشهر وعشرا » ولم يفرق ﷺ بين المدخول بها وغير المدخول بها وقال تعالى :

(١) البقرة الآية ٢٣٤

﴿ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ
 وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرَّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ
 وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرَّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ
 يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمْنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ
 مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ ﴿^(١)

ولم يفرق عز وجل بين المدخول بها وغيرها فدل ذلك على أن جميع
 الزوجات يرثن أزواجهن سواء كن مدخولا بهن أو غير مدخول بهن ما لم
 يمنع مانع شرعى من ذلك كالرق والقتل واختلاف الدين .

(١) النساء الآية ١٢

نصيحة الى المسلمين

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وعلى آله وصحبه :
من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى من يطلع عليه من المسلمين وفقى
الله وإياهم للفقہ في الدين وسلك بي وبهم صراطه المستقيم .

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته أما بعد :

فهذه نصيحة أردت منها التنبيه على بعض الأمور المنكرة التي وقع
فيها كثير من الناس جهلاً منهم وتلاعباً من الشيطان بأفكارهم وعقولهم واتباعاً
للهوى من بعض من فعلها .

ومن الأمور المنكرة والاعتقاد الفاسد والضلال المبين ما يعتقد بعض
المغفلين والجهال في بعض المخرفين والمشركين الضالين والمضلين أنهم يشفون
المرضى ويدفعون عنهم الضرر ويجلبون النفع نعوذ بالله من العمى والضلال
وهذا يناقض الإيمان بالله وأنه النافع الضار الرازق المحيي المميت المدبر القادر
تعالى الله وتقدس عما يقوله الضالون والمفترون قال تعالى :

﴿ وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ
يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ ﴾ .

فمن اعتقد أن أحداً ينفعه أو يضره أو يشفيه من دون الله فقد كفر بالله
وبكتابه وبملائكته ورسوله قال تعالى لأكرم خلقه : ﴿ قُلْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ
ضُرٌّ وَلَا رِشْدٌ . قُلْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ ضُرٌّ وَلَا رِشْدٌ . قُلْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ ضُرٌّ وَلَا رِشْدٌ .
إِلَّا بِلَاغٍ مِنْ اللَّهِ وَرِسَالَاتِهِ ﴾ وقال : ﴿ قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا
شَاءَ اللَّهُ ﴾ وقال رسول الله ﷺ : (إذا سألت فاسأل الله وإذا استعنت

فاستعن بالله (فالنبي ﷺ لا يملك لنفسه نفعا ولا ضرا ولا لغيره فغيره من باب أولى . فكل من غالى في نبي أو رجل صالح أو ولي من الأولياء وظن فيه نوعاً من الإلهية مثل أن يقول يا فلان اشفني أو انصرنني أو ارزقني أو أغنني ونحو ذلك فإن هذا شرك وضلال يستتاب صاحبه فإن تاب وإلا قتل .

وكذا من جعل بينه وبين الله وسائط يتوكل عليهم ويدعوهم ويسألهم فإنه يكفر إجماعاً فمن اعتقد أن لغير الله من نبي أو ولي أو جني أو روح أو غير ذلك تأثيراً في كشف كربة أو قضاء حاجة أو رفع مرض أو دفع بلاء فقد وقع في ضلال كبير وفي واد من الجهل خطير فهو على شفا حفرة من السعير لكونه قد أشرك بالله العظيم وهكذا من ذكر أحداً من الصالحين والأولياء وغيرهم على وجه طلب الإمداد منه فقد أشركه مع الله إذ لا قادر على الدفع غيره سبحانه وتعالى .

ومن الأمور المنكرة أن بعض من يدعى أنه من بني هاشم يقولون إنه لا يكافئهم أحد فهم لا يزوجون غيرهم ولا يتزوجون من غيرهم وهذا خطأ عظيم وجهل كبير وظلم للمرأة وتشريع لم يشرعه الله ورسوله قال الله تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾ .

وقال سبحانه : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ وقال : ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾ وقال ﴿ فَاسْتَجَابْ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ ﴾ وقال رسول الله ﷺ (لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا لأبيض على أسود ولا لأسود على أبيض إلا بالتقوى الناس من آدم وادم من تراب) وقال ﷺ : (إن آل بني فلان ليسوا لي بأولياء وإنما وليي الله وصالح المؤمنين) متفق عليه .

وروى عن النبي ﷺ أنه قال : (إذا خطب إليكم من ترضون دينه
وخلقه فانكحوه إلا تفعلوا تكن فتنه في الأرض وفساد كبير) أخرجه الترمذى
وحسنه وقد زوج النبي ﷺ زينب بنت جحش الأسدية من زيد بن حارثة
مولاه وزوج فاطمة بنت قيس القرشية من أسامة بن زيد وهو وأبوه عتيقان
وتزوج بلال بن رباح الحبشى بأخت عبد الرحمن بن عوف الزهرية القرشية.
وزوج أبو حذيفة بن عتبة بن ربيعة القرشى ابنة أخيه الوليد سالماً مولاه وهو
عتيق لامرأة من الأنصار . وقد قال الله تعالى : ﴿ الطيبات للطيبين والطيبون
للطيبات ﴾ وكذا زوج النبي ﷺ ابنته رقية وأم كلثوم عثمان وزوج أبا
العاص بن الربيع ابنته زينب وهما من بنى عبد شمس وليسا من بنى هاشم
وزوج على عمر بن الخطاب ابنته أم كلثوم وهو عدوى لا هاشمى وتزوج
عبد الله بن عمرو بن عثمان فاطمة بنت الحسين بن على وهو أموى لا هاشمى
وتزوج مصعب بن الزبير أختها سكينه وليس هاشمياً بل أسدى من أسد قريش
وتزوج المقداد بن الأسود ضباعة ابنة الزبير بن عبد المطلب الهاشمية ابنة
عم النبي ﷺ وهو كندى لا هاشمى وهذا شيء كثير والمقصود بيان بطلان
ما يدعيه بعض الهاشميين من تحريم تزويج الهاشمية بغير الهاشمى أو كراهة ذلك
وإنما الواجب في ذلك اعتبار كفاءته في الدين فالذى أبعد أبا طالب وأبا لهب
عدم الإسلام والذى قرب سلمان الفارسى وصهيبا الرومى وبلالا الحبشى
إنما هو الإيمان والصلاح والتقوى واتباع الشرع والسير على النهج المستقيم
ومما ينجم عن هذا الجهل والتصرف الباطل حبس النساء الهاشميات وتعطيلهن
من الزواج أو تأخيرها فيحصل ما لا تحمد عقباه من الفساد وتعطيل النسل
أو تقليده وقد قال تعالى :

﴿ وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ
وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ
عَلِيمٌ ﴾ .

فأمر بإنكاح الأيامي أمر مطلقاً ليعم الغني والفقير وسائر أصناف المسلمين وإذا كانت الشريعة الإسلامية قد رغبت في الزواج وحثت عليه فإن على المسلمين أن يبادروا إلى امتثال أمر الله وأمر رسوله . حيث قال رسول الله ﷺ (يامعشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء) فعلى الأولياء أن يتقوا الله في موليّاتهم فإنهن أمانة في أعناقهم وإن الله سائلهم عن هذه الأمانة فعليهم أن يبادروا إلى تزويج بناتهم وأخواتهم وأبنائهم حتى يؤدي كل دوره في هذه الحياة وبقل الفساد والجرائم . ومن المعلوم أن حبس البنات عن الزواج وتأخيرهن سبب في فشو الجرائم الأخلاقية وانتشارها التي هي من معاول الهدم والدمار .

فيا عباد الله اتقوا الله في أنفسكم وفيمن ولاكم الله عليهن من البنات والأخوات وغيرهن وفي إخوانكم المسلمين واسموا جميعاً إلى تحقيق الخير والسعادة في المجتمع وتيسير سبل نموه وتكاثره وإزالة أسباب انتشار الجرائم واعلموا أنكم مسؤولون ومحاسبون ومجزيون على أعمالكم قال الله تعالى : ﴿ فَوَرَبِّكَ نَسْأَلُهُمْ أَجْمَعِينَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (١) وقال عز وجل :

﴿ وَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى ﴾ (٢) .

وبادروا إلى تزويج بناتكم وأبنائكم مقتدين بنبيكم ﷺ وصحابته الكرام رضي الله عنهم والسائرین علی هدیهم وطریقتهم وأوصیکم بتقلیل مؤن الزواج وعدم المغالاة فی المهور واقتصدوا فی تکالیف الزواج واجتهدوا

(١) الحجر ، الآیة ٩٢ - ٩٣

(٢) منجم ، الآیة ٣١

في اختيار الأزواج الصالحين الأتقياء ذوي الأمانة والعفة رزق الله الجميع
الفرق في الدين والثبات عليه وأعادنا وإياكم من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا .
وجنبنا وإياكم مضلات الفتن ما ظهر منها وما بطن كما نسأله أن يصلح
ولاية أمور المسلمين ويصلح بهم إنه على ذلك قدير وصلى الله وسلم على نبينا
محمد وآله وصحبه .

* * *

إذا رفض ولي الفتاة تزويجها بقصد حرمانها من الزواج . فما الحكم في هذا ؟

سؤال : إذا تقدم شخص لخطبة فتاة ولكن ولي الفتاة رفض تزويجها بقصد حرمانها من الزواج ما حكم الإسلام في ذلك ؟

الجواب : الواجب على الأولياء البدار بتزويج موليّاتهم إذا خطبهن الأكفاء ورضين بذلك لقول النبي ﷺ « إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير » .

ولا يجوز عضلهم من أجل تزويجهم على من لا يرضين من أبناء عمهم أو غيرهم ، ولا لطلب المال الكثير ولا لغير ذلك من الأغراض التي لم يشرعها الله ورسوله والواجب على ولاية الأمور من الأمراء والقضاة الأخذ على يد من عرف بالعضل والسماح لغيره من الأولياء بالتزويج لموليّاتهم الأقرب فالأقرب منعاً للظلم وتنفيذاً للعدل وحماية للشباب والفتيات من الوقوع فيما حرم الله عليهم بأسباب عضل أوليائهم وظلمهم نسأل الله للجميع الهداية وإيثار الحق على هوى النفوس .

ليس من المعروف رد الخاطب الكفاء

سؤال : أريد حلاً لمشكلتي وهي أنني فتاة أبلغ من العمر ٢٤ سنة وقد تقدم لخطبتي شاب قد أنهى دراسته الجامعية ومن عائلة دينية وحيث إن والدي قد وافق عليه وطلب مني الحضور إلى المجلس لأرى الشاب وقد رأيته ورآني وأعجبت بالشاب وأعجب بي علماً بأن هذا نص عليه ديننا الحنيف بأن أراه ويرآني وعندما علمت والدتي بأن هذا الشاب من عائلة متدينة أقامت الدنيا عليه وعلى والدي وأقسمت أن لا يتم هذا الموضوع بأي شكل كان فقد حاول والدي الكثير معها ولكن بدون فائدة . . فهل لي الحق في أن أطلب من الشرع أن يتدخل في موضوعي ؟

الجواب : إذا كان الواقع هو ما ذكرته السائلة فليس لأمرها الاعتراض في الموضوع بل ذلك حرام عليها ولا يلزمك أيتها المخطوبة طاعة أمك في ذلك لقول النبي ﷺ « إنما الطاعة في المعروف » وليس من المعروف رد الخاطب الكفاء بل قد روى عن النبي ﷺ أنه قال « إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير » وإذا دعت الحاجة إلى الرفع إلى المحكمة فلا حرج عليك في ذلك .

* * *

يغالون في المهور ويطلبون مبالغ كبيرة

فهل هذه الأموال حلال أم حرام

سؤال : أرى ويرى الجميع أن الكثير من الناس يغالون في المهور ويطلبون عند تزويجهم بناتهم مبالغ كبيرة إضافة إلى بعض المشتريات الأخرى . . فهل هذه الأموال التي تؤخذ حلال أم حرام ؟ .

الجواب : المشروع تخفيف المهر وتقليله وعدم المنافسة في ذلك عملاً بالأحاديث الكثيرة الواردة في ذلك وتسهيلاً للزواج وحرصاً على عفة الشباب والفتيات ولا يجوز للأولياء اشتراط أموال لأنفسهم لأنه لا حق لهم في ذلك بل الحق للمرأة وحدها إلا الأب خاصة فله أن يشترط ما لا يضر البنت ولا يعوق تزويجها وإن ترك ذلك فهو خير له وأفضل وقد قال الله سبحانه :

﴿ وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ .. ﴾^(١) الآية

وقال عليه السلام من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه « خير الصداق أيسره » أخرجه أبو داود وصححه الحاكم .

وقال النبي صلى الله عليه وسلم لما أراد أن يزوج بعض أصحابه امرأة وهبت نفسها له عليه الصلاة والسلام « التمس ولو خاتماً من حديد » فلما لم يجد زوجه إياها على أن يعلمها من القرآن سوراً عددها الخاطب .

وكانت مهور نسائه عليه السلام خمسمائة درهم تعادل اليوم مائة وثلاثين ريالاً تقريباً . ومهور بناته أربعمائة درهم تعادل مائة ريال تقريباً وقد قال الله تعالى :

﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾^(٢) .

وكلما كانت التكاليف أقل وأيسر سهل إعفاف الرجال والنساء وقلت الفواحش والمنكرات وكثرت الأمة .

وكلما عظمت التكاليف وتنافس الناس في المهور قل الزواج وكثر السفاح وتعطل الشباب والفتيات إلا من شاء الله .

(١) النور ، الآية ٢٢

(٢) الأحزاب ، الآية ٢١

فنصيحتي لجميع المسلمين في كل مكان تيسير النكاح وتسهيله والتعاون في ذلك والحذر كل الحذر من المطالبة بالمهور الكثيرة والحذر أيضاً من التكلف في الولائم والاكتفاء بالوليمة الشرعية التي لا تكلف الزوجين كثيراً .

أصلح الله حال المسلمين جميعاً ووفقهم للتمسك بالسنة في كل شيء .

* * *

رجل زوج ابنته لآخر مقابل أن يتزوج ابنته أو اخته ولم يدفع مهراً فما الحكم في ذلك ؟

سؤال : رجل زوج ابنته لشخص آخر مقابل أن يتزوج ابنته أو اخته ولم يدفع كل منهما مهراً رمزياً للفتاة . هل يجوز تزويج الفتاة مقابل فتاة أخرى أم لا بد من وضع مهر رمزي بين الاثنين ؟ .

الجواب : لا يجوز لأحد أن يزوج ابنته أو اخته أو غيرها من موليائه على أن يزوجه الثاني أو يزوج ابنه أو غيره بنته أو غيرها من موليائه لأن الرسول ﷺ نهى عن ذلك وسماه الشغار ويسميه بعض الناس نكاح البدل سواء سمي في ذلك مهر أو لم يسم لأن الرسول ﷺ نهى عن هذا النكاح وسماه الشغار وفسره بقوله عليه الصلاة والسلام بأن يزوج الرجل ابنته أو اخته على أن يزوجه الآخر ابنته أو اخته ولم يذكر المهر فدل ذلك على أن النهي عام للصورتين جميعاً وهذا هو الأصح من قولي العلماء وفي المسند ومنز أبي داود بسند جيد عن معاوية رضي الله عنه أن أمير المدينة كتب إليه في رجلين تزوجا شغاراً وقد سما مهرأ فكتب معاوية رضي الله عنه إلى أمير المدينة وأمره أن يفرق بينهما وقال هذا هو الشغار الذي نهى عنه النبي ﷺ ولأن هذا الشرط يفضي إلى ظلم النساء من أوليائهن وإجبارهن على من يكرهن واتخاذهن سلماً يتصرف فيهن الأولياء حسب رغباتهم ومصالحهم كما هو الواقع

من فعل ذلك إلا من شاء الله . أما ما ورد في حديث ابن عمر من تفسير الشغار بأن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه الآخر ابنته وليس بينهما صداق فهو من كلام نافع وليس من كلام النبي ﷺ وتفسير النبي ﷺ للشغار مقدم على تفسير نافع والله ولي التوفيق .

* * *

هل العدل شرط في تعدد الزوجات ؟

سؤال : ما حكم تعدد الزوجات . وهل العدل شرط في الزواج إن كان جائزاً وهل يشمل العدل المساواة في الجماع مع المبيت وما حكم من يريد من التعدد المباهاة والترف مع قلته على العدل ؟ .

الجواب : تعدد الزوجات سنة لمن قوى على ذلك وأراد بذلك عفة فرجه وغيض بصره أو تكثير النسل أو تشجيع الأمة على ذلك ليستغنوا بما أحل الله عما حرم الله وليأخذوا بأسباب تكثير الأمة الإسلامية ، وتكثير من يعبد الله في الأرض أو نحو ذلك من المقاصد الصالحة .

والحجة في هذا قول الله عز وجل :

﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا ﴾^(١)

وقوله سبحانه :

﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ .. ﴾ الآية^(٢)

(١) النساء ، الآية ٣

(٢) الأحزاب ، الآية ٢١

وقد جمع صلى الله عليه وسلم عدداً من النساء وكان يعدل بينهن ويقول
اللهم هذا قسى فيما أملك فلا تلمنى فيما تملك ولا أملك « أخرجهُ أهل
السنة بإسناد صحيح . ومراده ﷺ أن العدل واجب فيما يملكه الإنسان
كالانفاق والمبيت ونحوهما أما الحب والجماع فلا يملكه الإنسان .

وليس للمسلم أن يجمع أكثر من أربع من النساء عملاً بالسنة الصحيحة
الواردة في ذلك والمفسرة للآية الكريمة والله ولى التوفيق . .

* * *

ما حكم الحلف بالتحريم والطلاق ؟

سؤال : ما حكم الحلف بالتحريم والطلاق حتى إنه صار كالعادة لمخالف ؟

الجواب : لا يجوز الحلف بالتحريم سواء قال بالحرام لأفعلن كذا ، أو قال على الحرام لأفعلن كذا أو لا أفعل كذا لقول الله سبحانه وتعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ . . ﴾ الآية (١)

ولقوله عز وجل في المظاهرين من نساءهم :

﴿ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا ﴾ الآية (٢)

ولأن النبي ﷺ نهى عن الحلف بغير الله وقال من حلف بغير الله فقد أشرك . . ولا شك أن قول الإنسان بالحرام لأفعلن كذا نوع من الحلف بغير الله . . أما الطلاق فيكره الحلف به بصيغة (على الطلاق) لأفعلن كذا أو إن فعلت كذا فأنت طالق . . لأن ذلك قد يفضى إلى وقوع الطلاق الذى هو أبغض الحلال إلى الله من دون سبب شرعى وإنما هو الغضب والتسرع إلى هذا الأمر وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال « أبغض الحلال إلى الله الطلاق » . . أما إن قال بالطلاق لأفعلن كذا أو لا أفعل كذا فذلك منكر لا يجوز لأنه من الحلف بغير الله . . والله ولى التوفيق .

(١) التحريم ، الآية ١

(٢) المجادلة ، الآية ٢

حلف رجل قائلاً [على الطلاق السنة القادمة]

فما حكم ذلك ؟

سؤال : حلف رجل - وهو ناس - لحدائة زواجه قاللاً :
على الطلاق السنة القادمة أشتري كذا . وإذا لم يشتري هل زوجته
طالق ؟ .. وإذا لم يشتري ماذا عليه ؟ .. علماً بأنه لم تكن عادته
الحلف بالطلاق للدرجة - أنه استغفر الله ؟

الجواب : مثل هذا الكلام يختلف حكمه بحسب نية الزوج فإن كان
قصده حمل نفسه على الشراء وتحريضها عليه ولم يقصد فراق زوجته إن لم
يشتري الحاجة التي ذكرها في طلاقه فإن هذا الطلاق يكون في حكم اليمين
في أصح أقوال أهل العلم وعليه كفارتها وهي إطعام عشرة مساكين لكل
مسكين نصف صاع من قوت البلد من تمر أو غيره ومقداره كيلو ونصف
تقريباً وإن عَشَى العشرة أو غداهم أو كساهم كسوة تجزئهم في الصلاة أجزاءه
ذلك .. أما إذا كان قصده إيقاع الطلاق بزوجه إن لم يشتري الحاجة فإنه
يقع عليها الطلاق ويعتبر ذلك طلقة واحدة إذا كان الواقع منه هو اللفظ
المذكور في السؤال وينبغي للمؤمن تجنب استعمال الطلاق في مثل هذه
التعليقات لأن كثيراً من أهل العلم يوقع عليه الطلاق بذلك مطلقاً وقد قال
النبي ﷺ « من اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه » متفق على صحته .

* * *

إذا ارتكب رجل الزنا وهو متزوج فهل تحرم عليه زوجته؟

سؤال : إذا ارتكب رجل الزنا وهو متزوج هل تحرم عليه
زوجته وكذلك المرأة .. ؟

الجواب : لا يحرم كل منهما على الآخر وعليهما جميعاً التوبة إلى الله
سبحانه وتعالى التوبة النصوح واتباع ذلك بالإيمان الصادق والعمل الصالح

وإنما تكون التوبة نصوحاً إذا أفلح التائب من الذنب وندم على ما مضى من ذلك وعزم عزمًا صادقاً على ألا يعود في ذلك خوفاً من الله سبحانه وتعظيماً له ورجاء ثوابه وحذر عقابه . قال الله سبحانه :

﴿ وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى ﴾^(١) .

وقال سبحانه :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا ﴿٢﴾ .

وقال عز وجل :

﴿ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾^(٣)

والزنا من أعظم الحرام وأكبر الكبائر وقد توعد الله المشركين والقتلة بغير حق والزناة بمضاعفة العذاب يوم القيامة والخلود فيه صاغرين مهانين لعظم جريمتهم وقبح فعلهم .

كما قال الله سبحانه :

﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ
النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ
ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا * يُضَاعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ

(١) طه ، الآية ٨٢

(٢) التحريم ، الآية ٨

(٣) النور ، الآية ٣١

فِيهِ مُهَانًا إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا... ۞ الآية (١)

فالواجب على كل مسلم ومسلمة أن يحذر هذه الفاحشة العظيمة ووسائلها غاية الحذر وأن يبادر بالتوبة الصادقة مما سلف من ذلك والله سبحانه يتوب على التائبين الصادقين . ويغفر لهم والله ولي التوفيق .

* * *

حكم تحريم المرأة لزوجها أو تشبيهها له بأحد محارمها

سؤال : إذا قالت امرأة لزوجها إن فعلت كذا فأنت محرم على كحرمة أبي علي ، أو لعنته ، أو استعاذ هو بالله منها .. أو العكس . فما حكم ذلك .

الجواب : تحريم المرأة لزوجها أو تشبيهها له بأحد محارمها حكمه حكم اليمين وليس حكمه حكم الظهار ، لأن الظهار إنما يكون من الأزواج لنسأهم بنص القرآن الكريم .

وعلى المرأة في ذلك كفارة يمين وهي إطعام عشرة مساكين لكل مسكين نصف صاع من قوت البلد ومقداره كيلو ونصف تقريباً وإن غدتهم أو عشتهم أو كستهم كسوة تجزىء في الصلاة كفى ذلك لقول الله تعالى :

﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ۞ الآية (٢) .

(١) الفرقان ، الآية ٦٨

(٢) المائدة ، الآية ٨٩

وتحريم المرأة لما أحل الله لها حكمه حكم اليمين وهكذا تحريم الرجل
ما أحل الله له سوى زوجته حكمه حكم اليمين لقول الله سبحانه :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي
مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ
تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴾^(١) .

أما تحريم الرجل لزوجته فحكمه حكم الظهار في أصح أقوال أهل العلم
إذا كان تحريماً منجزاً أو معلقاً على شرط لا يقصد منه الحث أو المنع
أو التصديق أو التكذيب مثل قوله أنت على حرام أو زوجتي على حرام
أو محرمة إذا دخل رمضان ونحو ذلك فهذا حكمه حكم قوله أنت على كظهر
أبي ونحوه في الأصح من أقوال أهل العلم كما سبق وذلك محرم ومنكر من
القول وزور وعلى قائله التوبة إلى الله سبحانه . وكفارة الظهار قبل أن يمسه
زوجته لقول الله عز وجل في سورة المحادلة :

﴿ الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ مَا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ
إِنَّ أُمَّهَاتِهِمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا
مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوفٌ غَفُورٌ ﴾^(٢) .

ثم قال سبحانه :

﴿ وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا
فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسًا ذَلِكَمْ تُوَعِّظُونَ بِهِ وَاللَّهُ

(١) التحريم ، الآية ١

(٢) المحادلة ، الآية ٢

بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرٌ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ
مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسًا فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا^(١)
الآية .

والطعام الواجب نصف صاع من قوت البلد لكل واحد عند العجز
عن العتق والصيام .

أما لعن المرأة زوجها أو تعوذها منه فذلك محرم عليها ، وعليها التوبة
من ذلك واستسماح زوجها ولا يحرم عليها زوجها بذلك وليس عليها كفارة
عن هذا الكلام . وهكذا لو لعنها أو تعوذ بالله منها لا تحرم عليه بذلك وعليه
التوبة من هذا الكلام واستسماح زوجته من لعنه إياها ، لأن لعن المسلم
للمسلم أو المسلمة سواء كانت زوجته أو غيرها لا يجوز بل هو من كبائر
الذنوب وهكذا لعن المرأة لزوجها أو غيره من المسلمين لا يجوز لقول النبي
ﷺ « لعن المؤمن كقتله » وقوله ﷺ « إن اللعانين لا يكونون شهداء
ولا شفعاء يوم القيامة » . وقوله ﷺ « سباب المسلم فسوق وقتاله كفر » .
نسأل الله العافية والسلامة من كل ما يفضبه .

* * *

حكم الطلاق الثلاث بكلمة واحدة

سؤال : الطلاق الثلاث بكلمة واحدة أو ثلاث متفرقات في
مجلس واحد يعتبر حراماً وفاعله آثم ، ولكن جمهوراً من العلماء
قد اختلفوا كثيراً حيث يرى البعض منهم بأنه يقع ثلاثاً ، والبعض
الآخر يرى بأنه يقع واحداً ، والفريق الآخر يرى بأنه لا يقع
أصلاً لأنه طلاق بدعي ومخالف لما شرعه الله .

(١) المحادثة ، الآية ٣

والسؤال هو: ما هو الحكم الصحيح الذي ثبت عن النبي ﷺ مع العلم بأنه روى عنه ﷺ أنه جعل الطلاق الثلاث واحداً كما روى عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: طلق ركاة امرأته ثلاثاً في مجلس واحد فحزن عليها حزناً شديداً فسأله رسول الله ﷺ: كيف طلقته؟ قال: ثلاثاً فقال: في مجلس واحد قال: نعم قال: فإنما تلك واحدة فأرجعها إن شئت فراجعها.

الجواب: الصواب في هذه المسألة أن الرجل إذا طلق امرأته ثلاثاً بكلمة واحدة فإنها تعتبر طلقة واحدة لما رواه مسلم في صحيحه عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كان الطلاق على عهد النبي ﷺ وعهد أبي بكر وسنتين من خلافة عمر رضى الله عنهما طلاق الثلاث واحدة فقال: عمر رضى الله عنه إن الناس قد استعجلوا في أمر كانت لهم فيه أناة فلو أمضيناه عليهم فأمضاه عليهم وهذا هو اختيار جماعة من أهل العلم من أصحاب ابن عباس وغيرهم وهو رواية ثابتة عنه رضى الله عنه وهو قول الإمام محمد ابن اسحق صاحب السيرة وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه العلامة ابن القيم رحمة الله عليهما.

واختار شيخ الإسلام أيضاً أن الثانية والثالثة من الطلقات لا تقعان إلا بعد نكاح أو رجعة لوجوه ذكرها رحمه الله ولكنى لا أعلم في الأدلة الشرعية ما يؤيد قوله الثانى ولا أعلم عن الصحابة رضى الله عنهم ما يؤيد ذلك وإنما الصواب قصر ذلك على ما إذا كان الطلاق الثلاث بكلمة واحدة وأما حديث أبى ركاة فليس بصريح فى الموضوع مع ما فى سنده من الكلام المعروف لأنه من رواية داود بن الحصين عن عكرمة وقد ضعفها جماعة كما يعلم ذلك من ترجمة داود المذكور فى التريب والتهذيب وغيرهما.

* * *

ما حكم الشرع في طلب المرأة الطلاق

إذا أصبحت العشرة مستحيلة ؟

سؤال : ما حكم الشرع في طلب الطلاق إذا أصبحت العشرة مستحيلة وذلك للأسباب الآتية : أولاً : زوجي جاهل ولا يعرف لي حقاً وكان يلعنى ويلعن والدي ويسمى اليهودية والنصرانية والرافضية ولكنى كنت صابرة على أخلاقه القبيحة من أجل أطفالي ولكن عندما أصبت بمرض « التهاب المفاصل » أصبحت عاجزة وغير قادرة على الصبر عليه وأصبحت أكرهه كرهاً شديداً حتى اننى لا أطيق التحدث معه فطلبت الطلاق منه فرفض علماً بأننى من حوالى ست سنوات . . وأنا فى بيته عند أولادى وأنا عنده كالمطلقة أو الأجنبية ولكنه يرفض الطلاق .

أرجو من فضيلتكم التكرم بالإجابة على سؤالى .

الجواب : إذا كان حال الزوج ما ذكرت فلا حرج فى طلب الطلاق ولا حرج فى المفاداة بأن تدفعى له شيئاً من المال ليطلقك من أجل سوء عشرته واعتداءاته عليك بالكلام السيء وإن رأيت الصبر عليه مع نصيحته بالأسلوب الحسن والدعاء له بالهداية من أجل أطفالك وحاجتك إلى إنفاقه عليك وعلى أطفالك فارجو لك فى ذلك الأجر وحسن العاقبة ونسأل الله له الهداية والاستقامة هذا كله إن كان يصلى ولا يسب الدين أما إن كان لا يصلى أو كان يسب الدين فهو كافر ولا يجوز لك البقاء معه ولا تمكينه من نفسك لأن سب دين الإسلام والاستهزاء به كفر وضلال وردة عن الإسلام بإجماع أهل العلم لقول الله عز وجل :

﴿ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ (١) الآية .

ولأن ترك الصلاة كفر أكبر وإن لم يحد وجوبها فى أصح قولى العلماء

(١) التوبة ، الآية ٦٥

لما ثبت في صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال « بين الرجل وبين الكفر والشرك ترك الصلاة » ولما روى الإمام أحمد وأهل السنن بإسناد صحيح عن بريدة بن الحصيب رضى الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال « العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر » ولأدلة أخرى من الكتاب والسنة غير ما ذكرنا والله المستعان .

* * *

هل ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم جواز تفويض الزوجة لتطلق نفسها

سؤال : الثابت في الشريعة الإسلامية أن الطلاق حق من حقوق الزوج ولكن جمهوراً من العلماء ذهبوا مذاهب بين التفويض لتطلق الزوجة نفسها بنفسها والتوكيل كأن يفوض الزوج رجلاً ليطلق زوجته . سؤال هو : هل ثبت هذا الحكم عن النبي ﷺ ؟

الجواب لا أعلم حديثاً عن النبي ﷺ في توكيل المرأة أو غيرها في الطلاق ولكن العلماء ، أخذوا ذلك مما دل عليه الكتاب والسنة من جواز توكيل الرجل الرشيد غيره في حقوقه المالية وأشباهاها والطلاق من حقوق الزوج فإذا وكل المرأة في طلاق نفسها أو وكل غيرها بطلاقها ممن يصح إسناد الوكالة إليه فلا بأس بذلك عملاً بالقاعدة الشرعية في ذلك . لكن ليس له أن يوكل في إيقاع الطلاق بالثلاث لأنه لا يجوز للزوج أن يفعله فلا يجوز أن يفعله الوكيل من باب أولى لما روى النسائي بإسناد جيد عن محمود بن لبيد رضى الله عنه قال أخبر النبي ﷺ عن رجل طلق زوجته ثلاث تطلقات جميعاً فغضب عليه الصلاة والسلام وقال : أيلعب بكتاب الله وأنا بين أظهركم - الحديث - وفي الصحيحين عن ابن عمر رضى الله عنهما أنه قال لمن سأله عن الطلاق أما ان كنت طلقته ثلاثاً فقد عصيت ربك فيما أمرك به من طلاق امرأتك .

* * *

ما حكم من وطئ زوجته في الدبر ؟

سؤال : قارىء يسأل عن حكم وطء المرأة في الدبر وهل على من فعل ذلك كفارة ؟ .

الجواب : وطء المرأة في الدبر من كبائر الذنوب ومن أقبح المعاصي لما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال « ملعون من أتى امرأته في دبرها » وقال ﷺ « لا ينظر الله إلى رجل أتى رجلاً أو امرأة في دبرها » .

والواجب على من فعل ذلك البدار بالتوبة النصوح وهي الإقلاع عن الذنب وتركه تعظيماً لله وحذراً من عقابه والندم على ما قد وقع من ذلك والعزيمة الصادقة على ألا يعود إلى ذلك مع الاجتهاد في الأعمال الصالحة ، ومن تاب توبة صادقة تاب الله عليه وغفر ذنبه كما قال عز وجل :

﴿ وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى ﴾^(١) .

وقال عز وجل في سورة الفرقان :

﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا إِلَّا مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾^(٢) .

(١) طه ، الآية ٨٢

(٢) الفرقان ، الآيات ٦٨ - ٧٠

وقال النبي ﷺ « الإسلام يهدم ما كان قبله والتوبة تهدم ما كان قبلها » . والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة .

وليس على من وطىء في الدبر كفارة في أصح قول العلماء ولا تحرم عليه زوجته بذلك ، بل هي باقية في عصمته .

وليس لها أن تطيعه في هذا المنكر العظيم ، بل يجب عليها الامتناع من ذلك والمطالبة بفسخ نكاحها منه إن لم يتب نسأل الله العافية من ذلك .

* * *

الحجاب والسفور

الحمد لله وحده ، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ، وعلى آله وصحبه .

أما بعد ، فلا يخفى على كل من له معرفة ما عمت به البلوى في كثير من البلدان من تبرج الكثير من النساء وسفورهن وعدم تحجبهن من الرجال ، وإبداء الكثير من زينتهن التي حرم الله عليهن إبداءها ، ولا شك أن ذلك من المنكرات العظيمة والمعاصي الظاهرة . ومن أعظم حلول العقوبات ونزول النقمات لما يترتب على التبرج والسفور من ظهور الفواحش وارتكاب الجرائم وقلة الحياء وعموم الفساد . فاتقوا الله أيها المسلمون . وخفوا على أيدي سفهائكم . وامنعوا نساءكم مما حرم الله عليهن ، وألزموهن التحجب والتستر ، واحذروا غضب الله سبحانه ، وعظيم عقوبته . فقد صح عن النبي ﷺ أنه قال : « إنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْمُنْكَرَ فَلَمْ يُغَيِّرُوهُ ، أَوْشَكَ أَنْ يَعْصِمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابِهِ . »

وقد قال الله سبحانه في كتابه الكريم

﴿ لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ، ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ * كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ ، لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾ .

وفي المسند وغيره عن ابن مسعود رضى الله عنه أن النبي ﷺ تلا هذه الآية ثم قال : « والذي نفسى بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ، ولتأخذن على يد السفيه ولتأطرنه على الحق أطراً ، أو يضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ، ثم يلعنكم كما لعنهم » .

وصح عن النبي ﷺ أنه قال : « من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان » .

وقد أمر الله سبحانه في كتابه الكريم بتحجب النساء ولزومهن البيوت وحذر من التبرج والخضوع بالقول للرجال صيانة لهن عن الفساد وتحذيراً لهن من أسباب الفتنة . فقال تعالى :

يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا * وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ ، وَآتِينَ الزَّكَاةَ ، وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ؕ الْآيَةُ ^(١) .

نهى سبحانه في هذه الآية نساء النبي الكريم أمهات المؤمنين وهن من خير النساء وأطهرهن عن الخضوع بالقول للرجال وهو تليين القول وترقيقه ، لئلا يطمع فيهن من في قلبه مرض شهوة الزنا ويظن أنهن يوافقنه على ذلك وأمر بلزومهن البيوت ونهاهن عن تبرج الجاهلية ؛ وهو إظهار الزينة والحاسن كالرأس والوجه والعنق والصدر والذراع والساق ونحو ذلك من الزينة لما في ذلك من الفساد العظيم والفتنة الكبيرة وتحريك قلوب الرجال إلى تعاطي أسباب الزنا . وإذا كان الله سبحانه يحذر أمهات المؤمنين من هذه الأشياء المنكرة مع صلاحهن وإيمانهن وطهارتهن فغيرهن أولى بالتحذير والإنكار والخوف عليهن من أسباب الفتنة ، عصمنا الله وإياكم من مضلات الفتن . ويدل على عموم الحكم لهن ولغيرهن قوله سبحانه في هذه الآية :

(١) الأحزاب الآيتان ٣٢ ، ٣٣

﴿ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾^(١)

فإن هذه الأوامر أحكام عامة لنساء النبي ﷺ وغيرهن ، وقال عز

وجل :

﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ،

ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾^(٢) .

فهذه الآية الكريمة نص واضح في وجوب تحجب النساء عن الرجال وتسترهن منهم ، وقد أخبر الله سبحانه في هذه الآية أن التحجب أطهر لقلوب الرجال والنساء وأبعد عن الفاحشة وأسبابها ، وأشار سبحانه إلى أن السفور وعدم التحجب خبث ونجاسة ، وأن التحجب طهارة وسلامة .

فيا معشر المسلمين تأدبوا بتأديب الله ، وامثلوا أمر الله ، وألزموا نساءكم بالتحجب الذي هو سبب الطهارة ووسيلة النجاة :

﴿ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ

جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذِينَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾^(٣) .

والجلايب جمع جلباب وهو ما تضعه المرأة على رأسها للتحجب والتستر به ، أمر الله سبحانه جميع نساء المؤمنين بإدناء جلابيبهن على محاسنهن من الشعور والوجه وغير ذلك حتى يعرفن بالعفة فلا يفتنن ولا يفتن غيرهن فيؤذين . قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس : أمر الله نساء المؤمنين

(١) الأحزاب . الآية ٣٣

(٢) الأحزاب ، الآية ٥٣

(٣) الأحزاب ، الآية ٥٩

إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلاليب ، ويُبدين عيناً واحدة .

وقال محمد بن سيرين : سألت عبيدة السلماني عن قول الله عز وجل : ﴿ يَدْنِينَ عَلَيْهِنَ مِنْ جَلَابِيهِنَّ ﴾ فغطى وجهه ورأسه وأبرز عينه اليسرى ... ثم أخبر الله سبحانه أنه غفور رحيم عما سلف من التقصير في ذلك قبل النهي والتحذير منه سبحانه .

وقال تعالى :

﴿ وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحاً فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ ، وَأَنْ يَسْتَغْفِرْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ ، وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾^(٢)

نخبر سبحانه أن القواعد من النساء ، وهن العجائز اللاتي لا يرجون نكاحاً لا جناح عليهن أن يضعن ثيابهن عن وجوههن وأيديهن إذا كن غير متبرجات بزينة ، فلم بذلك أن المتبرجة بالزينة ليس لها أن تضع ثوبها عن وجهها ويديها وغير ذلك من زينتها ، وأن عليها جناحاً في ذلك ولو كانت عجوزاً ، لأن كل ساقطة ولها لاقطة ، ولأن التبرج يفضي إلى الفتنة بالمتبرجة ولو كانت عجوزاً ، فكيف يكون الحال بالشابة الجميلة إذا تبرجت ؟ لا شك أن إثمها أعظم ، والجناح عليها أشد . والفتنة بها أكبر . وشرط سبحانه في حق العجوز أن لا تكون ممن يرجو النكاح وما ذلك - والله أعلم - إلا أن رجاءها النكاح يدعوها إلى التجميل والتبرج بالزينة طمعاً في الزواج ، فنهيته عن وضع ثيابها عن محاسنها صيانة لها ولغيرها من الفتنة . ثم ختم الآية سبحانه بتحريض القواعد على الاستغاف وأوضح أنه خير لهن وإن لم

(١) النور ، الآية ٦٠

يُتَرَجَّنَ فَظَهَرَ بِذَلِكَ فَضْلَ التَّحْجُبِ وَالتَّسْتَرِ بِالثِّيَابِ . وَلَوْ مِنْ الْعَجَائِزِ ، وَأَنَّهُ خَيْرٌ لهنَّ مِنْ وَضْعِ الثِّيَابِ ، فَوَجِبَ أَنْ يَكُونَ التَّحْجُبُ وَالِاسْتِعْفَافُ عَنْ إِظْهَارِ الزَّيْنَةِ خَيْرًا لِلشَّابَاتِ مِنْ بَابِ أُولَى : وَأَبْعَدُ لهنَّ عَنْ أَسْبَابِ الْفِتْنَةِ .

وقال تعالى :

﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ ، إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾ *
وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ ، وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ ، وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿^(١) .

أمر الله سبحانه في هاتين الآيتين الكريمتين المؤمنين والمؤمنات بغض الأبصار ، وحفظ الفروج . وما ذلك إلا لعظم فاحشة الزنا وما يترتب عليها

(١) النور . الآيات ٣٠ - ٣١

من الفساد الكبير بين المسلمين ، ولأن إطلاق البصر من وسائل مرض القلب ووقوع الفاحشة ، وغض البصر من أسباب السلامة من ذلك ، ولهذا قال سبحانه : ﴿ قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم ، إن الله خبير بما يصنعون ﴾ فغض البصر وحفظ الفرج أزكى للمؤمن في الدنيا والآخرة وإطلاق البصر والفرج من أعظم أسباب العطب والعذاب في الدنيا والآخرة ، نسأل الله العافية من ذلك .

وأخبر عز وجل أنه خبير بما يصنعه الناس ، وأنه لا يخفى عليه خافية . وفي ذلك تحذير للمؤمن من ركوب ما حرم الله عليه ، والإعراض عما شرع الله له ، وتذكير له بأن الله سبحانه يراه ويعلم أفعاله الطيبة وغيرها كما قال تعالى : ﴿ يعلم خائنة الأعين وما تخفى الصدور ﴾ (١) .

وقال تعالى :

﴿ وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُوا مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ ﴾ (٢)

فالواجب على العبد أن يحذر ربه . وأن يستحي منه أن يراه على معصية أو يفقده من طاعته التي أوجب عليه . ثم قال سبحانه : ﴿ قل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ﴾ فأمر المؤمنات بغض البصر وحفظ الفرج ، كما أمر المؤمنين بذلك صيانة لهم من أسباب الفتنة وتحريضاً لهم على أسباب العفة والسلامة .

ثم قال سبحانه : ﴿ ولا يبدین زینتهن إلا ما ظهر منها ﴾ .

قال ابن مسعود رضى الله عنه : ﴿ ما ظهر منها ﴾ يعنى بذلك ما ظهر

(١) غافر ، الآية ١٩

(٢) يونس ، الآية ٦١

من اللباس ، فإن ذلك معفو عنه ، ومراده بذلك رضى الله عنه الملابس التي ليس فيها تبرج وفتنة . وأما ما يروى عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه فسر ﴿ ما ظهر منها ﴾ بالوجه والكفين فهو محمول على حالة النساء قبل نزول آية الحجاب . وأما بعد ذلك فقد أوجب الله عليهن ستر الجميع ، كما سبق في الآيات الكريمات من سورة الأحزاب وغيرها .

ويدل على أن ابن عباس أراد ذلك ، ما رواه على ابن أبى طلحة عنه أنه قال : أمر الله نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلاليب ويبدن عينا واحدة . وقد نبه على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره من أهل العلم والتحقيق وهو الحق الذى لا ريب فيه .

ومعلوم ما يترتب على ظهور الوجه والكفين من الفساد والفتنة ، وقد تقدم قوله تعالى :

﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾ .

ولم يستثن شيئا ، وهى آية محكمة فوجب الأخذ بها والتعويل عليها وحمل ما سواها عليها ، والحكم فيها عام في نساء النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهن من نساء المؤمنين . وتقدم من سورة النور ما يرشد إلى ذلك ، وهو ما ذكره الله سبحانه في حق القواعد وتحريم وضعهن الثياب إلا بشرطين ، أحدهما : كونهن لا يرجون النكاح ، والثانى : عدم التبرج بالزينة ، وسبق الكلام على ذلك ، وأن الآية المذكورة حجة ظاهرة ، وبرهان قاطع على تحريم سفور النساء وتبرجهن بالزينة .

ويدل على ذلك أيضاً ما ثبت عن عائشة رضى الله عنها في قصة الإفك « أنها خمرت وجهها لما سمعت صوت صفوان بن المعطل السلمى وقالت : إنه كان يعرفها قبل الحجاب » ، فدل ذلك على أن النساء بعد نزول آية

الحنجاب لا يعزفن بسبب تخميرهن وجوههن ، ولا يخفى ما وقع فيه النساء اليوم من التوسع في التبرج وإبداء المحاسن فوجب سد الذرائع وحسم الوسائل المفضية إلى الفساد وظهور الفواحش . ومن أعظم أسباب الفساد خلوة الرجال والنساء ، وسفرهم بهن من دون محرم .

وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال : « لا تسافر امرأة إلا مع ذى محرم ، ولا يخلون رجل بامرأة إلا ومعهما ذو محرم » وقال ﷺ : « لا يخلون رجل بامرأة إلا كان الشيطان ثالثهما » وقال ﷺ : « لا يبيتن رجل عند امرأة إلا أن يكون زوجاً أو ذا محرم » رواه مسلم في صحيحه ، فاتقوا الله أيها المسلمون ، وخذوا على أيدي نسائكم ، وامنعوهن مما حرم الله عليهن من السفور والتبرج وإظهار المحاسن والتشبه بأعداء الله من النصارى ومن تشبه بهم واعلموا أن السكوت عنهن مشاركة لهن في الإثم وتعرض لغضب الله وعموم عقابه ، عافانا الله وإياكم من شر ذلك .

ومن أعظم الواجبات تحذير الرجال من الخلوة بالنساء والدخول عليهن والسفر بهن بدون محرم لأن ذلك من وسائل الفتنة والفساد ، وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال : « ما تركت بعدى فتنة أضر على الرجال من النساء » وقال ﷺ : « إن الدنيا حلوة خضرة . وإن الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون . فاتقوا الدنيا ، واتقوا النساء ، فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء » وقال عليه الصلاة والسلام : « رُبَّ كاسية في الدنيا عارية في الآخرة » وقال ﷺ : « صنفان من أهل النار لم أرهما بعد : نساء كاسيات عاريات ، مائلات مميلات ، رؤسهن كأسنمة البُخت المائلة (بضم الباء : نوع من الإبل) لا يدخلن الجنة ، ولا يجدن ريحها . ورجال بأيديهم سياط كأذنان البقر يضربون بها الناس » وهذا تحذير شديد من التبرج والسفور ، ولبس الرقيق والقصير من الثياب ، والميل عن الحق وانعفة ، وإمالة الناس إلى الباطل ، وتحذير شديد من ظلم الناس والتعدى عليهم ، ووعيد لمن فعل ذلك بحرمان دخول الجنة . نسأل الله العافية من ذلك .

ومن أعظم الفساد ، تشبه كثير من النساء بنساء الكفار من النصارى وأشباههم في لبس القصير من الثياب ، وإبداء الشعور والحاسن ، ومشط الشعور على طريقة أهل الكفر والفسق ، ووصل الشعر ، ولبس الرؤوس الصناعية المسماة (الباروكة) وقال صلى الله عليه وسلم : « من تشبه بقوم فهو منهم » ومعلوم ما يترتب على هذا التشبه ، وهذه الملابس القصيرة التي تجعل المرأة شبه عارية من الفساد والفتنة ورقة الدين وقلة الحياء ، فالواجب الحذر من ذلك غاية الحذر ، ومنع النساء منه والشدة في ذلك ، لأن عاقبته وخيمة ، وفساده عظيم ، ولا يجوز التساهل في ذلك مع البنات الصغار ، لأن تربيتهم عليه يقضى إلى اعتيادهن له ، وكراهيتهن لما سواه إذا كبرن ، فيقع بذلك الفساد والمخنور والفتنة المخوفة التي وقع فيها الكبيرات من النساء فاتقوا الله عباد الله ، واحذروا ما حرم الله عليكم وتعاونوا على البر والتقوى ، وتواصوا بالحق والصبر عليه ، واعلموا أن الله سبحانه سائلكم عن ذلك ، ومجازيكم عن أعمالكم ، وهو سبحانه مع الصابرين ومع المتقين والمحسنين . فاصبروا وصابروا واتقوا الله ، وأحسنوا إن الله يحب المحسنين .

ولا ريب أن الواجب على ولاة الأمور من الأمراء والقضاة والعلماء ورؤساء وأعضاء الهيئات أكبر من الواجب على غيرهم ، والخطر عليهم أشد والفتنة في سكوت من سكت منهم عظيمة ، ليس إنكار المنكر خاصاً بهم ، بل الواجب على جميع المسلمين ولا سيما أعيانهم وكبارهم وبالأخص أولياء النساء وأزواجهن - إنكار هذا المنكر ، والغلظة فيه ، والشدة على من تساهل في ذلك ، لعل الله سبحانه يرفع عنا ما نزل من البلاء ويهدينا ونساءنا إلى سواء السبيل .

وصح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (ما بعث الله من نبي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون سنته ويهتدون بأمره ، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ، ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدكم

بيده فهو مؤمن ، ومن جاهدتم بلسانه فهو مؤمن ، ومن جاهدتم بقلبه فهو مؤمن ، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل « وأسأل الله أن ينصر دينه ، ويعلى كلمته ، وأن يصلح ولاة أمرنا ، ويقمع بهم الفساد ، وينصر بهم الحق ، ويصلح لهم البطانة ، وأن يوفقنا وإياكم وإياهم وسائر المسلمين لما فيه صلاح العباد والبلاد ، في المعاش والمعاد ، إنه على كل شيء قدير ، وبالإجابة جدير ، وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد ، وآله وصحبه ، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

* * *

حكم الاختلاط في التعليم (*)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد :

فقد اطلعت على ما نشرته جريدة السياسة الصادرة يوم ٢٤/٧/١٤٠٤ هـ بعدد ٥٦٤٤ منسوباً إلى مدير جامعة صنعاء عبد العزيز المقالح . الذي زعم فيه أن المطالبة بعزل الطالبات عن الطلاب مخالفة للشريعة ، وقد استدل على جواز الاختلاط بأن المسلمين من عهد الرسول ﷺ كانوا يؤدون الصلاة في مسجد واحد ، الرجل والمرأة وقال : (ولذلك فإن التعليم لا بد أن يكون في مكان واحد) ، وقد استغربت صدور هذا الكلام من مدير جامعة إسلامية في بلد إسلامي يطلب منه أن يوجه شعبه من الرجال والنساء إلى ما فيه السعادة والنجاة في الدنيا والآخرة فإننا لله وإنا إليه راجعون ولا حول ولا قوة إلا بالله .

ولا شك أن هذا الكلام فيه جناية عظيمة على الشريعة الإسلامية ، لأن الشريعة لم تدع إلى الاختلاط حتى تكون المطالبة بمنعه مخالفة لها . بل هي تمنعه وتشدد في ذلك كما قال الله تعالى :

(*) مجلة الرابطة ، العدد ٢٦٢ - جمادى الأولى ١٤٠٧ هـ

﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ
الْأُولَى ﴾^(١) الآية .

وقال تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ
يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذِينَ
وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾^(٢) .

وقال سبحانه :

﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ
فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ
بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ
أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ
أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ
أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ ﴾^(٣) .

إلى أن قال سبحانه :

﴿ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ ﴾

(١) سورة الأحزاب من الآية ٣٣

(٢) سورة الأحزاب من الآية ٥٩

(٣) سورة النور من الآية ٣١

وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١﴾

وقال تعالى :

﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعاً فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ
ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ (٢) الآية .

وفي هذه الآيات الكريمات الدلالة الظاهرة على شرعية لزوم النساء لبيوتهن حذار من الفتنة بهن ، إلا من حاجة تدعو إلى الخروج ، ثم حذرهن سبحانه من التبرج تبرج الجاهلية ، وهو إظهار محاسنهن ومفاتنهن بين الرجال ، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال : « ما تركت بعدى فتنة أضر على الرجال من النساء » متفق عليه من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه وخرجه مسلم في صحيحه عن أسامة وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل رضي الله عنهما جميعاً ، وفي صحيح مسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « إن الدنيا حلوة خضرة وأن الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون فاتقوا الدنيا واتقوا النساء فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء » . ولقد صدق رسول الله ﷺ فإن الفتنة بهن عظيمة ولا سيما في هذا العصر الذي خلع فيه أكثرهن الحجاب ، وتبرجن فيه تبرج الجاهلية ، وكثرت بسبب ذلك الفواحش والمنكرات وعزوف الكثير من الشباب والفتيات عما شرع الله من الزواج في كثير من البلاد . وقد بين الله سبحانه أن الحجاب أطهر لقلوب الجميع فدل ذلك على أن زواله أقرب إلى نجاسة قلوب الجميع وانحرافهم عن طريق الحق ، ومعلوم أن جلوس الطالبة مع الطالب في كرسى الدراسة من أعظم أسباب الفتنة ، ومن أسباب ترك

(١) سورة النور من الآية ٣١

(٢) سورة الأحزاب من الآية ٥٣

الحجاب الذي شرعه الله للمؤمنات ونهاهن عن أن يبدن زينتهن غير من
بينهم الله سبحانه في الآية السابقة من سورة النور ، ومن زعم أن الأمر
بالحجاب خاص بأمهات المؤمنين فقد أبعد النجعة وخالف الأدلة الكثيرة
الدالة على التعميم وخالف قوله تعالى :

﴿ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ ^(١) .

فإنه لا يجوز أن يقال : إن الحجاب أطهر لقلوب أمهات المؤمنين ورجال
الصحابة دون من بعدهم ولا شك أن من بعدهم أحوج إلى الحجاب من أمهات
المؤمنين ورجال الصحابة رضى الله عنهم لما بينهم من الفرق العظيم في قوة
الإيمان والبصيرة بالحق فإن الصحابة رضى الله عنهم رجالا ونساء ومنهن
أمهات المؤمنين هم خير الناس بعد الأنبياء وأفضل القرون بنص الرسول
ﷺ المخرج في الصحيحين ، فإذا كان الحجاب أطهر لقلوبهم فمن بعدهم
أحوج إلى هذه الطهارة وأشد افتقاراً إليها ممن قبلهم ولأن النصوص الواردة
في الكتاب والسنة لا يجوز أن يخص بها أحد من الأمة إلا بدليل صحيح يدل
على التخصيص فهي عامة لجميع الأمة في عهده ﷺ وبعده إلى يوم القيامة
لأنه سبحانه بعث رسوله ﷺ إلى الثقلين في عصره وبعده إلى يوم القيامة
كما قال عز وجل :

﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً ﴾ ^(٢)

وقال سبحانه :

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا - كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيراً وَنَذِيراً ﴾ ^(٣)

(١) سورة الأحزاب من الآية ٥٣ .

(٢) سورة الأعراف من الآية ١٥٨ .

(٣) سورة سبأ من الآية ٢٨ .

وهكذا القرآن الكريم لم ينزل لأهل عصر النبي ﷺ وإنما أنزل لهم
ولمن بعدهم ممن يبلغه كتاب الله كما قال تعالى :

﴿ هَذَا بَلَاغٌ لِلنَّاسِ وَلِيُنذِرُوا بِهِ وَلِيَعْلَمُوا أَنَّ مَا هُوَ
إِلَهُ وَاحِدٌ وَلِيَذَّكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ (١)

وقال عز وجل :

﴿ وَأَوْحَىٰ إِلَىٰ هَذَا الْقُرْآنِ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ ﴾ (٢) الآية

وكان النساء في عهد النبي ﷺ لا يختلطن بالرجال لا في المساجد
ولا في الأسواق الاختلاط الذي ينهى عنه المصلحون اليوم ويرشد القرآن
والسنة وعلماء الأمة إلى التحذير منه حذراً من فتنته بل كان النساء في مسجده
يصلين خلف الرجال في صفوف متأخرة عن الرجال وكان يقول
ﷺ : « خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها . وخير صفوف النساء
آخرها وشرها أولها » حذراً من افتتان آخر صفوف الرجال بأول صفوف
النساء وكان الرجال في عهده ﷺ يؤمرون بالتريث في الانصراف حتى
يمضي النساء ويخرجن من المسجد لئلا يختلط بهن الرجال في أبواب المساجد
مع ما هم عليه جميعاً رجالاً ونساء من الإيمان والتقوى فكيف بحال من بعدهم
وكانت النساء ينهين أن يتحققن الطريق ويؤمرن بلزوم حافات الطريق حذراً
من الاحتكاك بالرجال والفتنة بمماسة بعضهم بعضاً عند السير في الطريق
وأمر الله سبحانه نساء المؤمنين أن يدنين عليهن من جلابيبهن حتى يغطي بها
زينتهن حذراً من الفتنة بهن ، ونهاهن سبحانه عن إبداء زينتهن لغير من
سمى الله سبحانه في كتابه العظيم حسماً لأسباب الفتنة وترغيباً في أسباب العفة
والبعد عن مظاهر الفساد والاختلاط .

(١) سورة ابراهيم الآية ٥٢

(٢) سورة الأنعام من الآية ١٩

فكيف يسوغ لمدير جامعة صنعاء هداه الله وألهمه رشده بعد هذا كله أن يدعو إلى الاختلاط ويزعم أن الإسلام دعا إليه وأن الحرم الجامعي كالمسجد وأن ساعات الدراسة كساعات الصلاة ، ومعلوم أن الفرق عظيم ، والبون شاسع ، لمن عقل عن الله أمره ونهيه ، وعرف حكمته سبحانه في تشريعه لعباده . وما بين في كتابه العظيم من الأحكام في شأن الرجال والنساء ، وكيف يجوز لمؤمن أن يقول إن جلوس الطالبة بحذاء الطالب في كرسى الدراسة مثل جلوسها مع إخوانها في صفوفهن خلف الرجال ، هذا لا يقوله من له أدنى مسكة من إيمان وبصيرة يعقل ما يقول ، هذا لو سلمنا وجود الحجاب الشرعي . فكيف إذا كان جلوسها مع الطالب في كرسى الدراسة ، مع التبرج وإظهار المحاسن والنظرات الفاتنة والأحاديث التي تجر إلى فتنه ، فالله المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله قال الله عز وجل :

﴿ فَإِنهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِن تَعْمَى الْقُلُوبَ الَّتِي

فِي الصُّدُورِ ﴾^(١) .

وأما قوله : (والواقع أن المسلمين منذ عهد الرسول كانوا يؤدون الصلاة في مسجد واحد الرجل والمرأة ولذلك فإن التعليم لا بد أن يكون في مكان واحد) فالجواب عن ذلك أن يقال هذا صحيح ، لكن كان النساء في مؤخرة المساجد مع الحجاب والعناية والتحفظ مما يسبب الفتنة ، والرجال في مقدم المسجد ، فيسمعن المواعظ والخطب ويشاركن في الصلاة ويتعلمن أحكام دينهن مما يسمعن ويشاهدن ، وكان النبي ﷺ في يوم العيد يذهب إليهن بعد ما يعظ الرجال فيعظهن ويذكرهن لبعدهن عن سماع خطبته ، وهذا كله لا إشكال فيه ولا حرج فيه وإنما الإشكال في قول مدير جامعة صنعاء هداه الله وأصلح قلبه وفقهه في دينه (ولذلك فإن التعليم لا بد أن يكون في

(١) سورة الحج من الآية ٤٦

مكان واحد) فكيف يجوز له أن يشبه التعليم في عصرنا بصلاة النساء خلف الرجال في مسجد واحد ، مع أن الفرق شاسع بين واقع التعليم المعروف اليوم وبين واقع صلاة النساء خلف الرجال في عهده ﷺ ، ولهذا دعا المصلحون إلى إفراد النساء عن الرجال في دور التعليم ، وأن يكن على حدة والشباب على حدة ، حتى يتمكن من تلقي العلم من المدرسات بكل راحة من غير حجاب ولا مشقة ، لأن زمن التنعيم يطول بخلاف زمن الصلاة ، ولأن تلقي العلوم من المدرسات في محل خاص أصون للجميع وأبعد هن من أسباب الفتنة ، وأسلم للشباب من الفتنة بهن ، ولأن أفراد الشباب في دور التعليم عن الفتيات مع كونه أسلم لهم من الفتنة فهو أقرب إلى عنايتهم بدروسهم وشغلهم بها وحسن الاستماع إلى الأساتذة وتلقي العلم عنهم بعيدين عن ملاحظة الفتيات والانشغال بهن ، وتبادل النظرات المسمومة والكلمات الداعية إلى الفجور .

وأما زعمه أصلحه الله أن الدعوة إلى عزل الطالبات عن الطلبة تزلت مخالف للشريعة ، فهي دعوى غير مسلمة ، بل ذلك هو عين النصيح لله ولعباده والحيفة لدينه والعمل بما سبق من الآيات القرآنية والحديثين الشريفين ، ونصيحتي لمدير جامعة صنعاء أن يتقى الله عز وجل وأن يتوب إليه سبحانه مما صدر منه ، وأن يرجع إلى الصواب والحق ، فإن الرجوع إلى ذلك هو عين الفضيلة والدليل على تحرى طالب العلم للحق والإنصاف ، والله المستول سبحانه أن يهديننا جميعاً سبيل الرشاد وأن يعيدنا وسائر المسلمين من القول عليه بغير علم ، ومن مضلات الفتن وذرغات الشيطان كما أسأله سبحانه أن يوفق علماء المسلمين وقادتهم في كل مكان لما فيه صلاح البلاد والعباد في المعاش والمعاد وأن يهدى الجميع صراطه المستقيم إنه جواد كريم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين .

عبد العزيز بن عبد الله بن باز

الرئيس العام لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة

والإرشاد بالمملكة العربية السعودية

ورئيس المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة

امراة تتستر عن زوج ابنتها ولا تأكل معه ولا تسلم عليه فما الحكم في ذلك ؟

سؤال : هناك امراة عندها بنت متزوجة وهذه المراة تتستر عن زوج ابنتها ولا تأكل معه وحتى أيام المناسبات لا تسلم عليه فما الحكم في ذلك ؟

الجواب : زوج البنت من المحارم لأنها لقول الله سبحانه في بيان المحرمات ﴿ وأمهات نسائكم ﴾^(١) وهذا أمر مجمع عليه بين أهل العلم فأم المرأة وجداتها من جهة أبيها وأمها كلهن محارم لزوجها للآية المذكورة لكن لا يلزمها كشف الحجاب عنه أو الأكل معه فإن فعلت فهو الأحسن والأفضل حتى تسود المحبة والألفة بينهما وحتى تمثل حكم الله الذي أباح لها ذلك .

* * *

زوجتي تلبس البرقع كعادة أهلها فهل يجوز لها ذلك؟

سؤال : تزوجت من إحدى بنات قريتي وزوجتي والله الحمد على خلق رفيع وقد علمتها ما يتعلق بأمور دينها وعندنا النساء يلبسن « البرقع » وقد حاولت مع زوجتي بأن ترتدي الحجاب وترك البرقع فاستجابت عدة أيام ثم تراجعت حيث إنها تعمل في تدبير منزل أهلها وتساعدهم في أعمالهم وهذه عادة بعض الناس عندنا حيث تبقى البنت عند أهلها إذا لم يكن عندهم من يقوم بتدبير المنزل .

(١) النساء : الآية ٢٣

سؤالى هو هل ألزم زوجتى بترك البرقع وارتداء الحجاب المعروف ، علماً بأن البرقع لا يبدى منها سوى عيونها ؟ ثم هل أطلب أهل زوجتى بأن يتركوها تذهب معى ؟ أرجو اعطائى الجواب الشافى .

الجواب : لا حرج فى استعمال البرقع إذا كان يستر الوجه ما عدا العينين أو إحداهما وبذلك تعتبر المرأة متحجبة غير مبدية للزينة ولكل قوم عادتهم فى ذلك . .

أما كونك تطالب أهلها بتسليمها إليك فهذا شىء يرجع إليك . . فإذا كانوا فى حاجة إليها وجلووسها عندهم لا يضررك فالأحسن السماح بذلك ، لما فى ذلك من التعاون على قضاء حاجتهم واليسير عليهم وقد قال النبى ﷺ « يسروا ولا تعسروا . . » وقال عليه الصلاة والسلام « من كان فى حاجة أخيه كان الله فى حاجته » والأحاديث فى هذا الباب كثيرة صحيحة . . وفق الله الجميع لما يرضيه .

* * *

ما حكم مصافحة المرأة الأجنبية ؟

سؤال : ما حكم مصافحة المرأة الأجنبية - وإذا كانت تضع على يدها حاجزاً من ثوب ونحوه . . فما الحكم وهل يختلف إذا كان المصافح شاباً أو شيخاً أو كانت امرأة عجوزاً ؟

الجواب : لا تجوز مصافحة النساء غير المحارم مطلقاً سواء كن شابات أم عجائز وسواء كان المصافح شاباً أم شيخاً كبيراً لما فى ذلك من خطر الفتنة لكل منهما . وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال : « إنى لا أصافح النساء » . . وقالت عائشة رضى الله عنها « ما مست يد رسول الله ﷺ يد امرأة قط ما كان يبايعنن إلا بالكلام » ولا فرق بين كونها تصافحه بحائل أو بغير حائل لعموم الأدلة ولسد الذرائع المفضية إلى الفتنة .

* * *

حكم خروج المرأة متعطرة

سؤال : هل يجوز للمرأة إذا أرادت أن تذهب إلى المدرسة أو للمستشفى أو لزيارة الأقارب والجيران أن تطيب وتخرج ؟

الجواب : يجوز لها الطيب إذا كان خروجها إلى مجمع نسائي ولا تمر في الطريق على الرجال أما خروجها بالطيب إلى الأسواق التي فيها الرجال فلا يجوز لقول النبي ﷺ « أيما امرأة أصابت بخوراً فلا تشهدن معنا العشاء » . . . ولأحاديث أخرى وردت في ذلك ولأن خروجها بالطيب في طريق الرجال ومجامع الرجال كالمساجد من أسباب الفتنة بها كما يجب عليها التستر والحذر من التبرج لقوله جل وعلا :

﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾ (١)

ومن التبرج إظهار المفاتن والمحاسن كالوجه والرأس وغيرهما .

* * *

حكم تقبيل النساء الرجال

سؤال : أزور بين حين وآخر أهلي وعشيرتي بعد فراق يدوم أحياناً ستة شهور وأحياناً سنة كاملة . . . وعندما أصل البيت تستقبلني النسوة « صغاراً وكباراً » فيقبلونني تقبيلاً محتشماً ومخجلاً . والحق يقال أن هذه عادة متفشية جداً عندنا ولا تعني شيئاً عند عشيرتي إذ هي لا تمثل حسب رأيهم حراماً يرتكب . . . لكني أنا الذي أكسب ثقافة إسلامية لا بأس بها والحمد لله بقيت في حيرة وذهول من هذا الأمر . . .

(١) الأحزاب الآية ٣٣

كيف يمكنني أن أتلافى تقبيل النسوة علماً بأنى لو لم أصافهن لغضبن منى شديد الغضب ولقلن هو لا يحترمنا ويكرهنا ولا يجنا « الحب الذى يربط الأفراد لا الحب الذى يربط الفتى بالفتاة » .
وهل أكون ارتكبت معصية إذا قبلتهن ؟ علماً بأنى لا أملك نية خبيثة فى ذلك ؟ . .

الجواب : لا يجوز للمسلم أن يصافح أو يقبل غير زوجته ومحارمه بل ذلك من المحرمات ومن أسباب الفتنة وظهور الفواحش وقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال « إني لا أصافح النساء » ، وقالت عائشة رضى الله عنها ما مست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امرأة قط حين البيعة إنما كان يبايعهن بالكلام. وأقبح من المصافحة للنساء غير المحارم تقبيلهن سواء كن من بنات العم أو بنات الخال أو من الجيران أو من سائر القبيلة كل ذلك محرم بإجماع المسلمين . .
ومن أعظم الوسائل لوقوع الفواحش المحرمة فالواجب على المسلم الحذر من ذلك وإقناع جميع النساء المعتادات لذلك من الأقارب وغيرهم بأن ذلك محرم ولو اعتاده الناس ولا يجوز للمسلم ولا للمسلمة فعله وإن اعتاده قرابتهم أو أهل بلدهم بل يجب إنكار ذلك وتحذير المجتمع منه ويكتفى بالكلام فى السلام من غير مصافحة ولا تقبيل .

* * *

من العادات القبلية عندنا تقبيل النساء الأقارب عند العودة من السفر مثلاً فما رأيكم فى ذلك ؟

سؤال : أنا أسكن حالياً فى مدينة الرياض ولى فيها أقارب صلة القرابة بنى وبينهم قريبة جداً ومن بينهم [بنات خالتى وزوجات أعمامى و بنات أعمامى] وعندما أزورهم أقوم بالسلام عليهن وتقبيلهن ويجلسن معى وهن كاشفات وأنا أتصايق من هذه الطريقة علماً أن هذه العادة منتشرة فى أغلب مناطق الجنوب فما قولكم فى هذه العادة وماذا أفعل أنا ؟ . . أفيدونى جزاكم الله خيراً .

الجواب : هذه العادة سيئة منكرة مخالفة للشرع المطهر ولا يجوز لك تقيلهن ولا مصافحتهن لأن زوجات أعمامك وبنات عمك وبنات خالك ونحوهن لسن محارم لك فيجب عليهن أن يحتجن عنك وأن لا يبدن زينتهن لك لقول الله سبحانه :

﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ .. ﴾ (١)

وهذه الآية تعم أزواج النبي ﷺ وغيرهن في أصح قولي العلماء ومن قال إنها خاصة بهن فقوله باطل لا دليل عليه . وقال سبحانه في سورة النور في حق النساء :

﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ .. ﴾ (٢) الآية .

ولست من هؤلاء المستثنين بل أنت أجنبي من بنات عمك وبنات خالك وزوجات أعمامك بمعنى أنك لست من محارمهن والواجب عليك أن تخبرهن بما ذكرنا وتقرأ عليهن هذه الفتوى حتى يعذرنك ويعلمن حكم الشرع في ذلك ويكفي أن تسلم عليهن بالكلام من دون تقبيل أو مصافحة لما ذكرنا من الآيات ..

ولقول النبي ﷺ لما أرادت امرأة أن تصافحه قال « إني لا أصافح النساء » ولقول عائشة رضي الله عنها « ما مست يدرسول الله ﷺ يد امرأة قط ما كان يبایعهن إلا بالكلام » ولما ثبت في الصحيحين عن عائشة رضي الله

(١) الأحزاب ، الآية ٣٠

(٢) النور ، الآية ٣١

عنها في قصة الإفك أنها قالت لما سمعت صوت صفوان بن المعطل (خمرت وجهي وكان قد رآني قبل الحجاب) فدل ذلك على أن النساء كن يخمرن وجوههن بعد نزول آية الحجاب .

أصلح الله أحوال المسلمين ومنحهم الفقه في الدين . والله ولي التوفيق .

* * *

هل يجوز للرجل أن يقبل ابنته البالغة ؟

سؤال : هل يجوز للرجل أن يقبل ابنته إذا كبرت وتجاوزت سن البلوغ سواء كانت متزوجة أو غير متزوجة وسواء كان التقبيل في خدها أو فها أو نحوه ، وإذا قبلته هي في تلك الأماكن فما الحكم ؟

الجواب : لا حرج في تقبيل الرجل لابنته الكبيرة والصغيرة بدون شهوة على أن يكون ذلك في خدها إذا كانت كبيرة لما ثبت عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قبل ابنته عائشة رضي الله عنها في خدها .

ولأن التقبيل على الفم قد يفضي إلى تحريك الشهوة الجنسية فتركه أولى وأحوط وهكذا البنت لها أن تقبل أباهما على أنفه أو رأسه من دون شهوة . أما مع الشهوة فيحرم ذلك على الجميع حسماً لمادة الفتنة وسداً للذرائع الفاحشة . . والله ولي التوفيق .

* * *

حجاب المرأة واجب في بلاد المسلمين وغيرها

سؤال : في أوقات سفرنا إلى خارج المملكة هل يجوز أن أكشف وجهي وأرعى الحجاب لأننا بعدنا عن بلدنا ولا أحد يعرفنا لأن والدتي تعمل المستحيل وتحرض والدي على أن يجبرني على كشف وجهي لأنهم يعتبرونني عندما أعطى وجهي أنني ألفت النظر إليهم ؟

الجواب : لا يجوز لك ولا لغيرك من النساء السفر في بلاد الكفار كما لا يجوز ذلك في بلاد المسلمين بل يجب الحجاب عن الرجال الأجانب سواء كانوا مسلمين أو كفاراً بل وجوبه عن الكفار أشد لأنه لا إيمان لهم يحجزهم عما حرم الله ولا يجوز لك ولا لغيرك طاعة الوالدين ولا غيرهما في فعل ما حرم الله ورسوله والله سبحانه يقول في كتابه المبين في سورة الأعراف :

﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾^(١) .

فبين سبحانه وتعالى في هذه الآية الكريمة أن تحجب النساء عن الرجال غير المحارم أطهر لقلوب الجميع وقال سبحانه في سورة النور ﴿وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن . . . إلى أن قال سبحانه :

﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتِهِنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ﴾^(٢) الآية

* * *

هل تعتبر المرأة محرماً للمرأة في السفر؟

سؤال : هل تعتبر المرأة محرماً للمرأة الأجنبية في السفر والجلوس ونحو ذلك أم لا ؟ .

الجواب : ليست المرأة محرماً لغيرها إنما المحرم هو الرجل الذي تحرم عليه المرأة بنسب كأبيها وأخيها أو سبب مباح كالزوج وأبي الزوج وابن الزوج وكالأب من الرضاع والأخ من الرضاع ونحوهما .

(١) الأحزاب ، الآية ٥٣

(٢) النور ، الآية ٣١

ولا يجوز للرجل أن يخلو بالمرأة الأجنبية ولا أن يسافر بها لقول النبي ﷺ « لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم » متفق على صحته :

ولقوله ﷺ « لا يخلون رجل بامرأة فإن الشيطان ثالثهما » رواه الإمام أحمد وغيره من حديث عمر رضى الله عنه بإسناد صحيح والله ولى التوفيق .

زوجتى قائمة بواجباتها – ولكنها لا تحتجب عن أبناء عمها ، نصحتها فلم تردع فكيف أفعل ؟

سؤال : إننى متزوج ولى من زوجتى أربعة أولاد وزوجتى لا تحتجب عن أبناء عمها ، وقد أمرتها بالحجاب عنهم فأبت ذلك ، وطلبت من أهلها أن يأمرُوا ابنتهم بالحجاب .. فرفضوا .. ووجدت أنهم هم الذين يمنعونها من الاحتجاب عن أبناء عمها وحاولت معهم بمختلف الطرق ولكن دون فائدة .. وأخيراً طلبوا منى إما أن أرضى بذلك أو أطلقها .. هذا مع أن المرأة قائمة بواجباتها نحو بيتها وتؤدى الصلاة إلا أنها لا تستطيع أن ترفض أوامر أهلها . أرشدونى ماذا أفعل جزاكم الله كل خير ؟

الجواب : الواجب عليها الاحتجاب عن بنى عمها وعن جميع الأجانب طاعة لله سبحانه لقوله عز وجل :

﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ (١)

(١) الأحزاب ، الآية ٥٣

وصيانة لها عن أسباب الفتنة منها وبها ، والواجب عليك وعلى أهلها نصيحتها وتحذيرها ولا تعجل بطلاقها ما دامت مرضية السيرة سوى هذه الحصلة ..

وسوف يحملها إيمانها - إن شاء الله - على طاعة الله ورسوله وطاعة زوجها ألهمها الله رشدها وكفاها شر نفسها وشر الناس .

* * *

هل يجوز للرجل أن ينظر الى الممثلات في التلفزيون والسينما ؟

سؤال : ما حكم النظر من قبل الرجال في وجوه وأجسام النساء الممثلات أو المغنيات المعروضة على شاشات التلفزيون أو السينما أو الفيديو أو الصورة على الورق ؟

الجواب : يحرم النظر إليها لما يترتب على ذلك من الفتنة بها والآية الكريمة من سورة النور وهي قوله تعالى :

﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾^(١)

تعم النساء المصورات وغيرهن سواء كن في الأوراق أو في شاشة التلفاز أو في غير ذلك .

* * *

(١) النور ، الآية ٣٠

تعجبت فسخر أهلى منى ومن زوجى ماذا أفعل ؟

سؤال : أنا سيدة من بلد شقيق ومن أسرة لا تمسك بالدين إلا بالصيام فقط فهم جميعاً لا يصابون .. وتعرفت قبل زواجى على فتيات رزقهن الله هدى .. فارتدين الحجاب وبفضل الله ارتديت الحجاب وأصبحت أصلى وأقرأ وأحفظ القرآن وكثيراً من الفقه وأحكام الدين الإسلامى وكان أهلى دائماً يسخرون لى ويحاربونى خصوصاً عندما أنصحهم ثم رزقنى الله بشاب متدين وتزوجت منه برضا أهلى ورغم ذلك كانوا يسخرون منا ويستهزئون بنا بكل الطرق والوسائل وكثيراً ما يطلبون منى خلع الحجاب ويستهزئون بزواجى لأنه فقير ومن الله علينا وحضرتنا - أنا وزوجى - للعمل فى السعودية .. وما زال أهلى يلاحقونى بالاستهزاء والسخرية عن طريق الرسائل والخطابات ويطلبون منى أن أطالب زوجى بطلاقى ودائماً يجرضونى عليه ويكرهونى فيه ويدعون على بعدم الإنجاب ..
هذه مشكلتى أرجو أن تدلونى ماذا أفعل ؟ .

الجواب : إذا كان الأمر كما قلت فاحمدى الله واشكره كثيراً على أن هداك للإسلام علماً وعملاً ، ويسر لك زوجاً صالحاً يعينك على طاعة الله . ولا شك أن هذا الفضل من نعم الله عليكما .. فعليكما أن تشكراه وتذكراه يزد كما من فضله ويشبتكما على الحق كما قال سبحانه :

﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ۖ ﴾^(١) الآية .

وقال سبحانه :

﴿ فَادْكُرُونِي أذكُرْكُمْ واشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُون ۖ ﴾^(٢)

(١) إبراهيم ، الآية ٧

(٢) البقرة ، الآية ١٥٢

والذى أوصيك به تقوى الله والتفقه فى دينه والاستمساك بهذا الزوج والسمع والطاعة له فى المعروف ، والحذر من طاعة أهلك فى فراقه أو فى شىء من المعاصى . .

وأوصيكما جميعاً بالتعاون على البر والتقوى والإحسان إلى أهلك والدعاء لهم بالهداية والصلاح ومقابلة إساءتهم بالإحسان والصدقة عليهم. من غير الزكاة لأن الفقير الذى لا يصلى لا يعطى من الزكاة لأن ترك الصلاة كفر أكبر لقول النبي ﷺ « العهد الذى بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر » أخرجه الإمام أحمد وأهل السنن بإسناد صحيح .

هذا وأسأل الله لك ولزوجك الثبات على الحق والتوفيق للفقهاء فى الدين والعافية من مضلات الفتن إنه سميع قريب .

* * *

زوجى لا يهتم بى اطلاقاً فى البيت ويكون دائماً عابس الوجه ضيق الصدر هل أترك البيت أم ماذا أفعل ؟

سؤال : زوجى - سامحه الله - رغم ما يلتزم به من الأخلاق الفاضلة والخشية من الله - لا يهتم بى إطلاقاً فى البيت ويكون دائماً عابس الوجه ضيق الصدر - قد تقول أنى السبب - ولكن الله يعلم أنى والله الحمد قائمة بحقه وأحاول أن أقدم له الراحة والاطمئنان وأبعد عنه كل ما يسؤوه وأصبر على تصرفاته تجاهى :

وكلما سألته عن شىء أو كلمته فى أى أمر غضب وثار وقال إنه كلام نافه وسخيف مع العلم أنه يكون بشوشاً مع أصحابه وزملائه . . أما أنا فلا أرى منه إلا التوبيخ والمعاملة السيئة وقد آلتنى ذلك منه وعذبنى كثيراً وترددت مرات فى ترك البيت .

وأنا والله الحمد امرأة تعليمى متوسط وقائعة بما أوجب الله

على .

سمحة الشيخ : هل إذا تركت البيت وقت أنا بتربية أولادى
وأتحمل لوحدى مشاق الحياة أكون آئمة .. أم هل أبقى معه على
هذه الحال وأصوم عن الكلام والمشاركة والإحساس
بمشاكله .. ؟

أفيدونى ماذا أعمل جزاكم الله خيراً ..

الجواب : لا ريب أن الواجب على الزوجين المعاشرة بالمعروف وتبادل
وجوه المحبة والأخلاق الفاضلة مع حسن الخلق وطيب البشر لقول الله
عز وجل :

﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾^(١) .

وقوله سبحانه :

﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ^(٢)

دَرَجَةٌ ﴾ .

وقول النبي ﷺ « البر حسن الخلق » وقوله عليه الصلاة والسلام
« لا تحقرن من المعروف شيئاً ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق » خرجهما مسلم
في صحيحه وقوله ﷺ « أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً وخياركم خياركم لنسائهم
وأنا خيركم لأهلى » إلى غير ذلك من الأحاديث الكثيرة الدالة على الترغيب فى
حسن الخلق وطيب اللقاء وحسن المعاشرة بين المسلمين عموماً فكيف بالزوجين
والأقارب .. ؟

ولقد أحسنت فى صبرك وتحملك ما حصل من الجفاء وسوء الخلق من

(١) النساء ، الآية ١٩

(٢) البقرة ، الآية ٢٢٨

زوجك . . وأوصيك بالمزيد من الصبر وعدم ترك البيت لما في ذلك إن شاء الله
من الخير الكثير والعاقبة الحميدة لقوله سبحانه :

﴿ وَأَصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾^(١) .

وقوله عز وجل :

﴿ إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ

المُحْسِنِينَ ﴾^(٢) .

وقوله سبحانه :

﴿ إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾^(٣) .

وقوله عز وجل :

﴿ فَاصْبِرْ إِنَّ الْعَاقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ ﴾^(٤) .

ولا مانع من مداعبته ومخاطبته بالألفاظ التي تلين قلبه وتسبب انبساطه
إليك وشعوره بحقك واتركي طلب الحاجات الدنيوية ما دام قائماً بالأمر
المهمة الواجبة حتى ينشرح قلبه ويتسع صدره لمطالبك الوجيهة وستحمدين
العاقبة إن شاء الله وفقك الله للمزيد من كل خير وأصلح حال زوجك وأهمه
رشده ومنحه حسن الخلق وطيب البشر ورعاية الحقوق إنه خير مسؤول وهو
الهادي إلى سواء السبيل .

* * *

(١) الأنفال ، الآية ٤٦

(٢) يوسف ، الآية ٩٠

(٣) الزمر ، الآية ١٠

(٤) هود ، الآية ٤٩

حكم اللعن

سؤال : امرأتى عادتھا تلعن وتسب أولادھا وتؤذيھم تارة بالقول وتارة بالضرب على كل صغيرة وكبيرة وقد نصحتها العديد من المرات للاقلاع عن هذه العادة فيكون ردها أنت دلعتهم وهم أشقياء حتى كانت النتيجة كره الأولاد لها ، وأصبحوا لا يهتمون بكلامها نهائياً وعرفوا آخر النهاية الشتم والضرب .

فما رأى الدين تفصيلاً في موقفى من هذه الزوجة حتى تعتبر ؟ هل أبتعد عنها بالطلاق وبصير الأولاد معها . أم ماذا أفعل أفيدونى وفقكم الله ؟

الجواب : لعن الأولاد من كبائر الذنوب وهكذا لعن غيرهم ممن لا يستحق اللعن وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال « لعن المؤمن كقتله » وقال عليه الصلاة والسلام « سباب المسلم فسوق وقتاله كفر » وقال عليه الصلاة والسلام « إن اللعائن لا يكونون شهداء ولا شفعاء يوم القيامة » فالواجب عليها التوبة إلى الله سبحانه وحفظ لسانها من شتم أولادها ويشرع لها أن تكثر من الدعاء لهم بالهداية والصلاح والمشروع لك أيها الزوج نصيحتها دائماً وتحذيرها من سب أولادها وهجرها إن لم ينفع فيها النصح الهجر الذى تعتقد أنه مفيد فيها مع الصبر والاحتساب وعدم التعجل فى الطلاق نسأل الله لنا ولك ولها الهداية . مع تأديب الأولاد وتوجيههم إلى الخير حتى تستقيم أخلاقهم .

* * *

امرأة تشتكى من سوء تصرف زوجها

سؤال : امرأة تشتكى من سوء تصرف زوجها .

الجواب : إذا كان الواقع من زوجك هو ما ذكرته فى السؤال من تركه الصلاة وسبه الدين فإنه بذلك كافر . ولا يحل لك المقام عنده ولا البقاء معه

في البيت ، بل يجب عليك الخروج إلى أهلك أو إلى أي مكان تأمنين فيه
لقول الله سبحانه في شأن المؤمنات لدى الكفار .

﴿ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهَا ۗ ﴾^(١) .

ولقول النبي ﷺ « العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر »
ولأن سب الدين كفر أكبر بإجماع المسلمين فالواجب عليك بغضه في الله
ومفارقتة وعدم تمكينه من نفسك والله سبحانه يقول :

﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ
لَا يَحْتَسِبُ ۗ ﴾^(٢) .

يسر الله أمرك وخلصك من شره (إن كنت صادقة) وهداه الله
للحق ومن عليه بالتوبة إبه سبحانه جواد كريم .

* * *

هل تجوز معاشره الزوجه التي تشرب الدخان ؟

سؤال : لى زوجة قائمة بواجباتها نحو الله مثل الصلاة
والصوم .. إلخ ومطبعة لحقوق الزوج إلا أنها تشرب الدخان
خفية عن زوجها ولما علمت فى أمرها عاقبتها ونصحتها بالابتعاد
عن ممارسة الدخان إلا أنها لم تنتصح واستمرت على فعلها فخلاصة
الكلام ما هى الوسيلة التى أسير عليها نحو هذه الزوجة :

(أ) هل يجوز لى أن أصبر على فعلها لأن الراضى كالفاعل ؟

(ب) هل يلحقنى ذنب من فعلها إذا استمرت وبقيت فى

بغى ؟ .

(ج) هل يجوز لى أن أطلقها لىكى أتجنب الإثم والذنب ؟

أرجو من فضيلتكم حلا مفصلا عن مشكلتى ؟

(١) المتحنة ، الآية ١٠

(٢) الطلاق ، الآية ٢

الجواب : الواجب نصيحتها وبيان مضار التدخين لها والاستمرار في ذلك وبذل المستطاع في الحيلولة بينها وبين شرب الدخان وأنت في ذلك مأجور ولا إثم عليك لأنك لم ترض بفعلها بل أنكرت عليها ونصحتها فالواجب الاستمرار في ذلك ولو بتأديبها تأديباً يردعها عن ذلك إذا علمت أنها لم تدعه . . ونسأل الله لها الهداية .

* * *

هل يقع النشوز من قبل الزوجة

سؤال : يقول الله تعالى في محكم تنزيله (وان امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو اعراضاً فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحاً والصلح خير) (١) .

والسؤال هو : هل يقع النشوز من قبل الزوجة، وما هو الحكم إذا أعرضت الزوجة عن زوجها بنفس الأسباب التي تدعو الرجل بالنشوز عن زوجته ؟ .

الجواب : قد يقع النشوز من المرأة لأسباب تدعوها إلى ذلك وقد بين الله حكم ذلك في كتابه العظيم حيث قال سبحانه في سورة النساء :

﴿ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً كَبِيراً ﴾ (٢) .

* * *

(١) النساء الآية ١٢٨

(٢) النساء الآية ٣٤

حكم مقابلة المرأة للسائق والخدام

سؤال : ما حكم مقابلة الخدم والسائقين وهل يعتبرون في حكم الأجانب علماً بأن والدتي تطلب مني الخروج أمام الخدم وأن أضع على رأسي « إيشارب » فهل يجوز هذا في ديننا الحنيف الذي أمرنا بعدم معصية أوامر الله عز وجل ؟

الجواب : السائق والخدام حكمهما حكم بقية الرجال يجب التحجب عنهما إذا كانا ليسا من المحارم ولا يجوز السفر لهما ولا الخلوة بكل واحد منهما لقول النبي ﷺ « لا يخلون رجل بامرأة فإن الشيطان ثالثهما » ولعموم الأدلة في وجوب الحجاب وتحريم التبرج والسفور لغير المحارم ولا تجوز طاعة الوالدة ولا غيرها في شيء من معاصي الله .

* * *

في بيتنا خادمة غير مسلمة

هل يجوز لأهل بيتي أن يخالطونها ؟

سؤال : في بيتنا خادمة غير مسلمة ، هل يجوز لأهل بيتي من النساء أن يخالطنها في المجلس والنوم والأكل ؟

الجواب : لا حرج في ذلك ولا يجب على نساء البيت المسلمات أن يمتنعن عنها في أصح قول العلماء ولكن يجب ألا يعاملوها معاملة المسلمة بل عليهم أن يبغضوها في الله لقول الله جل وعلا :

﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ

مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاءٌ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تَوْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ ۚ (١)

وعليهم أن يردوها إلى بلادها إن لم تسلم لأن هذه الجزيرة العربية لا يجوز أن يبقى فيها يهودى ولا نصرانى ولا غيرهما من المشركين لا رجال ولا نساء لأن النبي ﷺ أوصى بإخراجهم من هذه الجزيرة وفي المسلمين والمسلمات غي عنهم والحمد لله ولأن في وجودهم بين المسلمين خطراً عليهم من جهة إفساد عقيدة المسلم وأخلاقه فالواجب على جميع المسلمين في هذه الجزيرة ألا يستقدموا للخدمة ولا للأعمال إلا المسلمين تنفيذاً لوصية النبي ﷺ وحذراً مما يترتب على استفدامهم والاختلاط بهم من الأضرار الكثيرة على المسلمين والمسلمات في العقيدة والأخلاق . وأسأل الله أن يوفق المسلمين للاستغناء عنهم والعافية من شرهم إنه جواد كريم .

* * *

أنا امرأة عندي خادمت غير مسلمة هل احتجب عنهن وهل يجوز لى أن أبين لهن معايب دينهن ؟

سؤال : عندنا فى المنزل خادمت غير مسلمة هل يجب على أن أتجنب عنهن ، وهل يجوز لى أن أتركهن يغسلن ملابسى وأنا أصلى بها ؟ - هل يجوز لى أن أبين لهن عيوب دينهن ونواقصه وأشرح لهن ما يتميز به ديننا الحنيف ؟

الجواب : لا يجب الاحتجاب عنهن فهن كسائر النساء فى أصح قولى

العلماء . .

(١) المتحة ، الآية ؛

ولا حرج في تغسيلهن الثياب والأواني ، ولكن يجب إنهاء عقودهن إن لم يسلمن لأن هذه الجزيرة العربية لا يجوز أن يبقى فيها إلا الإسلام ولا يجوز أن يستقدم لها إلا مسلمون سواء كانوا عمالاً أو خدماً وسواء كانوا رجالاً أو نساء لأن النبي ﷺ أوصى بإخراج المشركين من هذه الجزيرة وألا يبقى فيها دينان لأنها مهد الإسلام ومطلع شمس الرسالة فلا يجوز أن يبقى فيها إلا الدين الحق وهو الإسلام . . وفق الله المسلمين لاتباع الحق والثبات عليه وهدى غيرهم للدخول في الإسلام وترك ما خالفه .

بشرع لك دعوتهن إلى الإسلام وبيان محاسنه ، وبيان ما في دينهن من النقص والمخالفة للحق وأن شريعة الإسلام ناسخة لجميع الشرائع وأن الإسلام هو الدين الحق الذي بعث الله به المرسلين جميعاً وأنزل به الكتب كما قال الله سبحانه :

﴿ إِنِ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾ ^(١) .

وقال عز وجل :

﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي
الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ ^(٢)

لكن ليس لك أن تتكلمي في ذلك إلا بعلم وبصيرة لأن القول على الله وعلى دينه بغير علم منكر عظيم كما قال الله سبحانه ﴿ قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغى بغير الحق وأن تشركوا بالله

(١) آل عمران ١٩

(٢) آل عمران الآية ٨٥

ما لم ينزل به سلطاناً وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون ﴿١﴾ فجعل سبحانه
مرتبة القول عليه بغير علم فوق جميع هذه المراتب المذكورة في الآية وذلك
دليل على شدة تحريمه وعظيم الخطر المترتب عليه .

وقال سبحانه :

﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ
اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ ^(٢) .

وأخبر في سورة البقرة أن القول على الله بغير علم من الأمور التي يأمر
بها الشيطان فقال سبحانه :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا
وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ، إِنَّمَا
يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا
تَعْلَمُونَ ﴾ ^(٣) .

أسأل الله لنا ولك التوفيق والهداية وصلاح النية والعمل .



(١) الأعراف ، الآية ٣٣

(٢) يوسف ، الآية ١٠٨

(٣) البقرة ، الآيتان ١٦٨ - ١٦٩

هل يجوز أن أستقدم خادمة غير مسلمة ؟

سؤال : بعثت أطلب خادمة لإعانة زوجتي في المنزل فأفادوا بالمراسلة أنه لا يوجد مسلمة في البلد الذي أريد الخادمة منه فهل يجوز أن أستقدم خادمة غير مسلمة ؟

الجواب : لا يجوز استخدام خادمة غير مسلمة ولا خادم غير مسلم ولا سائق غير مسلم ولا عامل غير مسلم إلى الجزيرة العربية لأن النبي ﷺ أمر بإخراج اليهود والنصارى منها وأمر ألا يبقى فيها إلا مسلم وأوصى عند وفاته عليه الصلاة والسلام بإخراج جميع المشركين من هذه الجزيرة .

ولأن في استخدام الكفرة من الرجال والنساء خطراً على المسلمين في عقائدهم وأخلاقهم وتربية أولادهم فوجب منع ذلك طاعة لله سبحانه ولرسوله ﷺ وحسماً لمادة الشرك والفساد والله ولي التوفيق .

* * *

أقسمت ألا أتزوج من بنات فلان وقد الله وتزوجت من احدهن فماذا على ؟

سؤال : إنه في أحد الأيام قام أحد الأشخاص المقربين إلى باستفزازي بقوله [انك ستأخذ من بنات فلان] فقلت [والله لو ما بقى في الدنيا إلا بنات فلان فلن أتزوج منهن] . ومرت السنوات وتزوجت إحداهن . . وأنا الآن والله الحمد عائش في حياة سعيدة أرجو إرشادي لما أفعله تجاه يميني السابق .

الجواب : إذا كان الواقع هو ما ذكرت في السؤال فالواجب عليك كفارة اليمين وهي إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم أو تحرير رقبة والواجب في الإطعام نصف صاع من قوت البلد من تمر أو بر أو غيرها ومقداره كيلو ونصف تقريباً ومن الكسوة ما يجزىء في الصلاة كالقميص أو الازار والرداء فمن عجز عن الطعام والكسوة والعتق صام ثلاثة أيام لقول الله سبحانه

﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ .. ﴾^(١) .
الآية من سورة المائدة .

* * *

من أحكام النذر

سؤال : لقد نذرت يوماً من الأيام قبل الاختبار إذا نجحت من الصف السادس إلى الصف الأول المتوسط أن أذبح ذبيحة وقد نجحت في الدور الثاني وليس في الدور الأول هل أذبح ذبيحة أم لا ؟ هذا وقد مضى عليه أربع سنوات ولم أوف بالنذر علماً أنني نذرت مثل هذا النذر إذا نجحت من الصف الثالث متوسط إلى الأول ثانوى . . هل يجوز لى أن أذبح واحدة أم اثنتين إذا نجحت إلى الصف الأول ثانوى ؟

الجواب : إذا كنت أطلقت النذر ولم تنو النجاح في الدور الأول فعليك أن توفي بنذرك وأن تذبح الذبيحة لوجه الله وتوزعها على الفقراء ولا تأكل منها شيئاً أنت ولا أهل بيتك لقول النبي ﷺ « من نذر أن يطبخ الله فليطبخه » ومن نذر أن يعصى الله فلا يعصه . . أخرجه البخارى في صحيحه من حديث عائشة رضى الله عنها ، أما إن كنت نويت بالنذر النجاح في الدور الأول ولم تنجح إلا في الدور الثاني فليس عليك شيء لقول النبي ﷺ « إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى » متفق على صحته . . من حديث عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، وهكذا نذرك إذا نجحت من المتوسط للثانوى عليك أن توفي به إذا نجحت لحديث عائشة المتقدم فإن كنت نويت بنذرك الأول أو الثانى أن تذبح الذبيحة لأهل بيتك وأقاربك وجيرانك فأنت على ما نويت لحديث عمر المذكور آنفاً .

وينبغى لك يا أخى ألا تعود إلى النذر لأنه لا يرد من قدر الله شيئاً وليس هو من أسباب النجاح وقد نهى النبي ﷺ عن النذر وقال انه لا يأتى بخير وإنما يستخرج به من البخيل كما ثبت ذلك في الصحيحين من حديث ابن عمر رضى الله عنهما نسأل الله لنا ولك الهداية والتوفيق .



رضعت مع كبرى بنات خالى فهل يجوز لى أو لأحد اخوانى الزواج من احدى أخواتها ؟

سؤال : أنا شاب رضعت مع أكبر بنات خالى وقد جاء
بعدها أخوات أخريات وهى الآن قد تزوجت هل يجوز لى
أو لأحد من إخوانى التقدم لطلب يد أحد أخواتها ؟

الجواب : إذا كان رضاعك أيها السائل من زوجة خالك خمس رضعات
أو أكثر حال كونك فى الحولين فجميع بنات خالك يكن أخوات لك وليس
لك أن تتزوج منهن أحداً أما إخوتك الذين لم يرضعوا من زوجة خالك
فليس عليهم حرج أن يتزوجوا من بنات خالك إذا كان بنات خالك لم يرضعن
من أم إخوتك ولا من زوجة أبيكم ولا من أخواتكم والخلاصة أنه لا حرج
على إخوتك أن يتزوجوا من بنات خالك إذا لم يكن بينهم رضاعة تمنع ذلك
أما رضاعك أيها السائل من زوجة خالك فإنه يختص بك ولا يوجب تحريم
بنات خالك على إخوتك والله ولى التوفيق .

* * *

امرأتان احدهما لها بنت والأخرى لها ولد وقد تراضعوا فمن من إخوان المتراضعين يحل للثانى ؟

سؤال : هناك امرأتان الأولى عندها ولد والثانية عندها بنت
والحاصل أنهما تراضعا فمن من إخوان المتراضعين يحل للثانى : . . ؟

الجواب : إذا أرضعت امرأة طفلاً خمس رضعات معلومات في الحولين أو أكثر من الخمس صار الرضيع ولدأ لها ولزوجها صاحب اللبن وصار جميع أولاد المرأة من زوجها صاحب اللبن ومن غيره إخوة لهذا الرضيع وصار أولاد الزوج صاحب اللبن من المرضعة وغيرها إخوة للرضيع فصار إخوتها أخوالا له وإخوة الزوج صاحب اللبن أعماماً له وصار أبو المرأة جدأ للرضيع وأمها جدة للرضيع وصار أبو الزوج صاحب اللبن جدأ للرضيع وأمه جدة للرضيع لقول الله جل وعلا في المحرمات من سورة النساء :

﴿ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ ﴾ ^(١) .

وقول النبي ﷺ « يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب » ولقوله عليه الصلاة والسلام « لا رضاع إلا في الحولين » ولما ثبت في صحيح مسلم رحمه الله عن عائشة رضى الله عنها قالت كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرم من ثم نسخن بخمس معلومات فتوفى النبي ﷺ والأمر على ذلك » . . أخرجه الترمذى بهذا اللفظ وأصله في صحيح مسلم .



خطب أختى ابنة عمى فادعت أمها أنها أرضعته ثم جاءت زوجة العم نفسها تخطب أختى لابنها فماذا نعمل؟

سؤال : لى أخ أكبر منى ذهب لخطبة ابنة عمى فادعت أمها أنها أرضعته مع أولادها - وبعد مدة جاءت زوجة عمى لتخطب أختى لابنها . . فاحترنا فى الأمر وذكرناها بما حدث منها - أى من ادعائها أن أختى رضع مع أولادها - فأقرت بذلك ولكنها عادت فقالت إنها لم ترضع أختى أبداً . .

فهل نعتد على كلامها الأول أو على الثاني وما رأى الشرع
فى ذلك ؟

الجواب : دعوى المرأة المذكورة السابقة أنها أرضعت أخاك لا تمنع
من تزويج أبنائها لأخواتك إذا كانت لم ترضع أخواتك وكان أبنائها لم
يرضعوا من أمك وليس هناك رضاع آخر يمنع تزويج أبنائها من أخواتك . .
أما أخوك فلا مانع من تزوجه من بناتها ما دامت أكذبت نفسها فى
دعواها الأولى . .

وإن ترك الزوج من بناتها احتياطاً فهو حسن لقول النبى ﷺ « دع
ما يربيك إلى ما لا يربيك » وقوله ﷺ « من اتقى الشبهات فقد استبرأ
لدينه وعرضه » .

* * *

من أحكام الرضاع

سؤال : طفل تربى فى بيت عمه ورضع من زوجة عمه الأولى
وبعد فترة تزوج عمه من زوجة ثانية وأنجبت منه طفلة فهل يجوز
لهذا الطفل [عندما يكبر] أن يتزوج من بنت عمه من الزوجة
التي لم يرضع منها ؟

الجواب : إذا كان الطفل المذكور ارتضع من زوجة عمه خمس
رضعات أو أكثر حال كونه فى الحولين فإنه يكون بذلك ابناً لعمه من الرضاع
ويكون جميع أولاد عمه من جميع زوجاته إخوة له من الرضاع ذكورهم
وإناهم .

وبذلك تعلم أنه يحرم على الطفل المذكور نكاح الابنة المذكورة لكونها
أخته من أبيه من الرضاع إذا كان الواقع هو ما ذكره فى السؤال وقد قال
الله سبحانه فى كتابه المبين لما ذكر المحرمات :

﴿ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ
الرَّضَاعَةِ ﴾^(١) .

وقد قال النبي ﷺ « يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب » . متفق على صحته .

* * *

سؤال : أختان أنجبت إحداهما ولداً ذكراً والأخرى أنجبت
أربعة أولاد أصغرهم بنت وقد رضع ابن الأولى مع أولاد الثانية
مع الثلاثة كلهم ما عدا الرابع وهو البنت ..

فما حكم زواج ابن الأولى من بنت الثانية التي لم ترضع معه؟

الجواب : إذا كان ابن الأولى رضع من الثانية خمس رضعات أو أكثر
في مجلس أو مجالس مع الولد الأول أو الثاني أو الثالث أو مع الثلاثة جميعاً
فهو ولد للثانية من الرضاع وأخ لأولادها كلهم سواء كانوا قبله أو بعده ،
وليس له نكاح البنت المذكورة لأنه أخوها من الرضاع وقد قال الله سبحانه
لما بين المحرمات :

﴿ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ ﴾^(٢)

وقال النبي ﷺ :

« يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب » .

متفق على صحته .

(١) النساء ، الآية ٢٣

(٢) النساء ، الآية ٢٣

فإن كان الرضاع أقل من خمس رضعات لم يحصل به التحريم وهكذا لو كان الرضيع قد جاوز الحولين فإن رضاعته لم يحصل بها التحريم لقول الله جل وعلا :

﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ ﴾ ^(١) الآية .

وقول النبي ﷺ « لا رضاع إلا ما فتق الأمعاء وكان قبل الفطام » .

ولما ثبت عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت « كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرم من ثم نسخن بخمس معلومات فتوفى النبي ﷺ والأمر على ذلك » . رواه مسلم في صحيحه والترمذي في جامعه وهذا لفظه والله ولي التوفيق .

* * *

سؤال : لي ابن عمه ومعه بنت وابن عمي هذا رضع مع أختي الكبيرة التي تكبرني فهل يحق لي الزواج من ابنته أم هي محرمة على لكون أبيها رضع مع أختي الكبيرة ، وأن أباها أخ لي .

الجواب : إذا كان الواقع ما ذكره السائل وكان الرضيع المذكور قد ارتضع من أم السائل خمس رضعات أو أكثر حال كونه في الحولين فإنه لا يحل للسائل نكاح ابنته لأنه والحال ما ذكر صار عمها من الرضاع وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال « يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب » وقال عليه الصلاة والسلام « لا رضاع إلا في الحولين » وقالت عائشة رضي

(١) البقرة ، الآية ٢٣

الله عنها كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرم من ثم نسخن
بخمسة معلومات فتوفى النبي ﷺ والأمر على ذلك . أخرجه مسلم في
صحيحه والترمذي وهذا لفظه والله ولي التوفيق .

* * *

سؤال : إنني شاب أريد الزواج من كريمة رجل ولكن
المشكلة أنني راضع من زوجة الرجل مع بنت ولقد توفيت
البنت التي رضعت معها وبعدها زوجة الرجل أنجبت بنتاً هل يجوز
أن أتزوج البنت هذه أم لا ؟ أفتوني جزاكم الله خيراً . . .

الجواب : إذا كانت زوجة الرجل الذي ترغب في الزواج من ابنته قد
أرضعتك خمس رضعات أو أكثر حال كونك في الحولين فإنها تكون أمك
من الرضاعة ويكون زوجها أباك من الرضاعة وتكون بناتهما أخوات لك
لا يحل لك الزواج بشيء منهن لقول الله سبحانه في سورة النساء لما ذكر
الحرمات :

﴿ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ
الرِّضَاعَةِ ﴾^(١) .

ولقول النبي ﷺ « يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب » وقد ثبت
عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : « كان فيما أنزل من القرآن عشر
رضعات معلومات يحرم من ثم نسخن بخمس معلومات فتوفى النبي ﷺ والأمر
على ذلك » أخرجه مسلم في صحيحه والترمذي وهذا لفظه وفي المسألة أحاديث
أخرى .

أما إن كانت الرضعات أقل من خمس أو كنت حين رضعت فوق

(١) النساء ، الآية ٢٣

الحولين فإن الرضاع المذكور لا يحصل به التحريم ولا تكون المرضعة أما لك ولا زوجها أباً لك ولا تحرم عليك بناتهما بهذا الرضاع في أصرح أقوال أهل العلم للحديث المذكور وأحاديث أخرى منها قوله صلى الله عليه وسلم « لا رضاع إلا في الحولين » وقوله عليه الصلاة والسلام « لا تحرم الرضعة ولا الرضعتان » في أحاديث أخرى ذكرها أهل العلم والله ولي التوفيق .

سؤال (أ) جدتي لأي لها أبناء في مثل سن أخواتي فأرضعت والدتي [فقط] أختها الأصغر « محمد » مع أختي « سعاد » .
(ب) كما أن أمي أرضعت ابن أختي الكبرى « سمير » وذلك لأنها كانت مريضة مع أختي « سحر » وكانت الرضاعة أيضاً من جانب والدتي فقط .

(ج) أيضاً أرضعت أمي ابنة أخي الصغرى مع أختي الصغرى حيث كانتا في سن واحد تكبرها أختي بشهر واحد فقط فأرضعتها عندما سمعت صراخها ليلاً وهي في [حالة النوم] ولما استيقظت وجدت في حجرها طفلة ابنتها فسألت شيخاً فقال لها أرضعيها لتتجنبي الشك فأرضعتها مرة أخرى وأرضعت أختي أيضاً أختها الصغرى « سلوى - بسمة » بالتبادل .

السؤال الآن : هل يصير أخوالي إخواناً لي كلهم أم خالي الأصغر فقط وهل أصبح عمه أبناء أخوالي أم لا ؟ .

الجواب : إذا أرضعت أمك أحد أخوالك أو إحدى خالاتك خمس رضعات أو أكثر حال كون الرضعية أو الرضيع في الحولين فإن أمك تكون أمّاً للرضيع أو الرضعية من أخوالك وخالاتك وتكونين أنت أختاً لمن أرضعته أمك على الوجه المذكور وهكذا إذا أرضعت أمك بنت أختك خمس رضعات أو أكثر حال كونها في الحولين فإن أمك تكون أمّاً للرضعية من جهة الرضاع وجدة لها من جهة النسب وتكونين أنت أختاً للرضعية من جهة الرضاع وخالتها من جهة النسب وهكذا يقال في جميع مسائل الرضاع أما إن كانت

الرضعات أقل من خمس فإنه لا يحصل بها التحريم ولا يثبت بها حكم الرضاع في أصح أقوال أهل العلم وهكذا إذا كان الرضيع فوق الحولين فإنه لا يثبت له حكم الرضاع لقول النبي ﷺ « لا رضاع إلا في الحولين » ولما ثبت عن عائشة رضي الله عنها قالت « كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرم من ثم نسخن بخمس معلومات فتوفي النبي ﷺ والأمر على ذلك » خرجه مسلم في صحيحه والترمذي وهذا لفظه والله ولي التوفيق .

* * *

حكم قراءة القرآن للناس بأجرة

سؤال : ما حكم قراءة القرآن للناس بأجرة ؟ أفيلونا جزاكم الله خيراً .

الجواب : إن كان المقصود تعليم القرآن للناس وتحفيظهم إياه فلا حرج في أخذ الأجرة على ذلك في أصح قولي العلماء للحديث الصحيح في القراءة على اللديغ بشرط أجرة معلومة ولقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث نفسه « ان أحق ما أخذتم عليه أجرأ كتاب الله » أخرجه البخارى رحمه الله في صحيحه أما إن كان المراد أخذ الأجرة على مجرد التلاوة في أى مناسبة فهذا لا يجوز أخذ الأجرة عليه .

وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أنه لا يعلم نزاعاً بين أهل العلم في تحريم ذلك .

* * *

قراءة سورة تبت مشروعة كغيرها من سور القرآن

ب - سؤال : كنت مرة أقرأ في صلاتى سورة المسد فسمعتى بطريق الصدفة أخت لى فقالت لى إنه لا يصح قراءة هذه السورة وتكرارها فى الصلاة لأنها لعنة لعم الرسول صلى الله عليه وسلم فذكرت لها أنه مشرك كافر وقد آذى الرسول صلى الله عليه وسلم ولكنها أصرت على كلامها ! فأرجو إفادتى إذا ما كنت على خطأ أو صواب ؟ .

الجواب : لا حرج فى قراءة سورة تبت كغيرها من السور فهى من

جملة سور القرآن الكريم وفيها بيان حال أبي لهب وما حكم الله عليه من
الخسران ودخول جهنم هو وزوجته لكفرهما بالله وإيذائهما رسول الله ﷺ
والله سبحانه يقول في كتابه الكريم :

﴿ فَأَقْرَأُوا مَا تَيْسَّرَ مِنْهُ ﴾^(١) .

ويقول النبي ﷺ للمسيء في صلاته: ثم اقرأ بما تيسر معك من القرآن
وهذا النص القرآني والنص النبوي يعلمان سورة تبت وغيرها ، والخلاصة
أن الصواب معك أيتها السائلة أما أختك فقد غلطت وعليها التوبة إلى الله
سبحانه من قولها وإنكارها لأنها قالت قولاً باطلاً وقالت على الله بغير علم
نسأل الله لنا ولك ولها الهداية والتوفيق .

* * *

حكم رفع الصوت بالتلاوة في المسجد

سؤال : هل تجوز تلاوة القرآن بصوت مرتفع بالمسجد علماً
بوجود من يتنفل في تلك اللحظات بالمسجد من المصلين ؟ .

الجواب : لا ينبغي رفع الصوت بالقراءة في المسجد إذا كان حوله من
يتشوش بذلك من المصلين أو القراء وهكذا إذا كان القارئ في أي مكان
حوله مصلون أو قراء فإن السنة ألا يرفع صوته عليهم لما ثبت عنه ﷺ أنه
خرج ذات يوم على أناس يصلون في المسجد ويجهرون بالقراءة فقال عليه
الصلاة والسلام : « كلكم يناجي الله فلا يؤذ بعضكم بعضاً » .

* * *

(١) التزل ، الآية ٢٠

ما حكم قراءة القرآن للميت في داره ؟

سؤال : هل قراءة القرآن للميت بأن نضع في منزل الميت أو داره مصاحف ويأتي بعض الجيران والمعارف من المسلمين فيقرأ كل واحد منهم جزءاً مثلاً ثم ينطلق إلى عمله ولا يعطى في ذلك أى أجر من المال . . وبعد انتهائه من القراءة يدعو للميت ويهدى له ثواب القرآن . . فهل تصل هذه القراءة والدعاء إلى الميت ويثاب عليها أم لا ؟ أرجو الإفادة وشكراً لكم . . علماً بأنى سمعت بعض العلماء يقول بالحرمة مطلقاً والبعض بالكراهة والبعض بالجواز .

الجواب : هذا العمل وأمثاله لا أصل له ولم يَـخَـنَظْ عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه رضى الله عنهم أنهم كانوا يقرءون للموتى بل قال النبي ﷺ « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد » أخرجه مسلم في صحيحه وعلقه البخارى في الصحيح جازماً به وفي الصحيحين عن عائشة رضى الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد » . وفي صحيح مسلم عن جابر رضى الله عنه أن النبي ﷺ كان يقول في خطبته يوم الجمعة « أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدى هدى محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة » زاد النسائى بإسناد صحيح « وكل ضلالة في النار » أما الصدقة للموتى والدعاء لهم فهو ينفعهم ويصل إليهم بإجماع المسلمين وبالله التوفيق والله المستعان .



بر الوالدين وطاعتها في المعروف من أهم الواجبات

سؤال : أرفض طلب والدتي إذا كان عندي بعض الأعمال الهامة ما حكم ذلك ؟

الجواب : بر الوالدين والسمع والطاعة لهما في المعروف من أهم الواجبات . فالواجب عليك أن ترعى حق والدتك وأن تجتهد في إرضائها وعدم معصيتها في المعروف ، وإذا كانت الأعمال التي لديك أعمالا لازمة تتعارض مع طلب والدتك فأخبرها واستسمحها وأد أعمالك الواجبة .

وإذا أمكن تقديم حاجة والدتك من دون مضرة عليك في تأخير عملك فقدم حاجة والدتك لأن برها أهم .

فإن لم يمكن ذلك فقدم الأهم منهما والذي يخشى فوته على الآخر عملا بقوله سبحانه :

﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾^(١)

* * *

(١) التغابن ، الآية ١٦

أرغب أن أتزوج ثيباً ولكن والدتي تعارض فماذا أعمل؟

سؤال : أريد أن أتزوج ثيباً ووالدي موافق على ذلك والبنت وأهلها موافقون أيضاً على زواجي منها إلا أن والدتي غير موافقة ولا ترضى بذلك . . هل أتزوج هذه المرأة دون النظر إلى رضا أمي أم لا؟ وهل إذا تزوجتها أكون عاقاً لوالدتي؟ أفيدوني جزاكم الله خيراً .

الجواب : حق الوالدة عظيم وبرها من أهم الواجبات فالذي أنصحك به ألا تتزوج امرأة لا ترضاها والدتك . . لأن الوالدة من أنصح الناس لك ولعلها تعلم منها أخلاقاً تضرك . . والنساء سواها كثير وقد قال الله سبحانه :
﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ﴾^(١) .

ولا شك أن بر الوالدة من التقوى إلا أن تكون الوالدة ليست من أهل الدين والمخطوبة من أهل الدين والتقوى فإن كان الواقع هو ما ذكرنا فلا تلمك طاعة أمك في ذلك لقول النبي ﷺ « إنما الطاعة في المعروف » .
وفق الله الجميع لما فيه رضاه ويسر لك ما فيه صلاحك وسلامة دينك ودنياك .

* * *

لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق

سؤال : ما حكم من خالفت أمها في عدم طاعتها في حالة إذا كانت الأم تطلب شيئاً فيه معصية الله عز وجل كأن تطلب التبرج والسفور وتدعى بأن الحجاب هذا هو حرافات وليس له

(١) الطلاق ، الآية ٢

واقع في الدين وتطلب مني الخروج إلى حفلات واللبس من
الملابس التي تخرج وتبرز جميع ما حرمه الله في المرأة وتغضب
عندما تراني متحجبة ؟

الجواب : يعلم جواب هذا السؤال من جواب السؤال الأول والمعنى
أنه لا طاعة للمخلوق سواء كان أباً أو أمماً أو غيرهما في معصية الخالق . وقد
صح عن النبي ﷺ أنه قال « إنما الطاعة في المعروف » وقال ﷺ
« لا طاعة للمخلوق في معصية الخالق » وهذه الأمور التي تدعو إليها أم
السائلة من معاصي الله فلا يجوز طاعتها فيها ونسأل الله لها الهداية والعافية
من طاعة الشيطان .

* * *

ما حكم إطالة الثوب سواء كان للخيلاء أو بحكم العادة ؟

سؤال : ما حكم إطالة الثوب إن كان للخيلاء أو لغير الخيلاء
وما الحكم إذا اضطر الإنسان إلى ذلك سواء إجباراً من أهله إن
كان صغيراً أو جرت العادة على ذلك ؟

الجواب : حكمه التحريم في حق الرجال لقول النبي ﷺ « ما أسفل
من الكعبين من الأزار فهو في النار » رواه البخاري في صحيحه ، وروى
مسلم في الصحيح عن أبي ذر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ
« ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب
أليم : المسبل إزاره ، والمنان فيما أعطى ، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب »
وهذان الحديثان وما في معناهما يعلمان من أسبل ثيابه تكبراً أو لغير ذلك من
الأسباب لأنه ﷺ وعم وأطلق ولم يقيد ، وإذا كان الإسبال من أجل
الخيلاء صار الأثم أكبر والوعيد أشد لقوله ﷺ « من جرَّ ثوبه خيلاء
لم ينظر الله إليه يوم القيامة » ولا يجوز أن يظن أن المنع من الإسبال مقيد
بقصد الخيلاء لأن الرسول لم يقيد ذلك عليه الصلاة والسلام في الحديثين

المذكورين آنفاً ، كما أنه لم يقيد ذلك في الحديث الآخر وهو قوله صلى الله عليه وسلم لبعض أصحابه « إياك والاسباب فإنه من الخيلة » فجعل الاسباب كله من الخيلة لأنه في الغالب لا يكون إلا كذلك ، ومن لم يسبل للخيلاء فعمله وسيلة لذلك ، والوسائل لها حكم الغايات ، ولأن ذلك إسراف وتعرض لملاسه للنجاسة والوسخ ، ولهذا ثبت عن عمر رضى الله عنه أنه لما رأى شاباً يمس ثوبه الأرض قال له : ارفع ثوبك فإنه أتقى لربك وأتقى لثوبك .

أما قوله صلى الله عليه وسلم لأبى بكر الصديق رضى الله عنه لما قال يا رسول الله . إن إزارى يسترخى إلا أن أتعهده . فقال له صلى الله عليه وسلم « إنك لست ممن يفعله خيلاء » فراده صلى الله عليه وسلم أن من يتعاهد ملاسه إذا استرخت حتى يرفعها لا يعد ممن ثيابه خيلاء لكونه لم يسبلها ، وإنما قد تسترخى عليه فيرفعها ويتعاهدها ولا شك أن هذا معذور أما من يتعمد إرخاءها سواء كانت بشتا أو سراويل أو إزاراً أو قميصاً فهو داخل في الوعيد وليس معذوراً في إسباله ملاسه لأن الأحاديث الصحيحة المانعة من الإسبال تعمه بمنطوقها وبمعناها ومقاصدها فالواجب على كل مسلم أن يحذر الاسباب وأن يتقى الله في ذلك وألا تنزل ملاسه عن كعبه عملاً بهذه الأحاديث الصحيحة وحذراً من غضب الله وعقابه والله ولى التوفيق .

* * *

البعض يقصرون ثيابهم ولكنهم يجعلون

السراويل طويلة فما الصواب في ذلك ؟

سؤال : بعض الناس يقومون بتقصير ثيابهم إلى ما فوق الكعب ولكن السراويل تبقى طويلة فما حكم ذلك ؟

الجواب : الاسباب حرام ومنكر سواء كان ذلك في القميص أو الازار أو السراويل أو البشت وهو ما تجاوز الكعبين لقول النبي صلى الله عليه وسلم : « ما أسفل من الكعبين من الازار فهو في النار » رواه البخارى .

وقال **صلى الله عليه وسلم** « ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكهم وهم عذاب أليم المسبل إزاره والمنان فيما أعطى والمنفق سلعته بالحلِف الكاذب » خرجه مسلم في صحيحه وقال **صلى الله عليه وسلم** لبعض أصحابه « إياك والاسبال فإنه من الخيلة » وهذه الأحاديث تدل على أن الاسبال من كبائر الذنوب ، ولو زعم فاعله أنه لم يرد الخيلاء لعمومها وإطلاقها . . أما من أراد الخيلاء بذلك فإثمه أكبر وذنبه أعظم لقول النبي **صلى الله عليه وسلم** « من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة » ولأنه بذلك جمع بين الاسبال والكبر نسأل الله العافية من ذلك .

وأما قول النبي **صلى الله عليه وسلم** لأبي بكر لما قال له يا رسول الله إن إزارى يرتخى إلا أن أتعمده فقال له النبي **صلى الله عليه وسلم** « إنك لست ممن يفعله خيلاء » فهذا الحديث لا يدل على أن الاسبال جائز لمن لم يرد به الخيلاء وإنما يدل على أن من ارتخى عليه إزاره أو سراويله من غير قصد الخيلاء فتعهد ذلك وأصلحه فإنه لا إثم عليه .

وأما ما يفعله بعض الناس من إرخاء السراويل تحت الكعب فهذا لا يجوز والسنة أن يكون القميص ونحوه ما بين نصف الساق إلى الكعب عملاً بالأحاديث كلها . . والله ولى التوفيق .

* * *

ما قول سماحتكم في لبس المعاطف الجلدية ؟

سؤال : تعرضنا - في الآونة الأخيرة - إلى نقاش حاد في قضية لبس المعاطف الجلدية . ومن الاخوان من يرى أن هذه المعاطف تصنع - عادة - من جلود الخنازير - . وإذا كانت كذلك فما رأيكم في لبسها، وهل يجوز لنا ذلك دينياً ، علماً أن

بعض الكتب الدينية ، كالحلال والحرام للقرضاوى ، والدين على المذاهب الأربعة ، قد تطرقا إلى هذه القضية ، إلا أن إشارتهما كانت عرضية إلى المشكلة ، ولم يوضحا ذلك بجلاء .

الجواب : قد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال « إذا دبغ الجلود فقد طهر » وقال « دبغ جلود الميتة طهورها » واختلف العلماء في ذلك ، هل يعم هذا الحديث جميع الجلود أم يختص بجلود الميتة التي تحمل بالذكاة ولا شك أن ما دبغ من جلود الميتة التي تحمل بالذكاة كالأبل والبقر والغنم . . طهور يجوز استعماله في كل شيء في أصح أقوال أهل العلم . . أما جلود الخنزير والكلب ونحوهما مما لا يحل بالذكاة ففي طهارته بالدبغ خلاف بين أهل العلم .

والأحوط ترك استعماله عملاً بقول النبي ﷺ « من اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه . » وقوله عليه الصلاة والسلام « دع ما يريبك إلى ما لا يريبك . » .

* * *

حكم الغناء

سؤال : قرأت في صحيفة عكاظ العدد ٦١٠١ في ٢٩ ربيع الثاني ١٤٠٣ هـ في خبر مفاده أن هناك مطرباً سعودياً اعتزل الغناء وفي إحدى الرحلات الجوية بين القاهرة وباريس التقى هذا المطرب بأحد رجال الدين وتجادب معه أطراف الحديث حول الغناء ومشروعيته ولم ينزل المطرب من الطائرة إلا وقد أقنعه رجل الدين بمشروعية الغناء بالأدلة والبراهين ، وعاد وقام بعدة أغانٍ تعتبر باكورة إنتاجه .

هل الغناء مشروع في الإسلام وبالأدلة والبراهين أيضاً خصوصاً هذا النوع الخليع في الوقت الحاضر والمصحوب بالموسيقى ؟ .

الجواب : الغناء محرم عند جمهور أهل العلم وإذا كان معه آلة فهو

كالموسيقى والعود والرباب ونحو ذلك حرم بإجماع المسلمين ومن أدلة ذلك قول الله سبحانه :

﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ ﴾^(١) الآية .

فسره جمهور المفسرين بالغناء وكان عبد الله بن مسعود رضى الله عنه يتسم على ذلك ويقول (إن الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل) وفي الحديث الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه قال « ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف » الحديث رواه البخارى في صحيحه معلقاً مجزوماً به ورواه غيره بأسانيد صحيحة والمعازف هي الغناء وآلات اللهو وبهذا يعلم أن هذا الذى أفى (إن صح النقل) بمشروعية الغناء قد قال على الله بغير علم وأفى فتوى باطلة سوف يسأل عنها يوم القيامة والله المستعان .



ما حكم الأغاني هل هي حرام أم لا ؟

سؤال : ما حكم الأغاني هل هي حرام أم لا ؟ رغم أنني أسمعها بقصد التسلية فقط وما حكم العزف على الربابة والأغاني القديمة ؟ وهل القرع على الطبل في الزواج حرام بالرغم من أنني سمعت أنها حلال ولا أدري ؟

الجواب : الاستماع إلى الأغاني حرام ومنكر ومن أسباب مرض القلوب وقسوتها وصددها عن ذكر الله وعن الصلاة وقد فسر أكثر أهل العلم قوله تعالى :

(١) لقمان ، الآية ٦

﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ ﴾ ^(١) بالغناء

وكان عبد الله بن مسعود الصحابي الجليل رضى الله عنه يقسم على أن لهو الحديث هو الغناء وإذا كان مع الغناء آلة لهو كالربابة والعود والكمان والطبل صار التحريم أشد وذكر بعض العلماء أن الغناء بآلة لهو محرم إجماعاً فالواجب الحذر من ذلك وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال « ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف » والحر هو الفرج الحرام يعنى الزنا والمعازف هى الأغاني وآلات الطرب وأوصيك وغيرك من النساء والرجال بالاكتار من قراءة القرآن ومن ذكر الله عز وجل كما أوصيك وغيرك بسماع إذاعة القرآن وبرنامج نور على الدرب ففيهما فوائد عظيمة وشغل شاغل عن سماع الأغاني وآلات الطرب .

أما الزواج فيشرع فيه ضرب الدف مع الغناء المعتاد الذى ليس فيه دعوة إلى محرم ولا مدح لمحرم فى وقت من الليل للنساء خاصة لإعلان النكاح والفرق بينه وبين السفاح كما صحت السنة بذلك عن النبي ﷺ .

أما الطبل فلا يجوز ضربه فى العرس بل يكفى بالدف خاصة ولا يجوز استعمال مكبرات الصوت فى إعلان النكاح وما يقال فيه من الأغاني المعتادة لما فى ذلك من الفتنة العظيمة والعواقب الوخيمة وإيذاء المسلمين ولا يجوز أيضاً إطالة الوقت فى ذلك بل يكفى بالوقت القليل الذى يحصل به إعلان النكاح لأن إطالة الوقت تفضى إلى إضاعة صلاة الفجر والنوم عن أدائها فى وقتها وذلك من أكبر المحرمات ومن أعمال المنافقين .

* * *

(١) لقمان : الآية ٦

حكم استعمال الطبول والأناشيد في المناسبات

سؤال : إننا في بعض المناسبات وغيرها نستعمل الطبول مع الأناشيد ونغنى بعض الليالي بذلك ولكن أنكر علينا مرة أحد الناس .

هل عملنا هذا منكر . . أعنى استعمالنا لطول والأناشيد . .
علماً أن الأناشيد التي نرددها ليست من الكلام الفاحش . أفوتني جزاكم الله خيراً . .

الجواب : لا نعلم شيئاً يبيح استعمال الطبول بل ظاهر الأحاديث الصحيحة يدل على تحريم استعمالها كسائر آلات الملاهي من العود والكمان وغيرها . ومن ذلك ما ثبت عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أنه قال « ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف » ولفظ المعازف يشمل الأغاني وجميع آلات اللهو .



هل يجوز الاستماع للأغاني والموسيقى ؟

سؤال : هل يجوز للمسلم أن يستمع للغناء والموسيقى بحجة أنها تذاع في الإذاعة والتلفاز ؟

الجواب : لا يجوز استماع الأغاني وآلات الملاهي لما في ذلك من الصد عن ذكر الله وعن الصلاة ولأن استماعها يمرض القلوب ويقسيها . . وقد دل كتاب الله المبين وسنة رسوله الأمين عليه من ربه أفضل الصلاة والتسليم على تحريم ذلك . . أما الكتاب فقوله تعالى :

﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن

سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۖ ^(١) الْآيَةَ .

(١) لقمان : الآية ٦

وقد فسر أكثر العلماء من المفسرين وغيرهم لهو الحديث بأنه الغناء وآلات اللهو

وروى البخارى رحمه الله فى صحيحه عن النبي ﷺ أنه قال « ليكونن من أمتى أقوام يستحلون الحر والحرير والحمر والمعازف » الحديث . والحر هو الفرج الحرام والحرير معروف وهو حرام على الذكور والحمر معروف وهو كل مسكر وهو حرام على جميع المسلمين من الذكور والإناث والصغار والكبار . . وهو من كبائر الذنوب . . والمعازف تشمل الغناء وآلات اللهو كالموسيقى والكمان والعود والرباب وأشباه ذلك . . وفى الباب آيات وأحاديث أخرى غير ما ذكرنا ذكرها العلامة ابن القيم فى كتابه إغاثة اللهفان من مكائد الشيطان .

ونسأل الله لجميع المسلمين الهداية والتوفيق . . والعافية من أسباب غضبه .

* * *

ما حكم الاستماع الى الراديو ونحوه ؟

سؤال : ما حكم السماع إلى الراديو ونحوه إذا كان ما تسمعه أو تشاهده ليس فيه أمر محرم ؟

الجواب : لا حرج فى سماع ما يذاع من الراديو من القرآن أو الأحاديث المفيدة أو الأخبار المهمة .

وهكذا لا حرج فيما يسجل من القرآن الكريم أو الأحاديث المفيدة والنصائح ونحو ذلك .

وأنصح بالعباية بسماع إذاعة القرآن وبرنامج نور على الدرب لما فى ذلك من الفوائد العظيمة .

* * *

ما حكم استماع بعض البرامج المفيدة التي تتخللها الموسيقى ؟

سؤال : ما حكم استماع بعض البرامج المفيدة كأقوال
الصحف ونحوها التي تتخللها الموسيقى ؟

الجواب : لا حرج في استماعها والاستفادة منها مع قفل المذياع عند
بدء الموسيقى حتى تنتهي لأن الموسيقى من جملة آلات اللهو يسر الله
تركها والعافية من شرها .

* * *

هل يجوز التصفيق في المناسبات والحفلات

سؤال : التصفيق بالمناسبات والحفلات هل هو جائز
أو مكروه ؟ .

الجواب : التصفيق في الحفلات من أعمال الجاهلية وأقل ما يقال فيه
الكراهة والأظهر في الدليل تحريمه لأن المسلمين منهيون عن التشبه بالكفرة
وقد قال الله سبحانه في وصف الكفار من أهل مكة :

﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً ﴾^(١)

قال العلماء المكاء الصغير والتصديع التصفيق والسنة للمؤمن إذا رأى
أو سمع ما يعجبه أو ما ينكره أن يقول سبحان الله أو يقول الله أكبر كما صح
ذلك عن النبي ﷺ في أحاديث كثيرة ويشرع التصفيق للنساء خاصة إذا
نابهن شيء في الصلاة وكن مع الرجال فسها الإمام في الصلاة فإنهن يشرعن
لهن التنبيه بالتصفيق أما الرجال فينبهونه بالتسبيح كما صحت بذلك السنة عن

(١) الأنفال ، الآية ٣٥

النبي ﷺ وبهذا يعلم أن التصفيق من الرجال فيه تشبه بالكفرة والنساء وكلاهما منهي عنه والله ولي التوفيق .

ما حكم العادة السرية ؟

سؤال : ما حكم العادة السرية ؟

الجواب : العادة السرية وهي الاستمناء باليد محرمة ويجب على كل مسلم الحذر منها لأن فعلها مخالف لقوله عز وجل .

﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ، إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ
أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ، فَمَنْ ابْتَغَىٰ
وَرَاءَ ذَلِكَ فُؤُؤَيْكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴾^(١) .

ولما فيها من الأضرار الكثيرة . والله ولي التوفيق .

أرجو ارشادي للطريقة التي تقطع عنى العادة السرية ؟

سؤال : إنني أزاول العادة السرية مع أنني أخاف عقاب الله وأعلم أنها محرمة وحاولت تركها ولكني أعود إليها أحياناً أرجو إفادتي إلى طريقة تقطع هذه العادة ؟

الجواب : العادة السرية وهي الاستمناء باليد محرمة ومضارها عظيمة وعواقبها وخيمة كما قرر ذلك الأطباء العارفون بها وقد قال الله عز وجل في وصف أهل الإيمان :

(١) المؤمنون الآيات ٥ - ٦ - ٧

﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ
 أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ، فَمَنْ ابْتَغَىٰ
 وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴾^(١)

وهذه العادة تخالف ما وصف الله به أهل الإيمان فهي من العدوان والظلم للنفس فالواجب تركها والحذر منها واستعمال ما شرعه النبي للغراب من الصوم حيث قال ﷺ « يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَغْضَىٰ لِلْبَصْرِ وَأَحْصَنَ لِلْفَرْجِ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ » وبهذا العلاج النبوي يُقضى إن شاء الله على هذه العادة الخبيثة المحرمة ولا مانع من مراجعة الطبيب لأخذ ما يرشد إليه من العلاج في حق من لم يستطع الصوم أو لم يستطع القضاء على هذه العادة الخبيثة فقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال :

« مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً عَلِمَهُ مِنْ عِلْمِهِ
 وَجَهَلَهُ مَنْ جَهَلَهُ » .

وقال ﷺ « عِبَادَ اللَّهِ تَدَاوُوا وَلَا تَدَاوُوا بِحَرَامٍ » نسأل الله لنا ولك
 ولجميع المسلمين العافية من كل سوء .

(١) المؤمنون الآيات ٥ - ٦ - ٧ .

ما قولكم في الاستمناء باليد الذي ابتلى به بعض الشباب . نرجو أن تجيبونا اجابة شافية ؟

سؤال : مسألة الاستمناء باليد يقول الشيخ القرضاوى :
وروى عن الإمام أحمد بن حنبل أنه اعتبر المنى فضلة من فضلات
الجسم فجاز إخراجه كالقصد وهذا ما ذهب إليه وأيده ابن حزم
ص ١٦٦ المكتب الإسلامى فهل صحيح أن الإمام أحمد أجاز
الاستمناء عموماً وما دليله ثم البلوى التى نشتكى إلى الله منها هى
أن الشباب ابتلوا بهذه الفعلة ونسوا الصيام المأمور به عند هذه
الحالة ، وأن بعضهم أخذ يخبرنا أنه يصنع هيكلاً من القماش
والقطن كهيئة قبل ودبر الأمرد أو الفتاة وبهذا يبطأ هذا الشاب
الهيكل بإيلاج ذكره فيه . . الخ .

الجواب : الاستمناء باليد محرم فى أصح أقوال أهل العلم وهو قول
جمهورهم لعموم قوله تعالى :

﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ
أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ فَمَنْ ابْتَغَىٰ
وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴾^(١) .

فأنتى سبحانه على من حفظ فرجه فلم يقض وطره إلا مع زوجته أو أمته
وحكم بأن من قضى وطره فيما وراء ذلك أياً كان فهو عاد متجاوز لما أحله الله
له ويدخل فى عموم ذلك الاستمناء باليد كما نبه على ذلك الحافظ ابن كثير
وغيره ولأن فى استعماله مضار كثيرة وعواقب وخيمة منها إنهاك القوى
وضعف الأعصاب وقد جاءت الشريعة الإسلامية بمنع ما يضر الإنسان فى
دينه وبدنه وماله وعرضه .

(١) المؤمنون ، الآيات ٥ - ٦ - ٧

قال الموفق ابن قدامة رحمه الله في كتابه المغنى (ولو استمنى بيده فقد فعل محرماً ولا يفسد صومه به إلا أن يتزل فإن أنزل فسد صومه لأنه في معنى القبلة) ١ هـ . ومراده أنه في معنى القبلة إذا أنزل بسببها أما القبلة بدون إنزال فلا تفسد الصوم .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى ص ٣٢٩ ج ٣٤ (أما الاستمناء باليد فهو حرام عند جمهور العلماء وهو أصح القولين في مذهب أحمد وكذلك يعزر من فعله وفي القول الآخر هو مكروه غير محرم وأكثرهم لا يبيحونه لخوف العنت ولا غيره انتهى .

وقال العلامة محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله في تفسيره أضواء البيان ج ٥ ص ٧٦٩ ما نصه : (المسألة الثالثة : اعلم أنه لا شك في أن آية :

﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ .

هذه التي هي :

﴿ فَمَنْ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴾ .

تدل بعمومها على منع الاستمناء باليد المعروف بجلد عميره ويقال له الخضخضة لأن من تلذذ بيده حتى أنزل منيه بذلك قد ابتغى وراء ما أحله الله فهو من العادين بنص هذه الآية الكريمة المذكورة هنا وفي سورة سأل سائل وقد ذكر ابن كثير : أن الشافعي ومن تبعه استدلوا بهذه الآية على منع الاستمناء باليد .

وقال القرطبي : قال محمد بن عبد الحكم : سمعت حرملة بن عبد العزيز قال سألت مالكا عن الرجل يجلد عميرة فتلا هذه الآية :

﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِأُزْوَاجِهِمْ حَافِظُونَ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ الْعَادُونَ ﴾

قال مُقَيِّدُه عفا الله عنه وغفر له : الذى يظهر لى أن استدلال مالك والشافعى وغيرهما من أهل العلم بهذه الآية الكريمة على منع جلد عميرة الذى هو الاستمناء باليد استدلال صحيح بكتاب الله يدل عليه ظاهر القرآن . ولم يرد شىء يعارضه من كتاب ولا سنة وما روى عن الإمام أحمد مع علمه وجلالته وورعه من إباحة جلد عميرة مستدلاً على ذلك بالقياس قائلاً : هو إخراج فضلة من البدن تدعو الضرورة إلى إخراجها فجاز قياساً على الفصد والحجامة كما قال فى ذلك بعض الشعراء :

إذا حلت بواد لا أنيس به فاجلد عميرة لا عار ولا حرج

فهو خلاف الصواب وإن كان قائله فى المترلة المعروفة التى هو بها لأنه قياس يخالف ظاهر عموم القرآن والقياس إن كان كذلك رد بالقادح المسمى فساد الاعتبار كما أوضحناه فى هذا الكتاب المبارك مراراً وذكرنا فيه قول صاحب مراقى السعود :

والخلف للنص أو إجماع دعاً فساد الاعتبار كل من وعى

فالله جل وعلا قال :

﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِأُزْوَاجِهِمْ حَافِظُونَ ﴾

ولم يستثن من ذلك البتة إلا النوعين المذكورين فى قوله تعالى :

﴿ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ ﴾ .

وصرح برفع الملامة فى عدم حفظ الفرج عن الزوجة والمملوكة فقط ثم جاء بصيغة عامة شاملة لغير النوعين المذكورين دالة على المنع هى قوله :

﴿ فَمَنْ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴾ .

وهذا العموم لا شك أنه يتناول بظاهره ناكح يده وظاهر عموم القرآن لا يجوز العدول عنه إلا للدليل من كتاب أو سنة يجب الرجوع إليه أما القياس المخالف له فهو فاسد الاعتبار كما أوضحنا والعلم عند الله تعالى [٥١] .

وقال أبو الفضل عبد الله بن محمد بن الصديق الحسني الأدرسي في كتابه (الاستمضاء لأدلة تحريم الاستمضاء أو العادة السرية) من الناحيتين الدينية والصحية ما نصه (الباب الأول في تحريم الاستمضاء وبيان دليله ، ذهب المالكية والشافعية والحنفية وجمهور العلماء إلى أن الاستمضاء حرام وهذا هو المذهب الصحيح الذي لا يجوز القول بغيره وعليه أدلة كما يتبين بحول الله تعالى :

الدليل الأول :

قول الله تعالى :

﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ
أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ فَمَنْ ابْتَغَىٰ
وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴾^(١) .

وجه الدلالة من هذه الآيات الكريمة ظاهر فإن الله تعالى مدح المؤمنين بحفظهم لفروجهم مما حرم عليهم وأخبر برفع الحرج واللوم عنهم في قربانهم لأزواجهم وإمائهم المملوكات لهم مستثناً ذلك من عموم حفظ الفرج الذي مدحهم به ثم عقب بقوله تعالى :

(١) المؤمنون ، الآيات ٥ - ٧

﴿ فَمَنْ ابْتَغَىٰ ﴾ أَي طَلَب ﴿ وَرَاءَ ذَلِكَ ﴾ .

أى سوى ذلك المذكور من الأزواج والإماء

﴿ فَأَوْلَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴾ .

أى الظالمون المتجاوزون الحلال إلى الحرام لأن العادى هو الذى يتجاوز الحد ومتجاوز ما حده الله ظالم بدليل قوله تعالى :

﴿ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ ^(١)

فكانت هذه الآية عامة فى تحريم ما عدا صنفى الأزواج والاماء ولا شك أن الاستمناء غيرهما فهو حرام ومبتغيه ظالم بنص القرآن ثم استرسل فى ذكر الأدلة إلى أن قال :

الدليل السادس :

ثبت فى علم الطب أن الاستمناء يورث عدة أمراض : منها أنه يضعف البصر ويقلل من حدته المعتادة إلى حد بعيد ، ومنها أنه يضعف عضو التناسل ويحدث فيه ارتخاء جزئياً أو كلياً بحيث يصير فاعله أشبه بالمرأة لفقده أهم مميزات الرجولة التى فضل الله بها الرجل على المرأة فهو لا يستطيع الزواج وإن فرض أنه تزوج فلا يستطيع القيام بالوظيفة الزوجية على الوجه المطلوب ، فلا بد أن تتطلع امرأته إلى غيره لأنه لم يستطع إعفافها وفى ذلك مفاصد لا تخفى .

ومنها أنه يؤثر ضعفاً فى الأعصاب عامة نتيجة الاجهاد الذى يحصل من تلك العملية . ومنها أنه يؤثر إضطراباً فى آلة الهضم فيضعف عملها ويختل نظامها . ومنها أنه يوقف نمو الأعضاء خصوصاً الاحليل والخصيتين فلا تصل

(١) البقرة ، الآية ٢٢٩

إلى حد نموها الطبيعي ومنها : أنه يؤثر التهاباً منوباً في الخصيتين فيصير صاحبه سريع الإنزال إلى حد بعيد بحيث ينزل بمجرد احتكاك شيء بذكره أقل احتكاك .

ومنها أنه يورث ألماً في فقار الظهر وهو الصلب الذي يخرج منه المنى وينشأ عن هذا الألم تقويس في الظهر وانحناء .

ومنها أنه يحل ماء فاعله فبعد أن يكون منيه غليظاً ثخيناً كما هو المعتاد في منى الرجل يصير بهذه العملية رقيقاً خالياً من الدودات المنوية وربما تبقى فيه دودات ضئيلة لا تقوى على التلقيح فيتكون منها جنس ضعيف ولهذا نجد ولد المستمنى إن ولد له ضعيفاً بآدى الأمراض ليس كغيره من الأولاد الذين تولدوا من منى طبيعي .

ومنها أنه يورث رعشة في بعض الأعضاء كالرجلين .

ومنها أنه يؤثر ضعفاً في الغدد المخية فتضعف القوة المدركة ويقل فهم فاعله بعد أن يكون ذكياً وربما يبلغ ضعف الغدد المخية إلى حد يحصل معه خجل في العقل انتهى .

وبذلك يتضح للسائل تحريم الاستمناء بغير شك للأدلة والمضار التي سبق ذكرها ويلحق بذلك استخراجها بما يصنع على هيئة الفرج من القطن ونحوه والله أعلم .

* * *

ما حكم شرب الدخان وما حكم بيعه والاتجار به ؟

سؤال : ما حكم شرب الدخان وهل هو حرام أم مكروه وما حكم بيعه والاتجار فيه ؟

الجواب : الدخان محرم لكونه خبيثاً ومشتملاً على أضرار كثيرة والله سبحانه وتعالى إنما أباح لعباده الطيبات من المطاعم والمشارب وغيرها وحرم عليهم الخبائث . . قال الله سبحانه وتعالى :

﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ ﴾^(١)

وقال سبحانه في وصف نبيه محمد ﷺ في سورة الأعراف :

﴿ يَا مَعْرُوفُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ ﴾^(٢) .

والدخان بأنواعه كلها ليس من الطيبات بل هو من الخبائث وهكذا جميع المسكرات كلها من الخبائث والدخان لا يجوز شربه ولا بيعه ولا التجارة فيه كالخمر والواجب على من كان يشربه أو يتجر فيه البدار بالتوبة والإنابة إلى الله سبحانه وتعالى والندم على ما مضى والعزم على ألا يعود في ذلك ومن تاب صادقاً تاب الله عليه كما قال عز وجل :

﴿ وَتَوَبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾^(٣) .

وقال سبحانه :

﴿ وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً ثُمَّ اهْتَدَى ﴾^(٤) .

* * *

(١) المائدة الآية ٤

(٢) الأعراف الآية ١٥٧

(٣) النور الآية ٣١

(٤) طه ، الآية ٨٢

يقيم البعض ولائم عند موت الميت من

تركته فما حكم ذلك ؟

سؤال : يقيم بعض الناس ولائم وذبائح عند موت بعض أقاربهم
وتصرف قيمة هذه الولائم من مال المتوفى ما حكم ذلك ؟ وإذا
وصى الميت بإقامة مثل هذه الولائم بعد موته هل يلزم الشرع
الورثة بإفناذ هذه الوصية ؟

الجواب : الوصية بإقامة الولائم بعد الموت بدعة ومن عمل الجاهلية
وهكذا عمل أهل الميت للولائم المذكورة ولو بدون وصية منكر لا يجوز لما
ثبت عن جرير بن عبد الله البجلي رضى الله عنه قال (كنا نعد الاجتماع إلى
أهل الميت وصنعة الطعام بعد الدفن من النياحة) خرجه الإمام أحمد بإسناد
حسن ولأن ذلك خلاف ما شرعه الله من إسعاف أهل الميت بصنعة الطعام
لهم لكونهم مشغولين بالمصيبة لما ثبت عن النبي ﷺ أنه لما بلغه استشهاد جعفر
ابن أبي طالب رضى الله عنه فى غزوة مؤتة قال لأهله « اصنعوا لآل جعفر
طعاماً فقد أتاهم ما يشغلهم » .

* * *

نلعب الورق [البلوت] والفائز منا يحصل

على مائتى ريال فهل هذا حرام ؟

سؤال : كثيراً ما نلعب مع بعض ذوى الأموال الكثيرة
الورق [البلوت] والفائز منا يعطيه هؤلاء ٢٠٠ ريال فهل هذا
حرام ومن القمار ؟

الجواب : هذه اللعبة على الوجه المذكور حرام ومن القمار ، والقمار هو
الميسر المذكور فى قوله سبحانه :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ

وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ
تُفْلِحُونَ * إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ
وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ
الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ؟^(١) .

فالواجب على كل مسلم أن يتقى الله ويحذر هذه اللعبة وغيرها من أنواع
القمار . . ليفوز بالفلاح وحسن العاقبة والسلامة مما يترتب على هذه اللعبة
من الشرور الكثيرة المذكورة في الآيتين .

* * *

نشرات مكنوبة يروجها بعض الناس

سؤال : وردتنا رسالة من معلمة بالمدرسة الثانوية الثالثة
بالرياض تسأل فيها عن نشرات توزع في بعض المدارس ونص
تلك النشرة :

قال الله تعالى (بل الله فاعبد وكن من الشاكرين) ٦٦
سورة الزمر .

(فالذين آمنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل
معه أولئك هم المفلحون) سورة الأعراف ١٥٧ .

(لهم البشري في الحياة الدنيا وفي الآخرة لا تبديل لكلمات
الله ذلك هو الفوز العظيم) ٦٤ سورة يونس .

(يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي
الآخرة ، ويضل الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء) ٢٧ سورة إبراهيم .

(١) المائة الآيتان ٩٠ - ٩١

قم بإرسال هذه الآيات لتكون جالبة خير وحسن طالع وفلاح فقم بتوزيعها حول العالم تسع مرات وستجلب لك الخير والفلاح بعد أربعة أيام بإذن الله وليس الأمر بلهو ولعب أو لاتخاذ آيات الله الكريمة هزوا بك وسترى ما يصلك خلال أربعة أيام . . فعليك أن ترسل نسخاً من هذه الرسالة وقد سبق أن وصلت هذه الرسالة إلى أحد رجال الأعمال فوزعها فوراً فجاءته أخبار نجاح صفقة تجارية بسبعة آلاف دينار زيادة عما كان متوقفاً ، ووصلت إلى طبيب وأهمها فلقى مصرعه في حادث سيارة أدى إلى تشويبه كاملاً وبقي جثة هامدة مبعثرة تحدث عنها الجميع ، وذلك لأنه أهمل توزيع الرسالة وفوجيء أحد المقاولين بإحالة عطاء مجز إليه ولكنه أهمل توزيعها فتوفي ابنه الأكبر في حادث سيارة في بلد عربي شقيق . . لذا يرجى إرسال ٢٥ نسخة وستبشر بما يصلك في اليوم الرابع . . وإياك أن تهملها فهناك من ربح الآلاف لدى التزامه وأما من أهمل كان خطراً على حياته وأمواله . . وفقنا الله وإياكم لتبليغ هذه الرسالة والله ولي التوفيق .

الجواب : هذه النشرة وما يترتب عليها من الفوائد بزعم من كتبها وما يترتب على إهمالها من الخطر كذب لا أساس له من الصحة بل هي من مفتريات الكذابين اللعابين ولا يجوز توزيعها لافي الداخل ولا في الخارج . . بل ذلك منكر يأثم من فعله ويستحق عليه العقوبة العاجلة والآجلة لأن البدع شرها عظيم وعواقبها وخيمة وهذه النشرة على هذا الوجه من البدع المنكرة ومن الكذب على الله سبحانه وقد قال الله سبحانه :

﴿ إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴾^(١) .

وقال النبي ﷺ « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد » متفق

(١) النحل الآية ١٠٥

عليه وقال عليه الصلاة والسلام « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد »
 رواه مسلم في صحيحه . . فالواجب على جميع المسلمين الذين تقع في أيديهم
 أمثال هذه النشرة تمزيقها وإتلافها وتحذير الناس منها وقد أهملناها وأهملها
 غيرنا من أهل الإيمان فما رأينا إلا خيراً ومثلها النشرة التي ينسبونها إلى خادم
 الحجرة النبوية ونشرة أخرى مثل النشرة المذكورة أعلاه لكنها مبدوءة بقول
 الله سبحانه :

﴿ قُلْ هُوَ الرَّحْمَنُ أَمَنَّا بِهِ وَعَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا ﴾^(١) .

بدلاً من قوله سبحانه :

﴿ بَلِ اللّٰهُ فَاعْبُدْ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾^(٢) .

وكلها نشرات مكنوبة لا أساس لها من الصحة ولا يترتب عليها خير
 ولا شر ، ولكن يأثم من كذبها - بفتح الذال - ومن وزعها ومن دعا إليها
 ومن روجها بين الناس لأن ذلك كله من باب التعاون على الإثم والعدوان ومن
 باب ترويج البدع والترغيب في الأخذ بها .

نسأل الله لنا وللمسلمين العافية من كل شر وحسبنا الله على من وضعها
 ونسأل الله أن يعامله بما يستحق لكذبه على الله وتروجه الكذب وإشغاله الناس
 بما يضرهم ولا ينفعهم وللنصيحة لله ولعباده . . جرى التنبيه عليه .

* * *

(١) الملك الآية ٢٩

(٢) الزمر الآية ٦٦

هل يحل للمسلمين أن يحتفلوا بالمولد النبوي ؟

سؤال : هل يحل للمسلمين أن يحتفلوا في المسجد ليتذكروا السيرة النبوية الشريفة في ليلة ١٢ ربيع الأول بمناسبة المولد النبوي الشريف بدون أن يعطلوا نهاره كالعباد ؟ واختلفنا فيه ، قيل بدعة حسنة وقيل بدعة غير حسنة ؟ .

الجواب : ليس للمسلمين أن يقيموا احتفالاً بمولد النبي ﷺ في ليلة ١٢ ربيع الأول ولا في غيرها ، كما أنه ليس لهم أن يقيموا أى احتفال بمولد غيره عليه الصلاة والسلام لأن الاحتفال بالموالد من البدع المحدثه في الدين لأن النبي ﷺ لم يحتفل بمولده في حياته ﷺ وهو المبلغ للدين والمشروع للشرائع عن ربه سبحانه ولا أمر بذلك ولم يفعله خلفاؤه الراشدون ولا أصحابه جميعاً ولا التابعون لهم بإحسان في القرون المفضلة فعلم أنه بدعة وقد قال ﷺ « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد » متفق على صحته وفي رواية لمسلم وعلقها البخارى جازماً بها : « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد » .

والاحتفال بالموالد ليس عليه أمر النبي ﷺ بل هو مما أحدثه الناس في دينه في القرون المتأخرة فيكون مردوداً . وكان عليه الصلاة والسلام يقول في خطبته يوم الجمعة « أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدى هدى محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة » رواه مسلم في صحيحه وأخرجه النسائي بإسناد جيد وزاد « وكل ضلالة في النار » ويعنى عن الاحتفال بمولده ﷺ تدريس الأخبار المتعلقة بالمولد ضمن الدروس التي تتعلق بسيرته عليه الصلاة والسلام وتاريخ حياته في الجاهلية والاسلام في المدارس والمساجد وغير ذلك من غير حاجة إلى إحداث احتفال لم يشرعه الله ولا رسوله ﷺ ولم يقم عليه دليل شرعى . . والله المستعان ونسأل الله لجميع المسلمين الهداية والتوفيق للاكتفاء بالسنة والحذر من البدعة .

* * *

هل يجوز استعمال الجرائد سفرة للأكل ؟

سؤال : هل يجوز استخدام الجرائد كسفر للأكل عليها
وإذا كان لا يجوز فما العمل فيها بعد قراءتها ؟ .

الجواب : لا يجوز استعمال الجرائد سفرة للأكل عليها ولا جعلها
ملفأً للحوائج ولا امتهانها بسائر أنواع الامتهان إذا كان فيها شيء من الآيات
القرآنية أو من ذكر الله عز وجل والواجب إذا كان الحال ما ذكرنا حفظها
في محل مناسب أو إحراقها أو دفنها في أرض طيبة .

* * *

أخى قال لزوجته [هى طالق] ثم سال أحد القضاة فقال له لا يجوز لك مراجعتها فما رأيكم فى ذلك

سؤال : لى أخ شقيق تزوج وبعد فترة من زواجه حدث
بينه وبين زوجته نقاش بسيط أدى ذلك إلى أنه قال لزوجته
[أنت طالق] .

وذهبت إلى دار والديها وبعد أسبوع ذهب أخى إلى أحد
القضاة وسأله عن كيفية استرجاع زوجته بعد أن شرح له القصة
بكاملها فأجابه القاضى بأنه لا يجوز له استرجاعها علماً بأن هذه
أول طلقة يتلفظ بها أخى على زوجته .

فأرجو من سماحة الشيخ إيضاح حكم الشرع فى مثل هذه
الحالة ؟ .

الجواب : إذا كان الواقع هو ما ذكره السائل وهو أن أخاه طلق زوجته
طلقة واحدة ولم يطلقها سوى ذلك فإن لزوجها المراجعة ما دامت فى العدة
إذا كان الطلاق على غير عوض وكانت مدخولاً بها .

أما إن كان الطلاق على عوض أو كانت غير مدخول بها فإنه ليس له مراجعتها إلا بعقد جديد بشروطه المعتبرة شرعاً . . .

وهكذا إذا خرجت المدخول بها من العدة قبل أن يراجعها فإنها لا تحل له إلا بعقد جديد كالمطلقة طلقة واحدة أو طلقتين على عوض .

والأدلة على ما ذكرنا معلومة وليس فيما ذكرناه خلاف بين أهل العلم . . . والله ولي التوفيق .



هل يجوز جمع الصور بقصد الذكرى ؟

سؤال : هل يجوز جمع الصور بقصد الذكرى أم لا ؟

الجواب : لا يجوز لأي مسلم ذكر آكان أم أنثى جمع الصور للذكرى أعنى صور ذوات الأرواح من بنى آدم وغيرهم بل يجب إتلافها لما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال لعلى رضى الله عنه « لا تدع صورة إلا طمستها ولا قبراً مشرفاً إلا سويته » وثبت عنه عليه الصلاة والسلام أنه نهى عن الصورة فى البيت ولما دخل الكعبة عليه الصلاة والسلام يوم الفتح رأى فى جدرانها صوراً فطلب ماء وثوباً ثم مسحها ، أما صور الجمادات كالجبل والشجر ونحو ذلك فلا بأس به . . .



أحد العلماء أفتى بتحريم لبس الذهب المطلق للنساء فما قولكم فى ذلك

سؤال : إن بعض النسوة عندنا تشككن وارتن من فتوى العلامة محمد ناصر الدين الألبانى محدث الديار الشامية فى كتابه آداب الزفاف نحو تحريم لبس الذهب المطلق عموماً ، هناك نسوة

امتنعن بالفعل عن لبسه فوصفن النساء اللابسات له بالضللال
والاضلال فما قول سماحتكم في حكم لبس الذهب المخلق خصوصاً
وذلك لحاجتنا الماسة إلى دليلكم وفتواكم بعدما استفحل الأمر وزاد
وغفر الله لكم وزادكم بسطة في العلم .

الجواب : : يحل لبس النساء للذهب محللاً وغير مخلق لعموم قوله
تعالى :

﴿ أَوْ مَنْ يُنشَأُ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرَ مُبِينٍ ﴾^(١)

حيث ذكر سبحانه أن الحلية من صفات النساء وهي عامة في الذهب
وغيره .

ولما رواه أحمد وأبو داود والنسائي بسند جيد عن أمير المؤمنين علي
ابن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي ﷺ أخذ حريراً فجعله في يمينه وأخذ
ذهباً فجعله في شماله ثم قال « إن هذين حرام علي ذكور أمتي » زاد ابن ماجه
في روايته « حل لإناهم » .

ولما رواه أحمد والنسائي والترمذي وصححه وأخرجه أبو داود والحاكم
وصححه وأخرجه الطبراني وصححه ابن حزم عن أبي موسى الأشعري رضي
الله عنه أن النبي ﷺ قال :

« أُحِلَّ الذَّهَبُ وَالْحَرِيرُ لِلإِنَاثِ مِنْ أُمَّتِي وَحُرِّمَ عَلَيَّ

ذُكُورُهَا » .

وقد أعل بالانقطاع بين سعيد بن أبي هند وأبي موسى ولا دليل على
ذلك يطمأن إليه وقد ذكرنا آنفاً من صححه . وعلى فرض صحة العلة المذكورة

(١) الزخرف ، الآية ١٨

فهو منجبر بالأحاديث الأخرى الصحيحة كما هي القاعدة المعروفة عند أئمة الحديث .

وعلى هذا درج علماء السلف ونقل غير واحد الإجماع على جواز لبس المرأة الذهب فنذكر أقوال بعضهم زيادة في الإيضاح :

قال الجصاص في تفسيره ج ٣ ص ٣٨٨ في كلامه عن الذهب «الأخبار الواردة في إباحته للنساء عن النبي ﷺ والصحابة أظهر وأشهر من أخبار الحظر ودلالة الآية (يقصد بذلك الآية التي ذكرناها آنفاً) أيضاً ظاهرة في إباحته للنساء وقد استفاض لبس الحلبي للنساء منذ قرن النبي ﷺ والصحابة إلى يومنا هذا من غير تكبير من أحد عليهن ومثل ذلك لا يعترض عليه بأخبار الآحاد) أ هـ .

وقال الكيا الهراسي في تفسير القرآن ج ٤ ص ٣٩١ عند تفسيره لقوله تعالى :

﴿ أَوْ مَنْ يُنشَأُ فِي الْحِلْيَةِ ﴾ .

فيه دليل على إباحة الحلبي للنساء والإجماع منعقد عليه والأخبار في ذلك لا تحصى « أ هـ .

وقال البيهقي في السنن الكبرى ج ٤ ص ١٤٢ لما ذكر بعض الأحاديث الدالة على حل الذهب والحرير للنساء من غير تفصيل ما نصه « فهذه الأخبار وما في معناها تدل على إباحة التحلي بالذهب للنساء واستدللنا بحصول الإجماع على إباحته لمن على نسخ الأخبار الدالة على تحريمه فيهن خاصة « أ هـ .

وقال النووي في المجموع ج ٤ ص ٤٤٢ « يجوز للنساء لبس الحرير والتحلي بالفضة وبالذهب بالإجماع للأحاديث الصحيحة « أ هـ .

وقال أيضاً ج ٦ ص ٤٠ (أجمع المسلمون على أنه يجوز للنساء لبس

أنواع الحلبي من الفضة والذهب جميعاً كالطوق والعقد والخاتم والسوار والحلخال والدمالج والقلائد والمخاتق وكل ما يتخذ في العنق وغيره وكل ما يعتدن لبسه ولا خلاف في شيء من هذا « ١٥ » .

وقال في شرح صحيح مسلم في باب تحريم خاتم الذهب على الرجال ونسخ ما كان من إباحته في أول الإسلام « أجمع المسلمون على إباحة خاتم الذهب للنساء » ١٥ .

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله في شرح حديث البراء « نهانا النبي ﷺ عن سبع نهي عن خاتم الذهب » الحديث قال ج ١٠ ص ٣١٧ نهى النبي ﷺ عن خاتم الذهب أو التخنم به مختص بالرجال . دون النساء فقد نقل الإجماع على إباحته للنساء « ١٥ » .

ويدل أيضاً على حل الذهب للنساء مطلقاً محلقاتاً وغير محلقة مع الحديثين السابقين ومع ما ذكره الأئمة المذكورون آنفاً من إجماع أهل العلم على ذلك للأحاديث الآتية :

١ - ما رواه أبو داود والنسائي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن امرأة أتت النبي ﷺ ومعها ابنة لها وفي يداها مسكتان غليظتان من ذهب فقال لها : أتعطين زكاة هذا ؟ قالت : لا . قال : أيسرك أن يسورك الله بهما يوم القيامة سوارين من نار ؟ ! فخلعتهما فألقتهما إلى النبي ﷺ وقالت : هما لله ولرسوله « فأوضح لها النبي ﷺ وجوب الزكاة في المسكتين المذكورتين ولم ينكر عليها لبس ابنتها لهما فدل على حل ذلك وهما محلقتان والحديث صحيح وإسناده جيد كما نبه عليه الحافظ في البلوغ .

٢ - ما جاء في سنن أبي داود بإسناد صحيح عن عائشة رضي الله عنها قالت قدمت على النبي ﷺ حلية من عند النجاشي أهداها له فيها خاتم من ذهب فيه فص حبشي قالت فأخذه رسول الله ﷺ بعود معرضاً عنه

أو ببعض أصابعه ثم دعا أمانة ابنة أبي العاص ابنة ابنته زينب فقال « تحلى بهذه يا بنيه » فقد أعطى ﷺ أمانة خاتماً وهو حلقة من الذهب وقال تحلى به فدل على حل الذهب المخلق نصاً .

٣ - ما رواه أبو داود والدارقطني وصححه الحاكم كما في بلوغ المرام عن أم سلمة رضي الله عنها أنها كانت تلبس أوضاحاً من ذهب فقالت يا رسول الله أكثر هو قال « إذا أدبت زكاته فليس بكثر » (١٥١)

وأما الأحاديث التي ظاهرها النهي عن لبس الذهب للنساء فهي شاذة مخالفة لما هو أصح منها وأثبت وقد قرأتمة الحديث أن ما جاء من الأحاديث بأسانيد جيدة لكنها مخالفة لأحاديث أصح منها ولم يمكن الجمع ولم يعرف التاريخ فإنها تعتبر شاذة لا يعول عليها ولا يعمل بها قال الحافظ العراقي رحمه الله في الألفية :

وذو الشذوذ ما يُخالف الثقة فيه الملا فالشافعي حَقَّقَهُ

وقال الحافظ ابن حجر في النخبة ما نصه :

فإن خولف بأرجح فالراجع : المحفوظ ومقابله الشاذ (١٥١) .

كما ذكروا أن شرط الحديث الصحيح الذي يعمل به ألا يكون شاذاً ولا شك أن الأحاديث المروية في تحريم الذهب على النساء على تسليم سلامة أسانيدنا من العلل لا يمكن الجمع بينها وبين الأحاديث الصحيحة الدالة على حل الذهب للإناث ولم يعرف التاريخ فوجب الحكم عليها بالشذوذ وعدم الصحة عملاً بهذه القاعدة الشرعية المعتمدة عند أهل العلم . وما ذكره أخونا في الله العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في كتابه آداب الزفاف من الجمع بينها وبين أحاديث الحل بحمل أحاديث التحريم على المخلق وأحاديث الحل على غيره غير صحيح وغير مطابق لما جاءت به الأحاديث الصحيحة الدالة على الحل لأن فيها حل الخاتم وهو مخلوق وحل الأسورة وهي

محلقة فاتضح بذلك ما ذكرنا ولأن الأحاديث الدالة على الحل مطلقة غير مقيدة فوجب الأخذ بها لإطلاقها وصحة أسانيدها وقد تأيدت بما حكاه جماعة من أهل العلم من الإجماع على نسخ الأحاديث الدالة على التحريم كما نقلنا أقوالهم آنفاً وهذا هو الحق بلا ريب وبذلك تزول الشبهة ويتضح الحكم الشرعي الذي لا ريب فيه بحل الذهب لإناث الأمة وتحريمه على الذكور والله ولي التوفيق والحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

* * *

ما حكم السلام بالإشارة باليد ؟

سؤال : ما حكم السلام بالإشارة باليد ؟

الجواب : لا يجوز السلام بالإشارة ، وإنما السنة السلام بالكلام بدءاً ورسماً .

أما السلام بالإشارة فلا يجوز لأنه تشبه ببعض الكفرة في ذلك ولأنه خلاف ما شرعه الله .

لكن لو أشار بيده إلى المسلم عليه ليفهمه السلام لبعده مع تكلمه بالسلام فلا حرج في ذلك لأنه قد ورد ما يدل عليه ، وهكذا لو كان المسلم عليه مشغولاً بالصلاة فإنه يرد بالإشارة كما صحت بذلك السنة عن النبي ﷺ .

* * *

المشروع في حق الصحابة أن يقال رضى الله عنهم

سؤال : أثناء اطلاعى على موضوعات كتاب « عقد الدرر في أخبار المنتظر » . . في بعض الروايات المنقولة عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه أجدها على النحو التالى : عن علي بن أبي طالب [عليه السلام] قال : قال رسول الله ﷺ « يخرج رجل من أهل بيتي في تسع رايات » . . ما حكم النطق بهذا اللفظ أعنى [عليه السلام] أو ما يشابهه لغير الرسول ﷺ .

الجواب : لا ينبغي تخصيص على رضى الله عنه بهذا اللفظ بل المشروع أن يقال في حقه وحق غيره من الصحابة (رضى الله عنه) أو رحمه الله لعدم الدليل على تخصيصه بذلك وهكذا قول بعضهم كرم الله وجهه فإن ذلك لا دليل عليه ولا وجه لتخصيصه بذلك ، والأفضل أن يعامل كغيره من الخلفاء الراشدين ولا يخص بشيء دونهم من الألفاظ التي لا دليل عليها .

* * *

ما حكم لبس خاتم الفضة ؟ وهل يلبس في اليمنى أو فى اليسرى

سؤال : القارىء يسأل عن حكم لبس خاتم الفضة وإذا كان جائزاً هل يلبس فى اليمنى أو اليسرى ؟

الجواب : لا حرج فى لبس الخاتم من الفضة للرجال والنساء ويجوز لبسه فى اليمنى واليسرى واليمنى أفضل لأنها أشرف لأن النبي ﷺ تختَّم فى اليمنى تارة وفى اليسرى تارة وهو القدوة والأسوة عليه الصلاة والسلام .

أما خاتم الذهب وساعة الذهب فلا يجوز لبسهما للرجال ، وإنما ذلك للنساء خاصة لما ورد من الأحاديث الصحيحة عن الرسول ﷺ الدالة على تحريم لبس الذهب والحريز على الذكور وحلّه للاناث . . والله ولى التوفيق .

* * *

ما حكم لبس الساعة في اليد ؟

سؤال : ما حكم لبس الساعة في اليد حيث إن هناك البعض ينكر علينا محتجين أن في ذلك تشبهاً بالنساء ؟

الجواب : لا نعلم حرجاً في ذلك وليس فيه تشبه بالنساء لأن ساعات النساء تخصصهنَّ وساعات الرجال تخصهم .

ولو تساوت فلا حرج كالحاتم من الفضة فإنه مشترك وليس المقصود من الساعة الزينة والتحلي وإنما المقصود منها معرفة الأوقات والله ولي التوفيق .



أنا طالب أدرس في الصين وأواجه صعوبات في طهارة اللحوم والأواني لأنى أكل في المطعم فكيف أعمل ؟

سؤال : إننى طالب صومالى أدرس في الصين وأواجه صعوبات كثيرة في الطعام عامة واللحوم بصفة خاصة والمشاكل هي :

١ - إننى أسمع قبل مجئى للصين أن الحيوانات التي ذبحها الملحدون أو بالأحرى قتلوها لا يجوز للمسلم أكلها وعندنا في الجامعة مطعم صغير للمسلمين وتوجد فيه لحوم غير أننى لست على يقين أنها مذبوحة على الطريقة الإسلامية ومتشكك في ذلك مع العلم أن زملائى غير متشككين مثلى وبأكلون منها أهم على حق أم يأكلون حراماً ؟

٢ - بالنسبة لأواني الطعام ليس هناك تمييز بين أواني المسلمين وغيرهم ماذا ينبغي على أن أفعل حيال هذه الأمور ؟ .

الجواب : لا يجوز أكل ذبائح الكفار غير أهل الكتاب من اليهود والنصارى سواء كانوا مجوساً أو وثنيين أو شيوعيين أو غيرهم من أنواع

الكفار ولا ما خالط ذبائحهم من المرق وغيره لأن الله سبحانه لم يبح لنا من أطعمة الكفار إلا طعام أهل الكتاب في قوله عز وجل :

﴿ الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتِ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا

الكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ ﴾ ^(١)

وطعامهم هو ذبائحهم كما قال ابن عباس وغيره أما الفواكه ونحوها فلا حرج فيها لأنها غير داخلة في الطعام المحرم أما طعام المسلمين فهو حل للمسلمين وغيرهم إذا كانوا مسلمين حقاً لا يعبدون إلا الله ولا يدعون معه غيره من الأنبياء والأولياء وأصحاب القبور وغيرهم مما يعبد الكفرة .

أما الأواني فالواجب على المسلمين أن يكون لهم أوان غير أواني الكفرة التي يستعمل فيها طعامهم وخمرهم ونحو ذلك فإن لم يجدوا وجب على طباع المسلمين أن يغسل الأواني التي يستعملها الكفار ثم يضع فيها طعام المسلمين لما ثبت في الصحيحين عن أبي ثعلبة الحشني رضي الله عنه أنه سأل النبي ﷺ عن الأكل في أواني المشركين فقال له النبي ﷺ « لا تأكلوا فيها إلا ألا تجدوا غيرها فاغسلوها وكلوا فيها » .

* * *

من أحكام الذبائح (*)

اطلعت على الفتوى التي نشرت في جريدة « المسلمون » لفضيلة الشيخ يوسف القرضاوى وقد جاء فيها ما نصه (اللحوم المستوردة من عند أهل الكتاب كالدجاج ولحوم البقر المحفوظة مما قد تكون تذكيتة بالصعق الكهربائى ونحوه حل لنا ما داموا يعتبرون هذا حلالا مذكى . . الخ) .

وأقول هذه الفتوى فيها تفصيل مع العلم بأن الكتاب والسنة قد دلا على حل ذبيحة أهل الكتاب وعلى تحريم ذبائح غيرهم من الكفار قال تعالى :

﴿ الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ

حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ ﴾ (المائدة : ٥) .

فهذه الآية نص صريح فى حل طعام أهل الكتاب وهم اليهود والنصارى وطعامهم ذبائحهم وهى دالة بمفهومها على تحريم ذبائح غيرهم من الكفار ويستثنى من ذلك عند أهل العلم ما علم أنه أهل به لغير الله لأن ما أهل لغير الله به منصوص على تحريمه مطلقاً لقوله تعالى :

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخَيْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ

بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ ﴾ الآية .

وأما ما ذبح على غير الوجه الشرعى كالحيوان الذى علمنا أنه مات بالصعق أو بالخنق ونحوهما فهو يعتبر من الموقوذة أو المنخنقة حسب الواقع سواء كان ذلك من عمل أهل الكتاب أو عمل المسلمين وما لم نعلم كيفية ذبحه فالأصل حله إذا كان من ذبائح المسلمين أو أهل الكتاب ، وما صعق أو ضرب وأدرك حياً وذكى على الكيفية الشرعية فهو حلال قال الله تعالى :

(*) جريدة المسلمون - العدد الثانى والعشرون ، شوال ١٤٠٥ هـ

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ وَالِدَمُّ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ
لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا
أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ
تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فَسُقٌ ﴿ (المائدة : ٣)

فدلت الآية على تحريم الموقوذة والمنخنقة وفي حكمها المصعوقة إذا ماتت
قبل إدراك ذبحها وهكذا التي تضرب في رأسها أو غيره فتموت قبل إدراك
ذبحها يحرم أكلها للآية الكريمة المذكورة .

وبما ذكرنا يتضح ما في جواب الشيخ يوسف وفقه الله من الإجمال
أما كون اليهود أو النصارى يستجيزون المقتولة بالخنق أو الصعق فليس ذلك
يجوز لنا أكلهما كما لو استجازه بعض المسلمين وإنما الاعتبار بما أحله
الشرع المطهر أو حرمه وكون الآية الكريمة قد أجملت طعامهم لا يجوز
أن يؤخذ من ذلك حل ما نصت الآية الأخرى على تحريمه من المنخنقة
والموقوذة ونحوهما بل يجب حمل الحمل على المين كما هي القاعدة الشرعية
المقررة في الأصول .

أما حديث عائشة الذي أشار إليه الشيخ يوسف فهو في أناس مسلمين
حدثاء عهد بالإسلام وليسوا كفاراً فلا يجوز أن يحتج به على حل ذبائح
الكفار التي دل الشرع على تحريمها وهذا نصه (عن عائشة رضي الله عنها
أن قوماً قالوا للنبي ﷺ إن قوماً يأتونا باللحم لا ندرى أذكر اسم الله عليه
أم لا فقال سموا عليه أنتم وكلوه - قالت وكانوا حديثي عهد بالكفر) رواه
البخارى .

ولو اوجب النصح والبيان والتعاون على البر والتقوى جرى تحريره وأسأل
الله أن يوفقنا وفضيلة الشيخ يوسف وسائر المسلمين لإصابة الحق في القول
والعمل إنه خير مسئول وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه .

حكم اللحوم المستوردة من بلاد أهل الكتاب

سؤال : بالنسبة للحوم المستوردة من الخارج وكذلك الدجاج المتج الذي لا نعلم عن ذبحها حيث أن بعض العلماء لا يؤيدون شراءها ؟

الجواب : إذا كانت اللحوم المذكورة مستوردة من بلاد أهل الكتاب حل أكلها ما لم تعلم ما يدل على حرمتها لقول الله سبحانه :

﴿ الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتِ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ ﴾^(١) الآية

وكون بغض المجازر في بعض بلاد أهل الكتاب تذبح ذبحاً غير شرعي لا يوجب ذلك تحريم الذبائح المستوردة من بلاد أهل الكتاب حتى تعلم أن تلك الذبيحة المعينة من الحزرة التي تذبح ذبحاً غير شرعي لأن الأصل الحل والسلامة حتى يعلم ما يقتضى خلاف ذلك .

* * *

أتوب ثم أعود الى المعاصي فكيف أعمل ؟

سؤال : أنا شاب في التاسعة عشرة من عمري وقد أسرفت على نفسي في المعاصي كثيراً حتى إنني لا أصلي كثيراً في المسجد ولم أصم رمضان كاملاً في حياتي وأعمل أعمالاً قبيحة أخرى وكثيراً ما عاهدت نفسي على التوبة ولكنني أعود للمعصية وأنا أصاحب شباباً في حارتنا ليسوا مستقيمين تماماً كما أن أصدقاء إخواني كثيراً ما يأتوننا في البيت وهم أيضاً ليسوا صالحين . . . ويعلم الله أنني أسرفت على نفسي كثيراً في المعاصي وعملت أعمالاً شنيعة ولكنني كلما عزمت على التوبة أعود مرة ثانية كما كنت . أرجو أن تدلونني على طريق يقربني إلى ربي ويبعدني عن هذه الأعمال السيئة ؟

(١) المائدة ، الآية ٥

الجواب : يقول الله عز وجل :

﴿ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا
مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ
الرَّحِيمُ ﴾^(١)

أجمع العلماء على أن هذه الآية الكريمة نزلت في شأن التائبين فمن تاب
من ذنوبه توبة نصوحا غفر الله له ذنوبه جميعاً لهذه الآية الكريمة ولقوله
سبحانه :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا عَسَىٰ
رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنْكُم سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُم جَنَّاتٍ تَجْرِي
مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾^(٢) الآية

فعلق سبحانه تكفير السيئات ودخول الجنات في هذه الآية بالتوبة النصوح
وهي التي اشتملت على ترك الذنوب والحذر منها والندم على ما سلف منها
والعزم الصادق على ألا يعود فيها تعظيماً لله سبحانه ورغبة في ثوابه وحذراً من
عقابه . . . ومن شرائط التوبة النصوح رد المظالم إلى أهلها أو تحللهم منها إذا
كانت المعصية مظلمة في دم أو مال أو عرض . وإذا لم يتيسر استئصال
أخيه من عرضه دعا له كثيراً وذكره بأحسن أعماله التي يعملها عنه في المواضع
التي اغتابه فيها لأن الحسنات تكفر السيئات وقال سبحانه :

﴿ وَتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ
تُفْلِحُونَ ﴾^(٣)

(١) الزمر ، الآية ٥٣

(٢) التحريم ، الآية ٨

(٣) النور ، الآية ٣١

فعلق عز وجل في هذه الآية الفلاح بالتوبة فدل ذلك على أن التائب مفلح سعيد وإذا أتبع التائب توبته بالإيمان والعمل الصالح محا الله سيئاته وأبدلها حسنات كما قال سبحانه في سورة الفرقان لما ذكر الشرك والقتل بغير حق والزنا :

﴿ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا . إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا ضَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾^(١)

ومن أسباب التوبة الضراعة إلى الله سبحانه وسؤاله الهداية والتوفيق وأن يمن عليك بالتوبة وهو القائل سبحانه :

﴿ اذْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾^(٢)

وهو القائل عز وجل :

﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾^(٣) الآية

ومن أسباب التوبة أيضاً والاستقامة عليها صحبة الأخيار والتأسي بهم في أعمالهم الصالحة والبعد عن صحبة الأشرار وقد صح عن رسول الله ﷺ

(١) الفرقان ، الآيات ٦٨ - ٦٩ - ٧٠

(٢) غافر ، الآية ٦٠

(٣) البقرة ، الآية ١٨٦

أنه قال « المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل » وقال عليه الصلاة والسلام « مثل المجلس الصالح كصاحب المسك إما أن يحذيك وإما أن تبتاع منه وإما أن تجد منه ريحاً طيبة ومثل المجلس السوء كنافخ الكير إما أن يحرق ثيابك وإما أن تجد منه ريحاً خبيثة » .



مرت بها ظروف صعبة فانتحرت وقبل ان تموت تابت فهل يجوز ان نتصدق عنها وندعو لها ؟

سؤال : لى أخت متزوجة ولديها ثلاثة أطفال وهى على خلاف دائم مع زوجها ، وكانت أيضاً على خلاف مع والدها والسبب زوجها الذى كان يعاملها معاملة قاسية جداً مما اضطرها إلى ترك البيت وذهبت إلى بيت أمها المطلقة والمتزوجة من إنسان آخر . . . وزوج أمها يعاملها هو الآخر معاملة سيئة .

فتمت أنا - أخواها - وأخلفت لها شقة لتسكن فيها معى وكانت كثيراً ما تذهب إلى أمها ومرة أجبرها زوج أمها أن تذهب وترى أولادها عند زوجها ففعلت ذلك إرضاء لأمها .

وفى أحد الأيام حصل خلاف بينها وبين زوج أمها وخرجت إلى شقتها متأثرة جداً بما مر بها من مصائب وبعدها أولادها عنها فقامت وأخلفت حبوباً من الثلاجة وأكلتها جميعاً - تريد أن تقضى على حياتها - فأخذتها إلى المستشفى وأعطيت العلاج اللازم . . . وقبل وفاتها أحست أنها فى أيامها الأخيرة فتابت وأخذت تستغفر كثيراً عما فعلته وكانت تطلب منا أن ندعو لها بالمغفرة .

وأراد الله وتوفيت فماذا يكون حالها بعد ذلك . . . وهل يجوز لى أن أقوم بالصدقة والحج عنها علماً أنى نذرت أن أقوم بهذه الأعمال طيلة حياتى إن شاء الله . . . أفيدونى .

الجواب : ما دامت أختك المذكورة قد تابت إلى الله سبحانه وندمت

على ما فعلته من أسباب الانتحار فإنه يرجى لها المغفرة والتوبة تجب ما قبلها ،
والتائب من الذنب كمن لا ذنب له كما صحت بذلك الأحاديث عن النبي ﷺ
وإذا تصدقت عنها أو استغفرت لها ودعوت لها يكون ذلك حسناً وذلك
ينفعها وتؤجر عليه أنت .

وما نذرته من الطاعات فعليك أن توفى به لأن الله سبحانه مدح الموفين
بالنذور في قوله عز وجل في مدح الأبرار :

﴿ يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا ﴾^(١)

ولقول النبي ﷺ « من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصى
الله فلا يعصه » رواه الإمام البخارى في صحيحه والله ولى التوفيق .

* * *

أعمال الصبي – هل أجرها له أو لوالديه ؟

سؤال : هل أعمال الطفل الذى لم يبلغ – من صلاة وحج
وتلاوة كلها لوالديه أم تحسب له هو ؟

الجواب : أعمال الصبي الذى لم يبلغ – أعنى أعماله الصالحة – أجرها
له هو لا لوالده ولا لغيره ولكن يؤجر والده على تعليمه إياه وتوجيهه إلى
الحير وإعانتته عليه لما فى صحيح مسلم عن ابن عباس رضى الله عنهما أن امرأة
رفعت صبيا إلى النبي ﷺ فى حجة الوداع فقالت يا رسول الله ألهذا حج
قال نعم ولك أجر .

فأخبر النبي ﷺ أن الحج للصبي وأن أمه مأجورة على حجها به .

(١) الانسان الآية ٧ .

وهكذا غير الوالد له أجر على ما يفعله من الخير كتعليم من لديه من الأيتام والأقارب والخدم وغيرهم من الناس لقول النبي ﷺ « مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ » رواه مسلم في صحيحه . . ولأن ذلك من التعاون على البرِّ والتقوى والله سبحانه يثيب على ذلك .

* * *

يضعون فضلات الطعام مع القمامة – فهل يجوز ذلك؟

سؤال : بالنسبة لبقايا الطعام يضعه بعض الناس في كرتون ونحوه ويوضع في الشارع لتأكله البهائم ولكن يأتي عمال النظافة ويضعونه مع بقية النفايات . . والسؤال : هل يجوز وضع الطعام مع النفايات الأخرى ؟

الجواب : الواجب تسليمه لمن يأكله من الفقراء إن وُجد فإن لم يوجد من يأكله من الفقراء وجب جعله في مكان بعيد عن الامتھان حتى تأكله البهائم . . فإن لم يتيسر ذلك وجب حفظه في كرتين أو أكياس باغة أو غيرها وعلى البلديات في كل بلد أن تعمد المسؤولين لديها أن يضعوه في أماكن نظيفة حتى تأكله البهائم أو يأخذه بعض الناس لبهائمه صيانة للطعام عن الإهانة والإضاعة .

* * *

لا حرج في جعل بيارة لغسل الأواني والأيدي من الطعام مع الفضولات الأخرى

سؤال : هل يجوز لصاحب البيت أو العمارة أن يجعل لبيته بيارة واحدة جمع التمسيل ينهب إليها بما في ذلك تمسيل أواني الطعام وتمسيل اليدين بعد الانتهاء من الأكل ؟ .

الجواب : لا حرج في جعل بيارة لغسل الأواني والأيدي من الطعام مع الفضولات الأخرى لأن الدسم في الأيدي والأواني ليس بطعام أما الخبز واللحوم وأنواع الأطعمة فلا يجوز طرحها في البيارات بل يجب دفعها إلى من يحتاج إليها أو وضعها في مكان بارز لا يمتهن رجاء أن يأخذها من يحتاجها إلى حوابه أو يأكلها بعض الدواب والطيور .

ولا يجوز وضعها في القمامة ولا في المواضع القذرة ولا في الطريق لما في ذلك من الامتھان لها ولما في وضعها في الطريق من الامتھان وإيذاء من يسلك الطريق .

* * *

حكم حبس الطيور في الأقفاص للزينة

سؤال : ما حكم حبس الطيور في الأقفاص للزينة ونحوها ؟

الجواب : لا أعلم بأساً في ذلك إذا أحسن إليها ولم يقصر في طعامها وشرابها . .

* * *

حكم التداوى بدم الغير

سؤال : ما حكم التداوى بدم الغير ؟

الجواب : إذا دعت الضرورة إلى دم الغير فلا بأس بإسعافه أخاه من دمه تحت إشراف الطبيب وتقريره عدم الضرر على المسعف لأن الله سبحانه يقول :

﴿ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرَّرْتُمْ

إِلَيْهِ ﴾^(١)

(١) الأنعام ، الآية ١١٩

ويقول النبي ﷺ «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته» متفق عليه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما والأحاديث في هذا المعنى كثيرة .

* * *

هل يجوز للرجل أن يزيل شعر جسده كالظهر والساقين وغيرها ؟

سؤال : هل يجوز للرجل أن يحلق شعر جسده من الظهر والساقين والخصدين مع العانة والإبط دون قصد التشبه بالنساء ولا بالكفرة من أهل الكتاب وغيرهم ؟

الجواب : يجوز إزالة الشعر مما ذكر بما لا ضرر فيه على البدن ما دام لا يقصد فيه التشبه بالنساء أو الكفار لأن الأصل هو الإباحة ولا يجوز للمسلم أن يحرم شيئاً إلا بالدليل ولا دليل يدل على تحريم ما ذكر وسكوت الله سبحانه ورسوله ﷺ عن ذلك يدل على الإباحة لأن الرسول ﷺ شرع لنا قص الشارب وتقليم الأظفار ونتف الإبط وحلق العانة وأباح للرجال حلق الرأس ولعن النامصة والمتنمصة ، وأمرنا بإعفاء اللحية وإرخائها وتوفيرها وسكت عما سوى ذلك وما سكت الله عنه ورسوله فهو عفو لا يجوز تحريمه لقول النبي ﷺ فيما رواه أبو ثعلبة الخشني رضي الله عنه « إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها وحد حدوداً فلا تعتدوها وحرم أشياء فلا تنتهكوها وسكت عن أشياء رحمةً لکم غير نسيان فلا تبسحثوا عنها » رواه الدارقطني وغيره وقاله النووي رحمه الله : وقد نص على ذلك جمع من أهل العلم للحديث المذكور ولما جاء في معناه من الأحاديث والآثار وقد ذكر بعضها الحافظ ابن رجب رحمه الله في جامع العلوم والحكم في شرح حديث أبي ثعلبة فليراجع من أحب الوقوف على ذلك والله أعلم .

التطيب بالكولونيا هل هو حلال أم حرام ؟

سؤال : كثر الجدل حول التطيب بمادة الكولونيا فهل يشرع للمسلم المتوضئ أن يجدد وضوءه منها أو يغسل ما وقعت عليه من جسده ؟

الجواب : الطَّيِّبُ المعروف بالكُولُونِيَا لا يخلو من المادة المعروفة بـ (السُّبْرَتُو) وهي مادة مُسْكِرَة حسب إفادة الأطباء فالواجب ترك استعماله والاعتياض عنه بالأطياب السَّليمة . . أما الوَضُوءُ منه فلا يجب . . ولا يجب غسل ما أصاب البدن منه لأنه ليس هناك دليل واضح على نجاسته والله ولي التوفيق .

* * *

هل يجوز للانسان أن يبول واقفا ؟

سؤال : هل يجوز أن يبول الإنسان واقفاً علماً أنه لا يأتي الجسم والثوب شيء من ذلك ؟

الجواب : لا حرج في البول قائماً ولا سيما عند الحاجة إليه إذا كان المكان مستوراً لا يرى فيه أحد عورة البائل ولا يناله شيء من رشاش البول لما ثبت عن حذيفة رضي الله عنه (أن النبي ﷺ أتى سبأطة قوم فبَالَ قائماً) متفق على صحته ولكن الأفضل البول عن جلوس لأن هذا هو الغالب من فعل النبي ﷺ ولأنه أستر للعورة وأبعد عن الإصابة بشيء من رشاش البول .

* * *

كثيراً ما نقرأ في الصحف ونرى اعلانات تشجب الأمية والله تعالى وصف هذه الأمة بالأمية أرجو أن توضحوا ذلك

سؤال : كثيراً ما نقرأ في الصحف ونرى إعلانات في الشوارع تشجب الأمية وتعدّها من علامات التخلف والله تعالى وصف هذه الأمة بالأمية فقال (هو الذي بعث في الأميين رسولا منهم) فأرجو أن توضحوا ذلك ؟

الجواب : كانت أمة محمد ﷺ من العرب والعجم لا يقرؤون ولا يكتبون ولهذا سموا أميين وكان الذين يكتبون ويقرؤون منهم قليلين جداً بالنسبة إلى غيرهم وكان نبينا محمد ﷺ لا يقرأ الكتابة ولا يكتب كما قال الله سبحانه :

﴿ وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخْطُهُ
بِيَمِينِكَ إِذًا لَأَرْتَابَ الْمُبْطِلُونَ ﴾^(١)

وكان ذلك من دلائل صدق رسالته ونبوته عليه الصلاة والسلام لأنه أتى إلى الناس بكتاب عظيم أعجز به العرب والعجم أوحاه الله إليه ونزل به عليه الروح الأمين جبرائيل عليه الصلاة والسلام وأوحى إليه سبحانه السنة المطهرة وعلوماً كثيرة من علوم الأولين وأخبره سبحانه بأشياء كثيرة مما كان في غابر الزمان ومما يكون في آخر الزمان ومما يكون في يوم القيامة كما أخبره بأحوال الجنة والنار وأهلها وكان ذلك مما فضله الله به على غيره وأرشد به الناس إلى منزلته العالية وصفة رسالته عليه الصلاة والسلام وليس وصف الأمة بالأمية المقصود منه ترغيبهم في البقاء عليها وإنما المقصود الإنذار عن واقعهم وحالم حين بعث الله إليهم محمداً ﷺ وقد دل

(١) العنكبوت ، الآية ٤٨

الكتاب والسنة على الرغبة في التعلم والكتابه والخروج من وصف الامية
فقال الله سبحانه :

﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾^(١)

وقال سبحانه :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي
الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ وَإِذَا قِيلَ انشُرُوا
فَانشُرُوا يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ
دَرَجَاتٍ ﴾^(٢) الآية

وقال سبحانه :

﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾^(٣) الآية

وقال النبي ﷺ « من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له
به طريقاً إلى الجنة » رواه الإمام مسلم في صحيحه . وقال أيضاً عليه الصلاة
والسلام « من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين » متفق على صحته والآيات
والأحاديث في هذا المعنى كثيرة وبالله التوفيق .

(١) الزمر ، الآية ٩

(٢) المحادلة ، الآية ١١

(٣) فاطر ، الآية ٢٨

رجل مسلم أسعف رجلاً غير مسلم هل يصبح أخاً له؟

سؤال : هل يصبح رجل مسلم أسعف رجلاً غير مسلم أخاً له؟

الجواب : إسعاف المسلم لغيره من المسلمين والكفار غير الحربين لا يكون بذلك أخاً له ولا محرماً لها إن كان المسعف امرأة ولكنه يؤثر على ذلك لما فيه من الإحسان ، ولو كان المسعف كافر لقول الله عز وجل :

﴿ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾^(١)

وقوله عز وجل :

﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ
وَلَمْ يَخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ
إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾^(٢)

ولقول النبي ﷺ « والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه »
وقوله ﷺ « من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته » وهذان الحديثان
في حق المسلم ، وفي الصحيحين عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما أن
النبي ﷺ أذن لها أن تصل أمها وكانت كافرة وذلك في وقت الهدنة التي
وقعت بين النبي ﷺ وأهل مكة أما الكفار الحربيون فلا تجوز مساعدتهم
بشيء بل مساعدتهم على المسلمين من نواقض الإسلام لقول الله عز وجل :

﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فإِنَّهُ مِنْهُمْ ﴾^(٣)

* * *

(١) البقرة الآية ١٩٥

(٢) المتحنة الآية ٨

(٣) المائدة الآية ٥١

كثيراً ما أرى في المنام رؤيا مزعجة وأرى آثارها في أسرتي فماذا أعمل ؟

سؤال : أنا فتاة أبلغ الثامنة عشرة من عمري وأحمد الله أنني مستقيمة في حياتي وملتزمة بديني . . وكثيراً ما أرى في منامي رؤيا غالباً ما تكون هذه الرؤيا مزعجة ولا يعنى عليها إلا أيام معدودة ثم تتحقق وتأتي كفلق الصبح . . وتنزل المصائب على أهلي وأسرتي . . وإذا رأيت هذه الرؤيا فإني أخبر بها أهلي ويستعيدوا بالله منها . . أرجو إفتائي في أمر يذهب عنى هذه المصائب .

الجواب : المشروع لمن رأى في منامه شيئاً يكرهه أن ينفث عن يساره إذا استيقظ ثلاث مرات ويستعيد بالله من الشيطان . . ومن شر ما رأى ثلاث مرات ثم ينقلب على جنبه الآخر ، فإنها لا تضره ، ولا يخبر بها أحداً لأن النبي ﷺ أمر من رأى في منامه شيئاً يكرهه أن يفعل ما ذُكر .
أما إن رأى في منامه ما يسره فإنه يحمد الله على ذلك ولا يخبر به إلا من يجب كما صح بذلك الحديث عن رسول الله ﷺ .

* * *

كان لي عم يضربني وقد توفي وأراه في المنام يلاحقني أرشدوني الى ما يريحني ؟

سؤال : لقد كان لي عم يكرهني في حياته ولا يطبقني وكان يضربني وقد توفاه الله .

وفي هذه الأيام أحلم أحلاماً مزعجة . . أراه يلاحقني أنا وابنتي الصغيرة لكني أهرب عنه ولا يستطيع الإمساك بي أرجو إرشادي إلى ما يريحني . .

الجواب : هذه الرؤيا وأشباهاها من المرائي المكروهة من الشيطان والمشروع للمسلم إذا رأى ما يكره أن ينفث عن يساره ثلاث مرات وأن

يتعوذ بالله من الشيطان ومن شر ما رأى ثلاث مرات ثم ينقلب على جنبه الآخر فإنها لا تضره ولا يخبر بها أحداً لقول النبي ﷺ في الحديث الصحيح « الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان فإذا رأى أحدكم ما يكره فليَنفُثْ عن يساره ثلاث مرات ولتعوذ بالله من الشيطان ومن شر ما رأى ثلاث مرات ثم لينقلب على جنبه الآخر فإنها لا تضره ولا يخبر بها أحداً وإذا رأى ما يحب فليحمد الله وليخبر بها من يحب » .

هل يشترط في راجم الزانى أن يكون معصوماً أو سليماً من السيئات

سؤال : حكمت إحدى المحاكم الشرعية في مدينة تعز بالجمهورية العربية اليمنية بوجرم امرأة بسبب الزنا فكان بعض الناس يتردد بالرجم وحثتهم أنهم يقولون إنه يتوجب على الراجم شروط أن يكون الراجم بدون خطيئة وكلام كثير قيل في هذا ..
وقد رأيت أن أرسل لكم بسؤال عسى أن أجد عندكم الحل الشافي .. ؟

الجواب : لقد سرني كثيراً حكم المحكمة « بتعز » بوجرم الزانية المحصنة لما في ذلك من إقامة حدّ الله الذي أهملته غالب الدول الإسلامية فجزى الله المحكمة خيراً ووفق حكومة اليمن وسائر الحكومات الإسلامية للحكم بشريعة الله بين عباده في الحدود وغيرها ولا شك أن في حكمهم بشريعة الله صلاح أمرهم وسعادتهم في الدنيا والآخرة وينبغي للمسلمين التعاون في هذا .. ومن شارك في رجم الزانى المحصن فهو مأجور ولا ينبغي لأحد التحرج في ذلك إذا صدر الحكم الشرعى بالرجم وقد أمر النبي ﷺ الصحابة بوجرم ما عزموا على رجمه من اليهوديين والنصارى وغيرهم .. فبادر الصحابة إلى ذلك رضى الله عنهم ووفق المسلمين السير على منهجهم في الحدود وغيرها .

ولا يشترط في المشارك في الرجم أن يكون مَعْصُوماً أو سَلِيماً من السيئات لأن الرسول ﷺ لم يشترط ذلك ولا يجوز لأحد من الناس أن يشترط شرطاً لا دليل عليه من كتاب الله سبحانه ولا من سنة رسوله ﷺ والله الموفق .

* * *

إذا أصيب الشخص بإصابات هل يجوز أن يذبح ذبيحة ويتصدق ببعضها

سؤال : ما الحكم إذا أصيب شخص مثلاً بإصابات في رجله ويده « أي جسمه » هل يجوز أن يذبح ذبيحة لله سبحانه وتعالى ويتصدق ببعضها ؟ .

الجواب : الصدقة مشروعة دائماً في حال الصحة وفي حال المرض وهي من أسباب دفع البلاء وحوط الخطايا فإذا أصيب بما يضره في يده أو رجله أو بقية بدنه فتصدق بنقود أو طعام أو لحم يُوزَّعه على الفقراء رجاء أن يرفع الله عنه المصيبة وأن يرحمه كما رحم الفقراء فلا بأس وقد جاء في الحديث عنه ﷺ أنه قال « الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء » وصح عنه ﷺ أنه قال « من لا يرحم لا يرحم » وقد قال الله عز وجل :

﴿ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾^(١)

وقال سبحانه :

(١) البقرة ، الآية ١٩٥

﴿ إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾^(١)

والآيات في هذا المعنى كثيرة .

* * *

سؤال : ما هو الدواء الناجع للعالم الإسلامي للخروج به من
الدوامة التي يوجد فيها . . ؟^(٥)

الجواب : إن الخروج بالعالم الإسلامي من الدوامة التي هو فيها ، من
مختلف المذاهب والتيارات العقائدية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية ،
إنما يتحقق بالتزامهم بالإسلام ، وتحكيمهم شريعة الله في كل شيء ، وبذلك
تلتئم الصفوف وتتوحد القلوب .

وهذا هو الدواء الناجح للعالم الإسلامي ، بل للعالم كله ، مما هو فيه
من اضطراب واختلاف ، وقلق وفساد وإفساد كما قال الله تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَنصُرُوا اللَّهَ يَنصُرْكُمْ
وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ﴾^(٢)

وقال عز وجل :

﴿ وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ * الَّذِينَ

(١) الأعراف ، الآية ٥٦

(٥) مجموع فتاوى ومقالات ، ص ٢٨٢ ، الطبعة الأولى .

(٢) سورة محمد الآية ٧

إِنْ مَكَّنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ
وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴿١١﴾

وقال سبحانه :

﴿ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ
لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ
وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ
بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا ﴾ (٢)

وقال سبحانه :

﴿ وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾ (٣)

والآيات في هذا المعنى كثيرة .

ولكن ما دام أن القادة إلا من شاء الله منهم ، يطلبون الهدى والتوجيه
من غير كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ويحكمون غير شريعته ، ويتحاكمون ،
إلى ما وضعه أعداؤهم لهم ، فإنهم لن يجدوا طريقاً للخروج مما هم فيه من التخلف
والتناحر فيما بينهم ، واحتقار أعدائهم لهم ، وعدم إعطائهم حقوقهم :

﴿ وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَكِنْ أَنْفُسُهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ (٤)

(١) سورة الحج الآيتان ٤٠ - ٤١

(٢) سورة النور ٥٥

(٣) سورة آل عمران الآية ١٠٣

(٤) سورة آل عمران ١١٧

فنسأل الله أن يجمعهم على الهدى ، وأن يصلح قلوبهم وأعمالهم ، وأن يمن عليهم بتحكيم شريعته والثبات عليها ، وترك ما خالفها ، إنه ولي ذلك والقادر عليه وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه .

* * *

سؤال : كيف السبيل وما هو المصير في القضية الفلسطينية التي تزداد مع الأيام تعقيداً وضراوة ؟ . (*)

الجواب : إن المسلم ليألم كثيراً ، ويأسف جداً من تدهور القضية الفلسطينية من وضع سيء إلى وضع أسوأ منه ، وتزداد تعقيداً مع الأيام ، حتى وصلت إلى ما وصلت إليه في الآونة الأخيرة ، بسبب اختلاف الدول المجاورة ، وعدم صمودها صفاً واحداً ضد عدوها ، وعدم التزامها بحكم الإسلام الذي علق الله عليه النصر ، ووعد أهله بالاستخلاف والتمكين في الأرض ، وذلك ينذر بالخطر العظيم ، والعاقبة الوخيمة ، إذ لم تسارع الدول المجاورة إلى توحيد صفوفها من جديد ، والتزام حكم الإسلام تجاه هذه القضية التي تهتمهم وتهتم العالم الإسلامي كله ، ومما تجدر الإشارة إليه في هذا الصدد أن القضية الفلسطينية قضية إسلامية أولاً وأخيراً ، ولكن أعداء الإسلام بذلوا جهوداً جبارة لابعادها عن الخط الإسلامي ، وإفهام المسلمين من غير العرب ، أنها قضية عربية ، لا شأن لغير العرب بها ، ويبدوا أنهم نجحوا إلى حد ما في ذلك ، ولذا فإنني أرى أنه لا يمكن الوصول إلى حل لتلك القضية ، إلا باعتبار القضية إسلامية ، وبالتكاتف بين المسلمين لإنقاذها ، وجهاد اليهود جهاداً إسلامياً ، حتى تعود الأرض إلى أهلها ، وحتى يعود شذاذ اليهود إلى بلادهم التي جاءوا منها ، ويبقى اليهود الأصليون في بلادهم تحت حكم الإسلام ، لا حكم الشيوعية ولا العلمانية . وبذلك ينتصر الحق ، ويخذل الباطل ، ويعود أهل الأرض إلى أرضهم على حكم الإسلام . لا على حكم غيره ، والله الموفق .

(*) مجموع فتاوى ومقالات ، ص ٢٨١ - الطبعة الأولى .

وجوب العمل بسنة الرسول ﷺ وكفر من أنكرها (١)

الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين ، والصلاة ، والسلام على عبده
ورسوله نبينا محمد المرسل رحمة للعالمين ، وحجة على العباد أجمعين ،
وعلى آله وأصحابه الذين حملوا كتاب ربهم سبحانه ، وسنة نبيهم ﷺ إلى
من بعدهم ، بغاية الأمانة والإتقان ، والحفظ التام للمعاني والألفاظ رضى
الله عنهم وأرضاهم وجعلنا من أتباعهم بإحسان .

أما بعد : فقد أجمع العلماء قديماً وحديثاً على أن الأصول المعتبرة في
إثبات الأحكام ، وبيان الحلال والحرام في كتاب الله العزيز ، الذى لا يأتيه
الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، ثم سنة رسول الله عليه الصلاة والسلام
الذى لا ينطق عن الهوى ، إن هو إلا وحي يوحى ، ثم إجماع علماء الأمة
واختلف العلماء في أصول أخرى أهمها القياس : وجمهور أهل العلم على أنه
حجة إذا استوفى شروطه المعتبرة ، والأدلة على هذه الأصول أكثر من أن
تحصر وأشهر من أن تذكر :

أما الأصل الأول : فهو كتاب الله العزيز ، وقد دل كلام ربنا عز وجل
في مواضع من كتابه على وجوب اتباع هذا الكتاب والتمسك به ، والوقوف
عند حدوده قال تعالى :

(١) نشرت بمجلة البحوث الإسلامية العدد الخامس الصادر من محرم إلى جادى الثانية
عام ١٤٠٠ هـ وصدرت في نشرة صغيرة من الرئاسة العامة عام ١٤٠٠ هـ شركة الطباعة العربية
السعودية .

﴿ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ
أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾^(١)

وقال تعالى :

﴿ وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ
تُرْحَمُونَ ﴾^(٢)

وقال تعالى :

﴿ قَدْ جَاءَكُمْ مِّنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُّبِينٌ * يَهْدِي بِهِ اللَّهُ
مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى
النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾^(٣)

وقال تعالى :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ
عَزِيزٌ * لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِن خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ
مِّن حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾^(٤)

وقال تعالى :

-
- (١) سورة الأعراف الآية ٣
(٢) سورة الأنعام الآية ١٥٥
(٣) سورة المائدة الآيتان ١٥ - ١٦
(٤) سورة فصلت الآيتان ٤١ - ٤٢

﴿ وَأَوْحَىٰ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ ﴾^(١)

وقال تعالى :

﴿ هَذَا بَلَغٌ لِلنَّاسِ وَلِيُنذِرُوا بِهِ ﴾^(٢)

والآيات في هذا المعنى كثيرة . وقد جاءت الأحاديث الصحاح عن رسول الله ﷺ أمره بالتمسك بالقرآن والاعتصام به ، دالة على أن من تمسك به كان على الهدى ، ومن تركه كان على الضلال ، ومن ذلك ما ثبت عنه ﷺ أنه قال في خطبته في حجة الوداع : « إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ كِتَابَ اللَّهِ ، رواه مسلم في صحيحه ، وفي صحيح مسلم أيضاً عن زيد بن أرقم رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال « إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ أَوْلُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ فَخُذْزَا بِكِتَابِ اللَّهِ وَتَمَسَّكُوا بِهِ » فحث على كتاب الله ، ورغب فيه ، ثم قال : « وَأَهْلُ بَيْتِي أَذْكَرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي أَذْكَرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي » وفي لفظ قال : « فِي الْقُرْآنِ هُوَ حَبْلُ اللَّهِ مَنْ تَمَسَّكَ بِهِ كَانَ عَلَى الْهُدَى وَمَنْ تَرَكَهَ كَانَ عَلَى الضَّلَالِ » .

والأحاديث في هذا المعنى كثيرة ، وفي إجماع أهل العلم والإيمان من الصحابة ومن بعدهم على وجوب التمسك بكتاب الله والحكم به والتحاكم إليه مع سنة رسول الله ﷺ ، ما يكفي ويشفي عن الإطالة في ذكر الأدلة الواردة في هذا الشأن .

أما الأصل الثاني : من الأصول الثلاثة المجمع عليها ، فهو ما صح عن رسول الله ﷺ وأصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم من أهل العلم والإيمان ،

(١) سورة الأنعام الآية ١٩

(٢) سورة ابراهيم الآية ٥٢

يؤمنون بهذا الأصل الأصيل ، ويحتجون به ويعلمونه الأمة ، وقد ألفوا في ذلك المؤلفات الكثيرة ، وأوضحوا ذلك في كتب أصول الفقه والمصطلح ، والأدلة على ذلك لا تحصى كثرة . فمن ذلك ما جاء في كتاب الله العزيز من الأمر باتباعه وطاعته ، وذلك موجه إلى أهل عصره ومن بعدهم ، لأنه رسول الله إلى الجميع ، ولأنهم مأمورون باتباعه وطاعته ، حتى تقوم الساعة ، ولأنه عليه الصلاة والسلام هو المفسر لكتاب الله ، والمبين لما أجمل فيه بأقواله وأفعاله وتقريره . ولولا السنّة لم يعرف المسلمون عدد ركعات الصلوات وصناتها ، وما يجب فيها ، ولم يعرفوا تفصيل أحكام الصيام والزكاة ، والحج والجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ولم يعرفوا تفاصيل أحكام المعاملات والمحرمات ، وما أوجب الله بها من حدود وعقوبات .

ومما ورد في ذلك من الآيات قوله تعالى في سورة آل عمران :

﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾^(١)

وقوله تعالى في سورة النساء :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ
وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ
وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ
وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾^(٢)

وقال تعالى في سورة النساء أيضاً :

(١) سورة آل عمران الآية ١٣٢

(٢) سورة النساء الآية ٥٩

﴿ مِنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا
أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴾^(١)

وكيف تمكن طاعته ورد ما تنازع فيه الناس إلى كتاب الله وسنة رسوله ،
إذا كانت سنته لا يحتج بها ، أو كانت كلها غير محفوظة ، وعلى هذا
القول يكون الله قد أحال عباده إلى شيء لا وجود له ، وهذا من أبطل
الباطل ، ومن أعظم الكفر بالله وسوء الظن به ، وقال عز وجل في سورة
النحل :

﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ
وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾^(٢)

وقال فيها أيضاً :

﴿ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي
اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾^(٣)

فكيف بكل الله سبحانه إلى رسوله ﷺ تبين المنزل إليهم ، وسنته
لا وجود لها أو لا حجة فيها ، ومثل ذلك قوله تعالى في سورة النور :

﴿ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا

(١) سورة النساء الآية ٨٠

(٢) سورة النحل الآية ٤٤

(٣) سورة النحل الآية ٦٤

عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا
عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَلْبَلُغُ الْمُبِينِ ﴿١﴾

وقال تعالى في السورة نفسها :

﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ
لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ ﴿٢﴾

وقال في سورة الأعراف :

﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي
لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ
فَتَّامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَتِهِ
وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ ﴿٣﴾

وفي هذه الآيات الدلالة الواضحة على أن الهداية والرحمة في اتباعه
عليه الصلاة والسلام ، وكيف يمكن ذلك مع عدم العمل بسنته ، أو القول
بأنه لا صحة لها ، أو لا يعتمد عليها ، وقال عز وجل في سورة النور :

﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ
فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ ﴿٤﴾

(١) سورة النور الآية ٥٤

(٢) النور الآية ٥٦

(٣) سورة الأعراف الآية ١٥٨

(٤) سورة النور الآية ٦٣

وقال في سورة الحشر :

﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾^(١)

والآيات في هذا المعنى كثيرة وكلها تدل على وجوب طاعته عليه الصلاة والسلام ، واتباع ما جاء به ، كما سبقت الأدلة على وجوب اتباع كتاب الله ، والتمسك به وطاعة أوامره ونواهيه ، وهما أصلان متلازمان ، من جحد واحداً منهما فقد جحد الآخر وكذب به ، وذلك كفر وضلال ، وخروج عن دائرة الإسلام بإجماع أهل العلم والإيمان ، وقد تواترت الأحاديث عن رسول الله ﷺ في وجوب طاعته ، واتباع ما جاء به ، وتحريم معصيته ، وذلك في حق من كان في عصره ، وفي حق من يأتي بعده إلى يوم القيامة ، وفي ذلك ما ثبت عنه في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله » وفي صحيح البخاري عنه رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « كلُّ أمّتي يدخلون الجنة إلا من أبى قيلَ يا رسول الله ومن أبى قالَ من أطاعني دخلَ الجنة ومن عصاني فقد أبى » . وخرج أحمد وأبو داود والحاكم بإسناد صحيح عن المقدم بن معد يكرب عن رسول الله ﷺ أنه قال : « ألا إنني أوتيتُ الكتابَ ومثله معه ، ألو شك رجلُ شعبان على أريكته يقول عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلالٍ فأحلوه وما وجدتم فيه من حرامٍ فحرموه » .

وخرج أبو داود وابن ماجه بسند صحيح : عن ابن أبي رافع عن أبيه عن النبي ﷺ قال : « لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته يأتيه الأمر

(١) سورة الحشر الآية ٧

من أمرى مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول لا ندرى ، ما وجدنا في كتاب
الله اتبعناه .

وعن الحسن بن جابر قال : سمعت المقدم بن معد يكرب رضى الله عنه
يقول : « حرم رسول الله ﷺ يوم خيبر أشياء ثم قال يوشك أحدكم
أن يكذبتى وهو متكىء يحدث بحديثي فيقول : بيننا وبينكم
كتاب الله فما وجدنا فيه من حلال استحللناه وما وجدنا فيه من
حرام حرّمناه إلا إن ما حرّم رسول الله ﷺ مثل ما حرّم الله » أخرجه
الحاكم والترمذى وابن ماجه بإسناد صحيح . وقد تواترت الأحاديث عن رسول
الله ﷺ بأنه كان يوصى أصحابه فى خطبته ، أن يبلغ شاهدتهم غائبهم .
ويقول لهم : رب مبلغ أوعى من سامع ومن ذلك ما فى الصحيحين أن النبى
ﷺ لما خطب الناس فى حجة الوداع فى يوم عرفة وفى يوم النحر ، قال
لهم فليبلغ الشاهد الغائب ، فرب من يبلغه أوعى له ممن سمعه ، فلولا أن سنته
حجة على من سمعها وعلى من بلغته ، ولولا أنها باقية إلى يوم القيامة ، لم
بأمرهم بتبليغها ، فعلم بذلك أن الحجة بالسنة قائمة على من سمعها من فيه عليه
الصلاة والسلام وعلى من نقلت إليه بالأسانيد الصحيحة .

وقد حفظ أصحاب رسول الله ﷺ سنته عليه الصلاة والسلام القولية
والفعلية ، وبلغوها من بعدهم من التابعين ، ثم بلغها التابعون من بعدهم .
وهكذا نقلها العلماء الثقات جيلاً بعد جيل ، وقرناً بعد قرن ، وجمعوها فى
كتبهم وأوضحوا صحيحها من سقيمها ، ووضعوا المعرفة ذلك قوانين وضوابط
معلومة بينهم ، يعلم بها صحيح السنة من صعيها وقد تداول أهل العلم كتب
السنة من الصحيحين وغيرهما ، وحفظوها حفظاً تاماً ، كما حفظ الله كتابه
العزير من عبث العابثين ، وإلحاد الملحدين ، وتحريف المبطلين ، تحقيقاً
لما دل عليه قوله سبحانه :

﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ (١)

ولا شك أن سنة رسول الله ﷺ وحى منزل ، فقد حفظها الله كما حفظ كتابه ، وقبض الله لها علماء نقاداً ، ينفون عنها تحريف المبطلين وتأويل الجاهلين ، ويذنبون عنها كل ما ألصقه بها الجاهلون والكذابون والملحدون ، لأن الله سبحانه جعلها تفسيراً لكتابه الكريم وبياناً لما أجمل فيه من الأحكام ، وضمنها أحكاماً أخرى ، لم ينص عليها الكتاب العزيز ، كتفصيل أحكام الرضاع ، وبعض أحكام الموارث ، وتحريم الجمع بين المرأة وعمتها ، وبين المرأة وخالتها ، إلى غير ذلك من الأحكام التي جاءت بها السنة الصحيحة ولم تذكر في كتاب الله العزيز .

ذكر بعض ما ورد عن الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أهل العلم في تعظيم السنة ، ووجوب العمل بها : في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : لما توفي رسول الله ﷺ وارتد من ارتد من العرب ، قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه : والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة . فقال له عمر رضي الله عنه : كيف تقاتلهم وقد قال النبي ﷺ « أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِذَا قَالُوا مَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا » فقال أبو بكر الصديق : أليست الزكاة من حقها والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها فقال عمر رضي الله عنه : فما هو إلا أن عرفت أن الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق ، وقد تابعه الصحابة رضي الله عنهم على ذلك ، فقاتلوا أهل الردة حتى ردوهم إلى الإسلام ، وقتلوا من أصر على رده وفي هذه القصة أوضح دليل على تعظيم السنة ، ووجوب العمل بها ، وجاءت الجدة إلى الصديق رضي الله عنه تسأله عن ميراثها ، فقال لها :

(١) سورة الحجر الآية ٩

ليس لك في كتاب الله شيء ، ولا أعلم أن رسول الله ﷺ قضى لك بشيء ،
وسألت الناس . ثم سألت رضي الله عنه الصحابة : فشهد عنده بعضهم بأن
النبي ﷺ أعطى الجدة السدس ، فقضى لها بذلك وكان عمر رضي الله عنه
يوصي عماله أن يقضوا بين الناس بكتاب الله ، فإن لم يجدوا القضية في
كتاب الله ، فبسنة رسول الله ﷺ ، ولما أشكل عليه حكم إملاص المرأة ،
وهو إسقاطها جنيهاً ميتاً ، بسبب تعدى أحد عليها ، سألت الصحابة رضي
الله عنهم عن ذلك ، ، فشهد عنده محمد بن مسلمة والمغيرة بن شعبة رضي
الله عنهما : بأن النبي ﷺ قضى في ذلك بغرة عبد أو أمه ، فقضى بذلك
رضي الله عنه . ولما أشكل على عثمان رضي الله عنه حكم اعتداد المرأة في
بيتها بعد وفاة زوجها ، وأخبرته فريضة بنت مالك بن سنان أخت أبي سعد
رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ أمرها بعد وفاة زوجها : أن تمكث في
بيته حتى يبلغ الكتاب أجله . قضى بذلك رضي الله عنه . وهكذا قضى
بالسنة في إقامة حد الشرب على الوليد بن عقبة ، ولما بلغ علياً رضي الله عنه
أن عثمان رضي الله عنه ينهى عن متعة الحج أهل على رضي الله عنه بالحج
والعمرة جميعاً ، وقال : لا أدع سنة رسول الله ﷺ لقول أحد من الناس .
ولما احتج بعض الناس على ابن عباس رضي الله عنهما في متعة الحج ،
بقول أبي بكر وعمر رضي الله عنهما في تحبيذ أفراد الحج قال ابن عباس :
يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء !! أقول : قال رسول الله ﷺ
وتقولون قال أبو بكر وعمر ، فإذا كان من خالف السنة لقول أبي بكر
وعمر تخشى عليه العقوبة فكيف بحال من خالفها لقول من دونهما ، أو لمجرد
رأيه واجتهاده ! ولما نازع بعض الناس عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في
بعض السنة ، قال له عبد الله : هل نحن مأمورون باتباع عمر أو باتباع
السنة ؟ ولما قال رجل لعمران بن حصين رضي الله عنهما : حدثنا عن كتاب
الله : وهو يحدثهم عن السنة ، غضب رضي الله عنه وقال : إن السنة هي
تفسير كتاب الله ، ولولا السنة لم نعرف أن الظهر أربع ، والمغرب ثلاث

والفجر ركعتان ، ولم نعرف تفصيل أحكام الزكاة إلى غير ذلك . مما جاءت به السنة من تفصيل الأحكام ، والآثار عن الصحابة رضی الله عنهم في تعظيم السنة ووجوب العمل بها ، والتحذير من مخالفتها كثيرة جداً . ومن ذلك أيضاً أن عبد الله بن عمر رضی الله عنهما لما حدث بقول صلى الله عليه وسلم : « لا تمنعوا إماء الله مساجد الله » ، قال بعض أبنائه . والله لمنعهن فغضب عليه عبد الله وسبه سباً شديداً ، وقال : أقول قال رسول الله وتقول : والله لمنعهن . ولما رأى عبد الله بن المغفل المزني رضی الله عنه ، وهو من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض أقاربه يحذف ، نهاه عن ذلك وقال له : إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الحذف ، وقال إنه لا يصيد صيداً ولا ينكأ عدواً . ولكنه يكسر السن ويفقأ العين . ثم رآه بعد ذلك يحذف فقال والله لا كلمتك أبداً ، أخبرك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن الحذف ثم تعود . وأخرج البيهقي عن أيوب السختياني التابعي الجليل . أنه قال : إذا حدثت الرجل بسنة فقال : دعنا من هذا ، وأبئنا عن القرآن فاعلم أنه ضال . وقال الأوزاعي رحمه الله : السنة قاضية على الكتاب . أي تقيده ما أطلقه . أو بأحكام لم تذكر في الكتاب ، كما في قول الله سبحانه :

﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾^(١)

وسبق قوله صلى الله عليه وسلم : « ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه » وأخرج البيهقي عن عامر الشعبي رحمه الله أنه قال لبعض الناس : « إنما هلكتم في حين تركتم الآثار » يعني بذلك الأحاديث الصحيحة . وأخرج البيهقي أيضاً عن الأوزاعي رحمه الله أنه قال لبعض أصحابه : إذا بلغك عن رسول الله حديث ، فإياك أن تقول بغيره ، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مبلغاً عن الله

(١) سورة النحل الآية ٤٤

تعالى ، وأخرج البيهقي عن الإمام الجليل سفیان بن سعيد الثوري رحمه الله أنه قال : إنما العلم كله العلم بالآثار ، وقال مالك رحمه الله : ما منا إلا راد ومردود عليه إلا صاحب هذا القبر ، وأشار إلى قبر رسول الله ﷺ ، وقال أبو حنيفة رحمه الله : إذا جاء الحديث عن رسول الله ﷺ فعلى الرأس والعين . وقال الشافعي رحمه الله : متى رويت عن رسول الله ﷺ حديثاً صحيحاً فلم آخذه به ، فأشهدكم أن عقلي قد ذهب . وقال أيضاً رحمه الله : إذا قلت قولاً وجاء الحديث عن رسول الله ﷺ بخلافه ، فاضربوا بقولي الحائط . وقال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله لبعض أصحابه : لا تقلدني ولا تقلد مالكاً ولا الشافعي . وخذ من حيث أخذنا ، وقال أيضاً رحمه الله : عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته عن رسول الله ﷺ ، يذهبون إلى رأى سفیان ، والله سبحانه يقول :

﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾^(١)

ثم قال أتدرى ما الفتنة ؟ الفتنة : الشرك ، لعله إذا رد بعض قوله عليه الصلاة والسلام . أن يتع في قلبه شيء من الزيغ فيهلك . وأخرج البيهقي عن مجاهد بن جبر التابعي الجليل أنه قال : في قوله سبحانه :

﴿ فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾^(٢)

قال : الرد إلى الله الرد إلى كتابه ، والرد إلى الرسول الرد إلى السنة . وأخرج البيهقي عن الزهري رحمه الله أنه قال : كان من مضى من علمائنا

(١) سورة النور الآية ٦٣

(٢) سورة النساء الآية ٥٩

يقولون : الاعتصام بالسنة نجاة . وقال موفق الدين بن قدامة رحمه الله في كتابه (روضة الناظر ، في بيان أصول الأحكام) ما نصه : والأصل الثاني من الأدلة سنة رسول الله ﷺ ، وقول رسول الله ﷺ حجة ، لدلالة المعجزة على صدقه ، ولأمر الله بطاعته ، وتحذيره من مخالفة أمره . انتهى المقصود ، وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسير قوله تعالى :

﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾^(١)

أى عن أمر رسول الله ﷺ ، وهو سبيله ومنهاجه وطريقته ، وسنته وشريعته ، فتوزن الأقوال والأعمال بأقواله وأعماله ، فما وافق ذلك قبل ، وما خالفه فهو مردود على قائله وفاعله كائناً من كان . كما ثبت في الصحيحين وغيرهما عن رسول الله ﷺ أنه قال : « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد » . أى فليخش وليحذر من خالف شريعة الرسول باطناً وظاهراً : ﴿ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ ﴾ أى فى قلوبهم من كفر أو نفاق أو بدعة ﴿ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ أى فى الدنيا بقتل أو حد أو حبس أو نحو ذلك . كما روى الإمام أحمد حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام بن منبه ، قال : هذا ما حدثنا أبو هريرة ، قال قال رسول الله ﷺ « مثلى ومثلكم كمثل رجل استوقد ناراً فلما أضاءت ما حولها جعل الفراش وهذه اللواب اللائى يقعن فى النار يقعن فيها ، وجعل يحجزهن ويغلبنه فيقتحمن فيها قال فذلك مثلى ومثلكم أنا آخذ بحجزكم عن النار . هلم عن النار فتغلبونى وتقتحمون فيها ؛ أخرجاه من حديث عبد الرزاق . وقال السيوطى رحمه الله فى رسالته المسماة مفتاح الجنة فى الاحتجاج بالسنة ما نصه : (اعلموا رحمكم الله أن من أنكر أن كون حديث النبي ﷺ قولاً كان أو فعلاً بشرطه المعروف فى الأصول

حجة ، كفر وخرج عن دائرة الإسلام ، وحشر مع اليهود والنصارى ،
أو مع من شاء الله من فرق الكفرة) انتهى المقصود . والآثار عن الصحابة
والتابعين ومن بعدهم من أهل العلم في تعظيم السنّة ، ووجوب العمل بها .
والتحذير من مخالفتها كثيرة جداً ، وأرجو أن يكون في ما ذكرنا من
الآيات والأحاديث والآثار كفاية ، ومقنع لطالب الحق ، ونسأل الله لنا
ولجميع المسلمين التوفيق لما يرضيه ، والسلامة من أسباب غضبه ، وأن
يهدينا جميعاً صراطه المستقيم إنه سميع قريب .

وصلّى الله وسلّم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وأصحابه وأتباعه
بإحسان .



لقاء مجلة الراية السودانية

مع سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز^(١)

أجرت صحيفة [الراية] السودانية الناطقة باسم الجبهة القومية الإسلامية في السودان مقابلة صحفية مع سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز الرئيس العام لإدارات البحوث العلمية والافتاء والدعوة والإرشاد في المملكة العربية السعودية ورئيس المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي نورد نصها فيما يلي :

يود القراء أن يتعرفوا على لمحة من سيرتكم الذاتية ، وحياتكم العلمية ؟

الجواب : أنا عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله آل باز ولدت ببلدة الرياض في ذى الحجة عام ١٣٣٠ هـ . وقد بدأت الدراسة منذ الصغر وحفظت القرآن الكريم قبل البلوغ ، ثم بدأت في تلقي العلوم الشرعية والعربية على أيدي كثير من علماء الرياض من أعلامهم الشيخ محمد بن عبد اللطيف آل الشيخ والشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ قاضي الرياض والشيخ سعد بن حمد بن عتيق قاضي الرياض ، والشيخ حمد بن فارس وكيل بيت المال بالرياض والشيخ سعد وقاص البخاري من علماء مكة ، أخذت عنه التجويد سنة ١٣٥٥ هـ . وسماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ حيث لازمته عشر سنوات حتى توليت القضاء .

أما الأعمال فهي القضاء لمدة ١٤ عاماً في منطقة الحرج من عام ١٣٥٧ هـ حتى نهاية ١٣٧١ هـ ثم بعد ذلك التدريس في المعهد العلمي وكلية الشريعة بالرياض في الفقه والتوحيد والحديث لمدة تسع سنوات حتى عام ١٣٨٠ هـ . ثم عينت نائباً لرئيس الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة سماحة شيخنا

(١) ونشرت في مجلة الرابطة - العدد ٢٨٤ ربيع الأول ١٤٠٩ هـ .

العلامة مفتي البلاد السعودية محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ رحمه الله رحمة واسعة عشر سنوات ابتداء من ١٣٨١ هـ . وفي عام ١٣٩٠ هـ توليت رئاسة الجامعة الإسلامية بالمدينة بعد وفاته رحمه الله وبقيت فيها حتى عام ١٣٩٥ هـ . وفي ١٤/١٠/١٣٩٥ هـ صدر الأمر الملكي بتعييني في منصب الرئيس العام لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ولا أزال إلى هذا الوقت في هذا العمل وأسأل الله العون والسداد ، ولى إلى جانب هذا العمل في الوقت الحاضر عضوية في كثير من المجالس العلمية والإسلامية من ذلك : عضوية هيئة كبار العلماء بالمملكة . ورئاسة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في الهيئة المذكورة . وعضوية رئاسة المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي ، ورئاسة المجلس الأعلى العالمي للمساجد ، ورئاسة المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة ، وعضوية المجلس الأعلى للجامعة الإسلامية في المدينة ، وعضوية الهيئة العليا للدعوة الإسلامية في المملكة .

وزيادة على الفتاوى والمقالات والمحاضرات فقد طبع لي ثلاثة عشر مؤلفاً منها :

الفوائد الجلية في المباحث الفرضية ، ونقد القومية العربية ، توضيح المناسك المسمى التحقيق والإيضاح لكثير من مناسك الحج والعمرة والزيارة ، وحاشية مفيدة على فتح الباري وصلت فيها إلى كتاب الحج ، وثلاث رسائل في الصلاة . والتحذير من البدع ، وإقامة البراهين على حكم من استغاث بغير الله أو صدق الكهنة والعرافين والأدلة الثقلية والحسية على سكون الأرض ، وجريان الشمس وإنكار الصعود إلى الكواكب ، وقد ترجم أغلب هذه الكتب إلى لغات عديدة ، نفع الله بها ووفقنا وإياكم لما يحبه ويرضاه من خيري الدنيا والآخرة إنه سميع مجيب .

سؤال هل لسماحتكم مذهب فقهي خاص وما هو منهجكم
في الفتوى والأدلة؟

الجواب : مذهبي في الفقه هو مذهب الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله
وليس على سبيل التقليد ولكن على سبيل الاتباع في الأصول التي سار
عليها .

أما في مسائل الخلاف فمنهجي فيها هو ترجيح ما يقضى الدليل ترجيحه
والفتوى بذلك سواء وافق ذلك مذهب الحنابلة أم خالفه ، لأن الحق أحق
بالاتباع . وقد قال الله عز وجل :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي
الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ
كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾
(سورة النساء الآية ٥٩)

* * *

لقد قامت في السودان جبهة إسلامية بين مختلف الاتجاهات
الحركية والصوفية وغيرها ، وقامت بعمل سياسي ومجابهة واسعة
مع الشيوعية والتفريبيين عموماً . هل يمكن أن نعرف رأيكم في
مثل هذا العمل الذي يضم تيارات مثل هذه ؟

لا ريب أن التعاون بين المسلمين في محاربة المذاهب الهدامة والدعوات
المضلة والنشاط التنصيري والشيوعي والاباحي من أهم الواجبات ومن أعظم
الجهاد في سبيل الله لقول الله عز وجل :

﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ

وَالْعُدْوَانَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿

(سورة المائدة الآية ٢)

وقوله سبحانه :

﴿ آدُعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ

وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ (سورة النحل الآية ١٢٥)

وقال عز وجل :

﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا

وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ (سورة فصلت الآية ٣٣)

وفي الصحيحين عن سهل بن سعد رضى الله عنه أن النبي ﷺ بعث على بن أبي طالب رضى الله عنه إلى اليهود في خيبر وأمره أن يدعوهم إلى الإسلام وأن يخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه وقال له ﷺ : « فوالله لأن يهدى الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم » . وفي صحيح مسلم عن أبي مسعود الأنصارى عن النبي ﷺ أنه قال : « من دل على خير فله مثل أجر فاعله » ، وفي صحيحه أيضاً عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص من أجورهم شيئاً ، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص من آثامهم شيئاً » . وروى الإمام أحمد والنسائي وصححه الحاكم عن أنس رضى الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم » . والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة . فנסأل الله أن يوفق الجبهة لما فيه نصر الحق وظهوره على ما سواه وقع الباطل وخذلان الدعوة إليه .

ونضحى للجهة أن تنقى صفوفها من كل ما يخالف شرع الله المطهر
وأن تتناصح وتتواصى بالاستقامة على شرع الله والثبات عليه ، ورد ما
تنازعوا فيه إلى الله والرسول كما قال الله سبحانه :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ
وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ
وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ
وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾

وقال سبحانه :

﴿ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ﴾

(سورة الشورى الآية ١٠)

وقال عز وجل :

﴿ وَالْعَصْرِ * إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ * إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا
وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ ﴾

(سورة العصر)

يبين سبحانه في هذه السورة العظيمة أن أسباب الريح والسعادة والسلامة
من الحصران هي هذه الأربعة المذكورة في هذه السورة وهي الإيمان بالله
ورسوله والعمل الصالح والتواصى بالحق والتواصى بالصبر .

فنسأل الله أن يمنح أعضاء الجبهة التخلق بهذه الأخلاق والاستقامة عليها حتى يفوزوا بالنصر المبين والربح العظيم والعاقبة الحميدة .

سؤال : السابقون رجال ونحن رجال : هذه قوله فقهية شجاعة : أى أن السابقين لهم قضايا عصرهم ونحن لنا قضايا المتجددة . ألا ترى أن الذين يقفون ضد الدعوة إلى التجديد للفقهاء يجنون على هذا الأدب الأصولي نفسه ؟ .

الجواب . هذه العبارة فيها إجمال واحتمال فإن أريد بها أن الواجب على المتأخرين أن يجتهدوا في نصر دين الله وتحكيم شريعته ، وتأييد ما عليه لسلف الصالح من العقيدة والأخلاق فهذا حق . والواجب على جميع المسلمين أن يسيروا على نهج سلفهم الصالح في اتباع الكتاب والسنة وتحكيمها في كل شيء ، ورد ما تنازع فيه الناس إليهما ، عملاً بقول الله سبحانه :

﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ الآية

وقوله سبحانه :

﴿ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ﴾ الآية .

أما إن أريد بهذه العبارة أن المتأخرين لهم أن يجددوا في دين الله ما يخالف ما عليه سلف الأمة في العقيدة والأخلاق . أو في الأحكام : فهذا أمر لا يجوز فعله لأنه يخالف لقول الله عز وجل :

﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾

(سورة آل عمران الآية ١٠٣)

وقوله عز وجل :

﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ
وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ
وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ .

وقوله سبحانه : ﴿ والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين
اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها
الأنهار خالدين فيها أبداً ذلك الفوز العظيم ﴾ (سورة التوبة الآية ١٠٠) .

ومن خالفهم وسلك غير سبيلهم ، لم يتبعهم بإحسان فلا يدخل في
اتباعهم المرضي عنهم ولأنه ليس للمتأخرين أن يخالفوا ما أجمع عليه العلماء
قبلهم ، لأن الاجماع حق وهو أحد الأصول الثلاثة التي يجب الرجوع
إليها ، ولا تجوز مخالفتها وهي الكتاب والسنة والاجماع ولأن العلماء إذا
أجمعوا على شيء دخلت فيهم الطائفة المنصورة التي أخبر النبي ﷺ أنها
لا تزال على الحق . أما التفقه في الدين والتماس حل المشكلات بالطرق الشرعية
في المسائل التي جدت بين المسلمين ولم يتكلم فيها الأوائل . فهذا حق وليس
فيه مخالفة للسابقين لأن العلماء السابقين واللاحقين كلهم يوصون بتدبر
الكتاب والسنة واستنباط الأحكام منهما ، والاجتهاد فيما يعرض من المسائل
المشكلة على ضوء الكتاب والسنة .

وليس هذا تجديداً مخالفاً للسابقين ؛ ولكنه تجديد سائر على منهج
السابقين وعلى أصولهم وقد صح في هذا المعنى قول النبي ﷺ : « من يرد
الله به خيراً يفقهه في الدين » . متفق على صحته ، وقوله ﷺ : « من سلك
طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة » رواه الإمام مسلم في
صحيحه والله ولي التوفيق .

* * *

سؤال : تنشب بين الدعاة بعض الاختلافات التي تكاد تغطي على نقاط الالتقاء الكثيرة ، وكثيراً ما تؤدي إلى تعطيل العمل الإسلامي وإلى أنواع من الفتن والانشقاقات والخصومات .. ما هو تطبيقكم ونصيحتكم للدعاة حول هذا الأمر ؟ .

الجواب : نصيحتي للدعاة أن يخلصوا أعمالهم لله وحده وأن يتعاونوا على البر والتقوى وأن يتفقوا على تحكيم الكتاب والسنة فيما شهر بينهم عملاً بقول الله تعالى :

﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾

وبذلك يتحد الهدف وتجتمع الجهود وينصر الحق ويهزم الباطل ، ولا يتم هذا كله إلا بالاستعانة بالله والتوجه إليه بطلب التوفيق ، والحذر من اتباع الهوى . قال الله عز وجل :

﴿ فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ ﴾

وقال عز وجل يخاطب نبيه ورسوله داود عليه الصلاة والسلام :

﴿ يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ .

(سورة ص الآية ٢٦)

وما هي نصيحتكم عموماً لتيار الصحوة الإسلامية الشبابية
المتعالية الآن في العالم الإسلامي؟

هذه الصحوة التي تسر كل مؤمن ويصحح أن تسمى حركة إسلامية
وتجديداً إسلامياً ونشاطاً يجب أن تشجع وأن توجه إلى الاعتصام بالكتاب والسنة
وأن يحذر قادتها وأفرادها من الغلو والإفراط عملاً بقول الله عز وجل :

﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ ﴾

(سورة النساء الآية ١٧)

وقول النبي ﷺ : « إياكم والغلو في الدين فإنما أهلك من كان قبلكم
الغلو في الدين » وقوله ﷺ : « هلك المنتطعون ، هلك المنتطعون ، هلك
المنتطعون » . ويجب عليهم أن يتوجهوا إلى الله دائماً بطلب التوفيق وصلاح
القلوب والأعمال ، والثبات على الحق ، وأن يعنوا عناية تامة بالقرآن الكريم
تلاوة وتدبراً وتعقلاً ، وعملاً بالسنة المطهرة لأنها الأصل الثاني ، ولأنها
المفسرة لكتاب الله كما قال الله عز وجل :

﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ
وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾

(سورة النحل الآية ٤٤)

وقال عز وجل :

﴿ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي
اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾

(سورة النحل الآية ٦٤)

كما يجب على الدعوة إلى الله أن يستغلوا هذه الحركة الإسلامية بالتعاون مع القائمين عليها والمذاكرة معهم والحرص على إزالة الشبه التي قد تعرض لبعضهم عملاً بقول الله عز وجل :

﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ
وَالْعُدْوَانِ ﴾ .

* * *

ما رأيكم في مجتمع إسلامي طبقت فيه الحدود لفترة عام وأكثر ثم تراجع عن هذه الحدود ليطلق القوائين الوضعية الغربية ؟

الواجب على جميع المسلمين هو تطبيق شريعة الله بين عباده والثبات على ذلك والدعوة إليه والالتزام به لقول الله سبحانه يخاطب نبيه ﷺ :

﴿ وَأَن احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ ﴾

(سورة المائدة الآية ٤٩)

والواجب على أمته تنفيذ ذلك . قال سبحانه :

﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ
بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيَسْلُمُوا
تَسْلِيمًا ﴾

(سورة النساء الآية ٦٥)

وقال عز وجل :

﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا
لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾

(سورة المائدة الآية ٥٠)

﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾
(سورة المائدة الآية ٤٤)

﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾
(سورة المائدة الآية ٤٧)

فلا يجوز لحكام المسلمين أن يخالفوا هذه الآيات الكريمة ، بل عليهم أن يلتزموا بما دلت عليه ، ويلزموا شعوبهم به ، ولهم في ذلك العزة والكرامة والنصر والتأييد وحسن العاقبة والفوز بالسعادة في الدنيا والآخرة كما قال الله عز وجل :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَنصُرُوا اللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ
أَقْدَامَكُمْ ﴾ .
(سورة محمد الآية ٧)

وقال تعالى :

﴿ وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ *
الَّذِينَ إِذَا مَكَتَاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ
وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَاللَّهُ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴾
(سورة الحج الآية ٤٠ و ٤١)

وقال عز وجل :

﴿ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ
لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ

وَلِيُمْكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلِيُبَدِّلَنَّهُم مِّن
بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا ۚ

(سورة النور الآية ٥٥)

ولا ريب أن تحكيم شريعة الله في شؤون عباده من جملة النصر لله ،
ومن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومن الإيمان والعمل الصالح الذين
وعد الله أهلها الاستخلاف في الأرض والتمكين في دينهم ومنحهم الأمن
بعد الخوف ، فنسأل الله أن يوفق حكام المسلمين للتمسك بشريعته والحكم
بها والرضى بها وترك ما خالفها . إنه ولي ذلك والقادر عليه .

* * *

سؤال : ما رأيكم في الدعوة إلى القومية التي تعتقد أن
الانتساب إلى العنصر أو اللغة مقدم على الانتساب إلى الدين وهذه
الجماعات تدعى أنها لا تعادي الدين ولكنها تقدم القومية عليه ..
ما رأيكم في هذه الدعوة ؟

هذه الدعوة جاهلية لا يجوز الانتساب إليها ولا تشجيع القائمون بها ،
بل يجب القضاء عليها لأن الشريعة الإسلامية جاءت بمحاربتها والتنفير منها ،
وتفنيد شبههم ومزاعمهم والرد عليها بما يوضح الحقيقة لطالبيها لأن الإسلام
وحده هو الذي يخلد العروبة لغة وأدباً وخلقاً وأن التنكر لهذا الدين معناه
القضاء الحقيقي على العروبة في لغتها وأدبها وخلقها . ولذلك يجب على الدعوة
أن يستميتوا في إبراز الدعوة إلى الإسلام بقدر ما يستميت الاستعمار في
إخفائه .

ومن المعلوم من دين الإسلام بالضرورة أن الدعوة إلى القومية العربية

أو غيرها من القوميات ، دعوة باطلة وخطأ عظيم ومنكر ظاهر وجاهلية
نكراء وكيد للإسلام وأهله وذلك لوجوه قد أوضحناها في كتاب مستقل
سميته . نقد القومية العربية على ضوء الإسلام والواقع . وأسأل الله أن يوفق
الجميع لما فيه رضاه .

وصلى الله وسلم على سيدنا ونبينا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً .

* * *

لقاء مجلة تكبير الباكستانية

مع سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز^(١)

سؤال : ما هي المقترحات لديكم لإتقاذ الأمة الإسلامية من الخلافات والفتن والتمذهب . وكيف يمكن أن توحد الأمة من جديد ؟ .

[هذا جواب الرئيس العام لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ، على الأسئلة المقدمة من الأستاذ صلاح الدين رئيس تحرير مجلة (تكبير) الباكستانية] .

الجواب : بسم الله الرحمن الرحيم . والحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله محمد وآله وأصحابه وبعد . فاقترأ في هذا الموضوع المهم هو دعوة الأمم جميعاً إلى توحيد الله والإخلاص له والتمسك بشريعته والحذر مما خالفها . وهذا هو الذي يجمع الأمة على الحق ويزيل الخلاف والتعصب للمذاهب . والمقصود دعوة المسلمين أن يستقيموا على دين الله وأن يحافظوا على شريعته وأن يتعاونوا على البر والتقوى وبهذا تتحد صفوفهم وتتوحد كلمتهم ويكونون جسداً واحداً وبناءاً واحداً ومعسكراً واحداً ضد أعدائهم . أما إذا تعصب كل واحد لمذهبه أو لشيخه أو لما يرى مما يخالف فيه سلف الأمة فإن هذا هو الذي يؤدي إلى الفرقة .

فالواجب على علماء الإسلام وعلى دعاة المسلمين وعلى ولاة الأمر أن يتكاتفوا جميعاً لدعوة الناس جميعاً إلى الحق والتمسك به والاستقامة عليه وأن يكون هدف الجميع طاعة الله ورسوله والالتفاف حول كتاب الله وسنة رسوله ﷺ والحذر مما يخالف ذلك . فهذا هو الطريق الأوحيد لجمع كلمة المسلمين وتوحيد صفوفهم ونصرهم على عدوهم والله ولي التوفيق .

(١) نشرت في مجلة البحوث الإسلامية العدد الثامن عشر ٢/٤/٥/٦/١٤٠٧ هـ .

سؤال ما هي الإجراءات التي يجب أن تتخذ بخصوص غير المسلمين الموجودين في المجتمعات الإسلامية للمحافظة على الكيان الإسلامي والحضارة الإسلامية والأخلاق الإسلامية ؟ .

الجواب : الطريق لهذا والسبيل إليه هو دعوة غير المسلمين إلى الخير والهدى . وأن يفسر لهم ما جاء به الرسول ﷺ من الهدى ودين الحق بالأسلوب الذي يفهمونه وبيان محاسن الإسلام لهم لعلهم يدخلون في دين الله ، ولعلهم يخرجون من ظلمات الشرك والجهل والظلم إلى نور التوحيد والإيمان وعدالة الإسلام . فمن قبل الحق واستقام على دين الله فالحمد لله وإلا أمكن إبعاده إلى بلاد الكفرة إذا كان ليس من أهل الوطن وإن كان منهم أمكن أن يستتاب فإن تاب وإلا قتل إن كان ليس من أهل الكتاب ولا من المجوس وإن كان من المجوس أو من أهل الكتاب تؤخذ منهم الجزية ويبقى في صغار وذل حتى يدخل في دين الله ويسلم الناس من شره ويعرفونه .

هذا أسلم طريق للخلاص من شر الكفار المخالطين مع العناية بدعوتهم إلى الله وتبصيرهم بدينه بالأساليب الحسنة وإيضاح محاسن الإسلام لهم وإنصافهم وإعطاء حقوقهم التي لهم على المسلمين لعلهم يقبلون الحق ويخرجون مما هم فيه من الباطل إلى دين الحق والهدى والسعادة .

هذا مع قدرة المسلمين ، فإن عجز المسلمون عن هذا فعليهم أن يتقوا الله وأن يستقيموا ويتحرزوا من شر أعدائهم وأن يجتهدوا في دعوتهم إلى الله وفي البعد عن الاختلاط بهم ومصادقتهم والأنس بهم والتشبه بأحوالهم حتى يسلموا من مكائدهم وحتى لا يخدعهم بما هم عليه من الباطل والله سبحانه وتعالى ولي التوفيق . وهذا كله في غير الجزيرة العربية أما في الجزيرة العربية فالواجب أن يمنعوا من دخولها وأن لا يقبوا فيها لأن الرسول ﷺ نهي عن بقائهم فيها وأمر أن لا يبقى فيها إلا الإسلام وأن لا يجتمع فيها دينان وأمر بإخراج اليهود والنصارى وغيرهم من الجزيرة فلا يدخلوها إلا الحاجة

عارضة ثم يخرجون كما أذن عمر للتجار أن يدخلوا في مدد محددة ثم يرجعوا إلى بلادهم ، وكما أقر النبي ﷺ اليهود على العمل في خيبر لما احتج إليهم ثم أجلاهم عمر .

فالحاصل أن الجزيرة العربية لا يجوز أن يقر فيها دينان لأنها معقل الإسلام ومنع الإسلام فلا يجوز أن يقر فيها المشركون إلا بصفة مؤقتة لحاجة يراها ولى الأمر كما فعل عمر في التجار وكما فعل النبي ﷺ مع أهل خيبر حتى استغنى عنهم المسلمون فأجلاهم عمر رضى الله عنه .

ويجب على الرعية في الجزيرة العربية أن يساعدوا ولى الأمر وأن يجتهدوا مع ولى الأمر في عدم جلب المشركين وعدم التعاقد معهم وعدم استعمالهم في أى عمل وأن يستغنى عنهم بالعمال المسلمين فإن في ذلك كفاية وأن يختار من المسلمين من هم أولى في أخلاقهم ودينهم لأن بعض المسلمين قد يكون مسلماً بالاسم لا بالحقيقة فينبغى للذى يستورد العمال أن ينظر وأن يتأمل العمال الطيبين من المسلمين دون غيرهم والله المستعان .

* * *

سؤال : إن المسلمين القادمين إلى الحرمين الشريفين يشعرون بقلق واضطراب عندما يرون أن تدفق غير المسلمين إلى هذه البلاد في ازدياد مستمر فهل أتم نبهت الحكومة على هذه الأخطار؟

الجواب : نعم قد شعر المسلمون بخطر من هؤلاء المشركين وقد نبه ولى الأمر على أنه يجب تطهير الجزيرة من الكفرة والعناية بعدم دخولهم فيها وعدم إقامتهم فيها وقد وافق ولى الأمر على التقليل منهم ووعد وفقه الله بالعناية التامة بهذا الشأن وأن لا يستقدم إلا من تدعو الضرورة أو الحاجة الشديدة إليهم . فأسأل الله له التوفيق والإعانة على كل خير .

* * *

ما هي المسؤوليات التي تجب علينا نحو الجهاد الإسلامي في أفغانستان وما هي الجهود التي قُمت بها في هذا الصدد حتى الآن؟

الجواب : لا ريب أن الجهاد في أفغانستان جهاد إسلامي يجب أن يشجع ويدعم من المسلمين جميعاً ، لأنهم مسلمون يقاتلون عدواً شرساً خبيثاً من أكفر الكفرة وأرذلم ومن أقواهم فيما يتعلق بالقدرة الحسية فليس هناك تكافؤ بين القوتين ، ولكن نصر الله وتأييده لإخواننا المجاهدين فالواجب على أهل الإسلام جميعاً أن يساعدهم وأن يعينهم بالمال والنفس والرأى والشفاعة وكل ما يعد دعماً لهم وإعانة ، هذا هو الواجب على المسلمين جميعاً وقد قامت الدولة وفقها الله بتشجيع الشعب السعودي على مساعدتهم وقد حصل من ذلك مساعدات كثيرة للمجاهدين عن طريق الشعب وغيره ولا يزال مستمرين في هذا الأمر مع إخواننا في هذه المملكة والدولة وفقها الله تشجع الشعب على ذلك وتعين على إيصال هذه المساعدات إلى المجاهدين والمهاجرين لأنهم بحاجة شديدة إلى ذلك . وهذا حق على الجميع ، نسأل الله أن يعيننا على الاستمرار وأن ينصر إخواننا وأن يعينهم على ما فيه نجاتهم وسعادتهم ونصرهم على عدوهم ، وأن يذل أعداء الإسلام أينما كانوا وأن يكتبهم وأن يعين عليهم وأن يضاعف أجر كل من ساعدهم ، إنه خير مسؤول .

* * *

سؤال : ما هي الطرق الناجحة لديكم للقيام بالدعوة إلى الله في هذا العصر ؟ .

الجواب : أنجح الطرق في هذا العصر وأنفعها استعمال وسائل الإعلام لأنها ناجحة وهي سلاح ذو حدين . فإذا استعملت هذه الوسائل في الدعوة إلى الله وإرشاد الناس إلى ما جاء به الرسول ﷺ من طريق الإذاعة والصحافة والتلفاز فهذا شيء كبير ينفع الله به الأمة أينما كانت وينفع الله به غير المسلمين أيضاً حتى يفهموا الإسلام وحتى يعقلوه ويعرفوا محاسنه ويعرفوا أنه طريق النجاح في الدنيا والآخرة .

والواجب على الدعاة وعلى حكام المسلمين أن يساهموا في هذا بكل ما يستطيعون من طريق الإذاعة ومن طريق الصحافة ومن طريق التلفاز ومن طريق الخطابة في المحافل ومن طريق الخطابة في الجمعة وغير الجمعة ، وغير ذلك من الطرق التي يمكن إيصال الحق بها إلى الناس وبجميع اللغات المستعملة حتى تصل الدعوة والنصيحة إلى جميع العالم بلغاتهم . هذا هو الواجب على جميع القادرين من العلماء وحكام المسلمين والدعاة إلى الله عز وجل حتى يصل البلاغ إلى كافة العالم في جميع أنحاء المعمورة باللغات التي يستعملها الناس . وهذا هو البلاغ الذي أمر الله به قال الله سبحانه وتعالى لنبيه :

﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ۚ ﴾^(١)

فالرسول ﷺ عليه البلاغ وهكذا الرسل جميعاً عليهم البلاغ صلوات الله وسلامه عليهم وعلى أتباع الرسل أن يبلغوا . قال النبي ﷺ : « بلغوا عني ولو آية »^(٥) وكان إذا خطب الناس يقول : « فليبلغ الشاهد الغائب فرب مبلغ أوعى من سامع » . فعلى جميع الأمة حكاماً وعلماء وتجاراً وغيرهم أن يبلغوا عن الله وعن رسوله ﷺ هذا الدين وأن يشرحوه للناس بشتى اللغات الخفية المستعملة بأساليب واضحة وأن يشرحوا محاسن الإسلام وحكمه وفوائده وحقيقته حتى يعرفه أعداؤه وحتى يعرفه الجاهلون فيه . وحتى يعرفه الراغبون فيه والله ولي التوفيق .

وختاماً لهذا اللقاء فإني أنصح إخواني المسلمين في باكستان وفي بنجلاديش وفي كل مكان أن يتقوا الله ويعملوا بشرعه وأن يعملوا بما أوجب الله عليهم وأن يدعوا ما حرم الله عليهم أينما كانوا وأن يحذروا الشرك بالله قليله وكثيره دقيقه وجليله وأن يخلصوا لله العبادة في جميع الأحوال ، وأن يحذروا ما وقع

(١) سورة المائدة الآية ٧ .

(٥) رواد البخاري في الصحيح

فيه كثير من الناس من التعلق بالأموات والاستغاثة بهم ، سواء كانوا من الأنبياء أو الأولياء أو غيرهم كما أحذرهم من التعلق على الأشجار أو الأحجار أو الأصنام أو غيرها من الجمادات ، لأن العبادة حق الله وحده ليس له فيها شريك كما قال تعالى :

﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ﴾ ^(١) الآية.

وقال تعالى :

﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ ﴾ ^(٢)

ويقول سبحانه :

﴿ وَأَنْ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴾ ^(٣)

فالواجب على جميع الثقلين أن يخلصوا الله بالعبادة دون كل ما سواه ، وأن يؤدوا حقه الذي فرض عليهم من الصلاة وغيرها ، وأن يحذروا ما حرم الله عليهم وأن يتواصوا بالحق والصبر عليه وأن يتعاونوا على البر والتقوى أينما كانوا وأن يتفقهوا في دين الله وأن يجتهدوا في تلاوة القرآن الكريم والتدبر لمعانيه والتعقل والعمل بما فيه لأنه كتاب الله فيه الهدى والنور . قال النبي ﷺ في حجة الوداع : « إني تارك فيكم ما لن تضلوا إن اعتصمتم به كتاب الله . والله يقول :

(١) سورة الإسراء الآية ٢٣

(٢) سورة الأئمة الآية ٥

(٣) سورة الحج الآية ١٨

﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ ﴾^(١)

ويقول سبحانه :

﴿ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا هُدًى وَشِفَاءً ﴾^(٢)

فالواجب على المسلمين جميعاً أن يتعقلوه ويتدبروه ويعملوا به . وهكذا سنة النبي ﷺ يجب العناية بها وحفظ ما تيسر منها والعمل بها وتفسير ما أشكل من القرآن بالسنة الصحيحة عن رسول الله ﷺ ، فإنها الوحي الثاني والأصل الثاني من أصول الشريعة ، التي يجب أن يرجع إليها في كل ما أشكل من كتاب الله وفي كل ما أشكل من الأحكام .

هنه وصيتي لجميع المسلمين ، وأن لا تشغلهم الدنيا وشهواتها عن آخرتهم بل يجب أن يستعينوا بالدنيا على الآخرة وأن يجعلوا الدنيا مطية للآخرة حتى ينجحوا ويربحوا ويفلحوا والله ولي التوفيق . . وصلى الله وسلم على نبينا وإمامنا وسيدنا محمد بن عبد الله وعلى آله وأصحابه وأتباعه بإحسان .

* * *

(١) سورة الإسراء الآية ٩

(٢) سورة فصلت الآية ٤٤

نصيحة عامة (١)

مما لا شك فيه لدى عقل سليم أن الأمم لا بد لها من موجه يوجهها ويُلها على طريق السداد ، وأمة الإسلام هي أخص الأمم بالقيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والواجب يحتم على كل مسلم بقدر استطاعته وعلى حسب مقدرته أن يشمر عن ساعد الجد في النصيح والتوجيه حتى تبرأ ذمته ويهتدى به غيره ، قال تعالى :

﴿ وَذَكَرْ فَإِنَّ الذِّكْرَىٰ تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾^(١)

ولا ريب أن كل مؤمن بل كل إنسان في حاجة شديدة إلى التذكير بحق الله وحق عباده والترغيب في أداء ذلك ، وفي حاجة شديدة إلى التواصي بالحق والصبر عليه ، وقد أخبر الله سبحانه في كتابه المبين عن صفة الراجين وأعمالهم الحميدة وعن صفة الخاسرين وأخلاقهم الذميمة وذلك في آيات كثيرات من القرآن الكريم ، وأجمعها ما ذكره الله سبحانه في سورة العصر حيث قال :

﴿ وَالْعَصْرِ * إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ * إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصُوا بِالحَقِّ وَتَوَّصُوا بِالصَّبْرِ ﴾^(٢)

فأرشد عباده عز وجل في هذه السورة القصيرة العظيمة إلى أن أسباب الربح تنحصر في أربع صفات :

(١) نشرت في مجلة راية الإسلام العدد ١ ، السنة الثانية ، فو الحجة عام ١٣٨٠ هـ من ص ١٤ - ١٧ ، وأيضاً نشرت في الصحف المحلية في عام ١٣٩٨ هـ

(٢) سورة الذاريات الآية ٥٥

(٣) سورة العصر

الأولى : الإيمان . والثانية : العمل الصالح . والثالثة : التواصي بالحق .
والرابعة : التواصي بالصبر .

فن كمل هذه المقامات الأربعة فاز بأعظم الربح واستحق من ربه الكرامة
والفوز بالنعيم بالنعيم المقيم يوم القيامة ، ومن حاد عن هذه الصفات ولم
يتخلق بها بقاء بأعظم الحسران وصار إلى الجحيم دار الهوان ، وقد شرح الله
سبحانه في كتابه الكريم صفات الراجين ونوعها وكررها في مواضع كثيرة
من كتابه ليعرفها طالب النجاة فيتخلق بها ويدعو إليها ، وشرح صفات
الحاسرين في آيات كثيرة ليعرفها المؤمن ويتعد عنها ، ومن تدبر كتاب الله
وأكثر من تلاوته عرف صفات الراجين وصفات الحاسرين على التفصيل
كما قال سبحانه ذلك في آيات كثيرة منها ما تقدم ومنها قوله جل وعلا :

﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ
الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ﴾^(١)

وقال تعالى :

﴿ كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ
أُولُوا الْأَلْبَابِ ﴾^(٢)

وقال تعالى :

﴿ وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ
تُرْحَمُونَ ﴾^(٣)

(١) سورة الإسراء الآية ٩

(٢) سورة ص الآية ٢٩

(٣) سورة الأنعام الآية ٥٥

وصح عن النبي ﷺ أنه قال : « خيركم من تعلم القرآن وعلمه » .

وقال ﷺ في خطبته في حجة الوداع على رؤوس الأشهاد يوم عرفه :

« إني تارك فيكم ما لن تضلوا إن اعتصمتم به ، كتاب الله » ، فبين الله سبحانه في هذه الآيات أنه أنزل القرآن ليتدبره العباد ويتذكروا به ويتبعوه ويهتلوا به إلى أسباب السعادة والعزة والنجاة في الدنيا والآخرة ، وأرشد الرسول ﷺ الأمة إلى تعلمه وتعليمه ، وبين أن خير الناس هم أهل القرآن الذين يتعلمون القرآن ويعلمونه غيرهم بالعمل به واتباعه والوقوف عند حدوده والحكم به والتحاكم إليه ، وأوضح عليه الصلاة والسلام للناس في المجمع العظيم يوم عرفة أنهم لن يضلوا ماداموا معتصمين بكتاب الله سائرين على تعاليمه ، ولما سار السلف الصالح والصدر الأول من هذه الأمة على تعاليم القرآن وسيرة الرسول ﷺ أعزهم الله ورفع شأنهم ومكن لهم في الأرض تحقيقاً لما وعدهم الله به في قوله سبحانه :

﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا ﴾ ^(١) .

وقال تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَنصُرُوا اللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ﴾ ^(٢) .

(١) سورة النور الآية ٥٥

(٢) سورة محمد الآية ٧

وقال تعالى :

﴿ وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ *
الَّذِينَ إِذَا مَكَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ أَحَقَمُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا
الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ
الْأُمُورِ ﴾^(١)

فيا معشر المسلمين : تدبروا كتاب ربكم وأكثروا من تلاوته وامثلوا
ما فيه من الأوامر واجتنبوا ما فيه من النواهي واعرفوا الأخلاق والأعمال
التي مدحها القرآن ، فسارعوا إليها وتخلقوا بها ، واعرفوا الأخلاق والأعمال
التي ذمها القرآن وتوعد بها فاحذروها وابتعدوا عنها وتواصوا فيما بينكم
بذلك واصبروا عليه حتى تلقوا ربكم ، وبذلك تستحقون الكرامة وتفوزون
بالنجاه والسعادة والعزة في الدنيا والآخرة .

ومن أهم الواجبات على المسلمين العناية بسنة الرسول ﷺ والتفقه فيها
والسير على ضوئها لأنها الوحي الثاني ، وهي المفسرة لكتاب الله والمرشدة
إلى ما قد يخفى من معانيه كما قال الله سبحانه في كتابه الكريم :

﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ
وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾^(٢)

وقال تعالى :

(١) سورة الحج الآيتان ٤٠ ، ٤١

(٢) سورة النحل الآية ٤٤

﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيِينًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى
وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴾^(١)

وقال تعالى :

﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ
يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴾^(٢)

وقال تعالى :

﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا
وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾^(٣)

وقال تعالى :

﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ
فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾^(٤)

والآيات الدالة على وجوب اتباع الرسول ﷺ وتعظيم سنته والتمسك
بها والتحذير من مخالفتها أو التهاون بها كثيرة جداً يعلمها من تدبر القرآن
الكريم وتفقه فيما جاء عن الرسول ﷺ من الأحاديث الصحيحة ،
ولا صلاح للعباد ولا سعادة ولا عزة ولا كرامة ولا نجاة في الدنيا والآخرة

(١) سورة النحل الآية ٨٩

(٢) سورة الأحزاب الآية ٢١

(٣) سورة الحشر الآية ٧

(٤) سورة النور الآية ٦٣

إلا باتباع القرآن الكريم وسنة الرسول ﷺ وتعظيمها والتواصي بهما في جميع الأحوال والصبر على ذلك كما قال الله عز وجل :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾^(١)

وقال تعالى :

﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْشِيَٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾^(٢)

وقال تعالى :

﴿ وَاللَّهُ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾^(٣)

فأرشد الله سبحانه العباد في هذه الآيات الكريمات إلى أن الحياة الطيبة والراحة والطمأنينة والعزة الكاملة إنما تحصل لمن استجاب لله ولرسوله واستقام على ذلك قولاً وعملاً ، وأما من أعرض عن كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام واشتغل عنهما بغيرهما فإنه لا يزال في العذاب والشقاء

(١) سورة الأنفال الآية ٢٤

(٢) سورة النحل الآية ٩٧

(٣) سورة المنافقون الآية ٨

والهموم والغموم والمعيشة الضنك ، وإن ملك الدنيا بأسرها ثم ينقل إلى ما هو أشد وأفظع وهو عذاب النار عياداً بالله من ذلك كما قال تعالى :

﴿ وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهِونَ * فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ ﴾^(١)

وقال تعالى :

﴿ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى * وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى ﴾^(٢)

وقال عز من قائل :

﴿ وَلَنُذِيقَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَدْنَى دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾^(٣)

وقال سبحانه :

(١) سورة التوبة الآية ٥٥

(٢) سورة طه الآيتان ١٢٣ ، ١٢٤

(٣) سورة السجدة الآية ٢١

﴿ إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ * وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ ﴾^(١)

قال بعض المفسرين إن هذه الآية تعم أحوال الأبرار والفجار في الدنيا والآخرة فالمؤمن في نعيم في دنياه وقبره وآخرته وإن أصابه في الدنيا ما أصابه من أنواع المصائب كالفقر والمرض ونحوهما ، والفاجر في جحيم في دنياه وقبره وآخرته ، وإن أدرك ما أدرك من نعيم الدنيا وما ذاك إلا لأن النعيم في الحقيقة هو نعيم القلب وراحته وطمأنينته ، فالمؤمن بإيمانه بالله واعتماده عليه واستغناؤه به وقيامه بحقه وتصديقه بوعدته مطمئن القلب منشرح الصدر مرتاح الضمير

والفاجر لمرض قلبه وجهله وشكته وإعراضه عن الله وتشعب قلبه في مطالب الدنيا وشهواتها ، في عذاب وقلق وتعب دائم ولكن سكرة الهوى والشهوات تعمي القلوب عن التفكير في ذلك والإحساس به ، فيا معشر المسلمين انتبهوا لما خلقتم له من عبادة الله وطاعته وتفقهوا في ذلك واستقيموا عليه حتى تلقوا ربكم عز وجل فتفوزوا بالنعيم المقيم وتسلموا من عذاب الجحيم

وقال الله تعالى :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ * نَحْنُ أَوْلِيَائُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهَى أَنْفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدْعُونَ نَزَّلًا مِّنْ غَفُورٍ رَّحِيمٍ ﴾^(٢)

(١) سورة الانفطار الآيتان ١٣ ، ١٤

(٢) سورة فصلت الآيات ٣٠ - ٣٢

وقال عز وجل :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ * أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ .

والله المسئول أن يجعلنا وإياكم منهم ، وأن يعيدنا جميعاً من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا إنه على كل شيء قدير وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه .

نصيحة موجهة الى كافة المسلمين^(١)

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى من يراه من المسلمين سلك الله
بي وجهم سبيل عباده المؤمنين وأعادني وإياهم من طريق المغضوب عليهم
والضالين آمين .

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته : أما بعد فالموجب لهذا هو النصيحة
والتذكير عملاً بقول الله تعالى :

﴿ وَذَكَرْ فَإِنَّ الذِّكْرَىٰ تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾^(٢)

وقوله تعالى :

﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَىٰ الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَىٰ
الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾^(٣)

وقوله سبحانه :

﴿ وَالْعَصْرِ * إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ * إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا
وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ ﴾^(٤)

وقول النبي ﷺ : « الدين النصيحة » قيل لمن يا رسول الله ؟ . قال :
لله ولكتابه ولرسوله ، ولأئمة المسلمين وعامتهم » رواه مسلم .

(١) نشرت في مجلة المنهل المجلد ١٢ ج ١٠ - ١١ عام ١٣٧١ هـ ١٩٥٢ م ذو القعدة

وذو الحجة ص ٤١١ - ٤١٦

(٢) سورة الذاريات الآية ٥٥

(٣) سورة المائدة الآية ٢

(٤) سورة العصر

ففي هذه الآيات المحكمات ، والحديث الشريف ، صريح الدلالة على مشروعية التذكير والتناصح ، والتواصي بالحق والدعوة إليه ، وذلك لما يترتب عليه من نفع المؤمنين ، وتعليم الجاهل ، وإرشاد الضال ، وتنبيه الغافل ، وتذكير الناسي ، وتحريض العالم على العمل بما يعلم وغير ذلك ، من المصالح الكثيرة .

والله سبحانه وتعالى إنما خلق الخلق ليعبده ويطيعوه ، وأرسل الرسل مذكرين بذلك ومبشرين ومنذرين ، كما قال تعالى :

﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾

وقال تعالى :

﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَإِنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا الْبَلَّغُ الْمُبِينُ ﴾^(١)

وقال تعالى :

﴿ رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ﴾^(٢)

وقال تعالى :

﴿ فَذَكَرْهُ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكَّرٌ ﴾^(٤)

(١) سورة الذاريات الآية ٥٦

(٢) سورة التغابن الآية ١٢

(٣) سورة النساء الآية ١٦٥

(٤) سورة الناشية الآية ٢١

فالواجب على كل من لديه علم أن يذكر بذلك ، وأن يناصح في الله ،
ويدعو إليه حسب الطاقة ، أداء لواجب التبليغ والدعوة ، وتأسياً بالرسول
الكرام عليهم الصلاة والسلام ، وحذراً من إثم الكتمان الذي قد أوعد الله
عليه في محكم القرآن ، كما قال تعالى :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ
مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ ، أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ
وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ ﴾^(١)

وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال : « من دل على خير فله مثل أجر
فاعله » وقال عليه الصلاة والسلام : « من دعا إلى ضلالة كان عليه من
الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً » .

إذا عرف ما تقدم فالذي أوصيكم به ونفسي تقوى الله سبحانه في السر
والعلانية ، والشدة والرخاء ، فإنها وصية الله ، ووصية رسوله ﷺ -
كما قال تعالى :

﴿ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ
وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ ﴾^(٢)

وكان النبي ﷺ يقول في خطبه : « أوصيكم بتقوى الله والسمع
والطاعة » والتقوى كلمة جامعة ، تجمع الخير كله ، وحققتها أداء ما

(١) سورة البقرة الآية ١٥٩

(٢) سورة النساء الآية ١٣١

أوجب الله ، واجتناب ما حرمه الله على وجه الإخلاص له والمحبة والرغبة في ثوابه ، والحذر من عقابه ، وقد أمر الله عباده بالتقوى ووعدهم عليها بتيسير الأمور ، وتفريج الكروب ، وتسهيل الرزق ، وغفران السيئات والفوز بالجنات ، وقال تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ ﴾^(١)

وقال تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾^(٢)

وقال تعالى :

﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا . وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ﴾^(٣)

وقال تعالى :

﴿ إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٍ النَّعِيمِ ﴾^(٤)

وقال تعالى :

-
- (١) سورة الحج الآية ١
(٢) سورة الحشر الآية ١٨
(٣) سورة الطلاق الآيتان ٢ ، ٣
(٤) سورة القلم الآية ٢٤

﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَكْفُرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا ۝ ﴾^(١)

والآيات في هذا المعنى كثيرة .

فيا معشر المسلمين راقبوا الله سبحانه ، وبادروا إلى التقوى في جميع الحالات ، وحاسبوا أنفسكم عند جميع أقوالكم وأعمالكم ومعاملاتكم ، فما كان من ذلك سائغاً في الشرع فلا بأس من تعاطيه ، وما كان منها محظوراً في الشرع فاحذروه ، وإن ترتب عليه طمع كثير فإن ما عند الله خير وأبقى ، ومن ترك شيئاً اتقاء الله عوضه الله خيراً ، ومتى راقب العباد ربهم واتقوه سبحانه بفعل ما أمر ، وترك ما نهى ، أعطاهم الله سبحانه ما رتب على التقوى من العزة والفلاح والرزق الواسع ، والخروج من المضائق والسعادة والنجاة في الدنيا والآخرة .

ولا يخفى على كل ذى لب ، وأدنى بصيرة ما قد أصاب أكثر المسلمين من قسوة القلوب والزهد في الآخرة ، والإعراض عن أسباب النجاة والإقبال على الدنيا ، وأسباب تحصيلها بكل حرص وجشع من دون تمييز بين ما يحل ويحرم ، وأنهماك الأكثرين في الشهوات ، وأنواع اللهو والغفلة ، وما ذلك إلا بسبب إعراض القلوب عن الآخرة وغفلتها عن ذكر الله ومحبته ، وعن التفكير في آلائه ونعمه وآياته الظاهرة والباطنة ، وعدم الاستعداد للقاء الله ، وتذكر الوقوف بين يديه ، والانصراف من ذلك الموقف العظيم إما إلى الجنة وإما إلى النار .

فيا معشر المسلمين ، تداركوا أنفسكم وتوابوا إلى ربكم ، وتفقهوا في دينكم وبادروا إلى أداء ما أوجب الله عليكم ، واجتنبوا ما حرم عليكم لتفوزوا بالعز والأمن والهداية والسعادة في الدنيا والآخرة . وإياكم والانكباب

(١) سورة الطلاق الآية هـ

على الدنيا وإيثارها على الآخرة ، فإن ذلك من صفة أعداء الله وأعدائكم من الكفرة والمنافقين ، ومن أعظم أسباب العذاب في الدنيا والآخرة ، كما قال تعالى في صفة أعدائه :

﴿ إِنَّ هَؤُلَاءِ يُحِبُّونَ الْعَاجِلَةَ وَيَذَرُونَ وَرَاءَهُمْ يَوْمًا ثَقِيلًا ﴾^(١)

وقال تعالى :

﴿ فَلَا تُعْجِبُكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنْفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ ﴾^(٢)

وأنتم لم تخلقوا للدنيا ، وإنما خلقتم للآخرة ، وأمرتم بالتزود لها ، وخلقتم الدنيا لكم ، لتستعينوا بها على عبادة الله الذي خلقكم سبحانه ، والاستعداد للقائه فتستحقوا بذلك فضله وكرامته ، وجواره في جنات النعيم ، فقيح بالعاقل أن يعرض عن عبادة خالقه ومربيه ، وعمّا أعده له من الكرامة . ويشغل عن ذلك بإيثار شهواته البهيمية ، والجشع على تحصيل عرض الدنيا الزائل ، الذي قد ضمن الله له ما هو خير منه ، وأحسن عاقبة في الدنيا والآخرة ، وليحذر كل مسلم أن يغتر بالأكثرين ، ويقول : إن الناس قد ساروا إلى كذا ، واعتادوا كذا ، فأنا معهم ، فإن هذه مصيبة عظيمة ، قد هلك بها أكثر الماضين ، ولكن أهما العاقل ، عليك بالنظر لنفسك ومحاسبتها

(١) سورة الإنسان الآية ٢٧

(٢) سورة التوبة الآية ٥٥

والتمسك بالحق وإن تركه الناس ، والحذر مما نهى الله عنه وإن فعله الناس ،
فالحق أحق بالاتباع كما قال تعالى :

﴿ وَإِنْ تَطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ
اللَّهِ ﴾ ^(١)

وقال تعالى :

﴿ وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ ^(٢)

وقال بعض السلف رحمهم الله : لا تزهد في الحق لقلّة السالكين
ولا تغترّ بالباطل لكثرة المالكين .

هذا ويسرني أن أختم نصيحتي هذه بخمسة أمور هي جماع الخير كله .

الأول : الإخلاص لله وحده في جميع القربات القولية والعملية ، والحذر
من الشرك كله دقيقه وجليله ، وهذا هو أوجب الواجبات وأهم الأمور ، وهو
معنى شهادة أن لا إله إلا الله ، ولا صحة لأعمال العباد وأقوالهم إلا بعد صحة
هذا الأصل وسلامته ، كما قال تعالى :

﴿ وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ
أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ ^(٣)

والأمر الثاني : التفقه في القرآن وسنة الرسول ﷺ ، والتمسك بهما
وسؤال أهل العلم عن كل ما أشكل عليكم في أمر دينكم ، وهذا واجب

(١) سورة الأنعام الآية ١١٦

(٢) سورة يوسف الآية ١٠٣

(٣) سورة الزمر الآية ٦٥

على كل مسلم ليس له تركه والإعراض عنه ، والسير وراء رأيه وهواه بدون علم وبصيرة ، وهذا هو معنى شهادة أن محمداً رسول الله ، فإن هذه الشهادة توجب على العبد الإيمان بأن محمداً ﷺ هو رسول الله حقاً ، والتمسك بما جاء به وتصديقه فيما أخبر به ، وألا يعبد الله سبحانه إلا بما شرع على لسان رسوله ﷺ ، كما قال سبحانه :

﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ﴾^(١) الآية .

وقال سبحانه :

﴿ وَمَاءَ تَأْكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾^(٢) الآية .

وقال ﷺ : « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد » متفق على صحته ، وقال أيضاً عليه الصلاة والسلام : « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد » خرجه مسلم في صحيحه . وكل من أعرص عن القرآن والسنة ، فهو متابع لهواه عاص لمولاه ، مستحق للمقت والعقوبة كما قال تعالى :

﴿ فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ ﴾^(٣)

وقال تعالى في وصف الكفار :

(١) سورة آل عمران الآية ٣١

(٢) سورة الحشر الآية ٧

(٣) سورة القصص الآية ٥٠

﴿ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَى ﴾^(١) .

واتباع الهوى والعياذ بالله يطمس نور القلب ، ويصد عن الحق ، كما قال تعالى :

﴿ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾^(٢)

فاحذروا رحمكم الله اتباع الهوى ، والإعراض عن الهدى ، وعليكم بالتمسك بالحق والدعوة إليه ، والحذر من خالفه ، لتفوزوا بخيرى الدنيا والآخرة .

الأمر الثالث : إقام الصلوات الخمس والمحافظة عليها فى الجماعة ، فإنها أهم الواجبات وأعظمها بعد الشهادتين ، وهى عمود الدين والركن الثانى من أركان الإسلام ، وهى أول شىء يجاسب عليه العبد من عمله يوم القيامة ، فمن حفظها فقد حفظ دينه ، ومن تركها فارق الإسلام ، فما أعظم حسرته وأسوأ عاقبته يوم الوقوف بين يدى الله .

فعليكم رحمكم الله بالمحافظة عليها والتواصى بذلك ، والإنكار على من تخلف عنها وهجرها ، لأن ذلك من التعاون على البر والتقوى ، وقد صح عن النبي ﷺ : « العهد الذى بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر » أخرجه الإمام أحمد وأهل السنن بسند صحيح ، وقال النبي ﷺ : « بين الرجل وبين الكفر والشرك ترك الصلاة » أخرجه الإمام مسلم فى صحيحه . وقال ﷺ : « من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان » أخرجه مسلم فى الصحيح .

(١) سورة النجم الآية ٢٣

(٢) سورة ص الآية ٢٦

الأمر الزايع : العناية بالزكاة والحرص على أدائها كما أوجب الله ،
 لكونها الركن الثالث من أركان الإسلام . فيجب على كل فرد من المسلمين
 المكلفين ، إحصاء ما لديه من المال الزكوى ، وضبطه وإخراج زكاته كل
 ما حال عليه الحول ، إذا بلغ نصاب الزكاة ، ويكون طيب النفس بذلك ،
 منشرح الصدر أداء لما أوجبه الله ، وشكراً لنعمته ، وإحساناً إلى عباد الله .
 ومتى فعل المسلم ذلك . ضاعف الله له الأجر ، وأخلف عليه ما أنفق ،
 وبارك له في الباقي ، وزكاه وطهره . كما قال سبحانه :

﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾^(١)

ومتى بخل بالزكاة وتهاون بأمرها ، غضب الله عليه ، ونزع بركة ماله
 وسلط عليه أسباب التلف والإنفاق في غير الحق ، وعذبه به يوم القيامة ،
 كما قال تعالى :

﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي
 سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾^(٢)

وكل مال لا تؤدي زكاته فهو كثر ، يعذب صاحبه يوم القيامة ، أعاذنا
 الله وإياكم من ذلك .

أما غير المكلف من المسلمين كالصغير والمجنون فالواجب على وليه
 العناية بإخراج زكاة ماله ، كلما حال عليه الحول ، لعموم الأدلة من الكتاب
 والسنة الدالة على وجوب الزكاة في مال المسلم ، مكلفاً كان أو غير مكلف .

الأمر الخامس : يجب على كل مكلف من المسلمين ذكراً كان أو أنثى أن
 يطيع الله ورسوله في كل ما أمر الله ورسوله : كصيام رمضان وحج البيت

(١) سورة التوبة الآية ١٠٣

(٢) سورة التوبة الآية ٣٤

مع الاستطاعة وسائر ما أمر الله به ورسوله ، وأن يعظم حرمان الله ، ويتفكر فيما خلق لأجله وأمر به ، ويحاسب نفسه في ذلك دائماً ، فإن كان قد قام بما أوجب الله عليه فرح بذلك ، وحمد الله عليه ، وسأله الثبات ، وأخذ حذره من الكبر والعجب وتزكية النفس . وإن كان قد قصر فيما أوجب الله عليه ، أو ارتكب بعض ما حرم الله عليه ، بادر إلى التوبة الصادقة ، والندم والاستقامة على أمر الله ، والإكثار من الذكر والاستغفار والضراعة إلى الله سبحانه وسؤاله التوبة من سالف الذنوب ، والتوفيق لصالح القول والعمل . ومتى وفق العبد لهذا الأمر العظيم فذلك عنوان سعادته ونجاته في الدنيا والآخرة ، ومتى غفل عن نفسه وسار وراء هواه وشهواته ، وأعرض عن الاستعداد لآخرفته فذلك عنوان هلاكه ، ودليل خسارانه ، فلينظر كل منكم لنفسه ، وليحاسبها ويفتش عن عيوبها فسوف يجد ما يحزنه ، ويشغله بنفسه عن غيره ، ويوجب له الذل لله ، والانكسار بين يديه وسؤاله العفو والمغفرة .

وهذه المحاسبة وهذا الذل والانكسار بين يدي الله ، هو سبب السعادة والفلاح والعز في الدنيا والآخرة .

وليعلم كل مسلم أن كل ما حصل له من صحة ونعمة وجاه رفيع ، وخصب ورخاء ، فهو من فضل الله وإحسانه . وكل ما أصابه من مرض أو مصيبة أو فقر أو جذب أو تسليط عدو أو غير ذلك من المصائب ، فهو بسبب الذنوب والمعاصي .

فجميع ما في الدنيا والآخرة من العذاب والآلام وأسبابهما : فسببه معصية الله ، ومخالفة أمره ، والتهاون في حقه ، كما قال تعالى :

﴿ وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ ﴾^(١)

(١) سورة الشورى الآية ٣٠

وقال تعالى :

﴿ ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي
النَّاسِ لِيُذِيقَهُمَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾^(١) .

فاتقوا الله عباد الله ، وعظموا أمره ونهيه ، وبادروا بالتوبة إليه من
جميع ذنوبكم واعتمدوا عليه وحده ، وتوكلوا عليه ، فإنه خالق الخلق ،
ورازقهم ونواصيهم بيده سبحانه ، لا يملك أحد منهم لنفسه ضراً ولا نفعاً
ولا موتاً ولا حياة ولا نشوراً .

وقدموا رحمكم الله حق ربكم ، وحق رسوله على حق غيره وطاعة
غيره ، كائناً من كان وتأمروا بالمعروف ، وتناهوا عن المنكر ، وأحسنوا
الظن بالله ، وأكثروا من ذكره واستغفاره وتعاونوا على البر والتقوى ،
ولا تعاونوا على الإثم والعدوان ، وخذوا على أيدي سفهائكم وألزموهم بما
أمرهم الله به ، وامنعوهم عما نهى الله عنه ، وأحبوا في الله ، وابغضوا في الله ،
ووالوا أولياء الله ، وعادوا أعداء الله ، واصبروا وصابروا حتى تلقوا
ربكم فتفوزوا بغاية السعادة والكرامة والعزة والمنازل العالية ، في جنات
النعيم . والله المسؤول أن يوفقنا وإياكم لما يرضيه ، وأن يصلح قلوب الجميع ،
ويعمرها بنخشيتها ومحبتها وتقواه ، والنصح له وعباده ، وأن يعيذنا وإياكم من
شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، وأن يوفق ولاية أمرنا ، وسائر ولاية أمر
المسلمين ، لما يرضيه ، وأن ينصر بهم الحق ، ويخذل بهم الباطل ، وأن
يعيذ الجميع من مضلات الفتن ، إنه ولي ذلك والقادر عليه . . والسلام
عليكم ورحمة الله وبركاته . . وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

(١) سورة الروم الآية ٤١ .

خاتمة

نصح .. وتذكير

إلى من يراه من المسلمين سلك الله بنا وبهم سبيل عباده المؤمنين وأعادنا وإياهم من طريق المغضوب عليهم والفضالين آمين سلام عليكم ورحمة الله وبركاته أما بعد :

فالموجب لهذا هو نصيحتكم ووصيتكم بتقوى الله وترغيبكم فيما ينفعكم في الدنيا والآخرة وتحذيركم مما يضركم في الدنيا والآخرة عملاً بقول الله سبحانه في كتابه الكريم .

﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ
وَالتَّعَدُّوا ۗ وَأَتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾^(١)

وقوله عز وجل :

﴿ وَالْعَصْرِ ۗ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ۗ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا
وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ ﴾^(٢)

فأمر سبحانه وتعالى بالتعاون على البر والتقوى وحذر من التعاون على الإثم والعدوان ، وتوعد من خالف ذلك بشدة العقاب وأخبر عز وجل في هذه السورة القصيرة العظيمة أن الناس قسمان خاسرون وراجحون وبين أن الراجحين هم الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر فمن استكمل هذه الصفات الأربع فهو من الفائزين بالربح الكامل والسعادة الأبدية والعزة والنجاة في الدنيا والآخرة ومن فاته شيء من هذه الصفات فاته من الربح بقدر ما فاته منها وأصابه من الخسران والغبن والفساد بقدر

(١) سورة المائدة الآية ٢

(٢) سورة العصر

ما معه من التقصير والغفلة والإعراض عما يجب عليه ، فاتقوا الله عباد الله وتخلقوا بأخلاق الراغبين وتواصوا بها بينكم واحذروا صفات الخاسرين وأعمال المفسدين ، وتعاونوا على تركها وتحذير الناس منها تفوزوا بالنجاة والسلامة والعاقبة الحميدة وقد قال النبي ﷺ : الدين النصيحة الدين النصيحة الدين النصيحة قيل لمن يا رسول الله قال لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم . فمن أهم الأمور التي يجب فيها التناصح والتواصي تعظيم كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام والتمسك بهما ودعوة الناس إلى ذلك في جميع الأحوال لأنه لا سعادة للعباد ولا هداية ولا نجاة في الدنيا والآخرة إلا بتعظيم كتاب الله وسنة نبيه الأمين ﷺ اعتقاداً وقولاً وعملاً والاستقامة على ذلك والصبر عليه حتى الوفاة لأن الله سبحانه أمر عباده بطاعته وبطاعة رسوله وعلق كل خير بذلك وتهدد من عصى الله ورسوله بأنواع العذاب والحزى في الدنيا والآخرة قال الله تعالى :

﴿ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَلْبَلِغُ الْمُبِينُ ﴾^(١)

وقال تعالى :

﴿ وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾^(٢)

وقال تعالى :

(١) سورة النور الآية ٥٤

(٢) سورة الأنعام الآية ١٥٥

﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ
أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾^(١)

وقال عز وجل :

﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ
تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ
وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا
فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾^(٢)

في هذه الآيات المحكمات الأمر بطاعة الله ورسوله والحث على اتباع
كتابه المبين وتعليق الهداية والرحمة ودخول الجنات بطاعة الله ورسوله ﷺ
وتعليق الفتنة والعذاب المهين بمعصية الله ورسوله ، فاحذروا أيها المسلمون
ما حذركم الله منه وبادروا إلى ما أمركم به بإخلاص وصدق ورغبة ورهبة
تفوزوا بكل خير وتسلموا من كل شر في الدنيا والآخرة ومن أعظم طاعة
لله ولرسوله عليه الصلاة والسلام التحاكم إلى شريعته والرضى بحكمها ولتواصي
بذلك والحذر كل الحذر مما يخالفها عملا بقول الله عز وجل :

﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ
بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا
تَسْلِيمًا ﴾^(٣)

(١) سورة النور الآية ٦٣

(٢) سورة النساء الآيات ١٣ ، ١٤

(٣) سورة النساء الآية ٦٥

أقسم الله سبحانه في هذه الآية الكريمة أن العباد لا يؤمنون حتى يحكموا الرسول ﷺ فيما شجر بينهم وينقادوا لحكمه راضين مسلمين من غير كراهة ولا حرج وهذا يعم مشاكل الدين والدنيا فهو ﷺ هو الذى يحكم فيها بنفسه في حياته وبسنته بعد وفاته ولا إيمان لمن أعرض عن ذلك أو لم يرض به ، وقال تعالى :

﴿ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ﴾ ^(١)

فهو سبحانه هو الذى يحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه في هذه الدار وذلك بما أوحى إلى رسوله ﷺ من القرآن والسنة وفي يوم القيامة يحكم بين الناس بنفسه عز وجل وقال تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهٗ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ ^(٢)

يأمر الله سبحانه في هذه الآية بطاعته وطاعة رسوله ﷺ لأن في ذلك خير الدنيا والآخرة وعز الدنيا والآخرة والنجاة من عذاب الله يوم القيامة ، ويأمر بطاعة أولى الأمر عطفاً على طاعة الله والرسول ﷺ من غير أن يعيد العامل لأن أولى الأمر إنما تجب طاعتهم فيما هو طاعة لله ولرسوله وأما ما كان معصية لله ورسوله فلا تجوز طاعة أحد من الناس فيه كائناً من كان لقول النبي ﷺ إنما الطاعة في المعروف وقال ﷺ : لا طاعة للمخلوق

(١) سورة الشورى الآية ١٠

(٢) سورة النساء الآية ٥٩

في معصية الخالق « ثم أمر الله سبحانه عباده أن يردوا ما تنازعوا فيه إلى الله والرسول فقال تعالى :

﴿ فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾^(١)

والرد إلى الله هو الرد إلى كتابه الكريم والرد إلى الرسول هو الرد إليه في حياته عليه الصلاة والسلام وإلى سنته بعد وفاته ، ثم قال سبحانه :

﴿ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾^(١)

يرشد عباده إلى أن رد مشاكلهم كلها إلى الله والرسول خير لهم وأحسن عاقبة في العاجل والآجل فانتبهوا رحمكم الله واعتصموا بكتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام تفوزوا بالحياة الطيبة والسعادة الأبدية كما قال الله سبحانه :

﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْشِأَ وَهُوَ مُؤْمِنٌ
فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا
كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾^(٢)

وإن من أقبح السيئات وأعظم المنكرات التحاكم إلى غير شريعة الله من القوانين الوضعية والنظم البشرية وعادات الأسلاف والأجداد وأحكام الكهنة والسحرة والمنجمين التي قد وقع فيها الكثير من الناس اليوم وارتضاها بدلا من شريعة الله التي بعث بها رسوله محمد ﷺ ولا ريب أن ذلك من أعظم النفاق ومن أكبر شعائر الكفر والظلم والفسوق وأحكام الجاهلية التي أبطلها القرآن وحذر منها الرسول ﷺ قال الله تعالى :

(١) سورة النساء الآية ٥٩

(٢) سورة النحل الآية ٩٧

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ
إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى
الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ
يُضِلَّهُمْ صَلَاً بَعِيداً ۖ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ
وَأِلَىٰ الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُوداً ۙ ﴾^(١)

قال تعالى :

﴿ وَأَنْ أَحْكَمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ
وَاحْذَرُهُمْ أَنَّ يَفْتِنُواكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ
فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ
ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيراً مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ ۖ أَفَحُكْمَ الْجَهْلِیَّةِ
يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْماً لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ۙ ﴾^(٢)

وقال عز وجل :

﴿ وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ
الْكٰفِرُونَ ۙ ﴾^(٣) ﴿ وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ
هُمُ الظَّالِمُونَ ۙ ﴾^(٤)

(١) سورة النساء الآيتان ٦٠ ، ٦١

(٢) سورة المائدة الآيتان ٤٩ ، ٥٠

(٣) سورة المائدة الآية ٤٤

(٤) سورة المائدة الآية ٤٥

﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ
الْفَاسِقُونَ ﴾^(١) .

وهذا تحذير شديد من الله سبحانه لجميع العباد من الإعراض عن كتابه
وسنة رسوله ﷺ والتحاكم إلى غيرها وحكم صريح من الرب عز وجل على
من حكم بغير شريعته بأنه كافر وفسق ومتخلق بأخلاق المنافقين وأهل
الجاهلية فاحذروا أيها المسلمون ما حذركم الله منه وحموا شريعته في كل
شيء واحذروا ما خالفها وتواصوا بذلك فيما بينكم وعادوا وأبغضوا من
أعرض عن شريعة الله وتنقصها أو استهزأ بها وسهل في التحاكم إلى غيرها
لتفوزوا بكرامة الله وتسلموا من عقاب الله ، وتؤدوا بذلك ما أوجب الله
عليكم من موالاته أو لياته الحاكمين بشريعته الراضين بكتابه وسنة رسوله ﷺ
ومعاداة أعدائه الراغبين عن شريعته المعرضين عن كتابه وسنة رسوله ﷺ .

والله المسؤول أن يهدينا وإياكم صراطه المستقيم ، وأن يعيذنا وإياكم
من مشابهة الكفار والمنافقين ، وأن ينصر دينه ويخذل أعداءه إنه على كل شيء
قدير ، وصلى الله على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً
إلى يوم الدين .

(١) سورة المائدة الآية ٤٧

محتويات الكتاب

٥	مقدمة الناشر
٨	نبذة عن حياة المؤلف - حفظه الله .
	(العقيدة)
١٤	العقيدة الصحيحة وما يضاها
٢٦	التوحيد وأنواعه
٦٨	وجوب عبادة الله وحده ، وبيان أسباب النصر على الأعداء
٧٦	أفراد الله وحده بالعبادة
٨٢	مسألة دخول الجنى في بدن المصروع وجواز مخاطبة الجن للانس
	الملاج عن طريق السحر أو الكهانة خطر عظيم على الاسلام
٩٤	والمسلمين
	نواقض الاسلام
١٠٢	حكم الاستفائة بالجن والشياطين والنذر لهم
١٠٦	وجوب تحكيم شرع الله ونبذ ما خالفه
١١٩	حكم من يطالب بتحكيم المبادئ الاشتراكية والشيوعية
١٣٣	الله خالق كل شيء وما سواه مخلوق
١٤٠	شرعية التخلق بما يحب الله التخلق به من معاني أسمائه وصفاته
١٥٢	الجواب عن يقول بان الله حال بين خلقه
١٥٥	حكم من زعم ان عيسى عليه السلام لم يرفع الى السماء ، او انه
١٦٦	لا ينزل آخر الزمان
١٧١	التحذير من بناء المساجد على القبور
١٧٥	النهي عن سب القدر
	تنبيهات هامة على ما كتبه الشيخ محمد على الصابوني ، في
٢١٠ - ١٧٨	صفات الله عز وجل
٢٥١ - ٢١١	(فتاوى العقيدة)
	كيف السبيل الى معرفة حقيقة التوحيد ، حكم الطواف بالقبور
٢١١	عن جهل
٢١٤	حكم التميمية من القرآن ومن غيره
٢١٥	معنى حديث ان الرقى والتمايم والتولة شرك
	نحر الابل عند المناسبات .. هل يعتبر قدحا في العقيدة ،
٢١٦	بعض الصلوات المبتدعة على النبي ﷺ
٢١٧	حكم كثرة الحلف بالله صدقا وكذبا
٢١٨	هل يخرج الشرك الأصغر صاحبه من الملة

كل ما يدن به الناس ويتعبدون به يسمى دينا ..

- ٢٢٠ وان كان باطلا !!
٢٢٢ الذبح لغير الله
٢٢٦ - ٢٢٤ الصور والتماثيل
٢٢٨ - ٢٢٦ الرقى والتمايم
٢٣١ - ٢٢٩ البناء على القبور
٢٣٨ بعض الأيمان المنكرة والباطلة
٢٣٣ الذكر غير المتروع
٢٣٥ - ٢٣٤ شاب يعبد الله ويعصيه
٢٣٦ من أشراف الساعة
٢٣٧ حكم المفترى على الدين
٢٣٩ من هو الذى يعذر بالجهل
٢٤٢ حكم سؤال السحرة والمشعوذين
٢٤٦ - ٢٤٥ حكم التوسل بالموتى - كيفية علاج السحر
٢٤٧ حول تفسير آيات تتعلق بالأسماء والصفات
تنبيهات على تطبيقات العلامة محمد حامد الفقى على كتاب «فتح
المجيد شرح كتاب التوحيد» .
٢٥٩ - ٢٥٢

✽ فتاوى الطهارة :

- (الوضوء)
٢٦٠ - ٢٦٢ المسح على الجوربين
(الفسل)
٢٦٦ - ٢٦٤ (الحيض والنفاس)
٢٧٠ - ٢٦٧ (الصلاة)
٢٧٠ كيفية صلاة النبي ﷺ
٢٧٧ ما يصدره أهل البدع والجاهلون بأحكام الشرع باطل ومنكر
٢٨٠ وجوب أداء الصلاة فى الجماعة
٢٨٦ - ٢٨٤ (شروط الصلاة وأركانها)
٢٨٥ - الصلاة فى الطائفة
٢٨٦ - حكم الصلاة فى الثياب الرقيقة
(الأذان)
٢٨٧ هل يجوز الأذان فى آخر الوقت
(تحية المسجد)
٢٨٩ صلاة التحية عقب أذان المغرب
٢٩٠ صلاة التحية أثناء خطبة الجمعة
٢٩١ صلاة التحية فى أوقات النهى

(صلاة الجماعة)

- ٢٩٣ ادراك صلاة الجماعة
٢٩٣ اذا حضر المأموم والامام راع
٢٩٤ (الامامة)
٢٩٤ امامة ضعيف القراءة
٢٩٥ امامة من يلحن بالقراءة ، ومن يلحن بالفاتحة
٢٩٦ الفتح على الامام ، امامة مقطوع الرجل
٢٩٨ سكوت الامام عقب الفاتحة
٢٩٨ جهر الامام بالقراءة ، حديث الصلاة بمياسر الصفوف
٢٩٩ عدم تمكن المقتدى من قراءة الفاتحة
٣٠٠ اقتداء المفترض بالمتنفل ، اقتداء المقيم بالمسافر
٣٠٢ اقتداء النساء في أرض مسورة ، واقتدائهن بالطابق السفلى
(احكام تتعلق بالصلاة)

- ٣٠٣ - القصر والجمع ، مسائل الجمعة
٣٠٥ - صلاة العيدين ، حكم الصلاة بالبنطلون
٣٠٦ متى تؤدي سنة الفجر الفائتة
٣٠٩ حكم القراءة من المصحف في الصلاة
٣١٠ الدعاء أثناء الصلاة
٣١١ الدعاء عقب الصلاة
٣١٢ تحريك السبابة في التشهد ، التسبيح باليمين افضل
٣١٢ التسبيح بالمسبحة
(سجود السهو)

- ٣١٣ شروذ الذهن أثناء الصلاة
٣١٤ شك الامام في عدد الركعات
٣١٦ سهو المقتدى ، الشك في قراءة الفاتحة
٣١٧ الشك في التكبير والقراءة ، الشك في كونه ادى الصلاة . ام لا ؟
(مكروهات الصلاة)

- ٣١٨ كراهة حضور المسجد لمن اكل ثوما او بصلا
٣١٩ بعض اوقات الكراهة
٣٢٠ كراهة التلثم والاستناد في الصلاة ، كراهة المرور امام المصلي
٣٢١ كراهة الصلاة في أرض كريهة الرائحة
٣٢٢ كراهة الحركة أثناء الصلاة
(مبطلات الصلاة)

- ٣٢٥ خروج الدم أثناء الصلاة ، خروج شيء أثناء الصلاة
(التهاون بالصلاة وبالجماعة)
٣٢٥ - صلاة الفجر في البيت

- ٣٢٧ هل يجوز تأخير صلاة المغرب
 ٣٢٨ هل أنا ملزم بإيقاظ جاري لصلاة الفجر
 ٣٢٩ حكم ترك الصلاة عمدا
 ٣٣٠ هل اصل من لا يصلى ولا يصوم
 ٣٣١ - ٣٣٢ حكم الإقامة مع تارك الصلاة ، وحكم مصاحبته
 ٣٣٣ حكم من قال لآخيه يا كافر ، وبيان حديث مكذوب
 ٣٣٦ * النصح والتذكير بفريضة الزكاة
 (الأموال التي تجب فيها الزكاة)
 ٣٤١ - ٣٤٢ زكاة الحلى
 ٣٤٣ زكاة في اقلام الذهب
 ٣٤٤ زكاة في الفلوس التي تجمعها الهواة ، زكاة المال المدخر
 ٣٤٦ زكاة في الدور والسيارات
 ٣٤٨ زكاة المرتب الشهري
 ٣٤٩ زكاة المال المتبرع به لبناء مسجد
 ٣٥٠ زكاة المال في شركة تعاونية
 (مصارف الزكاة)
 ٣٥١ الفرق بين الفقير والمسكين الذي تصرف له الزكاة
 ٣٥٢ حكم دفع الزكاة للأقارب
 ٣٥٣ الزكاة للموظف
 ٣٥٤ الزكاة للموكل ، واعطاء الزكاة لفرد أم لجماعة
 ٣٥٤ حكم قيام الزوج باخراج زكاة زوجته من ماله
 ٣٥٧ نصيحة الي قادة وعامة المسلمين
 دعوة المسلمين لمساعدة أسر ضحايا العدوان الصهيوني في
 فلسطين
 ٣٦١
 ٣٦٦ دعوة المسلمين للتبرع لآخوانهم في أفريقيا
 ٣٦٨ فضل صيام رمضان وقيامه
 (فتاوى الصيام)
 ٣٧٣ الصوم والافطار يتبعان بلد الإقامة
 ٣٧٤ الصوم في الطائرة ، تأخر البدء بالصيام عن جبل
 ٣٧٥ افطار المريض في رمضان
 ٣٧٦ التأخر بالقضاء
 ٣٧٧ - ٣٧٨ احتلام الصائم ، وخروج الدم والقي
 ٣٧٨ حكم صيام النصف من شعبان
 ٣٧٩ قيمة زكاة الفطر
 ٣٨٠ هكنا حج الرسول ﷺ

(المواقيت)

- ٢٨٦ جدة ليست ميقاتا
٢٨٧ حكم تغيير النية ، الحج عن الوالدين
٢٨٨ الرمي نيابة عن غيره
٢٨٩ - ٢٨٨ ● الوقوف بعرفة
٢٩٠ ● سقوط الشعر من رأس المحرم ، طواف الوداع وحكمه

(مسائل تتعلق بالحج)

- ٢٩١ - استلام الركن اليماني
٢٩٢ - أيهما أفضل : حج النافلة او التبرع للمجاهدين
٢٩٣ قصر الصلاة للحاج ، سفر المفرد
٢٩٤ هل صحيح أن عدم زيارة المسجد النبوي تنقص الحج

(الحائض والنفساء في الحج)

- ٢٩٦ كيف تحج النفساء ، كيف تحرم الحائض ، وكيف تطوف ٢٩٥ - ٢٩٦
٢٩٧ كيف يتم وداع الحائض والنفساء
المعاملات :

- ٢٩٨ حكم بيع المداينات ، التفريق في ثمن السلعة حالا ومؤجلا
٤٠٠ تحليل المعاملات الربوية المصرفية
٤١٦ حكم العمل في البنوك الربوية

(التعامل في البنوك)

- ٤١٨ حكم مرتبات موظفو البنوك الربوية ، والايدياع فيها
٤٢١ حكم شراء أسهم البنوك
٤٢٣ التأمين في البنوك الربوية
٤٢٤ التعامل مع الشركات التي تتعامل بالربا

(معاملات شتى)

- ٤٢٦ هل يجوز تأجير الدكان لمن يبيع المحرمات
٤٢٧ وفاء الدين مع اختلاف قيمة العملة
٤٢٨ الاقراض بشرط ، استثمار الشخص للمال المودع عنده
٤٢٩ استئانة الشخص من المال المودع عنده
٤٣٠ أموال اليتيم

٤٣١ الرشوة ومخاطرها

- ٤٣٧ - ٤٣٦ فتاوى حول الرشوة

- ٤٣٨ - ٤٣٧ حكم الفس في الامتحانات

(الوقف والوصية والميراث)

- ٤٤٣ - ٤٣٦ نصيحة الى المسلمين

(النكاح)

- ٤٤٩ اذا رفض ولي الفتاة تزويجها بقصد حرمانها من النكاح

- ٤٥٠ لا يرد الحاطب الكفاء ، وحكم المغلاة في المهور
٤٥٢ نكاح الشفار
٤٥٣ هل العدل شرط في تعدد الزوجات
(الطلاق)
٤٥٥ حكم الحلف بالتحريم والطلاق
٤٥٦ الطلاق المؤجل ، هل يتاثر الزواج بالزنا
٤٥٨ تحريم المراه لزوجها او ظهارها اياه
٤٦٠ حكم الطلاق الثلاث بكلمة واحدة
٤٦٢ حكم الشرع اذا طلبت المراه الطلاق اذا اصبحت العشرة مستحيلة
٤٦٣ تفويض الزوجة لطلاق نفسها
٤٦٤ حكم من وطىء زوجته من الدبر
٤٧٤ - ٤٦٦ **الحجاب والسفور**
٤٨١ - ٤٧٥ **حكم الاختلاط في التعليم**
(الحجاب)
٤٨٢ حكم الحجاب من زوج البنت
٤٨٣ حكم مصافحة المراه الاجنبية
٤٨٦ - ٤٨٤ حكم خروج المراه متمطرة ، حكم تقبيل النساء الرجال
٤٨٧ تقبيل الرجل ابنته ، الحجاب واجب في كل البلاد
٤٨٨ هل تعتبر المراه محرمة للمراه في السفر
٤٨٩ الحجاب من الاقرباء
٤٩٠ هل يجوز النظر الى المثلثات في التلفزيون والسينما
(سوء العشرة)
٤٩١ السخرية من الحجاب
٤٩٢ عدم الاهتمام بالزوجة
٤٩٥ اساءة الزوجة لابنائها ولعنها اياهم
٤٩٦ هل تجوز معاشره الزوجة التي تشرب الدخان
٤٩٧ هل يقع النشوز من قبل الزوجة
(التعامل مع الخدم)
٤٩٨ ظهور المراه سافرة امام السائق والخدام
٤٩٨ مخالطة الخادماات غير المسلمات
٤٩٩ احتجاب المسلمة من الخادمة الكافرة
٥٠٢ حكم استقدام خادمة غير مسلمة
٥٠٤ - ٥٠٣ **الايمان والنذور**
الرضاع
٥٠٥ حرمة الزواج بابن الخالة الرضيع ، وابن العمه الرضيع
٥١٢ - ٥٠٧ من احكام الرضاع

احكام عامة

(قراءة القرآن)

- ٥١٣ حكم القراءة بأجر ، قراءة سورة تبت
٥١٥ حكم رفع القراءة بالصوت في المسجد
٥١٦ حكم القراءة للأموات

(طاعة الوالدين)

- ٥١٦ بو الوالدين واجب
٥١٨ طاعة الوالدين حتى في الزواج ، لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق

(اللباس)

- ٥١٨ - ٥١٩ - حكم اطالة الثياب
٥٢٠ - لبس المعاطف الجلدية

(الفناء والمعازف)

- ٥٢١ - ٥٢٣ - حكم الفناء
٥٢٤ - استعمال الطبول والأناشد
٥٢٥ - ٥٢٦ - حكم الاستماع الى الراديو وحوه
٥٢٦ - حكم التصفيق في المناسبات والحفلات

(محرمات)

- ٥٢٧ - ٥٣٤ - ما حكم العادة السرية ، وكيف نتقيها
٥٣٤ - حكم شرب الدخان ، والاتجار به
٥٣٦ - ولائم الموتى ، المقامرة بلعب الورق
٥٣٧ - نشرات مكذوبة
٥٤٠ - حكم الاحتفال بالمولد النبوى
٥٤١ - استعمال الجرائد سفرة للأكل
٥٤٢ - جمع الصور بقصد الذكرى

(كشف شبهات)

- ٥٤٢ - ٥٤٧ - جواز الذهب المخلق للنساء
٥٤٧ - حكم التحية بالاشارة
٥٤٨ - الترضى عن الصحابة ، لبس خاتم الفضة
٥٤٩ - لبس الساعة باليد ، ذبيحة الكتابى او الوثنى
٥٥١ - من احكام الذبائح
٥٥٣ - يتوب عن المعاصى ثم يعود
٥٥٦ - التصدق عن المنتحرة التائبة
٥٥٧ - أعمال الصبى هل ثوابها له ولوالديه
٥٥٨ - وضع فضلات الطعام في القمامة
٥٥٩ - حبس الطيور في الأقفاص للزينة ، التداوى بدم الغير
٥٦٠ - حكم ازالة شعر الجسد

- ٥٦١ - التطيب بالكولونيا ، البول واقفا
- ٥٦٢ - حول امية رسول الله ﷺ
- ٥٦٤ - هل الاسعاف يوجب الاخوة
- ٥٦٥ - احلام مزعجة . وطريقة التخلص منها
- ٥٦٦ - هل يشترط عصمة الراجم
- ٥٦٧ - جواز ذبيحة المصاب وصدقته
- ماهو الدواء الناجع للعالم الاسلامي للخروج به من الدوامة التي يوجد فيها
- ٥٦٨
٥٧٠. كيف السبيل في القضية الفلسطينية
- ٥٧١ وجوب العمل بسنة الرسول ﷺ وكفر من اكرها
- * لقاء مجلة الراية السودانية مع سماحة الشيخ عبد العزيز ابن باز
- ٥٨٥
- ٥٨٥ - السيرة الذاتية والحياة العلمية لسماحة الشيخ
- ٥٨٧ - هل للشيخ مذهب فقهي ، وما هو منهجه في الفتوى
- ٥٨٧ - رأى الشيخ في الجبهة الاسلامية في السودان
- ٥٩٠ - رأى الشيخ في مقولة « السابقون رجال ونحن رجال »
- ٥٩٢ - نصيحة الشيخ للدعاة
- ٥٩٣ - نصيحة عامة لشباب الصحوة الاسلامية
- ٥٩٤ - في الحكم بما انزل الله
- ٥٩٦ - في الدعوة الى القومية
- * لقاء مجلة تكبير الباكستانية مع سماحة الشيخ عبد العزيز ابن باز
- ٥٩٨
- ٥٩٨ - مقترحات لانقاذ الامة من الخلافات
- ٥٩٩ - غير المسلمين في المجتمع الاسلامي
- ٦٠٠ - غير المسلمين في جزيرة العرب
- ٦٠١ - مسؤوليتنا نحو الجهاد في افغانستان
- ٦٠١ - انجح الطرق للدعوة في هذا العصر
- ٦٠٥ نصيحة عامة
- ٦١٤ نصيحة موجهة الى كافة المسلمين
- ٦٢٦ الخاتمة « نصح .. وتذكر »

رقم الايداع ١٩٨٩/٣٣٩١

دارالجيل للطباعة

لاقصراؤلؤلؤة-الفضالة

جمهورية مصر العربية عنده ٩٠٤٣٤٣-٩٠٥٢٩٦

■ من أعمال العلامة المحدث « أحمد محمد شاكر » :

من المؤلفات : (١) نظام الطلاق في الإسلام (٢) كلمة الحق (٣) كلمة الفصل في قتل مُدْمِنِي الحَمَر (٤) الكُتُب والمؤلفون — نقد وتعريف ، وبحوث هامة في التاريخ والأدب واللغة والحديث الشريف (٥) الكتاب والسنة يجب أن يكونا مصدرَ القوانين .

في مجال التحقيق والشرح : (٦) الحلال والحرام — للحافظ المقدسي (٦٠٠ هـ) (٧) ألفية الحديث — للحفاظ العراق (٨٠٦ هـ) ، ومعها شرحها « فتح المغيث — للعراق أيضاً وليس للسُّخاوي في مجلد واحد (٨) الرُوضة الثمينة — لصديق حسن خان (١٣٠٧ هـ) (٩) لباب الأدب — للأمير أسامة بن مُنقذ (٥٨٤ هـ) (١٠) ثلاثة كتب عن المسند * خصائص المسند — لأبي موسى المديني — ٥٨١ هـ * المصعد الأحمدي في ختم المسند — للإمام الجزري — ٨٣٣ هـ * ترجمة الإمام أحمد من تاريخ الإسلام — للذهبي — ٧٤٨ هـ .

■ من أعمال الشيخ العلامة « محمد عبد السلام الشقيرى » :


- * السُّنَنَ والمبتدعات — المتعلقة بالأذكار والصلوات .
- * حكم القراءة للأموات — وهل يصل ثوابها إليهم .
- * القول الجلى — في حكم التوسُّل بالنبي والولي .

■ من أعمال الدكتور « محمد محمد أبو شهبه » :

- * الإسرائيليات والموضوعات في كُتُب التفسير
- * أعلام المحدثين * المدخل لدراسة القرآن الكريم
- * نظرة الإسلام إلى الربا ، وحلول للمشكلة
- * دفاع عن السنة « ورد شبهات المستشرقين والكتّاب المعاصرين وبيان الشبه الواردة على السنة قديماً وحديثاً وردّها ردّاً علمياً صحيحاً . — ومعها : الرد على مُنكرى حجة السنة — للدكتور عبد الغنى محمد عبد الخالق .

■ من أعمال الشيخ العلامة « عبد السلام محمد هارون » :

- * تحقيق التصور ونشرها « الطبعة الخامسة مزينة بفصول جديدة »
- * تهذيب سيرة ابن هشام — طبعة جديدة ذات زيادات وفهارس مهمة .
- * نوادر المخطوطات « ٢٥ رسالة من نوادر التراث العربى الإسلامى — في مجلدين .
- * المسير والأزلام « دراسة أدبية تاريخية ودعوة إلى إصلاح اجتماعى .
- * نقدية في التراث العربى « حول تحقيق التراث — وهو آخر مصنفات الشيخ .



تطلب جميع منشوراتنا من :
دار الصفا - للنشر والتوزيع والتجارة

١٦٠ شارع الملك فيصل (مدكور-المهرم) - القاهرة . ت : ٥٣٩٠٢٦